المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الدراسات العليا
فرع الكتاب والسنة



باب مشكل الآثار

الجزء الخامس

للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١ هـ

" دراسة وتحقيق "

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الكتاب والسنة



إعداد

خالد بن سيف الله سيفي

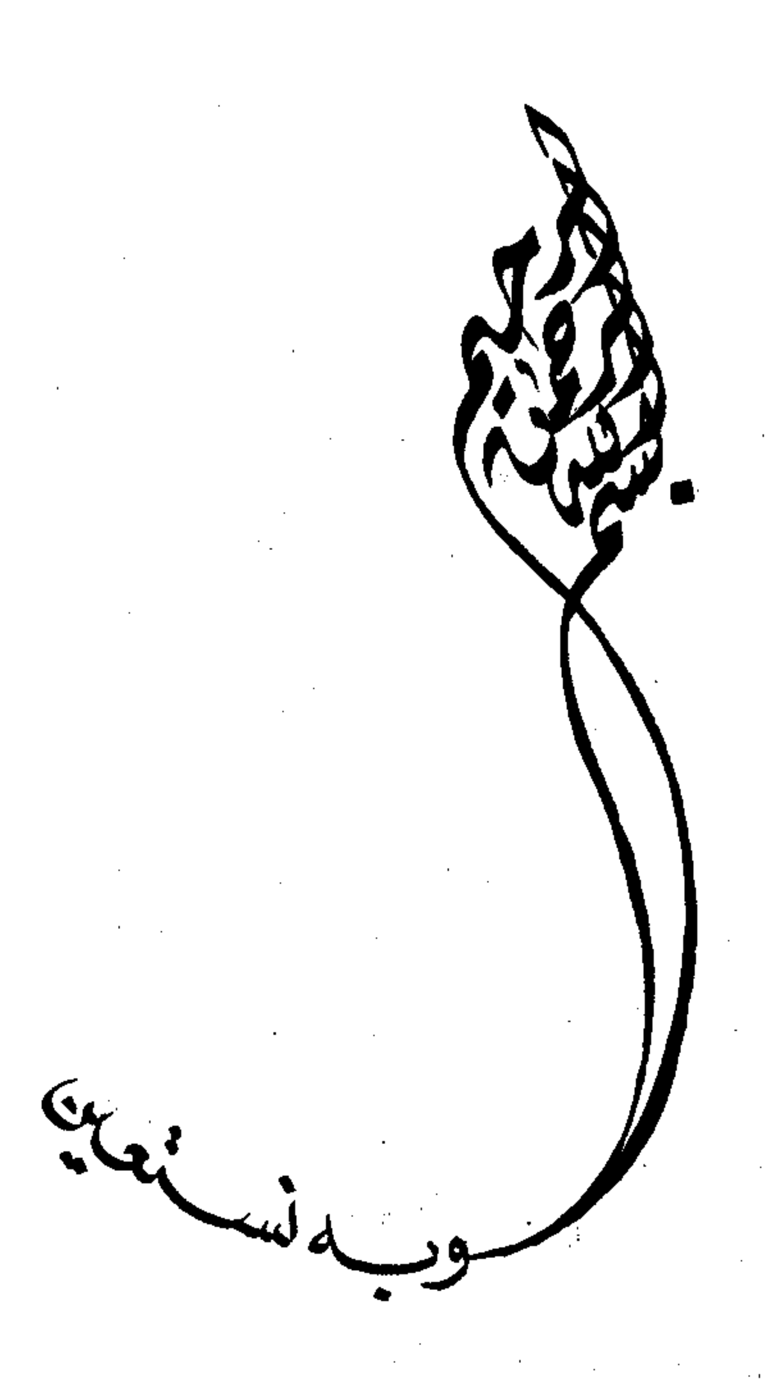
إشراف

صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ

السيد صابر التهامي

١٤١٠هـ/١٩٨٩م

المجلد الثاني


بسم الله الرحمن الرحيم
وبه نستعين

قسم التحقيق

(٢٣) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القضاة من منهم في النار ومن منهم في الجنة .

قال أبو جعفر : قد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا في بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦٠/ب) من قوله لأبي ذر " لا تقضين بين اثنين " أسانيد هذه الآثار فغنينا بذلك عن اعادتها (في هذا الباب) . فأما متونها فهي :

(٢٤٣) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : القضاة ثلاثة ، فقاضيان في النار وقاض في الجنة ، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو في النار . ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس على جهل فهو في النار . فتأملنا هذا الحديث فوجدنا ان القاضي الذي في الجنة هو القاضي بالحق . فقال قائل: القاضي بالحق هو الذي قد وقف على الحكم عند الله فيما قضى به ، وفي ذلك ماينفي[1] استعمال الاجتهاد الذي يكون معه اصابة ذلك[2] وقد يكون معه التقصير عنه . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الأمر في ذلك بخلاف ماذكر، لأن الله عز وجل لم يكلفنا مالا نطيق .

(٢٤٣ / أ) وقد أنبأنا على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثي عمرو بن العاص وأبي هريرة اللذين ذكرناهما في ذلك الباب ماللقاضي من الأجر اذا أصاب الحق باجتهاده وماله من الأجر اذا أخطأه بعد اجتهاده . فكان في ذلك

---

٢٤٣ ـ الحكم على الحديث : حديث صحيح .

٢٤٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (أول كتاب الأقضية ٤/٥ ـ ٦) والترمذي (الأحكام ، ماجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦١٣/٣) والنسائي (آداب القضاء في الكبرى) كما في تحفة الأشراف (٩٤/٢) وابن ماجة (الأحكام ، الحاكم يجتهد فيصيب الحق ٣٩/٢) ووكيع في اخبار القضاة (١٤/١) والطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد (١٩٥/٤) والحاكم في المستدرك (٩٠/٤) وفي معرفة علوم الحديث (٩٩) وقال : تفرد به الخراسانيون فان رواته عن آخرهم مراوزة ـ والبيهقي (١١٦/١٠ ـ ١١٧) ـ والبغوي (٩٤/١٠) كلهم من حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي ـ وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١٨٥/٤) : له طرق غير هذه قد جمعتها في جزء مفرد . وله شاهد من حديث علي عند عبد الرزاق (٣٢٨/١١) وابن أبي شيبة (٢٣٠/٧) ووكيع في اخبار القضاة =

---

(١) في الأصل (ينتفي) . (٢) في " ب" : (اصابة الحق) .

ماقد دل على أن له أن يجتهد فيما لم يجده فى كتاب الله منصوصا (٦١/أ) ولا فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مأثورا ، ولا فى اجماع الامة عليه موقوفا ، ولما كان [له] أن يقضى باجتهاده الذى قد يكون معه (فيه اصابة الحق عند الله عز وجل وقد يكون معه)(١) التقصير عن ذلك ، وكان مايقضى به بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه بالقضاء به حقا عقلنا بذلك ان الحق الذى (يكون) القاضى به فى الجنة هو ذلك الحق حتى تصح هذه الآثار ولا تتضاد .

= (١٦/١) والبيهقى (١١٧/١٠) ومن حديثى ابن عمر وكعب عند وكيع فى أخبار القضاة (١٥/١ - ١٩) ومن حديث ابن عمر عند ابن سعد (١٤٦/٤) .

٢٤٣/أ الحكم على الحديثين : الحديثان صحيحان .

٢٤٣/أ تخريج الحديثين :

- حديث عمرو بن العاص ، اخرجه البخارى (الاعتصام ، باب أجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله اجران ، واذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجرا . (١٣٢/٩ - ١٣٣) ومسلم (الأقضية . باب بيان أجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب أو أخطأ - ١٣٤٢/٣) وأبو داود (أول كتاب الأقضية باب فى القاضى يخطئ (٦/٤) والنسائى (القضاء - الكبرى ١/٢ - ٢) كما فى تحفة الاشراف (١٥٨/٨) وابن ماجه (الأحكام باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق ٣٩/٢) وأحمد (١٩٨/٤ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥) وأبو عوانة (١٢/٤) والدارقطنى (٢١٠/٤) والبيهقى (١١٨/١٠ - ١١٩) - والبغوى (١١٥/١٠) والخطيب فى الفقيه والمتفقه ص (١٩٠) وفى تاريخه (٢٣٥/٤ - ٢٣٦) .
- وحديث أبى هريرة : أخرجه البخارى (الاعتصام: تعليقا - ١٣٣/٩) والترمذى (الأحكام باب ماجاء فى القاضى يصيب ويخطئ ٦١٥/٣) وقال : حسن غريب من هذا الوجه ، لا نعرفه من حديث سفيان الثورى عن يحيى بن سعيد الا من حديث عبد الرزاق عن معمر عن سفيان الثورى - والنسائى (آداب القضاء باب الاصابة فى الحكم ٢٢٣/٨ - ٢٢٤) وابن ماجه (الأحكام ٣٩/٢) وأحمد فى مسنده (١٩٨/٤) وأبو عوانه (١٤/٤) وابن الجارود ص (٣٣٢) والدارقطنى (٢٠٤/٤ ، ٢١١) والبيهقى (١١٩/١٠) والخطيب فى تاريخه (٢٣٦/٤) .

قال الخطابى فى معالم السنن (٦/٤) : قوله : (اذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر) انما يؤجر المخطئ على اجتهاده فى طلب الحق لأن اجتهاده عبادة ، ولايؤجر على الخطأ ، بل يوضع عنه الاثم فقط . وهذا فيمن كان من المجتهدين جامعا لآلة الاجتهاد عارفا بالاصول وبوجوه القياس . فاما من لم يكن محلا للاجتهاد فهو متكلف ولا يعذر بالخطأ فى الحكم ، بل يخاف عليه أعظم الوزر بدليل حديث بريدة عن النبى صلى الله عليه وسلم : القضاة ثلاثة .... الحديث . وفيه من العلم أن ليس كل مجتهد مصيبا ولو كان كل مجتهد مصيبا لم يكن لهذا التفسير معنى ، وانما يعطى هذا أن كل مجتهد معذور لا غير ، وهذا انما هو =

---

(١) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

(٣٠/ب) وقد وجدنا مثل/ذلك قد كان من نَبِيَّيْن من أنبياء الله صلى الله عليهما وسلم وهما داود وسليمان فحكما فى الحرث فاختلفا . فقال الله فيما كان منهما (ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما) (١) وكان فى ذلك ماقد دل أنهما قد حكما باجتهاد آرائهما من غير أن ينزل الله عليهما مايحكمان به ، فدل ذلك أن كذلك الحكام سواهما (٣) . وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سليمان سأل ربه أن يؤتيه حكما يصادف حكمه فأعطاه اياه ، وقد علمنا أنه كان قبل سؤاله أياه ذلك كان اليه الحكم بحق النبوة ، فدل ذلك أنه قد كان يجوز أن يحكم حكما يخالف حكمه ، ولولا أن ذلك كان كذلك لما كان لسؤاله الله ذلك معنى ، اذ كان قد آتاه اياه قبل ذلك .

(٢٤٤) حدثنا أحمد قال ثنا بذلك الربيع المرادى (٦١/ب) قال (٢) ثنا بشر ابن بكر قال ثنا الأوزاعى قال حدثنى ربيعة بن يزيد (٤) عن عبد الله بن الديلمى قال : دخلت على عبد الله بن عمرو (٥) بالطائف فسمعته يقول سمعنا [يعنى] رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان سليمان عليه السلام سأل ربه أن يعطيه حكما يصادف حكمه فأعطاه اياه .

= فى الفروع المحتملة للوجوه المختلفة دون الأصول التى هى أركان الشريعة وأمهات الأحكام التى لاتحتمل الوجوه ولا مدخل فيها للتأويل ، فان من أخطأ فيها كان غير معذور فى الخطأ وكان حكمه فى ذلك مردودا — اهـ

٢٤٤ — رجال الحديث : ثقات .

(١) الربيع بن سليمان المرادى ، ثقة (١)

(٢) بشر بن بكر التنيسى أبو عبد الله البجلى دمشقى الأصل . ثقة ، وثقه أبو زرعة والعجلى والعقيلى والدارقطنى ، وقال حاتم : مابه بأس ،وقال مسلمة بن قاسم : روى عن الاوزاعى أشياءانفرد بها وهو لا بأس به ان شاء الله وذكره ابن حبان فى الثقات وقال الذهبى فى الميزان : صدوق ثقة لا طعن فيه . مات سنة خمس ومائتين وقيل خمس وخمسين ومائتين وكان مولده سنة أربعة وعشرين ومائة / خ د س ق — التاريخ الكبير (٧٠/٢/١) العجلى (٨٠) الجرح (٣٥٢/٢) الثقات (١٤١/٨) الميزان (٣١٤/١) الكاشف (١٠١/١) العبر (٢٧٢/١) التهذيب (٤٤٣/١) التقريب (٩٨/١) .

(٣) الأوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو ثقة ثبت امام حجة (١٥٦) .

(٤) ربيعة بن يزيد الايادى ، ابو شعيب القصير الدمشقى ثقة عابد ،وثقه ابن سعد والعجلى والنسائى وابن عمار ويعقوب بن شيبة ويعقوب بن سفيان وقال سعيد بن عبد العزيز لم يكن أحد أحسن سمتا فى العبادة من مكحول =

---

(١) بعض آية (٧٩) من سورة الانبياء .

(٢) فى الاصل (قالا) . (٣) فى "ب" (كذلك أُحكام من سواهما) .

(٤) فى "ب" (ربيعة بن زيد) . (٥) فى "ب" (عبدالله بن عمر) .

(٢٤٥) وحدثناه أحمد قال ثنا ابن أبي داود قال ثنا أبو مسهر قال سمعت سعيد ابن عبد العزيز يحدث عن ربيعة بن يزيد[1] عن أبي ادريس الخولاني عن ابن الديلمي عن عبد الله بن عمرو[2] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله . الا انه قال مكان فأعطاه " فأتاه " . وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم حمده لمعاذ بن جبل لما سأله عما يقضي به حين بعثه قاضيا الى[3] اليمن على هذا المعنى .

= وربيعة بن يزيد – استشهد بافريقية سنة ثلاث وعشرين ومائة /ع ابن سعد (٤٦٥/٧) التاريخ الكبير (٢٨٨/١/٢) العجلي (١٥٩) الجرح (٤٧٤/٣) الثقات (٢٣٢/٤) الكاشف (٢٣٩/١) العبر (١٢٠/١) التهذيب (٢٦٤/٣) التقريب (٢٤٨/١) .

(٥) عبد الله الديلمي هو عبد الله بن فيروز الديلمي أبو بسر (بالمهملة) أخو الضحاك بن فيروز ، كان يسكن بيت المقدس ، ثقة من كبار التابعين ، وثقه ابن معين والعجلي ، وذكره ابن قانع في معجم الصحابة وأبو زرعة الدمشقي في تابعي أهل الشام ، وقال أبو أحمد الحاكم في الكنى : قال مسلم : (أبو بشر) بالمعجمة ، وقد بينا ان ذلك خطأ أخطأ فيه مسلم وغيره ، وخليق أن يكون محمد يعني البخاري قد اشتبه عليه مع جلالته ، فلما نقله مسلم من كتابه تابعه عليه ، ومن تأمل كتاب مسلم في الكنى علم انه منقول من كتاب محمد حذو القذة بالقذة ، وتجلد في نقله حق الجلادة اذا لم ينسبه الى قائله والله يغفر لنا وله . اهـ / د س ق . تاريخ عثمان الدارمي رقم (٦٣١) العجلي (٢٥٤) التاريخ الكبير (٨٠/١/٣) الكنى والاسماء للامام مسلم (١٣٧/١) الثقات (٢٣/٥) الكاشف (١٠٥/٢) التهذيب (٣٥٨/٥) التقريب (٤٤٠/١) .

(٦) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم السهمي ، أبو محمد وقيل أبو عبد الرحمن ، أحد السابقين المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة الفقهاء مات بالطائف سنة ثمان وستون / ع .
ابن سعد (٦١/٤) الاستيعاب (٩٥٦/٣) أسد الغابة (٣٤٩/٣) الاصابة (٣٥١/٢) التاريخ الكبير (٥/١/٣) العجلي (٢٧٠) الجرح (١١٦/٥) الثقات (٢١٠/٣) التهذيب (٣٣٧/٥) التقريب (٤٣٦/١) الشذرات (٧٣/١) .

٢٤٤ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٢٤٤ تخريج الحديث :
قد تابع بشرا على روايته عن الاوزعي : أبو أسحاق الفزاري عند أحمد (١٧٦/٢) فذكر نحوه في حديث طويل . كما تابع ربيعة بن يزيد على روايته عن عبد الله الديلمي : أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو عند ابن ماجة (الصلاة ، ماجاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس (٢٥٧/١) .

٢٤٥ – رجال الحديث : ثقات .
(١) ابن أبي داود : هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) .
(٢) أبو مِسْهر هو عبد الاعلى بن مِسْهر بن عبد الأعلى بن مسلم الغساني الدمشقي ثقة ثبت حافظ امام أهل الشام في الحفظ والاتقان واليه كان يرجع أهل الشام في الجرح والعدالة لشيوخهم ، يقول الامام أحمد : رحم الله أبا مسهر ماكان أثبته وجعل يطريه . وقال ابن معين منذ خرجت =

---

(١) في " ب" (ربيعة بن زيد) (٢) في " ب" (عبد الله بن عمر) .
(٣) في " ب" (قاضيا على اليمن) .

(٢٤٦) حدثنا أحمد كما ثنا الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا أسد بن موسى (ح) وحدثنا أحمد قال وكما ثنا محمد بن جعفر بن أعين قال ثنا عاصم بن على بن عاصم قالا ثنا شعبة بن الحجاج عن أبى عون الثقفى عن الحارث بن عمرو بن أخى المغيرة بن شعبة عن رجال من أهل حمص من أصحاب معاذ عن معاذ ان النبى صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن قال كيف تقضى اذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضى بما فى كتاب الله عز وجل ، قال فإن لم يكن فى كتاب الله (عز وجل) ؟ قلت

= من بغداد الى أن رجعت لم أر مثل أبى مسهر . متفق عليه وثقة جميع الائمة مات سنة ثمانى عشرة ومائتين وله ثمان وسبعون سنة / ٤ التاريخ الكبير (٧٣/٢/٣) العجلى (٢٨٥) الجرح (٢٩/٦) الثقات (٤٠٨/٨) سير الأعلام (٢٢٨/١٠) التذكرة (٣٨١/١) العبر (٢٩٤/١) التهذيب (٩٩/٦) التقريب (٤٦٥/١) .

(٣) سعيد بن عبد العزيز بن أبى يحى التنوخى أبو محمد الدمشقى ،ثقة ثبت امام حجة ، قال أحمد :ليس بالشام رجل أصح حديثا من سعيد بن عبد العزيز ، هو والاوزاعى عندى سواء ، ووثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائى وابن سعد والعجلى ودحيم والوليد بن مسلم ، وقال أبو حاتم : كان أبو مسهر يقدم سعيدا على الأوزاعى ،ولا أقدم بالشام بعد الأوزاعى على سعيد أحدا ، وقال الحاكم هو لأهل الشام كمالك لأهل المدينة فى التقدم والفضل والفقه والامانة وقال ابو مسهر كان قد اختلط قبل موته وكذا قال ابن معين وأبو داود ـ مات سنة سبع وستين ومائة وله بضع وسبعون / م ع . ابن سعد (٤٦٨/٧) التاريخ الكبير (٤٩٧/١/٢) العجلى (١٨٦) الجرح (٤٢/٤) الثقات (٣٦٩/٦) الحلية (١٢٤/٦) تهذيب تاريخ دمشق (١٦/٦) التذكرة (٣٣/١) الكاشف (٢٩١/١) الميزان (١٤٩/٢) العبر(١٩٢/١) التهذيب (٥٩/٤) التقريب(٣٠١/١) الكواكب (٢١٣) .

(٤) ربيعة بن يزيد القصير ـ ثقة (٢٤٤) .

(٥) أبو ادريس الخولانى ثقة فقيه (١٣٣) .

(٦) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٢٤٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٢٤٥ ـ تخريج الحديث :

تابع ابن أبى داود على روايته عن أبى مسهر : عمرو بن منصور عند النسائى (المساجد ، فضل المسجد الأقصى ٣٤/٢) بلفظ أتم من هذا .

٢٤٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الحارث بن عمرو فانه مجهول . ورجال من أهل حمص مجهولون .

(١) الربيع بن سليمان المرادى وأسد بن موسى ـ ثقتان (١)

(٢) محمد بن أعين ، ثقة (٦٢) .

(٣) عاصم بن على بن عاصم بن صهيب الواسطى ،أبو الحسين التيمى الحافظ ،ثقة حجة صاحب سنة ـ قال أحمد هو صحيح الحديث قليل الغلط ماكان أصح من حديثه ، وقال ابن معين : عاصم بن على سيد من سادات المسلمين وقال العجلى شهدت مجلس عاصم ببغداد ، فحزروا من شهده ذلك اليوم ستين ومائة ألف وكان رجلا مسودا وكان ثقة فى الحديث ، وقال أبو حاتم صدوق . ==

بسنة رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم (٦٢/أ) قال فان لم يكن فى سنة رســـول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أجتهد رأيى ولا آلو . قال فضرب صدرى بيـــده وقال الحمدلله الذى وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلـــم لما يرضى رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم . قال(١) ثم كذلك كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلـــم [من بعده] فى هذا المعنى .

== تفرد عن شعبة بثلاثة أحاديث تستنكر ذكرها ابن عدى ثم قال لا أعلم له شيئا منكرا الا هذه الأحاديث وما رأيت لحديثه بأسا . اهـ ولم يذكر فيها هذا الحديث وهـــذا قليل فى سعة ماروى . توفى سنة احدى وعشرين ومائتين / خ ت ق . ابن سعد (٣١٦/٧) التاريخ الكبير (٤٩١/٢/٣) العجلى (٢٤٢) الجرح (٣٤٨/٦) الثقات (٥٠٦/٨) الكامل (١٨٧٥/٥) تاريخ بغداد (٢٤٧/١٢) سير الأعلام (٢٦٢/٩) التذكرة (٣٩٧/١) الميزان (٣٥٤/٢) الكاشف (٤٦/٢) العبر (٣٠١/١) التهذيب (٤٩/٥) التقريب (٣٨٤/١) الشذرات (٤٨/٢)

(٤) شعبة بن الحجاج ثقة ثبت امام حجة (٨٦) .

(٥) أبو عون الثقفى هو محمد بن عبيد الله بن سعيد أبو عون الثقفى الكوفى الأعور ثقة ، وثقة ابن معين ، وأبو زرعة والنسائى وابن سعد ، مات سنة ست عشرة ومائة / خ م د ت س ، تاريخ ابن معين (٥٢٩/٢) التاريخ الكبير (١٧٠/١/١) العجلى (٤٠٩) الجرح (١/٨) كنى مسلم (٧٢٥) كنى الدولابى (٣٨/٢) الاستغنـــاء (٨٢٣/٢) الثقات (٣٨٠/٥) التهذيب (٣٢٢/٩) التقريب (١٨٧/٢) .

(٦) الحارث بن عمرو بن أخى المغيرة بن شعبة الثقفى مجهول روى عن أصحـــاب معاذ عن معاذ فى الاجتهاد وعنه أبو عون الثقفى ، ولا يعرف الا بهذا ، قـــال البخارى فى التاريخ الكبير لا يصح ولا يعرف الا بهذا مرسل ، وكذا قال فـــى التاريخ الأوسط فى فصل من مات بين المائة الى عشر ومائة : لايعرف الا بهـــذا ولا يصح . وقال الترمذى لا نعرفه الا من هذا الوجه وليس اسناده عندى بمتصـــل / د ت .
التاريخ الكبير (٢٧٧/٢/١) الجرح (٨٢/٣) الثقات (١٧٣/٦) الكامل(٦١٣/٢) الميزان (٤٣٩/١) الكاشف (١٣٩/١) التهذيب (١٥١/٢) التقريب (١٤٣/١) –

(٧) رجال من أهل حمص من أصحاب معاذ ، مجهولون .

(٨) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصارى الخزرجى ، أبو عبد الرحمن ، كان مـــن أعيان الصحابة ، شهد بدرا ومابعدها ، وكان اليه المنتهى فى العلم بالاحكام والقرآن وقد جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان مـــن أجمل الناس ، قال ابن مسعود كنا نشبهه بابراهيم عليه السلام ، كان أمـــة قانتا لله حنيفا ، توفى بالطاعون سنة ثمان عشرة بالاردن وله ست وثلاثـــون سنة / ع . ابن سعد (٥٨٣/٣) الاستيعاب (١٤٠٢/٣) أسد الغابة (١٩٤/٥) – الاصابة (٤٢٦/٣) سير الاعلام النبلاء (٤٤٣/١) الكاشف (١٣٥/٣) العبـــر (١٧/١) التهذيب (١٨٦/١٠) التقريب (٢٥٥/٢) .

٢٤٦ – الحكم على الحديث : الحديث لايثبت بهذا الاسناد لأن فيه رجالا مجهوليـــن الا ان الامة تلقته بالقبول واعتمد عليه جل الفقهاء .

---

(١) فى " ب " (قال أبو جعفر)_

....

= تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى ص(٧٦) وابن سعد (٣٤٧/٢) و (٥٨٤/٣) وابن أبى شيبة (٢٣٩/٧ ــ ٢٤٠) و (١٠/ ١٧٧) وأحمد (٢٣٠/٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢) والدارمى (المقدمة ٥٥/١) وأبو داود (الاقضية ، اجتهاد الرأى فى القضاء ١٨/٤) والترمذى (الأحكام ، ماجاء فى القاضى كيف يقضى ؟ ٦١٦/٣ ــ ٦١٧) . ووكيع فى أخبار القضاة (٩٨/١) والطبرانى (١٧٠/٢٠) والعقيلى فى الضعفاء (٢١٥/١) ــ والبيهقى (١١٤/١٠) والبغوى (١١٦/١٠) والخطيب فى الفقيه والمتفقه (١٨٨ــ ١٩٠) من عدة طرق . كلهم من طريق شعبة بهذا الاسناد .

وذكره البخارى فى تاريخه (٢٧٧/٢/١) وابن عدى فى الكامل (٦١٣/٢) وامام الحرمين الجوينى فى البرهان ، الفقرات (٧٢٠ ، ١٢٢٩ ، ١٥٤٢) وابن القيم فى اعلام الموقعين (١ / ٢٠٢) وانظر أيضاً سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢ / ٢٧٣ ــ ٢٨٦) للألباني .

قال ابن القيم : فهذا حديث وان كان عن غير مسمين ، فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك لأنه يدل على شهرة الحديث ، وأن الذى حدث به الحارث بن عمرو عن جماعة من أصحاب معاذ لا واحد منهم ، وهذا أبلغ فى الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سمى ، كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذى لا يخفى ، ولا يعرف فى أصحابه متهم ولا كذاب ولا مجروح ، بل أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم ، لا يشك أهل العلم بالنقل فى ذلك ــ كيف وشعبه حامل لواء هذا الحديث ــ وقد قال بعض أئمة الحديث : اذا رأيت شعبة فى اسناد حديث فاشدد يديك به . اعلام الموقعين (١ /٢٠٢) وانظر كلام الخطيب حول هذا الحديث فى الفقيه والمتفقه (١٨٨ ــ ١٩٠) وكلام الدارقطنى وابن طاهر وابن حجر فى تلخيص الحبير (١٨٢/٤ــ ١٨٣) .

وقد روى مثل ذلك عن جماعة من الصحابة ، منهم أبو بكر وعمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس وغيرهم .

ينظر فى ذلك : مصنف ابن ابى شيبة (٢٣٩/٧ ــ ٢٤٢) مصنف عبد الرزاق (٨ ــ ٣٠١ ــ ٣٠٢) سنن الدارمى (٥٣/١ ــ ٥٥) سنن النسائى (٢٣٠/٨ ــ ٢٣١) سنن الدارقطنى (٢٠٦/٤) السنن الكبرى (١١٤/١٠ ــ ١١٥ و ١٥٠) والفقيه والمتفقه (١٩٩ ــ ٢٠٣) .

قال السخاوى فى فتح المغيث (١ /٢٦٨) : إذا تلقت الامة الضعيفَ بالقبول ، يُعمل به على الصحيح ، حتى انه ينزل منزلة المتواتر فى انه ينسخ المقطوع به . ولهذا قال الشافعي رحمه الله : فى حديث (لا وصيّة لوارثٍ) انه لايُثبته أهلُ الحديث، ولكن العامة ــ أى من أهل العلم ــ تَلَقَّتْهُ بالقَبول وعملوا به حتى جعلوه ناسخاً لآية الوصية للوارث .

وينظر ايضا نكت ابن حجر على مقدمة ابن الصلاح (١ /٢٨٨) .

(٢٤٧) حدثنا أحمد قال كما ثنا روح بن الفرج قال ثنا يوسف بن عدى قال ثنا شريك عن الشيباني أبي اسحاق عن أبي الضحى عن مسروق (١) أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب بقضية الى عامل له ، فكتب الكاتب (٢) هذا ما أرى الله/عمر ، فقال امحه واكتب هذا ما رأى عمر ، فان يكن صوابا فمن الله عز وجل وان يكن خطأ فمن عمر (٣) . (٣١/أ)

---

٢٤٧ – رجال الحديث : ثقات سوى شريك فانه حسن الحديث وكان يغلط .

(١) روح بن الفرج : ثقة (١٤٩) .

(٢) يوسف بن عدى : ثقة (٩٥) .

(٣) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي ، أبو عبد الله الكوفي ، صدوق سىء الحفظ ، قال الذهبي : كان شريك حسن الحديث اماما فقيها ومحدثا مكثرا ،ليس هو في الاتقان كحماد بن زيد ، وقد استشهد به البخاري وخرج له مسلم متابعة ، ووثقه ابن معين ، وقال ابن عدى : الغالب على حديثه الصحة والاستواء والذى يقع فى حديثه من النكرة انما أتى به من سوء حفظه ، وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا كثير الحديث وكان يغلط وقال ابن المبارك : شريك أعلم بحديث الكوفيين من الثوري . وقال النسائي ليس به بأس ، وقال عيسى بن يونس ما رأيت أحداً قط أورع فى علمه من شريك – وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع توفى سنة سبع وسبعين ومائة وكان مولده سنة تسعين / خت م عم .
ابن سعد (٣٧٨/٦) تاريخ ابن معين (٢٥١/٢) التاريخ الكبير (٢٣٨/٢/٢) العجلي (٢١٧) الثقات (٤٤٤/٦) تاريخ بغداد (٩/ ٢٧٩) الجرح (٣٦٥/٤) التذكرة (٢٣٢/١) الميزان (٢٧٠/٢) الكاشف (٩/٢) العبر (٢٠٨/١) التهذيب (٣٣٣/٤) التقريب (٣٥١/١) الكواكب (٢٥٠) .

(٤) أبو اسحاق الشيباني : ثقة حجة (٩٨) .

(٥) أبو الضحى هو مسلم بن صبيح (بالتصغير) الهمداني مولاهم الكوفي العطار . ثقة فاضل ، وثقة ابن معين وأبو زرعة وابن سعد والعجلي والنسائي ، مات سنة مائة / ع . ابن سعد (٢٨٨/٦) تاريخ ابن معين (٥٦٢/٢) التاريخ الكبير (٢٦٤/١/٤) كنى مسلم (٥٣٨) كنى الدولابي (١٥/٢) العجلي (٤٢٨) الجرح (١٨٦/٨) المراسيل للرازي (٢١٨) الثقات (٣٩١/٥) الاستغناء (٧٨٧/٢) الكاشف (١٢٤/٣) جامع التحصيل (٢٧٩) التهذيب (١٣٢/١٠) التقريب (٢٤٥/٢) .

(٦) مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية الهمداني الوادعي ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة فقيه امام عابد مخضرم . عن الشعبي : ان عائشة كانت تبنت مسروقا . وكان أعلم بالفتوى من شريح وكان شريح يستشيره . قال ابن المديني : ما اقدم على مسروق أحدا من أصحاب عبد الله ، وقد صلى خلف أبي بكر الصديق رض الله عنه ، مات سنة ثلاث وستين رحمه الله عليه / ع . ==



---

(١) في "ب" (أبي مسروق) . (٢) في "ب" (الكتاب) بدل (الكاتب) .
(٣) في "ب" (إن يك صوابا فمن الله وإن يك خطأ فمن عمر) .

(٢٤٧/أ) و مثل ذلك ماكان من عبد الله بن مسعود لما سئل عن الرجل الذى تزوج امرأة فلم يدخل بها ولم يسم لها صداقا حتى توفى . أقول فيها برأيى فان يكن (١) خطأ فمن قبلى ، وان يكن صوابا فمن الله عز وجل .

وسنذكر ذلك بأسانيده فى موضعه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله . وفى ذلك ما قد دل على أن مذهبهما رضوان الله عليهما كان فى هذا المعنى كما صححنا عليه هذه الآثار فى هذا الباب ـ والله (نسئله) التوفيق .

== ابن سعد (٧٦/٦) التاريخ الكبير (٣٥/٢/٤) العجلى (٤٢٦) الجرح(٣٩٦/٨) الثقات (٤٥٦/٥) التذكرة (٤٩/١) الكاشف (١٢٠/٣) العبر (٥٠/١) التهذيب (١٠٩/١٠) التقريب (٢٤٢/٢) .

٢٤٧ ـ الحكم على الحديث :اسناده حسن ان شاء الله .

٢٤٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه البيهقى (١١٦/١٠) من طريق سفيان عن الشيبانى به بنحوه .

٢٤٧/أ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٢٤٧/أ تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبى شيبة (٣٠٠/٤) و (١٥٦/١٠ و ١٦٦) وأحمد (٧٤/٦، ١٣٧،٧٥) والدارمى (٧٨/٢) وأبو داود (النكاح ، فيمن تزوج ولم يسم صداقا حتى مات ٥٨٨/٢ ـ ٥٩٠) والترمذى (النكاح ، ماجاء فى الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفرض لها ٤٥٠/٣) وقال حسن صحيح . والنسائى (النكاح اباحة التزوج بغير صداق ١٢١/٦ ـ ١٢٣) من عدة طرق . وفى (الطلاق عدة المتوفى عنها زوجها قبل أن يدخل بها ١٩٨/٦) وابن ماجه (النكاح الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك ٣٤٨/١ ـ ٣٤٩) وابن الجارود (٢٤٠ ـ ٢٤١) وابن حبان كما فى الموارد ص (٣٠٨) والحاكم (١٨٠/٢) وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبى ـ والبيهقى (٢٤٤/٧ ـ ٢٤٦) .

---

(١) فى " ب " (فإن يكخطأً فمن قبلى وإن يك صواباً فمن الله) .

(٢٤) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجة التى كانت قبل حجته (٦٢/ب) من التأمير فيها ومن قراءة براءة على الناس فيها ، ومن كان أميره فيها ومن كان المُبَلِّغُ عنه فيها من أبى بكر ومن على •

---

(٢٤٨) حدثنا أحمد قال : أنبا أحمد بن شعيب قال : أنبا العباس بن محمد يعنى الدورى قال ثنا أبو نوح قراد (١) عن يونس بن أبى اسحاق عن أبى أسحاق عن زيد بن يثيع عن على عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ببراءة الى مكة مع أبى بكر رضى الله عنه ثم أتبعه بعلى ، فقال له خذ الكتاب وامض به إلى أهل مكة ، فلحقته فأخذت الكتاب منه ، فانصرف أبو بكر وهو كئيب • فقال يارسول الله أنزل فى شىء ، قال لا إلا أنى أمرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتى •

---

٢٤٨ – رجال الحديث : ثقات سوى يونس فانه صدوق •

(١) أحمد بن شعيب النسائى : ثقة ثبت امام (٢٣) •

(٢) العباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدورى ، أبو الفضل البغدادى ،ثقة حافظ ، صاحب ابن معين قال النسائى وقال الأصم : لم أر فى مشايخى أحسن حديثا منه ، وقال الخليلى متفق على عدالته ، توفى سنة أحدى وسبعين ومائتين وقد بلغ ثمانيا وثمانين سنة / عـ
الجرح (٢١٦/٦) الثقات (٥١٣/٨) تاريخ بغداد (١٤٤/١٢) المنتظم (٨٣/٥) طبقات الحنابلة (٢٣٦/١) سير اعلام النبلاء (٥٢٢/١٢) التذكرة (٥٧٩/٢) العبر (٣٩١/١) التهذيب (١٢٩/٥) التقريب (٣٩٩/١) – الشذرات (١٦١/٢) •

(٣) أبو نوح قراد : هو عبد الرحمن بن غزوان الخزاعى المعروف بقراد ،نزيل بغداد ، ثقة فاضل • وثقة ابن سعد وابن معين وابن المدينى وابن نمير ويعقوب بن شيبة والدارقطنى ، وقال أبو حاتم صالح ، ومرة صدوق ، مات سنة سبع ومائتين ببغداد / خ د ت س •
ابن سعد (٣٣٥/٧) تاريخ ابن معين (٣٥٥/٢) تاريخ عثمان الدارمى رقم (٧٠٤) التاريخ الكبير (٢٤٤/١/٣) الجرح (٢٧٤/٥) كنى مسلم (١٠٠٧) كنى الدولابى (١٤١/٢) الاستغناء (٧٥٨/٢) الثقات (٣٧٥/٨) تاريخ بغداد (٢٥٢/١٠) الاكمال (١٠٤/٧) الميزان (٥٨١/٢) العبر (٢٧٧/١) التهذيب (٢٤٧/٦) التقريب (٤٩٤/١) •

(٤) يونس بن أبى اسحاق : هو يونس بن عمرو بن عبد الله أبى اسحاق السبيعى الهمدانى أبو أسرائيل الكوفى ، صدوق كثير الحديث ، وثقه ابن سعد وابن معين والعجلى ، وقال مرة : جائز الحديث ، وقال ابن مهدى والنسائى : لم يكن به بأس • وقال ابن خراش فى حديثه لين ، وقال أحمد : حديثه مضطرب ،وقال يحى بن سعيد كانت فيه غفلة شديدة ، وقال الحاكم صدوق ربما وهم ، قال الذهبى : مات سنة تسع وخمسين ومائة ==

---

(١) فى "ب" (وراد) بدل (قراد) •

(٢٤٩) حدثنا أحمد قال وثنا ابراهيم بن أبى داود قال ثنا سعيد بن سليمان الواسطى عن عباد (١) يعنى ابن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم بن عتيبة (٢) عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر رضى الله عنه وأمره أن ينادى بهؤلاء الكلمات ثم أتبعه عليا . فبينا أبو بكر فى بعض الطريق اذ سمع

= وهو فى عشر التسعين ان لم يكن تجاوزها / م ع .
ابن سعد (٣٦٣/٦) تاريخ عثمان الدارمى رقم (٨٧ ، ١٥٠ ، ٩١١) التاريخ الكبير (٤٠٨/٢/٤) العجلى (٤٨٦) الجرح (٢٤٣/٩) الثقات لابن حبان (٦٥٠/٧) ديوان الضعفاء (٣٤٩) الكاشف (٢٦٤/٣) العبر (١٧٩/١) الميزان (٤٨٢/٤) التهذيب (٤٣٣/١١) التقريب (٣٨٤/٢) .
(٥) أبو اسحاق السبيعى ثقة مدلس اختلط بأخرة (٢٢٠) .
(٦) زيد بن يثيع ويقال أثيع (بالهمزة) الهمدانى الكوفى ، ثقة مخضرم ، قال العجلى كوفى تابعى ثقة ، وقال ابن سعد كان قليل الحديث . / ت ص
ابن سعد (٢٢٢/٦) تاريخ ابن معين (١٨٤/٢) التاريخ الكبير (٤٠٨/١/٢) العجلى (١٧٢) الثقات (٢٥١/٤) الكاشف (٢٦٩/١) التهذيب (٤٢٧/٣) التقريب (٢٧٧/١) .
٢٤٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن ويرتقى الى درجة الصحيح لغيره بالمتابعات الآتية
٢٤٨ ـ تخريج الحديث :
هذا الحديث رواه الطحاوى عن النسائى الا أنى لم أعثر عليه فى سننه ولا فى تحفة الاشراف (٣٧٥/٧) .
وقد تابع يونس بن أبى اسحاق على روايته عن أبى اسحاق السبيعى .
. سفيان بن عيينه : عند الحميدى (٢٦/١) وأحمد (٧٩/١) والدارمى (٣٩٤/١) ـ والترمذى (الحج ، كراهية الطواف عريانا ٢٢٢/٣) و (التفسير سورة التوبة ٢٧٦/٥) وقال فى الموضعين : حسن . وأبى يعلى (٣٥١/١) والحاكم (٥٢/٣)و(١٧٨/٤) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى . والبيهقى (٢٠٧/٩) .
. ـ وزكريا بن أبى زائدة ، عند ابن أبى شيبة (أ /٣٩٥/٤) ط : باكستان .
. ـ وزهر بن معاوية عند البيهقى (٢٠٦/٩ ـ ٢٠٧) .
. ـ واسرائيل بن يونس عند أحمد (٣/١) وأبى يعلى (١٠٠/١) وذكره الهيثمى فى المجمع (٢٣٨/٣ ـ ٢٣٩) قال : رواه أحمد ورجاله ثقات .
كما تابع زيد بن يثيع على روايته عن على : حنش بن عبد الله فى زوائد مسند أحمد (١٥١/١) و فضائل الصحابة (٧٠٣/٢) وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩/٧) وقال : رواه عبد الله بن أحمد وفيه محمد بن جابر السحيمى وهو ضعيف وقد وثق .
٢٤٩ ـ ـ رجال الحديث ثقات .
(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨) .
(٢) سعيد بن سليمان الواسطى أبو على عثمان الضبى البزاز المعروف بسعدوية ـ ثقة حافظ مشهور ، قال أبو حاتم ثقة مأمون لعله أوثق من عفان . وقال صالح جزره سمعت سعدوية وقيل له لم لا تقول حدثنا ؟ فقال كل شئ حدثتكم به فقد سمعته مادلست حديثا قط . ووثقه ابن سعد والعجلى . مات سنة خمس وعشرين ومائتين وله مائة سنة / ع .

---

(١) فى الأصل (عبادة) .
(٢) فى الأصل " الحكم بن عينية" تصحيف .

رغاء نـاقة رسول الله صلى الله عليه وسلم القصواء فخرج أبو بكروظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا على عليه السلام فدفع [اليه] كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقره[1] على الموسم وأمر عليا أن ينادى بهؤلاء الكلمات ، فانطلقا فقام على أيام التشريق فقال ذمة الله (٦٣/أ) عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم برئية من كل مشرك فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ، ولا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا مؤمن ـ قال فكان على ينادى بها فاذا(بح قام)[2] أبو هريرة فنادى بها .

= التاريخ الكبير (٤٨١/١/٢) العجلى (١٨٥) الجرح (٢٦/٤) الثقات (٢٦٧/٨) ـ تاريخ بغداد (٨٤/٩) سير الاعلام (٤٨١/١٠) التذكرة (٣٩٨/١) الميزان (١٤١/٢) الكاشف (٢٨٧/١) العبر (٣١٠/١) التهذيب (٤٣/٤) التقريب (٢٩٨/١) .

(٣) عباد بن العوام بن عمر بن عبد الله بن المنذر الكلابى ، أبو سهل الواسطى ، ثقة أثنى عليه وكيع ووثقه ابن سعد وابن معين ، والعجلى وأبو حاتم وأبو داود والنسائى ، قال أحمد : مضطرب الحديث عن سعيد بن أبى عروبة ، مات سنة خمس وثمانين ومائة أو بعدها وله نحو من سبعين / ع .
ابن سعد (٣٣٠/٧) التاريخ الكبير (٤١/٢/٣) العجلى (٢٤٧) الجرح (٨٣/٦) الثقات (١٦٢/٧) تاريخ بغداد (١٠٤/١١) التذكرة (٢٦١/١) العبر (٢٢٧/١) التهذيب (٩٩/٥) التقريب (٣٩٣/١) .

(٤) سفيان بن حسين بن حسن ، أبو محمد الواسطى ،ثقة فى غير الزهرى ، وثقه أحمد وابن معين وابن سعد والعجلى والنسائى ويعقوب بن شيبة وعثمان بن أبى شيبة وابن عدى والبزار ـ مات بالرى مع المهدى وقيل فى أول خلافة الرشيد / خت م ٤م
تاريخ ابن معين (٢١٠/٢) تاريخ عثمان الدارمى رقم (١٩) التاريخ الكبير (٨٩/٢/٢) العجلى (١٨٩) الجرح (٢٢٧/٤) الثقات (٤٠٤/٦) المجروحين (٣٥٨/١) تاريخ بغداد (١٥١/٩) الميزان (١٦٨/٢) التهذيب (١٠٧/٤)التقريب (٣١٠/١) .

(٥) الحكم بن عتيبة الكوفى ثقة ثبت (٥١) .

(٦) مقسم ثقة (١٤٦) .

٢٤٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٢٤٩ ـ تخريج الحديث :

تابع ابراهيم بن أبى داود على روايته عن سعيد بن سليمان :

- محمد بن اسماعيل البخارى عند الترمذى (التفسير ، سورة التوبة ٢٧٥/٥)
- وأحمد بن يحيى الحلوانى عند الطبرانى فى الكبير (٤٠٠/١١)
- وحنبل بن اسحاق عند البيهقى (٢٢٤/٩) كما تابع سعيد بن سليمان على روايته عن عباد بن العوام :
- ابراهيم بن زياد عند الحاكم (٥٢/٣) . كما تابع سفيان بن حسين على روايته عن الحكم : الأعمش عند البزار (١٦٣/٣) قال الهيثمى : ورجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد (٥٠/٩) .

وقال أبو عيسى : حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

---

(١) فى "ب" (فأمره) بدل (فأقره) . (٢) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

(٢٥٠) حدثنا أحمد قال ثنا أحمد بن شعيب قال أنبامحمد بن المثنى قال ثنايحيىبن حماد قال ثنا الوضاح وهو أبو عوانة قال ثنا أبو بلج قال ثنا عمرو بن ميمون قال انى لجالس عند ابن عباس اذا أتاه تسعة رهط فذكر قصة،فقال فيها وبعث يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضى الله عنه بسورة التوبة ، وبعث عليا عليه السلام خلفه فأخذها منه ، وقال : لا يذهب بها الا رجل هو منى وأنا منه .

(٢٥١) حدثنا أحمد قال وثنا محمد بن على بن داود قال ثنا محمد بن عمران الأخنسى ح وحدثنا أحمد قال وثنا فهد قال ثنا محمد بن سعيد بن الاصبهانى قالا ثنا محمد (٣١/ ب) بن فضيل قال ثنا سالم بن أبى حفصة عن جميع بن عمير التيمى/قال قال لى عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر وعمر رضى الله عنهما ببراءة حتى اذا كانا [فى] (١) طريق مكة بكدى اذا هما براكب واذاهو على رضى الله عنه ، فقال يا أبا بكر هات الكتاب الذى معك فقال مالى ياعلى ؟ قال والله ماعلمت الا خيرا

---

٢٥٠ – رجال الحديث : ثقات سوى أبى بلج فانه صدوق .
(١) احمد بن شعيب ثقة ثبت امام (٢٣) .
(٢) محمد بن المثنى العنزى والوضاح أبو عوانة : ثقتان ثبتان (٢١٨) .
(٣) يحيى بن حماد (ختن أبى عوانة) ثقة (١٩٢) .
(٤) أبو بلج يحيى بن سليم : صدوق . وعمروبن ميمون : ثقة (٢١٧) .
٢٥٠ – الحكم على الحديث : اسناده حسن .
٢٥٠ – تخريج الحديث :
أخرجه الطيالسى ص (٣٦٠) وأحمد (٣٣٠/١ – ٣٣١)وفى فضائل الصحابة (٦٨٣/٢) وابن أبى عاصم (٥٦٥/٢) والبزار (١٨٥/٣) والنسائى فى خصائص على ص (٣٤ – ٣٦) والطبرانى فى الكبير (٩٣/١٢ – ٩٨) والحاكم (١٣٢/٣ – ١٣٤) كلهم من طريق أبى عوانة الوضاح بهذا الاسناد نحوه الا الطيالسى وابن أبى عاصم والبزار فباختصار شديد . وقال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة – ووافقه الذهبى .
وقال الهيثمى فى الزوائد (١٠٩/٩) : ... ورجال البزار رجال الصحيح ، غير أبى بلج الكبير وهو ثقة – وقال فى (١٢٠/٩) ... ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبى بلج وهو ثقة وفيه لين – اهـ .
٢٥١ – رجال الحديث : ثقات سوى الأخنسى فانه لابأس به ، وجميع بن عمير ضعيف .
(١) محمد بن على بن داود ثقة (٦١) .
(٢) محمد بن عمران بن عبد الملك الأخنسى ، أبو عبد الله الكوفى ، نزيل بغداد لابأس به ، ومنكر الحديث عن أبى بكر بن عياش . قال البخارى : يتكلم فيه وسماه (محمدا) وقيل اسمه (أحمد) كما ذكر فى الثقات للعجلى والجرح وتاريخ بغداد . قال الخطيب : وذلك أشهر عندنا – قال العجلى : لابأس به . وقال ابن أبى حاتم : سمعت أبى يقول : لم أكتب عنه وقد أدركته . قلت ماحاله ؟ قال : شيخ – وسئل أبو زرعة عنه فقال : كتبت عنه ببغداد وكان كوفيا وتركوه . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال مستقيم الحديث – وأكثر أبو عوانة الرواية عنه فى صحيحه – وأورد له العقيلى حديثا خولف فى =

---

(١) فى "ب" (حتى إذا كان من طريق مكة بكذا وكذاإذاهمابراكب....) .

فرجـــع أبو بكر (٦٣/ب) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله مالى ؟ قال خير ولكن أمرت أن لا يبلغ عنى الا أنا أو رجل من أهل بيتى هكذا فـى حديث محمد بن على ـ وفى حديث فهد : "أو رجل من أهل بيتى على بن أبى طالب ٠

فى اسنـــاده ، وقـــال ابن عـــدى : ثقـــة ٠ مات ببغـــــداد سنـــــة ثمان وعشرين ومائتين

العجلى (٤٨) الضعفاء للعقيلى (١٢٦/١) الجرح (٦٤/٢) الثقات (١٣/٨) — الكامل (٢٢٧٩/٦) تاريخ بغداد (١٢٣/٣) و (٣٣٢/٤) والميزان (١٢٣/١) — و (٦٧٣/٣) اللسان (٢٣٤/١) و (٣٢٧/٥) ٠

(٣) فهد بن سليمان ثقة ثبت ٠ (١٠) ٠

(٤) محمد بن سعيد بن سليمان بن عبد الله بن الأصبهانى ، أبو جعفر الكوفى ٠ لقبه (حمدان) ثقة ثبت حافظ متقن ٠ قال أبو حاتم كان ثبتا حافظا يحدث مـــن حفظه ولايقبل التلقين ولا يقرأ من كتاب الناس ولم أر بالكوفة أتقن حفظا منه ٠ ووثقه يعقوب بن شيبة والنسائى وابن عدى ٠ مات سنة عشرين ومائتين / خ ت س٠ التاريخ الكبير (٩٥/١/١) الجرح (٢٦٥/٧) الثقات (٣٦٧/٥) الكاشف(٤٢/٣) التهذيب (١٨٨/٩) التقريب (١٦٤/٢) —

(٥) محمد بن فضيل بن غزوان : ثقة ثبت ٠ (١٠٩) ٠

(٦) سالم بن أبى حفصة العجلى ، أبو يونس الكوفى ،ثقة ، الا انه شيعى غال ،فالذى ضعفه فانما من أجل غلوه فى التشيع ٠ قال أحمد : كان شيعيا ماأظن به بأســا فى الحديث وقال غير واحد عن ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : هو من عتـــق الشيعة يكتب حديثه ولا يحتج به ٠ وقل ابن عدى : له أحاديث وعامة مايرويــه فى فضائل أهل البيت وهو من الغالين من متشيعى أهل الكوفة وانما عيب عليــه الغلو فيه ، وأما أحاديثه فأرجو انه لابأس به ، ووثقه العجلى — توفى فـــى حدود الاربعين ومائة / بخ ت ٠
تاريخ ابن معين (١٨٦/٢) تاريخ عثمان الدارمى رقم (٣٧٩ و ٣٨٢) التاريـخ الكبير (١١١/٢/٢) العجلى (١٧٤) العقيلى (١٥٢/٢) الجرح (١٨٠/٤) — الضعفاء للنسائى (٢٩٣) ديوان الضعفاء (١١٥) الميزان (١١٠/٢) الكاشف (٢٧٠/١) التهذيب (٤٣٣/٣) التقريب (٢٧٩/١) ٠

(٧) جميع بن عمير التيمى — أبو الأسود الكوفى ، صدوق يخطىء ، قال البخارى فيه نظر ، وقال أبو حاتم : محله الصدق صالح الحديث ، وقال ابن عدى : فى أحاديثه نظر ، عامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه أحد،وقال الساجى له أحاديث مناكير وفيــه نظر وهو صدوق ، وقال العجلى : " لا بأس به ،يكتب حديثه وليس بالقوى ، مـــن الثالثة / عم
التاريخ الكبير (٢٤٢/٢/١) العجلى (٩٩) الجرح (٥٣٢/٢) الثقات (١١٥/٤) الكامل (٥٨٨/٢) الميزان (٤٢١/١) الكاشف (١٣١/١) التهذيب (١١١/٢) — التقريب (١٣٣/١) ٠

٢٥١ — الحكم على الحديث : اسناده ضعيف من أجل جميع بن عمير ٠

٢٥١ — تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم (٥١/٣) من طريق اسحاق بن بشر الكاهلى عن محمد بن فضل بــه بلفظ أتم من هذا ثم قال هذا حديث شاذ والحمل فيه على(جميع بن عمير)وبعده على اسحق بن بشر ، وانتقده الذهبى على ايراده هذا الحديث فى المستدرك ٠

(٢٥٢) حدثنا أحمد قال وثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عثمان بن عمر بن فارس(١) قال ثنا حماد عن سماك بن حرب عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بعث براءة الى أهل مكة مع أبي بكر ثم بعث عليا فقال لا يبلغها الا رجل من أهل بيتي .

---

٢٥٢ – رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة ثبت (١١) .

(٢) عثمان بن عمر بن فارس : ثقة ثبت (٣٠) .

(٣) حماد هو ابن سلمة ثقة (١٩) .

(٤) سماك (بكسر أوله وتخفيف الميم) بن حرب بن أوس بن خالد بن نزار الذهلي البكري أبو المغيرة الكوفي ، ثقة أدرك ثمانين من الصحابة قواه جماعة مثل ابن معين وأبي حاتم والعجلي والنسائي وابن عدي .
وضعفه آخرون ، وانما الذي عابه عابه لسوء حفظه فأسند أحاديث لم يسندها غيره ، وأيضا كان ربما يلقن ، فاذا انفرد بأصل لم يكن حجة ، قال البزار في مسنده : كان رجلا مشهورا لا أعلم أحدا تركه ، وكان قد تغير قبل موته ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، ومن سمع منه قديما مثل سفيان وشعبة فحديثه عنه صحيح مستقيم ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة /خت م ع
تاريخ ابن معين (٢٣٩/٢) التاريخ الكبير (١٧٣/٢/٢) العجلي (٢٠٧) العقيلي (١٧٨/٢) الجرح (٢٧٩/٤) الثقات (٣٣٩/٤) الكامل (١٢٩٩/٣) تاريخ بغداد (٢١٤/٩) الميزان (٢٣٢/٢) الكاشف (٣٢٢/١) العبر (١٢٠/١) التهذيب (٢٣٢/٤) التقريب (٣٣٢/١) .

٢٥٢ – الحكم على الحديث :

حسن غريب من حديث انس بن مالك كما سيأتي في (٢٥٣) .

٢٥٢ – تخريج الحديث :

قد تابع عثمان بن عمر على روايته عن حماد بن سلمة :

- عبد الصمد عبد الوارث عند أحمد (٢١٢/٣) والترمذي (التفسير سورة التوبة ٢٧٥/٥) وقال حسن غريب من حديث أنس .
- ومحمد بن عبد الله الخزاعي عند ابن عدي في الكامل (١٣٠٠/٣) وقال : لا أعلم يرويه عن سماك غير حماد بن سلمة .

---

(١) في " ب" (ابراهيم بن عمر بن فارس) .

(٢٥٣) حدثنا أحمد قال وثنا الحسين بن الحكم الحِبَرى(1) قال ثنا عفان بن مسلم قال ثنا حماد بن سلمة ثم ذكر باسناده مثله .

(٢٥٤) حدثنا أحمد قال وثنا أحمد بن شعيب قال أُنبا اسحاق بن ابراهيم قال قرأت على أبى [قرة] موسى بن طارق عن ابن جريج قال حدثنى عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن أبى الزبير عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر رضى الله عنه على الحج حتى اذا كنا بالعرج ثوب (٢) بالصبح ثم استوى ليكبر فسمع الرغوة خلف ظهره فوقف عن التكبير فقال هذه رغوة ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحج

---

٢٥٣ ـ رجال الحديث : ثقات ماعدا شيخ الطحاوى فلم أقف فيه على جرح أو تعديل .

(ش) (١) الحسين بن الحكم بن مسلم الحبرى أبو عبد الله الكوفى . الحبرى:بكسر الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وفى آخره راء مهملة نسبة الى بيع الحبرات . ذكره السمعانى فى الانساب ولم يذكر فيه كلاما (٤٥/٤) والعينى بدون جرح ولا تعديل ـ الكشف (٢٥ ـ ٢٦) .

(٢) عفان مسلم ثقة ثبت (٣٨)

(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩) .

٢٥٣ ـ الحكم على الحديث : حسن غريب من حديث أنس ، انفرد به سماك بن حرب وكان ربما يلقن ، فاذا انفرد بأصل لم يكن حجة .

٢٥٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبى شيبة (٨٤/١٢ ـ ٨٥) وأحمد (٢١٢/٣ و ٢٨٣) والترمذى (التفسير سورة التوبة ٢٧٥/٥) وأبو يعلى (٤١٢/٥) .

كلهم من طريق عفان بهذا الاسناد مثله . وقال الترمذى حسن غريب من حديث أنس بن مالك ـ وأورده السيوطى فى الدر المنثور (٢٠٩/٣) من رواية ابن أبى شيبة .

٢٥٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الله بن عثمان فانه صالح الحديث .

(١) أحمد بن شعيب هو النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) .

(٢) اسحاق بن ابراهيم بن مخلد بن ابراهيم أبو يعقوب الحنظلى المعروف بابن راهويه المروزى ثقة امام حافظ مجتهد . قرين أحمد بن حنبل . قال أحمد: اسحاق عندنا امام من ائمة المسلمين لا أعرف له بالعراق نظيرا، وقال أبو داود الخفاف سمعت اسحاق يقول : كأنى أنظر الى مائة ألف حديث فى كتبى وثلاثين ألفا اسردها . قال : وأملى علينا اسحاق من حفظه أحد عشر ألف حديث ثم قرأها علينا فما زار حرفا ولا نقص حرفا . مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين وله سبع وسبعون سنة / خ م د س ت .

التاريخ الكبير (٣٧٩/١/١) الجرح (٢٠٩/٢) حلية الأولياء (٢٣٤/٩) ـ الوفيات (١١٩/١) اللباب (٣٩٦/١) سير أعلام النبلاء (٣٥٨/١١) العبر (٣٣٤/١) الميزان (١٨٢/١) التذكرة (٤٣٣/٢) تاريخ بغداد (٣٤٥/٦) ـ التهذيب (٢١٦/١) الشذرات (٨٩/٢).

---

(١) فى الأصل (الجيزى) والصواب ما أثبته، وكذا فى "ب".

(٢) التثويب ههنا اقامة الصلاة ـ النهاية (٢٢٦/١) والعرج : عقبة بين مكة والمدينة على جادّة الحاج . معجم البلدان (٩٩/٤).

فلعله أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصلى معه ، فاذا على رض الله عنه [عليها] فقال له أبو بكر أمير أو رسول ؟ قال لا بل رسول أرسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببراءة أقرأها على الناس فى مواقف الحج ، (٦٤/أ) فقدمنا [مكة] فلما كان قبل التروية بيوم قام أبو بكر رض الله عنه فخطب الناس فحدثهم عن مناسكهم حتى اذا فرغ قام على رض الله عنه ، فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ثم خرجنا معه حتى اذا كان يوم عرفة قام أبو بكر رض الله عنه فخطب الناس فحدثهم عن مناسكهم حتى اذا فرغ قام على رض الله عنه فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، ثم كان يوم النحر فأفضنا ، فلما رجع أبو بكر رضى الله عنه خطب الناس فحدثهم عن افاضتهم وعن نحرهم وعن مناسكهم ، فلما فرغ قام على

== (٣) أبو قرة موسى بن طارق اليمانى ، الزبيدى القاضى ، ثقة قديم يغرب ذكره أحمد فأثنى عليه خيرا . وقال أبو حاتم : محله الصدق ،وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان ممن جمع وصنف وتفقه وذاكر ، يغرب ، وقال ابن حجر : صنف كتاب السنن على الأبواب فى مجلد رأيته ولا يقول فى حديثه (حدثنا) ، انما يقول ذكر فلان ، وقد سئل الدارقطنى عن ذلك فقال : كانت أصابت كتبه علة فتورع أن يصرح بالاخبار — وقال الحاكم ثقة مأمون ، وقال الخليلى ثقة قديم من التاسعة /س .
الجرح (١٤٨/٨) كنى مسلم (٨٢٥) كنى الدولابى (٨٦/٢) الاستغناء (٢/ ٨٩٨) الميزان (٢٠٨/٤) الكاشف (١٦٣/٣) ، التهذيب (٣٤٩/١٠) التقريب (٢٨٤/٢) طبقات فقهاء اليمن (٦٩) .

(٤) ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز . ثقة ثبت مدلس (٦٦) .

(٥) عبد الله بن عثمان بن خيثم (بالمعجمة والمثلثة مصغرا) القارىء أبو عثمان المكى — مابه بأس صالح الحديث وكان يخطىء ولو ما اختلفت اقوال العلماء فيه لجعلناه ثقة ، فروى عن ابن معين انه قال : ثقة حجة وروى عنه اخرى انه قال : أحاديثه ليست بقوية ، وقال النسائى ثقة ، وقال مره ليس بالقوى وعنه أيضا : لم يترك يحيى ولا عبد الرحمن حديثه الا ان ابن المدين قال : ابن خثيم منكر الحديث ، وكان ابن المدينى خلق للحديث . وقال أبو حاتم : مابه بأس ، صالح الحديث ، وقال : ابن عدى : عزيز الحديث وأحاديثه أحاديث حسان وقال ابن سعد والعجلى: ثقة وذكره ابن حبان فى الثقات وقال وكان يخطىء . مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة / خت م عم . التاريخ لابن معين (٣١٩/٢) التاريخ الكبير (١٤٦/١/٣) العجلى (٢٦٨) الجرح (١١١/٥) الثقات (٣٤/٥) الكامل (١٤٧٨/٤)الميزان (٤٥٩/٢) العبر(١٣٦/١) التهذيب (٣١٤/٥) التقريب (٤٣٢/١) .

(٦) أبو الزبير المكى . ثقة مدلس . (١٢٠) —

(١) أى طواف الافاضة .

رضى الله عنه فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، فلما كان يوم النفر الأول قام أبوبكر رضى الله عنه فخطب الناس فحدثهم كيف ينفرون وكيف يرمون فعلمهم مناسكهم فلما فرغ قام على فقرأ براءة على الناس حتى ختمها .

قال أبو جعفر فقال قائل فقد روى عن أبى هريرة ماقد دل ان النداء كان بهذه الأشياء التى فيما رويتم مضافة الى على كانت بأمر أبى بكر رضى الله عنه .

(٢٥٥) حدثنا أحمد قال فذكر ماقد ثنا ابن داود قال ثنا أبو اليمان قال ثنا شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن ان أبا هريرة رضى الله عنه قال بعثنى أبو بكر رضى الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . (٦٤/ب)

---

٢٥٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن ان شاء الله .

٢٥٤ ـ تخريج الحديث :

أخرجه النسائى : (الحج ، الخطبة قبل يوم التروية ٢٤٧/٥ ـ ٢٤٨) بتمامه ثم قال : ابن خثيم ليس بالقوى فى الحديث وانما أخرجت هذا لئلا يجعل ابن جريج عن أبى الزبير ، وماكتبناه الا عن اسحاق بن ابراهيم . يحيى بن سعيد القطان لم يترك حديث ابن خثيم ولا عبد الرحمن ؛الا أن على بن المدني قال ابن خثيم منكر الحديث وكان على بن المدني خلق للحديث ـ اهـ .

ومن طريق اسحاق بن ابراهيم أخرجه الدارمى (٣٩٣/١) وابن خزيمة فى صحيحه (٣١٩/٤) وعلق عليه الشيخ الألبانى فقال : اسناده ضعيف لعنعنة أبى الزبير فانه مدلس . وروى نحوه عروة مرسلا عن النبى صلى الله عليه وسلم عند ابن أبى شيبة (أ/٤/٣٩٣) ط : باكستان .

٢٥٥ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت . (١٨) .

(٢) أبو اليمان هو الحكم بن نافع وشعيب بن أبى حمزة : ثقتان ثبتان حجتان (٢١١) .

(٣) الزهرى وأبو بكر الصديق . (١٣) .

(٤) حميد بن عبد الرحمن . ثقة (٢٢٨) .

٢٥٥ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٢٥٥ ـ تخريج الحديث :

آخرجه ابن سعد (١٦٩/٢) والبخارى (الصلاة ، ومايستر من العورة ١٠٣/١) ـ و (الجزية كيف ينبذ الى أهل العهد ١٢٤/٤)و(المغازى ،حج أبى بكر بالناس فى سنة تسع ٢١٢/٥) و (الحج ،لا يطوف بالبيت عريان ١٨٨/٢) و (التفسير سورة التوبة ٨١/٦) . ومسلم (الحج ، لا يحج البيت مشرك ٩٨٢/٢) وأبو داود (المناسك ، يوم الحج الأكبر ٤٨٣/٢) والنسائى (المناسك ،قوله عز وجل ﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ ٢٣٣/٥ ـ ٢٣٤) والبيهقى (١٨٥/٩ و ٢٠٦) . كلهم من طريق الزهرى بهذا الاسناد نحوه ، وبعضهم يزيد على بعض ، والمعنى واحد .

---

(١) أى يوم النحر ، يوم النفر من مزدلفة

(١)
(٢٥٦) حدثنا أحمد قال وثنا فهد قال ثنا عاصم بن على قال ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن محمد بن شهاب الزهرى قال حدثنى حميد بن عبد الرحمن ان أبا هريرة رضى الله عنه/قال بعثنى أبو بكر فى تلك الحجة فى موءذنين بعثهم يوم النحر (٣٢/أ) يوءذنون بمنى " لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان" (٢) . قال هذا القائل فقد دل حديث أبى هريرة هذا على أن التبليغ بهذه الاشياء انما كان من أبى بكر لا من على ، وهذا اضطراب فى هذه الآثار شديد . (*)

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه مافى ذلك اضطراب كما ذكر . لأن الامرة فى تلك الحجة انما كانت لأبى بكر خاصة لا شريك له فيها ، وكانت الطاعة فى الأمر والنهى الذى يكون فيها الى أبى بكر لا الى سواه ، فمن أجل ذلك بعث أبا هريرة فى الموءذنين الذين كانوا معه ليمتثلوا مايأمرهم به على رضى الله عنه فيما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم له ، وقد دل على ذلك .

(٢٥٧) حدثنا أحمد قال ماقد ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عثمان بن عمر بن فارس قال أنبا شعبة عن المغيرة عن الشعبى عن المحرر بن أبى هريرة عن أبيه قال كنت مع على رضى الله عنه حين بعثه النبى صلى الله عليه وسلم ببراءة الى أهل مكة فكنت أنادى حتى صحل صوتى (٦٥/أ) فقيل بأى شىء كنت تنادى ؟ قال أمرنا أن ننادى

---

٢٥٦ - رجال الحديث ثقات .
(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت . (١٠)
(٢) عاصم بن على ثقة ثبت حجة (٢٤٦) .
(٣) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤)
(٤) عقيل بن خالد ثقة ثبت حجة (١٤) .
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .
٢٥٦ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .
٢٥٦ - تخريج الحديث :
تقدم تخريجه فى الحديث السابق ، ومن طريق الليث بن سعد عن عقيل أخرجه البخارى . التفسير سورة التوبة (٨١/٦) وانظر فتح البارى (١٦٨/٨) - وقد تابع عقيلا على روايته عن الزهرى فليح بن سليمان عند أبى يعلى (٧٧/١) .
٢٥٧ - رجال الحديث : ثقات سوى المحرر فإنه مقبول .
(١) ابراهيم بن مرزوق ، ثقة ثبت . (١١)
(٢) عثمان بن عمر بن فارس ثقة ثبت (٣٠)
(٣) شعبة . ثقة ثبت امام حجة (٨٦) .
(٤) مغيرة بن مقسم الضبى مولاهم ، أبو هشام الكوفى الفقيه الحافظ ،ولد أعمى وكان عجبا فى الذكاء ثقة متقن ، قال شعبة كان أحفظ من حماد بن أبى سليمان . وضعف أحمد روايته عن ابراهيم النخعى فقط ، وقال ذكى ==

(*) قد نقل الحافظ هذا الاشكال وجواب الطحاوى عليه فى فتح البارى (١٦٩/٨) . ط - الريان . (١) فى "ب(فهد بن عاصم) . (٢)فى "ب" (انلايحج) .

انه لا يدخل الجنة الا موءمن ، ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر كلمة كأنها عهد فأجله الى أربعة أشهر ، فاذا مضت الأشهر فإن الله برىء من المشركين ورسوله ، ولا يطوف بالبيت عريان ولا يحج بعد العام مشرك .

قال أبو جعفرفدل ذلك على أن نداء أبى هريرة انما كان بما يلقيه [علي] عليه ، وأن مصيره إلى علىّ كان بأمر أبى بكر ، لأن الأمر كان اليه اذ كان هو الأمير فى تلك الحجة حتى رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منصرفا منها . وفيما بينا من ذلك علو المرتبة لأبى بكر رضى الله عنه فى امرته على المبلغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لا يصلح أن يكون المبلغ له عنه الا هو وفيه أيضا علو مرتبة على رضى الله عنه فى اختصاص رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه بما اختصه به من التبليغ عنه ، وفى ذلك مايجب على أهل العلم الوقوف على منزلة كل واحد منهما حتى يوفوه ماجعله الله له ، ولا ينقصوه منه شيئا . والله [نسئله] التوفيق .

= حافظ صاحب سنة ، وكان من فقهاء أصحاب ابراهيم : ذكره ابن حجر فى المرتبة الثالثة من المدلسين وقال أبو داود : كان لا يدلس وكأنه أراد ماحكاه العجلى انه كان يرسل عن ابراهيم فاذا وُقّف أخبرهم ممن سمعه ، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة . وقيل ستة وثلاثين . / ع

ابن سعد (٣٣٧/٦) التاريخ الكبير (٣٢٢/١/٤) العجلى (٤٣٧) الجرح (٢٢٨/٨) الثقات (٤٦٤/٧) سير اعلام النبلاء (١٠/٦) التذكرة (١٤٣/١) الميزان (١٦٥/٤) جامع التحصيل ص (٢٨٤) الكاشف (١٥٠/٣) العبر (١٣٨/١) التهذيب (٢٦٩/١٠) التقريب (٢٧٠/٢) مراتب الموصوفين بالتدليس (١١٢) الشذرات (١٩١/١) .

(٥) الشعبى : هو عامر بن شراحيل الهمدانى أبو عمرو الكوفى ،كان اماما حافظا فقيها متفننا ثبتا متقنا ، قال ابن عيينه : العلماء ثلاثة ، ابن عباس فى زمانه ، والشعبى فى زمانه ، والثورى فى زمانه – وقال العجلى مرسل الشعبى صحيح ، لايكاد يرسل الا صحيحا . ووثقه ابن معين وابو زرعة وغير واحد . مات سنة ثلاث ومائة أو بعدها عن ثمانين سنة /ع ابن سعد (٢٤٦/٦) التاريخ الكبير (٤٥٠/٢/٣) العجلى (٢٤٣) الجرح (٣٢٢/٦) الثقات (١٨٥/٥) الحلية (٣١٠/٤) تاريخ بغداد (٢٢٧/١٢) الوفيات (١٢/٣) اللباب (١٩٨/٢) سير الأعلام (٢٩٤/٤) العبر (٩٦/١) التذكرة (٧٩/١) التهذيب (٦٥/٥) التقريب (٣٨٧/١) .

(٦) المحرر بن أبى هريرة الدوسى ، المدنى ، قليل الحديث ،قال الذهبى فى الكاشف وثق ، وفى التقريب : مقبول من الرابعة ، مات فى خلافة عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه / س ق .

ابن سعد (٢٥٤/٥) التاريخ الكبير (٢٢/٢/٤) الجرح (٤٠٨/٨) الثقات (٤٦٠/٥) الكاشف (١٠٩/٣) التهذيب (٥٥/١٠) التقريب (٢٣١/٢) .

٢٥٧ – الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع المحرر بحميد بن عبد الرحمن فى الحديث السابق .

....

---

٢٥٧ ـ تخريج الحديث :
آخرجه البيهقى (٩/٢٢٥) من طريق ابراهيم بن مرزوق بهذا الاسناد مثله ٠

٠ ـ وقد تابع ابراهيم بن مرزوق على روايته عن عثمان بن عمر بن فارس : محمد بن بشار عند النسائى (المناسك ، قوله عز وجل ﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ ٥/٢٣٤) و (الحج والتفسير ، فى الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (١٠/٣١٨) ٠

٠ ـ كما تابع عثمان بن عمر على روايته عن شعبة : محمد بن جعفر غندر عند أحمد (٢/٢٩٩) والنسائى (٥/٢٣٤) وبشر بن ثابت البزاز عند الدارمى (الصلاة ، النهى عن دخول المشرك المسجد الحرام (١/٢٧٣) و (السير الوفاء للمشركين بالعهد (٢/١٥٤) وبشر بن عمر عند النسائى (الحج والتفسير فى الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (١٠/٣١٨) ووهب بن جرير وسعيد بن عامر عند الحاكم (٤/١٧٩) كلهم عن شعبة بهذا الاسناد نحوه ٠ وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى ٠

٠ ـ كما تابع شعبة على روايته عن المغيرة : جرير بن حازم عند النسائى (الحج والتفسير فى الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (١٠/٣١٨) ٠

(٢٥) باب مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعثته أبا بكر على الحج فى تلك الحجة التى ذكرناها(٦٥/ب)فى الباب الذى قبل هذا الباب من انشماره(١) الى ذى المجازكما (روى)عن ابن عباس مما يخالف حديث جابر الذى ذكرناه فى الباب الذى قبل الباب •

(٢٥٨) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن أبى داود قال ثنا المقدمى قال ثنا فضيل بن سليمان النميرى قال حدثنا موسى يعنى ابن عقبة قال أخبرنى كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر على الحج فلم يقرب الكعبة ولكنه انشمر(٢) الى ذى المجاز يخبر الناس بمناسكهم/ويبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة من قبل ذى المجاز، وذلك انهم لم يكونوا تمتعوا بالحج الى العمرة •

فقال قائل كيف تقبلون هذا وفيه ترك أشياء من أسباب الحج وهى طواف القدوم والخطبة فى مكة فى اليوم الذى قبل يوم التروية واللبث بمنى الوقت الذى يلبثه الحاج فيها ثم يصيرون منها الى عرفة •

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذى كان من أبى بكر مما هو فى هذا الحديث كان لمعنى يجب الوقوف عليه ،ويعلم ، لانه كان سوق ذى المجاز أحد الأسواق التى كانت العرب يجتمعون فيها للتبايع والتجارات ، فمنهم من يحج ومنهم من ينصرف الى داره بلا حج ، فأراد أبو بكر رضى الله عنه أن يجتمعوا (٦٦/أ) فى موسم الحج ليسمعوا مايقرأ عليهم فيه مما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم له عليا رضى الله عنه فمما روى فى سوق ذى المجاز انه كان كذلك :

---

٢٥٨ – رجال الحديث ثقات سوى فضيل بن سليمان فانه صدوق يخطىء •
(١) ابراهيم بن أبى داود • ثقة ثبت (١٨) •
(٢) المقدمى (هو محمد بن أبى بكر بن على) موسى بن عقبة ثقتان ثبتان (١٥٥) •
(٣) فضيل بن سليمان النميرى : صدوق يخطىء (١٥٥) •
(٤) كريب : ثقة (٦٩)
٢٥٨ – الحكم على الحديث : اسناده ضعيف •
٢٥٨ – تخريج الحديث :
أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤١٥/١١) من طريق المقدمى به مثله • وذكره ابن الأثير فى جامع الاصول (١٦٠/٣) ونسبه الى البخارى • وقال المزى فى تحفة الأشراف (٢١١/٥) : ذكر الحميدى عن الدارقطنى ان البخارى أخرجه عن المقدمى عن فضيل بن سليمان به •
قلت : لم أره عند البخارى بهذا اللفظ ولم يشر اليه الحافظ فى فتح الباب ، ينظر فتح الباب (٦٨٣/٧) و (١٦٩/٨ – ١٧٣) وأيضا هدى السارى ص (٤٥٦)
٢٥٨ – غريب الحديث :
" انشمر " : مرّجاداً ، وانشمر للأمر : تهيأ له • اللسان (٤٢٧/٤) •
ذو المجاز : موضع سوق بعرفة على ناحية كبكب عن يمين الامام على فرسخ من عرفة كانت تقوم فى الجاهلية ثمانية أيام • (معجم البلدان (٥٥/٥) •

---

(١) فى " ب" (استمراره) بدل (انشماره) • (٢) فى "ب" (استمر) بدل (انشمر) •

(٢٥٩) حدثنا أحمد قال ماقد ثنا عبد الغنى بن أبى عقيل قال ثنا سفيان عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كانت عكاظ وذو المجاز ومجنة أسواقاً فى الجاهلية ، فلما جاء الاسلام كأنهم تأثموا أن يتجروا ، فأنزل الله ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم ﴾ (١) فى مواسم الحج ·

(٢٦٠) حدثنا أحمد قال وماقد ثنا ابن أبى عقيل قال ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبى يزيد قال سمعت ابن الزبير يقول :" ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج " · هكذا حدث به ابن أبى عقيل عن ابن عيينة ، وقد حدث به غيره عنه بخلاف ذلك · (٢) ·

---

٢٥٩ ـ رجال الحديث : ثقات ·

(١) عبد الغنى بن أبى عقيل : ثقة (١٣٩) ·

(٢) سفيان هو ابن عيينه ثقة ثبت حجة (٤٨) ·

(٣) عمرو بن دينار الأثرم المكى ثقة ثبت حجة (٦٩) ·

٢٥٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ·

٢٥٩ ـ تخريج الحديث : أخرجه ابن أبى شيبة (أ/١٨٦/٤) ط : باكستان،والبخارى (أول البيوع ٦٩/٣) و فيه ، الاسواق التى كانت فى الجاهلية ٨١/٣) و (التفسير ، البقرة ٣٤/٦) ومن طريقة البغوى (٣/٨).والطبرانى فى الكبير (١١٣/١١) وابن جرير فى تفسيره ، البقرة (٢٨٤/٢) وابن عمر فى مسنده كما فى الفتح (٦٩٦/٣) البيهقى (٣٢٣/٤) كلهم من طريق سفيان بن عينيه بهذا الاسناد نحوه ·

وذكر ابن كثير فى تفسيره رواية البخارى (فى التفسير) وقال : وهكذا رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وغير واحد عن سفيان بن عينيه به ـ (٢٣٩/١) ولم أجده فى مصنف عبد الرزاق ·

· ـ وقد تابع سفيان على روايته عن عمرو بن دينار : ابن جريج عند البخارى (الحج ، التجارة أيام الموسم والبيع فى أسواق الجاهلية ٢٢٢/٢) واسحاق بن راهويه فى مسنده كما فى الفتح (٦٩٤/٣) وابن جرير (٢٨٣/٢) وعبد الله بن أبى داود فى كتاب المصاحف ص (٧٤) ·

· ـ كما تابع عمرو بن دينار روايته عن ابن عباس : عبيد بن عمير عند ابن خزيمة (٣٥١/٤) والحاكم (٤٨١/١) وعبيد بن عمر وعطاء عند عبد الله بن أبى داود فى كتاب المصاحف ص (٧٤).قوله (فى مواسم الحج) قال البخارى فى البيوع (٦٩/٣) : قرأها ابن عباس · قال الحافظ فى الفتح (٦٩٦/٣) ـ فهى على هذا من القراءة الشاذة وحكمها عند الأئمة حكم التفسير · اه ·

٢٥٩ ـ غريبة :

" ذو المجاز " : كانت بناحية عرفة الى جانبها ·

" عكاظ " كانت فيما بين النخلة والطائف الى بلد يقال له الفُتُق · وقيل كانت وراء قرن المنازل بمرحلة على طريق صنعاء ·

ومجنة : كانت بمر الظهران الى جبل يقال له الأصفر.فتح البارى (٦٩٥/٣)

٢٦٠ ـ رجال الحديث ثقات ·

(١) عبيد الله بن أبى يزيد المكى ، ثقة ،وثقه ابن المدينى وابن معين والعجلى =

---

(١) بعض آية (١٩٨) من سورة البقرة · (٢) سقط فى "ب" الأثر (٢٦٠) ·

(٢٦١) حدثنا أحمد كما قد ثنا فهد قال ثنا ابن الاصبهاني قال أنبا سفيان عن عمرو عن ابن عباس وعن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن الزبير قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية يتجرون فيها ، فلما جاء الاسلام كأنهم تأثموا منها (١) ، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم (عنها) (٢) ، فنزلت ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج ﴾ (٣)

قال أبو جعفر فكان الذي كان من أبي بكر رضي الله عنه (٦٦/ب) من انشماره (٤) الى ذي المجاز ليأمر الناس جميعا بموافاة الموسم ليسمعوا مايقرأ هناك مما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه من بعثه فيه ، وعسى أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أمره بذلك ، ثم صار الى عرفة بالناس فوقف بها ، وهي صلب الحج الذي لابد منه ثم رجع الى مكة بعد أن صار الى المزدلفة وبعد أن رمى وحلق حتى طاف بالبيت طواف يوم النحر وهو طواف الزيارة الذي لا يتم الحج الا به ولا اختلاف بين أهل العلم ان من طاف ولم يكن طاف عند قدومه بالبيت انه يرمل في الثلاثة الأشواط الأول منها اذ لم يرملها في الطواف الذي يرمل فيه وهو طواف

== وأبو زرعة والنسائي وابن سعد وزاد كثير الحديث ، مات سنة ست وعشرين ومائتين /ع • تاريخ ابن معين (٣٨٤/٢) التاريخ الكبير (٤٠٣/١/٣) الجرح (٣٣٧/٥) العجلي (٣٢٠) الثقات (٧٣/٥) الكاشف (٢٠٦/٢) التهذيب (٥٦/٧) التقريب (٥٤٠/١) •

(٢) عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي ، أبو بكر أمير المؤمنين كان أول مولود ولد في الاسلام بالمدينة وكان نهاية في الشجاعة غاية في العبادة وولي الخلافة تسع سنين وقتله الحجاج في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين في أيام عبد الملك بن مروان قتل صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر فرض الله عنه وأرضاه /ع • الاستيعاب (٩٠٥/٣) اسد الغابة (٢٤٢/٣) الاصابة (٣٠٩/٢) العبر (١/ ٦٠) التهذيب (٢١٣/٥) التقريب (٤١٥/١) •

(٣) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق •

٢٦٠ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح وهو موقوف •

٢٦٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن جرير (٢٨٤/٢) من طريق سفيان بهذا الاسناد مثله وقد تابع سفيان على روايته عن عبيد الله بن أبي يزيد : حماد بن زيد عند ابن خزيمة (٣٥٢/٤). يشهد له حديث ابن عمر وتفسير مجاهد وعكرمة عند ابن أبي شيبة :(أ/١٨٦/٤) ط : باكستان • وقال ابن كثير بعد ذكره حديث سفيان هذا : وهكذا فسرها مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة ومنصور بن المعتمر وقتاده وابراهيم النخعي والربيع بن أنس وغيرهم (٢٤٠/١) • وينظر تفسير هؤلاء المذكورين في ابن جرير (٢٨٢/٢ ـ ٢٨٤) •

٢٦١ ـ رجال الحديث : ثقات •

---

(١) أي تجنبوا خوفا من الوقوع في الأثم •

(٢) في الأصل (عليه) •

(٣) بعض آية (١٩٨) من سورة البقرة دون قوله (في مواسم الحج) •

(٤) في "ب" (استمراره)•

القدوم ،وانه يسعى بعد ذلك بين الصفا والمروة كما يسعى بعد طواف القدوم بخلاف مايفعله من طاف بالبيت يوم النحر وقد كان طاف طواف القدوم من ترك الرمل فيه ومن ترك السعى بين الصفا والمروة ، ولم يهمل أبو بكر رضى الله عنه/أمر الخطبة (٣٣/أ) التى قبل يوم التروية بمكة ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان له على مكة حينئذ عامل له عليها وهو عتاب بن اسيد الأموى[1]، فخطب الناس بمكة فى ذلك اليوم (و) وافى أبا بكر بالناس بعرفة حتى قضى بهم بقية حجهم ، فكان الذى كان من أبى بكر رضى الله عنه فى حجه مما اليه القيام به للناس اذ كان أميرهم فى حجهم لانقص فيه عما يجب أن يفعله أمير الحجاج (٦٧/أ) فى حجه بالناس ، وهى حجة لم يكن قبلها فى الاسلام حجة الا حجة واحدة حجهابالناس عتاب بن اسيد فى سنة ثمان - ويقال انها كانت فى غير ذى الحجة ، لأن الزمان إنما استدار الى ذى الحجة فى الحجة التى حجها أبو بكر بالناس وأقر الحج فيه ، وحج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس[2] فى السنة التى بعدها فى ذى الحجة وجرى الأمر على ذلك الى يوم القيامة . والله [نسئله] التوفيق .

---

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .
(٢) ابن الاصبهانى هو محمد بن سعيد ثقة ثبت (٢٥١) .
(٣) سفيان هو ابن عيينه ثقة ثبت حجة (٤٨) .
(٤) عمرو هو ابن دينار ثقة ثبت حجة (٦٩) .
(٥) عبيد الله بن أبى يزيد : ثقة - وابن الزبير تقدما فى الحديث السابق .
٢٦١ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح وهو موقوف .
٢٦١ - تخريج الحديث :
أخرجه ابن ابى شيبة (١٨٦/٤/أ) ط : باكستان عن سفيان به مثله . وابن جرير فى تفسيره (٢٨٥/٢) من طريق سفيان .
وقد تابع عمرو بن دينار على روايته عن ابن عباس : مجاهد عند اسحاق بن راهوية كما فى الفتح (٦٩٦/٣) وأبى داود (المناسك باب الكرى ٣٥١/٢) وابن جرير (٢٨٣/٢ - ٢٨٤) / وعطاء عند ابن جرير (٢٨٣/٢ - ٢٨٤) . وله شاهد من حديث ابن عمر عند أبى داود (٣٥١/٢) وذكره ابن كثير فى تفسيره (٢٤٠/١)

---

(١) عتاب بن أسيد بن أبى العيص بن أمية الأموى ، أبو عبد الرحمن المكى ، واقام عتاب للناس الحج سنة ثمان ، وكان أمير مكة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فلم يزل عليها واليا الى أن مات يوم مات أبو بكر الصديق فيما ذكر الواقدى وكذا ذكر الذهبى فى العبر ، لكن ذكر الطبرانى انه كان عاملا على مكة لعمر سنة احدى وعشرين فهذا يشعر بأن وفاته تأخرت الى هذه السنين ، وكان عتاب رجلا صالحا خيرا فاضلا . / ع .
ابن سعد (٤٤٦/٥) الاستيعاب (١٠٢٣/٣) اسد الغابة (٥٥٦/٣) الاصابة (٤٥١/٢) العبر (١٣/١) الكاشف (٢١٢/٢) التهذيب (٨٩/٧) التقريب (٣/٢) .
(٢) فى "ب" (بالسنّة) بدل (بالناس) .

(٢٦) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المفصل من القرآن من سجوده فيه ومن تركه السجودفيه •

---

(٢٦٢) حدثنا أحمد قال ثنا محمد بن على بن زيد المكى قال ثنا سعيد بن منصور قال ثنا الحارث بن عبيد أبو قدامه الأيادى عن مطر الوراق عن رجل عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد فى شئ من المفصل حين تحول الى المدينة •
قال أبو جعفر فكان فى اسناد هذا الحديث رجل مسكوت عن اسمه فأردنا أن نعلم من هو؟

(٢٦٣) حدثنا أحمد قال فوجدنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قد ثنا قال ثنا موسى ابن سهل قال ثنا بكر بن خلف قال ثنا آزهر (١) بن القاسم عن الحارث بن عبيد عن مطر

---

٢٦٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الحارث ومطر فانهما صدوقان يخطئان •

(١) محمد بن على بن زيد المكى ثقة (٢٤٠) •

(٢) سعيد بن منصور ثقة ثبت (٨٤) •

(٣) الحارث بن عبيد أبو قدامة الأيادى البصرى ، المؤذن ، صدوق يخطئ ، قال أحمد مضطرب الحديث ، وقال ابن معين ضعيف ، وقال أبو حاتم ليس بالقوى يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائى : ليس بذاك القوى ، وقال مرة : صالح ، واستشهد به البخارى متابعة فى موضعين ، وقال ابن حبان :كان ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم اذا انفردوا • وقال الساجى : صدوق عنده مناكير • من الثامنة / خت م د ت ، التاريخ الكبير (٢٧٥/٢/١) العقيلى (٢١٢/١) الجرح (٨١/٣) المجروحين (٢٢٤/١) الكامل (٦٠٧/٢) الميزان (٤٣٨/١) الكاشف (١٣٩/١) التهذيب (١٤٩/٢) التقريب (١٤٢/١) •

(٤) مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء ، الخراسانى ، سكن البصرة • صدوق كثير الخطأ قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أحمد ويحيى : ضعيف فى عطاء خاصة ، وكان يحيى القطان يشبه مطر الوراق بابن أبى ليلى فى سوء الحفظ • وقال النسائى : ليس بالقوى • وقال الذهبى : حسن الحديث • مات سنة خمس وعشرين ومائة على خلاف فيه / م ع •
ابن سعد (٢٥٤/٧) التاريخ الكبير (٤٠٠/١/٤) العقيلى (٢١٩/٤) الجرح (٢٨٧/٨) الثقات (٤٣٥/٥) الكامل (٢٣٩٢/٦) الميزان (١٢٦/٤) الكاشف (١٣١/٣) التهذيب (١٦٧/١٠) التقريب (٢٥٢/٢) •

(٥) عن رجل هو عكرمة كما سيأتى فى الحديث القادم •

٢٦٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف من أجل أبى قدامه الأيادى ومطر بن طهمان • والحديث منكر لمخالفته الحديث الصحيح •

٢٦٢ـ تخريج الحديث :
آخرجه أبو داود الطيالسى ص(٣٥٠) ومن طريقه البيهقى (٣١٢/٢ ـ ٣١٣) عن أبى قدامة الأيادى بهذا الاسناد مثله • وقال الذهبى فى الميزان (٤٣٩/١) مطر ردئ الحفظ وهذ منكر ، فقد صح أن أبا هريرة سجد مع النبى صلى الله عليه وسلم فى ﴿ اذا السماء انشقت ﴾ واسلامه متأخر •
وقال البغوى : ذهب قوم الى انه ليس فى المفصل سجود يروى ذلك عن أُبَىّ وابن عباس وابن عمر وهو قول مالك ،وذكر حديث ابن عباس هذا ثم قال : والسجود أولى لأنه قد صح عن أبى هريرة وهو من متأخرى الاسلام • شرح السنة (٣٠٢/٣)•

---

(١) فى " ب" (ابراهيم بن القاسم) •

الوراق عن عكرمة عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم سجد فى النجم وهو بمكة فلما هاجر الى المدينة (٦٧/ب) تركها ٠

قال أبو جعفر فوقفنا بذلك على انه عكرمة مولى ابن عباس واستقام لنا بذلك قبول هذا الحديث وتأمله والنظر فى أحوال رواته،وهل لابن عباس معارض من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر عنه فيه أم لا ؟ فوجدنا الذى دار عليه " الحارث بن عبيد " فذكر البخارى ان عبد الرحمن بن مهدى [سئل عنه فقال هو أحد شيوخنا ومارأينا الا خيرا ٠ فكان هذا من عبد الرحمن] اخبارا عن جلالة مقداره عنده ٠وشذّ ما روى عن ابن عباس فى هذا الحديث ٠

قال مالك : الأمر عندنا أن عزائم سجود القرآن احدى عشرة سجدة ـ ليس فى المفصل منها شئ ٠ الموطأ (٢٠٧/١) ٠

٢٦٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الحارث بن عبيد ومطر الوراق فانهما صدوقان يخطئان٠

(١) اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثقة (١٠١) ٠

(٢) موسى بن سهيل بن قادم ، أبو عمران الرملى ، نسائى الأصل ثقة وثقه ابن أبى حاتم وقال أبو حاتم صدوق ٠ مات سنة اثنتين وستين ومائتين / دس ٠
الجرح (١٤٦/٨) الكاشف (١٦٣/٣) التهذيب (٣٤٧/١٠) التقريب (٢٨٤/٢) ٠

(٣) بكر بن خلف البصرى أبو البشر ختن أبى عبد الرحمن المقرئ، ثقة ،قال أبو حاتم ثقة ، وقال ابن معين : مابه بأس ٠ وقال أبو داود : أمرنى أحمد بن حنبل أن أكتب عنه ، توفى سنة أربعين ومائتين / خت د ق ٠
الجرح (٣٨٥/٢) الثقات (١٥٠/٨) الكاشف (١٠٧/١) التهذيب (٤٨٠/١) التقريب (١٠٥/١) ٠

(٤) أزهر بن القاسم الراسبى أبو بكر البصرى ، نزيل مكة ،ثقة وثقه أحمد والنسائى وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به قال الذهبى : كان بعد المائتين / د س ق ٠ التاريخ الكبير (٤٦٠/١/١) الجرح (٣١٤/٢) الكاشف (٥٦/١) التهذيب (٢٠٥/١) التقريب (٥٢/١) ٠

(٥) عكرمة ثقة ثبت (٢٠٧) ٠

(٦) بقية رجاله تقدموا فى الحديث السابق ٠

٢٦٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ٠

٢٦٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (الصلاة ، من لم يرالسجود فى المفصل ١٢١/٢) عن محمد بن رافع عن أزهر بن القاسم بهذا الاسناد مثله ٠ ومن طريقه : البيهقى (٣١٣/٢) والطبرانى فى الكبير (٣٣٤/١١) قال البيهقى : وهذا الحديث يدور على الحارث بن عبيد أبى قدامة وقد ضعفه يحيى بن معين وحدث عنه عبدالرحمن بن مهدى وقال كان من شيوخنا وما رأيت الا خيرا ـ والمحفوظ عن عكرمة عن ابن عباس " أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ بالنجم فسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس " ـ وليس فيه الزيادة التى أتى بها أزهر بن القاسم عن الحارث بن عبيد ـ السنن الكبرى (٣١٣/٢) ٠ وهذا الحديث المحفوظ من حديث ابن عباس أخرجه البخارى (سجود القرآن ، سجود المسلمين مع المشركين ٥١/٢) و(التفسير سورة النجم ١٧٧/٦) والترمذى (الصلاة ، ماجاء فى السجدة فى النجم ٤٦٤/٢) ==

(٢٦٤) حدثنا أحمد قال ماقد ثنا سليمان بن شعيب الكيسانى قال ثنا الخصيب بن ناصح قال ثنا همام بن يحيى عن ابن جريج عن عطاء أنه سأل ابن عباس عن سجود القرآن فلم يعد عليه فى المفصل شيئا . ثم تأملنا [ما] فى متن هذا الحديث هل روى ما يدفعه أم لا ؟

(٢٦٥) حدثنا أحمد قال فوجدنا الربيع بن سليمان المرادى قد ثنا قال ثنا شعيب ابن الليث [قال حدثنا الليث بن سعد] عن بكير بن عبد الله بن الأشجّ عن نعيم ابن المجمر انه قال صليت مع أبى هريرة فوق هذا المسجد فقرأ (اذا السماء انشقت) فسجد فيها . وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها . (٣٣/ ب)

= والدارقطنى (٤٠٩/١) والبيهقى (٣١٣/٢ و ٣١٤) والبغوى (٣٠١/٣) وقال الترمذى حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم يرون السجود فى سورة النجم وقال بعض أهل العلم : ليس فى المفصل سجدة . وهو قول مالك - والقول الاول أصح وبه يقول الثورى وابن المبارك والشافعى وأحمد والشافعى .

٢٦٤ - رجال الحديث : ثقات سوى الخصيب فانه صدوق ربما أخطأ .

(١) سليمان بن شعيب الكيسانى ثقة (٩٨) .

(٢) الخصيب بن ناصح صدوق ربما أخطأ (١٩٥) .

(٣) همام بن يحيى ثقة (٤٠) .

(٤) ابن جريج (هو عبد الملك بن عبد العزيز) ثقة ثبت (٦٦) .

وعطاء هو ابن ابى رباح ثقة فقيه (٦٦) .

٢٦٤ - الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٢٦٤ - تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٥٧/١) بهذا الاسناد، وعبد الرزاق (٣٤٣/٣) عن ابن جريج عن عطاء مثله . تابعه ابن طاوس عن ابن عباس . كما روى عن أنس والحسن وعكرمه مثله - ينظر ، عبد الرزاق (٣٤٣/٣) وابن ابى شيبة (٦/٢) .

قال الطحاوى : " وقال قوم قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فى " المفصل " بمكة ، فلما هاجر ترك ذلك . ورووا ذلك عن ابن عباس من طريق ضعيف لايثبت مثله ورووا عنه من قوله : " انه لاسجود فى المفصل " . وهذا - عندنا لوثبت لكان فاسدا وذلك ان أبا هريرة قد روينا عنه فى هذا الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سجد فى " النجم " وانه كان حاضرا ذلك وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فى " اذا السماء انشقت " واسلام أبى هريرة ولقاءوه رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان بالمدينة قبل وفاته بثلاث سنين فدل ذلك على فساد ماذهب اليه أهل تلك المقالة . شرح معانى الآثار (٣٥٧/١) .

٢٦٥ - رجال الحديث : ثقات سوى الخصيب بن ناصح فانه صدوق ربما أخطأ .

(١) الربيع بن سليمان المرادى . ثقة (١) .

(٢) شعيب بن الليث ثقة ثبت (٣٢) .

(٣) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤) .

(٤) بكير بن عبد الله بن الاشج القرشى مولاهم ، أبو عبد الله المدنى وثقه مالك وأحمدوابن معين وأبو حاتم والعجلى والنسائى وابن سعد .

وقال ابن المدينى: لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين اعلم من ابن شهاب =

(٢٦٦) حدثنا أحمد قال وجدنا بكار بن قتيبة قد ثنا قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا الثوري وابن جريج وابن عيينة عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في (إذا السماء انشقت) ٠

== ويحيى بن سعيدوبكير بن الأشج ٠ وقال أحمد بن صالح المصرى : اذا رأيت بكير بن عبد الله روى عن رجل فلا تسأل عنه فهو الثقة الذى لاشك فيه ٠ مات سنة عشرين ومائة أو بعدها / ع ٠

التاريخ الكبير (١١٣/٢/١) العجلى (٨٦) الجرح (٤٠٣/٢) الثقات (١٠٥/٦) العبر (١١٩/١) التهذيب (٤٩١/١) التقريب (١٠٨/١) ٠

(٥) نعيم بن المجمر هو نعيم بن عبد الله أبو عبد الله المدنى ، مولى آل عمر بن الخطاب يعرف بالمجمر لأنه كان يجمر مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل المجمر صفة لعبد الله ويطلق على ابنه نعيم مجازا ٠ والله أعلم ٠ وجالس أبا هريرة عشرين سنة ، ثقة ، من الثالثة / ع ٠

الجرح (٤٦٠/٨) الثقات (٤٧٧/٥) الكاشف (١٨٣/٣) التهذيب (٤٦٥/١٠) التقريب (٣٠٥/٢) ٠

٢٦٥ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٢٦٥ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٥٧/١) بهذا الاسناد مثله ٠ وتابع نعيم بن المجمر على روايته عن أبى هريرة نفيع أبو رافع الصائغ : عند الطيالسى ص (٣٢١) والبخارى (سجود القرآن ٥٢/٢) ومسلم (المساجد ، سجود التلاوة ٤٠٧/١) وأبى داود (الصلاة ، السجود فى اذا السماء انشقت ١٢٣/٢) والنسائى (الافتتاح ، السجود فى الفريضة (٦٢/٢) وأبى يعلى (٣١٨/١١ و ٣٦٤) وأبى عوانة (٢٠٩/٢) والطحاوى فى معانى الاثار (٣٥٧/١) والبيهقى (٣١٥/٢) ــ والبغوى (٣٠٨/٣) ــ وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف عند أبى يعلى (١٦٢/٢) وفى اسناده ضعف ٠

٢٦٦ ــ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١) ٠

(٢) روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسى أبو محمد البصرى الحافظ ثقة فاضل مصنف كثير الحديث ٠ قال المدينى نظرت لروح بن عبادة فى أكثر من مائة ألف حديث كتبت منها عشرة آلاف ٠ وثقه ابن معين وابن سعد وأبو بكر البزار فى مسنده وقال أحمد : لم يكن به بأس ولم يكن متهما بشئ ، وقال الخليلى ثقة اكثر عن مالك وروى عنه الائمة ، وأثنى عليه يحيى القطان وابن المدينى ويعقوب بن شيبة وأبو عاصم وقال الذهبى : حديثه فى أصول الاسلام كلها ٠ توفى سنة خمس ومائتين / ع ٠

ابن سعد (٢٩٦/٧) التاريخ الكبير (٣٠٩/١/٢) العجلى (١٦٢) العقيلى (٥٩/٢) الجرح (٤٩٨/٣) الثقات (٢٤٣/٨) تاريخ بغداد (٤٠١/٨) التذكرة (٣٤٩/١) الميزان (٥٨/٢) المغنى (٢٣٣/١) العبر (٢٧٢/١) التهذيب (٢٩٣/٣) التقريب (٢٥٣/١) ٠

(٣) الثورى هو سفيان ثقة ثبت امام حجة (٢١) ٠

(٤) ابن جريج هو عبد الملك ثقة ثبت مدلس (٦٦) ٠ ==

(٢٦٧) حدثنا أحمد قال ووجدنا عبد الغنى بن أبى (٦٨/أ) عقيل قد ثنا [قال حدثنا] سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن أبى هريرة قال سجدنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى (إذا السماء انشقت) و (اقرأ باسم ربك)٠

== (٥) ابن عينيه هو سفيان ثقة ثبت حجة (٤٨) ٠

(٦) ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص ، أبو موسى المكى ، ثقة فقيه ، وثقه ابن سعد وأحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو داود والنسائى والعجلى وابن عبد البر وقال ابو حاتم صالح الحديث وقال الدارقطنى أيوب هو ابن عم اسماعيل بن علية ثقتان ٠ مات فى حبس داود بن على سنة اثنتين وثلاثين ومائة / ع ٠
تاريخ ابن معين (٥١/٢) التاريخ الكبير (٤٢٢/١/١) العجلى (٧٦) الجرح (٢٥٧/٢) الثقات (٥٣/٦) الكاشف (٩٥/١) العبر (١٣٨/١) التهذيب (٤١٢/١) التقريب (٩١/١) ٠

(٧) عطاء بن ميناء المدنى ، وقيل البصرى ، أبو معاذ ، ثقة ،قال ابن عيينه من المعروفين من أصحاب أبى هريرة ، ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين ،له عند (د ت ق) فى سجود التلاوة ،وذكره ابن سعد فى الطبقة الثانية من أهل مكة وقال كان قليل الحديث ، وقال العجلى ثقة وقال الحافظ صدوق من الثالثة / ع ٠ التاريخ الكبير (٤٦٢/٢/٣) الجرح (٣٣٦/٦) العجلى (٣٣٣) الثقات (٢٠٠/٥) الكاشف (٢٣٣/٢) التهذيب (٢١٦/٧) التقريب (٢٣/٢)

٢٦٦ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٢٦٦ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٥٧/١) بهذا الاسناد مثله ٠

• ـ وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٠/٣) والدارمى (٢٨٣/١) والنسائى (الصلاة ، السجود فى اقرء باسم ربك (١٦٢/٢) وأبو يعلى (٢٦٧/١١) وأبو عوانة (٢٠٨/٢) كلهم من طريق سفيان الثورى به ٠

• ـ وأخرجه الحميدى (٤٣٦/٢) وابن أبى شيبة (٦/٢) ومن طريقه مسلم(المساجد سجود القرآن ١٨٩/١) وأبو داود (الصلاة من رأى فى المفصل السجود ١٢٣/٢) والترمذى (الصلاة ماجاء فى السجدة فى اقرأ باسم واذا السماء انشقت ٤٦٢/٢) والنسائى (١٦٢/٢) وابن خزيمة (٢٧٨/١) وأبو عوانة (٢٠٨/٢) والبيهقى (٣١٦/٢) والبغوى (٣٠١/٣) كلهم من طريق ابن عيينة به وقال الترمذى حسن وصحيح ٠

• ـ وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٩/١) وأبو عوانة (٢٠٩/٢) من طريق ابن جريج به مثله ٠

٢٦٧ ـ رجال الحديث ثقات ٠

(١) عبد الغنى بن أبى عقيل : ثقة (١٣٩) ٠

(٢) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق ٠

٢٦٧ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٢٦٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٥٨/١) عن ابراهيم بن مرزوق عن أبى ==

(٢٦٨) حدثنا أحمد قال ووجدنا عبد الغنى قد ثنا قال ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن أبى بكر بن محمد [عن عمر بن عبد العزيز عن أبى بكر بن عبد الرحمن] إبن الحارث عن أبى هريرة انه سجد مع النبى صلى الله عليه وسلم فى احدى هاتين •

(٢٦٩) حدثنا أحمد قال ووجدنا المزنى قد ثنا قال ثنا الشافعى قال أنبأنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر إبن عبد العزيز عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أبى هريرة رضى الله عنه قال سجدنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى (إذا السماء انشقت) •

= حذيفة ــ والحميدى (٤٣٦/٢) وأحمد عن عبد الرحمن بن مهدى كما فى الفتح الربانى (١٦٩/٤) وأبو عوانة (٢٠٩/٢) عن شعيب بن عمرو والبيهقى (٣١٦/٢) من طريق سعدان بن نصر ـ كلهم عن سفيان بهذا مثله •

٢٦٨ ــ رجال الحديث : ثقات •

(١) عبد الغنى بن أبى عقيل ثقة (١٣٩) •

(٢) سفيان هو ابن عيينة ثقة ثبت حجة (٤٨) •

(٣) يحيى بن سعيد الأنصارى ثقة ثبت حجة (٨٨) •

(٤) أبو بكر بن محمد بن حزم ثقة (١٠٥) •

(٥) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة القرشى المخزومى المدنى ، اسمه كنيته ، أحد الفقهاء السبعة ، ولد فى خلافة عمر واستصغر يوم الجمل ، وكان ثقة حجة فقيها اماما كثير الرواية سخيا صالحا عابدا متألها ، كان يقال له راهب قريش ، وهو أحد ائمة المسلمين ومن أجلة ثقات يضرب بهم المثل مات سنة أربع وتسعين رحمه الله / ع •

ابن سعد (٢٠٧/٥) تاريخ ابن معين (٦٩٥/٢) كنى مسلم (١٢٦) العجلى (٤٩٢) الجرح (٣٣٦/٩) الثقات (٥٦٠/٥) الاستغناء (٤٣٥/١) سير أعلام النبلاء (٤١٦/٤)التذكرة (٦٣/١) العبر (٨٣/١) التهذيب (٣٠/١٢) التقريب (٣٩٨/٢) •

٢٦٨ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح •

٢٦٨ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الحميدى (٤٣٦/٢) وابن ابى شيبة (٦/٢) والدارمى (٢٨٣/١) عن أبى بكر بن أبى شيبة • كلاهما عن سفيان به مثله •

٢٦٩ ــ رجال الحديث : ثقات سوى المزنى فانه صدوق •

(١) المزنى هو اسماعيل بن يحيى صدوق (٤٩) •

(٢) الشافعى هو محمد بن ادريس ثقة ثبت امام حجة (٤٩) •

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق •

٢٦٩ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد ورد باسناد صحيح •

٢٦٩ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى السنن المأثورة للشافعى (١٧٠) بهذا الاسناد مثله وابن أبى شيبة (٦/٢) والترمذى (الصلاة ، ماجاء فى السجدة فى " اقرء " ــ " واذا السماء انشقت " ٤٦٤/٢) عن قتيبة بن سعيد • والنسائى (الصلاة ، السجود فى اذا انشقت ١٦١/٢) عن قتيبة ومحمد بن منصور ــ وابن ماجة (الصلاة عددسجودالقرآن(١٨٩/١)عن ابىبكر بن ابى شيبة • ثلاثتهم عن سفيان به بنحوه • وقال الترمذى حسن صحيح •

(٢٧٠) حدثنا أحمد قال ووجدنا بكارا قد ثنا قال ثنا أبو داود وروح واللفظ لأبى داود قالا ثناهشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير قال ثنا أبو سلمة عن أبى هريرة انه رآه سجد فى (اذا السماء انشقت) وقال لو لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها لم أسجد .

---

٢٧٠ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١) .

(٢) أبو داود هو الطيالسى سليمان بن داود ثقة ثبت امام حجة (١٢٩) .

(٣) روح بن عبادة : ثقة فاضل (٢٦٦) .

(٤) هشام الدستوائى هو الحافظ الحجة هشام بن أبى عبد الله سنبر (بوزن جعفر) الربعى ، أبو بكر الدستوائى البصرى ثقة ثبت امام : قال ابو داود الطيالسى :هشام أمير المؤمنين فى الحديث ، وقال أحمد مايكون أحد أثبت منه أما مثله فعسى ، توفى سنة ثلاث وخمسين ومائة / ع .
التاريخ الكبير (١٩٨/٢/٤) العجلى (٤٥٨) الجرح (٥٩/٩) سير الأعلام (١٤٩/٧) التذكرة (١٦٤/١) الميزان (٣٠٠/٤) العبر (١٦٩/١) الكاشف (١٩٦/٣) ــ التهذيب (٤٣/١١) التقريب (٣١٩/٢) .

(٥) يحيى بن أبى كثير صالح بن المتوكل أبو نصر اليمامى ، ثقة ثبت حجة . قال شعبة : هو أحسن حديثا من الزهرى ، وقال أحمد : اذا خالفه الزهرى فالقول قول يحيى ،وقال أبو حاتم ثقة امام لايروى الا عن ثقة . قال الحافظ فى التقريب : ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل وذكره فى المرتبة الثانية من المدلسين ، مات سنة تسع وعشرين ومائة / ع .
ابن سعد (٥٥٥/٥) التاريخ الكبير (٣٠١/٢/٤) العجلى (٤٧٥) الثقات (٥٩١/٧) المراسيل لابن ابى حاتم (١٤٣) سير اعلام النبلاء (٢٧/٦) ــ التذكرة (١٢٨/١) العبر (١٣٠/١) الميزان (٤٠٢/٤) الكاشف (٢٣٣/٣) التهذيب (٢٦٨/١١) التقريب (٣٥٦/٢) جامع التحصيل للعلائى ص (٢٩٩) مراتب الموصوفين بالتدليس (٧٦) .

(٦) ابو سلمة بن عبد الرحمن ثقة ثبت حجة (٤٣) .

٢٧٠ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٢٧٠ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٥٨/١) وأبو داود الطيالسى ص (٣٠٧) بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع الطيالسى على روايته عن هشام الدستوائى :

- ــ مسلم بن ابراهيم ومعاذ بن فضالة عند البخارى (سجود القرآن سجدة اذا السماء انشقت ٥١/٢) .
- ــ وابن ابى عدى عند مسلم (المساجد ،سجود التلاوة ٤٠٦/١) .
- ــ وعبد الله بن بكر السهمى عند البيهقى (٣١٥/٢) كلهم عن هشام به نحوه .

كما تابع هشاما على روايته عن يحيى بن أبى كثير : الأعمش وسليمان وحصين والمغيرة وحماد وآدم وشيبان كلهم عن يحيى بن أبى كثير عند أبى عوانة (٢٣٠/٢ ــ ٢٣١) .

(٢٧١) حدثنا أحمد قال ووجدنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادى قد ثنا قال ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعى عن يحيى عن أبى سلمة ثم ذكر باسناده مثله ٠

---

٢٧١ – رجال الحديث : ثقات ٠

(س) (١) محمد بن عبد الله بن ميمون أبو بكر السكرى بغدادى الاصل سكن الاسكندرية ٠ قال ابن ابى حاتم : كتبت عنه وهو ثقة صدوق ، وقال ابن يونس كان ثقة ٠ وقال ابن حجر : صدوق ٠ توفى سنة اثنتين وستين ومائتين / د س ٠

الجرح (٣٠٤/٧) الكاشف (٥٨/٣) التهذيب (٢٨١/٩) التقريب (١٨٠/٢) مفانى الاخيار (٧٨/١/ب) دار الكتب ٠

(٢) الوليد بن مسلم القرشى مولاهم ابو العباس الدمشقى ،عالم الشام ٠ ثقة حافظ مصنف وثقه غير واحد من الائمة ولا نزاع بينهم فى حفظه وعلمه ولكن أخذوا عليه تدليس التسوية وهو اشد أنواعه فيتقى فى حديثه ماقال فيه (عن) ٠ ولا يحتج به الا اذا صرح بالسماع ، قال أبو مسهر وغيره : كان الوليد مدلسا ربما دلس عن الكذابين ٠ وقال الدارقطنى : كان الوليد يرسل ، يروى عن الاوزاعى أحاديث عند الاوزاعى عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الاوزاعى فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعى عن نافع وعن عطاء ٠ واذا قيل له ما يحملك على هذا ؟ قال : الأوزاعى أنبل من أن يروى عن هوءلاء.فقيل له : فاذا روى الأوزاعى عن هوءلاءوهوءلاء وهم ضعفاء ، أحاديث مناكر فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعى عن الثقات ضعف الاوزاعى فلم يلتفت الى هذا – فمن أجل ذلك اختلطت عليه أحاديث ماسمع ومالم يسمع وكانت له منكرات ٠ ذكره الحافظ فى المرتبة الرابعة من المدلسين – مات سنة خمس وتسعين ومائة /ع ٠

ابن سعد (٤٧٠/٧) التاريخ الكبير (١٥٢/٢/٤) العجلى (٤٦٦) الجرح (١٦/٩) الثقات (٢٢٢/٩) سير اعلام النبلاء (٢١٢/٩) التذكرة (٣٠٢/١) العبر(٢٤٩/١) الميزان (٣٤٧/٤) الكاشف (٢١٣/٣) التهذيب (١٥١/١١) التقريب(٣٣٦/٢) – مراتب الموصوفين بالتدليس (١٢٤) ٠ جامع التحصيل ص (١٠٣) ٠

(٣) الأوزاعى ثقة ثبت امام حجة (١٥٦) ٠

(٤) يحيى هو ابن أبى كثير ثقة ثبت امام حجة (٢٧٠) ٠

(٥) أبو سلمة هو ابن عبد الرحمن ثقة ثبت امام (٤٣) ٠

٢٧١ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح ولا تضر عنعنة وليد بن مسلم فانه لم ينفرد به بل تابعه عليه غير واحد من الثقات ٠

٢٧١ – تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الاثار (٣٥٨/١) بهذا الاسناد مثله ٠

وقد تابع الوليد بن مسلم على روايته عن الأوزاعى : محمد بن يوسف الفريابى عند الدارمى (٢٨٢/١) وعيسى بن يونس عند مسلم (٤٠٦/١) و مبشر بن اسماعيل الحلبى عند أبى يعلى (٣٩٤/١٠) ٠

(٢٧٢) حدثنا أحمد قال ووجدنا بكارا قد ثنا قال ثنا روح بن عبادة :

(ح) وحدثنا أحمد قال ووجدنا ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال ثنا عثمان بن عمر قالا ثنا مالك .

(ح) وحدثنا أحمد قال ووجدنا يونس قد ثنا (٦٨/ب) قال ثنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن عبد الله بن يزيد عن أبى سلمة أن أبا هريرة قرأبهم (إذا السماء انشقت) فسجد فيها ، فلما انصرف حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها .

(٢٧٣) وحدثنا أحمد قال ووجدنا ابراهيم بن أبى داود قد ثنا قال ثنا مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة قال رأيت أبا هريرة رضى الله عنه سجد فى (إذا السماء انشقت) فقيل له ، فقال رأيت أبا القاسم أو النبى صلى الله عليه وسلم سجد فيها .

---

٢٧٢ ــ رجال الحديث ثقات .

(١) بكار بن قتيبة : ثقة ــ وابراهيم بن مرزوق : ثقة ثبت (١١) .

(٢) روح بن عبادة : ثقة فاضل (٢٦٦) .

(٣) عثمان بن عمر بن فارس ثقة ثبت حجة (٣٠) .

(٤) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) .

(٥) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤) .

(٦) ابن وهب : هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) .

(٧) عبد الله بن يزيد المخزومى المدنى المقرئ الأعور ،أبو عبد الرحمن من شيوخ مالك ــ ثقة وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائى والعجلى مات سنة ثمان وأربعين ومائة /ع .

التاريخ الكبير (٢٢٨/١/٣) العجلى (٢٨٤) الجرح (١٩٨/٥) الثقات (٣٤٢/٨) الكاشف (١٢٨/٢) التهذيب (٨٢/٦) التقريب (٤٦٢/١) .

٢٧٢ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٢٧٢ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الاثار (٣٥٨/١) بهذا الاسناد مثله .

ومالك فى الموطأ (كتاب القرآن ، ماجاء فى سجود القرآن ٢٠٥/١) ومن طريقه الشافعى فى السنن المأثورة ص (١٧٠) برواية الطحاوى ومسلم (المساجد سجود التلاوة ٤٠٦/١) والنسائى (الصلاة ، السجود فى اذا السماء انشقت ١٦١/٢) و (التفسير ، فى الكبرى) كما فى تحفة الأشراف (٤٦٤/١٠) وأبو عوانة (٢٠٩/٢) والبيهقى (٣١٥/٢) كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد نحوه .

وقد تابع عبد الله بن يزيد على روايته عن أبى سلمة :

عمر بن عبد العزيز الأموى عند النسائى (١٦١/٢) .

٢٧٣ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة ثبت (١٨) .

(٢) مسدد : ثقة ثبت حجة (٣٩) .

(٢٧٤) حدثنا أحمد قال ووجدنا محمد بن خزيمة وفهدا قد حدثانا قالا ثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني ابن الهاد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه رأى أبا هريرة وهو يسجد في (اذا السماء انشقت) قال أبو سلمة فقلت له حين انصرف سجدت في سورة ما رأيت الناس يسجدون فيها ؟ قال لو لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها لم أسجد •

(٢٧٥) وحدثنا أحمد قال ووجدنا المزني قد ثنا قال ثنا الشافعي قال ثنا الدراوردي قال ثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ثم ذكر مثله سواء •

= (٣) يحيى بن سعيد الانصاري : ثقة ثبت حجة (٨٨) •
(٤) محمد بن عمرو بن حزم أبو بكر : ثقة (١٠٥) •

٢٧٣ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح •

٢٧٣ – تخريج الحديث :
تابع يحيى بن سعيد على روايته عن محمد بن عمرو : يزيد بن هارون عند الدارمي (٢٨٢/١) وخالد بن عبد الله عند أبي يعلى (٣٥٨/١٠) •

٢٧٤ – رجال الحديث : ثقات سوى عبد الله بن صالح فانه صدوق •
(١) محمد بن خزيمة : ثقة (٧٤) •
(٢) فهد بن سليمان : ثقة ثبت (١٠) •
(٣) عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق ثبت في كتابه (٢١٠) •
(٤) الليث بن سعد : ثقة ثبت امام حجة (٢٤) •
(٥) ابن الهادي : هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي الفقيه الأعرج ، أبو عبد الله المدني ، ثقة وثقه ابن معين والنسائي وأبو حازم وابن سعد والعجلي ويعقوب بن سفيان ، وقال أحمد : لا أعلم به بأسا ، توفي سنة تسع وثلاثين ومائة بالمدينة / ع •
التاريخ الكبير (٣٤٤/٢/٤) العجلي (٤٧٩) الجرح (٢٧٥/٩) الثقات (٦١٧/٧) – الميزان (٤٣٠/٤) العبر (١٤٥/١) التهذيب (٣٣٩/١١) التقريب (٣٦٧/٢) •

٢٧٤ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات •

٢٧٤ – تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوي في شرح معاني الاثار (٣٥٨/١) بهذا الاسناد مثله •

٢٧٥ – رجال الحديث : ثقات سوى المزني والدراوردي فإنهما صدوقان •
(١) المزني : هو اسماعيل بن يحيى صدوق (٤٩) •
(٢) الشافعي : ثقة ثبت امام حجة (٤٩) •
(٣) الدراوردي : هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد صدوق (١٨١) •
(٤) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق •

٢٧٥ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات •

٢٧٥ – تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوي في السنن المأثورة للشافعي ص (١٧٠ – ١٧١) بهذا الاسناد مثله =

٣٤/أ) (٢٧٦) حدثنا أحمد قال ووجدنا يونس قد ثنا/قال أنبا ابن وهب قال حدثني قرة ابن عبد الرحمن عن ابن شهاب وصفوان بن سليم (١) عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي هريرة قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في (إذا السماء انشقت) و (اقرأ باسم ربك) سجدتين .

== . – وقد تابع أبا سلمة على روايته عن أبي هريرة : ابن سيرين عند الطيالسي ص (٣٢٧) وعبد الرزاق (٣/٣٤٠) والنسائي (الافتتاح ، السجود في اذا السماء انشقت ، والباب الذي بعده ٢/١٦١ – ١٦٢) والبيهقي (٢/٣١٦)/ وأبو رافع الصائغ عند ابن ابي شيبة (٢/٧)وأحمد كما في الفتح الرباني (٤/١٦١) – والبخاري (الصلاة ، القراءة في العشاء بالسجدة وأيضا الجهر في العشاء ١/١٩٤) ومسلم (سجود التلاوة ١/٤٠٧) وأبي عوانه (٢/٢٠٨) والدولابي في الكنى ص (٣) والبيهقي (٢/٣١٥) .

٢٧٦ – رجال الحديث : ثقات سوى قرة بن عبد الرحمن فهو صدوق له مناكير .

(١) يونس هو ابن عبد الأعلى ثقة (١٤) .

(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) .

(٣) قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل (بوزن جبرئيل) المعافري ابو محمد المصري يقال اسمه يحيى وقرة لقب.صدوق له مناكير قال أحمد : منكر الحديث وقال ابن عدي : لم أر له حديثا منكرا جدا وأرجو انه لابأس به روى له مسلم مقرونا بغيره . وضعفه ابن معين فقال كان يتساهل في السماع وفي الحديث وليس بكذاب ، وقال العجلي يكتب حديثه ، توفي سنة سبع وأربعين ومائة/م ٤
التاريخ الكبير (٤/١/١٨٣) العجلي (٣٩٠) الجرح (٧/١٣١) العقيلي (٣/٤٨٥) – الكامل (٦/٢٠٧٦) الثقات (٧/٣٤٢) مشاهير علماء الامصار (١٩٠) الكاشف(٢/٣٤٤) التهذيب (٨/٣٧٢) التقريب (٢/١٢٥) . الميزان (٣/٣٨٣) .

(٤) ابن شهاب : هو الزهري ثقة ثبت امام حجة (١٣) .

(٥) صفوان بن سليم المدني ، ابو عبد الله القرشي الزهري ، الامام الفقيه القدوة ، ثقة عابد حجة – قال أحمد هذا رجل يستسقى بحديثه وينزل القطر من السماء بذكره وقال ايضا ثقة من خيار عباد الله الصالحين . ووثقه ابن سعد وسفيان الثوري ويحيى القطان والعجلي وأبو حاتم والنسائي ويعقوب بن شيبة وزاد ثبت مشهور العبادة ، يقال انه لم يضع جنبه اربعين سنة وكان قانعا لايقبل جوائز السلطان ، توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائة /ع .
طبقات خليفة (٢٦١) التاريخ الكبير (٢/٢/٣٠٧) العجلي (٢٢٨) الجرح (٤/٤٢٣) الثقات (٦/٤٦٨) سير أعلام النبلاء (٥/٢٦٤) التذكرة (١/١٣٤) الكاشف (٢/ ٢٧) العبر (١/١٣٥) التهذيب (٤/٤٢٥) التقريب (١/٣٦٨) .

(٦) عبد الرحمن بن سعد الأعرج ، أبو حميد المدني ، المُقعَد ، مولى بني مخزوم قال العجلي والنسائي ثقة ، روى له مسلم حديثا واحدا في السجود في (اذا السماء انشقت) ووقع عنده عن الأعرج مولى بني مخزوم أبو مسعود الدمشقي في ترجمة عبد الرحمن بن هرمز الأعرج فوهم ، لأن ابن هرمز مولى بني هاشم ، وفرق بينهما الدارقطني . من الثالثة / م ق د .
التاريخ الكبير (٣/١/٢٨٧) العجلي (٢٩٢) الجرح (٥/٢٣٧) الثقات (٥/٩٥) الميزان (٢/٥٦٦) الكاشف (٢/١٤٧) التهذيب (٦/١٨٤) التقريب (١/٤٨١) .

---

(١) في "ب" (صفوان بن سلمة) .

قال أبو جعفر فوقفنا (٦٩/أ) بما قد رويناه عن أبي هريرة على سجوده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر سجوده معه فيه من المفصل ، وانما كانت صلاته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبته اياه بالمدينة لا بمكة. (١)

(٢٧٧)حدثنا أحمد قال كماثنا ابراهيم بن أبي داود قال ثنا القواريري قال ثنا يحيى بن سعيد القطان قال ثنا اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال أتينا أبا هريرة فقلنا حدثنا فقال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين .

== ٢٧٦ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد تابع قرة يزيدُ بن أبي حبيب .

٢٧٦ - تخريج الحديث :

اخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥٧/١) بهذا الاسناد مثله وقد تابع يونس على روايته عن ابن وهب كل من :

- هارون بن سعيد عند ابن عدي في الكامل (١٦٠٩/٤) .
- وأحمد بن صالح عند الدارقطني (٤٠٩/١) .

وأخرجه ابن وهب في موطائه ، والعباس السراج كلاهما عن قرة بن عبد الرحمن به كما في النكت الظراف لابن حجر (١٤٥/١٠) وقد رواه قرة عن ابن سيرين عن ابي هريرة عند أبي يعلى (٤٣٤/١٠) .

- كما قد تابع قرةَ على روايته عن صفوان فقط : يزيدُ بن أبي حبيب عند مسلم (المساجد ، سجود التلاوة ٤٠٦/١ - ٤٠٧) وأبي عوانة (٢٣١/٢) - والبيهقي (٣١٦/٢) كلهم من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن صفوان بن سليم به مثله .
- كما تابع الزهري وصفوان على روايتهما عن عبد الرحمن الأعرج : عبيدُ الله بن أبي جعفر عند أبي عوانة (٢٠٩/٢) وذكره الذهبي في ترجمة " عبد الرحمن بن سعد المقعد " (٥٦٦/٢) . وانظر اختلاف العلماء في " عبد الرحمن الأعرج " وماوقع من الوهم في روايتهم عنه هذا الحديث في تحفة الاشراف (١٤٥/١٠) .

٢٧٧ - رجال الحديث : ثقـات .

(١) ابراهيم بن أبي داود : ثقة ثبت (١٨) .

(٢) القواريري هو عبيد الله بن عمرو ثقة ثبت (٥٣) .

(٣) يحيى بن سعيد القطان ثقة ثبت امام حجة (١١٩) .

(٤) اسماعيل بن ابي خالد سعد الاحمسي أبو عبد الله البجلي الكوفي ثقة ثبت حافظ حجة . قال أبو حاتم : "لاأقدم عليه أحداً من أصحاب الشعبي وهو ثقة ووثقه ابن مهدي والثوري وابن معين والنسائي والعجلي وابن عمار الموصلي ويعقوب شيبة ويعقوب بن سفيان ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية من المدلسين (٥١) . مات سنة خمس واربعين ومائة وقيل سنة ست / ع . ==

---

(١) قال الطحاوي في شرح معاني الاثار (٣٥٨/١) بعد سرد هذه الآثار : " فهذا أبو هريرة رضي الله عنه قد تواترت عنه الروايات انه سجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في " اذا السماء انشقت " واسلامه انما كان بالمدينة ،فكيف يجوز ان يقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - بعدماهاجر - لم يسجدفي المفصل " .

(٢٧٨) حدثنا أحمد قال وكما ثنا المزني قال ثنا الشافعي قال أنبأنا سفيان بن عيينة قال ثنا عثمان بن أبي سليمان قال سمعت عراك بن مالك يقول [سمعت أبا هريرة يقول] قدمت المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر ورجل من بني غفار امام الناس (١) فسمعته يقرأ في صلاة الصبح في الركعة الاولى " بسورة مريم " وفي الثانية " بويل للمطففين " ، فكان رجل عندنا له مكيالان يأخذ بأحدهما ويعطي بالآخر ، فقلت ويل لفلان •

== ابن سعد (٣٤٤/٦) تاريخ ابن معين (٣٢/٢) التاريخ الكبير (٣٥١/١/١) العجلي (٦٤) الجرح (١٧٤/٢) الثقات (١٩/٤) مشاهير علماء الأمصار (١١١) التذكرة (١٥٣/١) العبر (١٥٦/١) الكاشف (٧٢/١) التهذيب (٢٩١/١) التقريب (٦٨/١) •

(٥) قيس بن أبي حازم حصين بن عوف الأحمسي ، أبو عبد الله الكوفي محدث الكوفة سار ليدرك النبي صلى الله عليه وسلم وليبايعه فتوفي نبي الله وقيس في الطريق ثقة حجة - قال أبو داود : أجود التابعين اسنادا قيس بن أبي حازم ، وقال الذهبي : أجمعوا على الاحتجاج به ومن تكلم فيه فقد آذى نفسه ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين وقد جاوز المائة / ع •

ابن سعد (٦٧/٦) الاستيعاب (١٢٨٥/٣) اسد الغابة (٤١٧/٤) الاصابة (٢٦٧/٣) التاريخ الكبير (١٤٥/١/٤) العجلي (٣٩٢) الجرح (١٠٢/٧) الثقات (٣٠٧/٥) التذكرة (٦١/١) سير الأعلام (١٩٨/٤) الميزان (٣٩٢/٣) العبر (٨٦/١) — التهذيب (٣٨٦/٨) التقريب (١٢٧/٢) •

٢٧٧ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح •

٢٧٧ - تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٤٧٥/٢) عن يحيى القطان بهذا الاسناد مثله •

وقد تابع يحيى القطان على روايته عن اسماعيل : سفيان بن عيينه عند الحميدي (٤٥٥/٢) وأحمد (٣٠٠/٢) والبخاري (علامات النبوة ٢٣٩/٤) • والبيهقي (٣٦٤/٢) •

• - ووكيع وأبو أسامة : عند مسلم (الفتن ٢٢٣٤/٤) •

• - ويعلى بن عبيد : عند ابن سعد (٢٢٧/٤) •

٢٧٨ - رجال الحديث : ثقات سوى المزني فانه صدوق •

(١) المزني صدوق والشافعي ثقة ثبت امام حجة (٤٩) •

(٢) سفيان بن عيينة ثقة ثبت حجة (٤٨) •

(٣) عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي قاضي مكة - قال أحمد وابن معين وابن سعد والعجلي وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة ثقة - من السادسة / خت م د تم س ق •

التاريخ الكبير (٢٢٣/٢/٣) العجلي (٣٢٧) الجرح (١٥٢/٦) الثقات (١٩٢/٧) الكاشف (٢١٩/٢) التهذيب (١٢٠/٧) التقريب (٩/٢) •

(٤) عراك بن مالك الغفاري الكناني المدني ثقة فاضل من خيار التابعين ، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم والعجلي ، وان عمر بن عبد العزيز ماكان يعدل بعراك بن مالك احدا ، وكان عراك من أشد أصحاب عمر بن عبد العزيز على بني مروان في استرجاع ماحازوا من الفيء والمظالم من أيديهم • فلما ولي يزيد بن عبد الملك نفاه الى دهلك - مات في خلافة يزيد بعد المائة / ع •==

---

(١) في "ب" (يؤم الناس) •

فكان ماروينـاه عن أبى هريرة من هذا يخالف ماروينـاه عن ابن عباس فيه ، لأن الذى رويناه عن ابن عباس فيه اخباره بترك رسول الله صلى الله عليه وسلم السجود فى المفصل بعد أن قدم المدينة .

وفى هذا سجوده فيه بعد أن قدم المدينة ، وكان هذا عندنا أولى ، لأن اثبات الأشياء أولى من نفيها . وقد [يجوز أن] يكون ابن عباس (٦٩/ب) قال من ذلك ماروينـاه عنه لأنه لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله بعد أن قدم المدينة . وكان من ذكر انه فعله بعد أن قدمها أولى - فقال قائل فقد شد ماقال ابن عباس فى ذلك ماقد روى عن زيد بن ثابت فيه .

(٢٧٩) حدثنا أحمد قال فذكر ماثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال أنبـأنا محمد بن [اسماعيل بن] أبى فديك (ح) وحدثنا أحمد قال وما قد ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا روح بن عبادة - قال ابن [عبد] الحكم - عن ابن أبى ذئب ، - وقال بكار - قال حدثنا ابن أبى ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت انه قرأ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنجم فلم يسجد فيها .

== التاريخ الكبير (٨٨/١/٤) العجلى (٣٣٠) الجرح (٣٨/٧) الثقات (٢٨١/٥) العبر (٩٢/١) الكاشف (٢٢٧/٢) التهذيب (١٧٢/٧) التقريب (١٧/٢) .

٢٧٨ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره .

٢٧٨ - تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى السنن المأثورة للشافعى (١٦٤) بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع الشافعى على روايته عن ابن عيينه : الفضل بن دكين عند ابن سعد (٣٢٥/٤) - وأحمد بن عبدة عند البزار كما فى كشف الاستار (٢٣٤/١) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١٩/٢) رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

كما تابع عثمان بن أبى سليمان على روايته عن عراك بن مالك : خثيم بن عراك عند ابن سعد (٣٢٧/٤) .

٢٧٩ - رجال الحديث : ثقـــات .

(١) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثقة (٢٣١) .

(٢) محمد بن اسماعيل بن مسلم بن أبى فديك دينار الديلى ابو اسماعيل المدنى صدوق مشهور يحتج به فى الكتب الستة قاله الذهبى فى الميزان ، وقال النسائى : ليس به بأس ، وقال ابن معين ثقة ، وقال ابن سعد كان كثير الحديث وليس بحجة . مات سنة مائتين / ع .

التاريخ الكبير (٣٧/١/١) الجرح (١٨٨/٧) الثقات (٤٢/٩) الميزان (٤٨٣/٣) العبر (٢٦٠/١) الكاشف (٢٠/٣) التهذيب (٦١/٩) التقريب (١٤٥/٢) .

(٣) بكار بن قتيبه ثقة (١١) .

(٤) روح بن عبادة القيسى ثقة فاضل (٢٦٦) .

(٥) ابن عبد الحكم هو محمد بن عبد الله شيخ الطحاوى ، ثقة (٢٣١) .

(٦) ابن أبى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ثقة ثبت فقيه (١٥) .

== (٧) يزيد بن عبد الله بن قسيط بن أسامة بن عمير الليثى أبو عبد الله المدنى الأعرج ـ ثقة وثقه النسائى وابن اسحاق وابن سعد ،وقال ابن عبد البر يزيد قد احتج به مالك فى مواضع من الموطأ وهو ثقة من الثقات.وقال الذهبى هو محتج به فى الصحاح مات بالمدينة سنة اثنتين وعشرين ومائة وله تسعون سنة / ع .
التاريخ الكبير (٣٤٤/٢/٤) الجرح (٢٧٣/٩) الثقات (٥٤٣/٥) الميزان (٤٣٠/٤) الكاشف (٢٤٦/٣) العبر (١١٩/١) التهذيب (٣٤٢/١١) التقريب (٣٦٧/٢) .

(٨) عطاء بن يسار الهلالى ، أبو محمد المدنى الفقيه الواعظ ، مولى ميمونه زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة من كبار التابعين وعلمائهم ، مولده سنة تسعة عشر ومات سنة ثلاث ومائة / ع .
تاريخ ابن المعين (٤٠٦/٢) التاريخ الكبير (٤٦١/٢/٣) العجلى (٣٣٤) الجرح (٣٣٨/٦) الثقات (١٩٩/٥) سير أعلام النبلاء (٤٤٨/٤) العبر (٩٤/١) التذكرة (٩٠/١) الميزان (٧٧/٣) جزء عطاء للطبرانى ص (١٢) تاريخ الفسوى (٥٦٤/١) التهذيب (٢١٧/٧) التقريب (٢٣/٢) .

(٩) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد الأنصارى ، أبو سعيد المدنى ، صحابى مشهور من كتاب الوحى ، قال الشعبى : غلب زيد الناس على اثنين الفرائض والقرآن أول مشاهده يوم الخندق وكان من الراسخين فى العلم وأصحاب الفتوى ، توفى سنة خمس وأربعين / ع .
الاستيعاب (٥٣٧/٢) أسد الغابة (٢٧٨/٢) الاصابة (٥٦١/١) التاريخ الكبير (٣٨٠/١/٢) العجلى (١٧٠) الجرح (٥٥٨/٣) سير الأعلام (٤٢٦/٢) العبر (٣٨/١) التهذيب (٣٩٩/٣) التقريب (٢٧٢/١)

٢٧٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٢٧٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الاثار (٣٥٢/١) عن بكار بن قتيبه بهذا الاسناد مثله ـ وأيضا فى السنن المأثورة للشافعى (١٦٩) عن المزنى عن الشافعى والشافعى فى اختلاف الحديث ص (٧٣) عن محمد بن اسماعيل بن ابى فديك بهذا الاسناد مثله .

- وقد تابع محمد بن اسماعيل بن أبى فديك وروح بن عبادة على روايتهما عن ابن أبى ذئب : عبيد الله بن موسى عند الدارمى (٢٨٣/١) وابى عوانة (٢٠٨/٢) والبيهقى (٣٢٤/٢) .
- ويحيى بن سعيد عند أحمد (١٨٣/٥) والفتح الربانى (١٦٦/٤) .
- ووكيع عند ابن أبى شيبة (٦/٢) وأحمد (١٨٦/٥) وأبى داود (الصلاة من لم ير السجود فى المفصل ١٢١/٢) و الترمذي (الصلاة من لم يسجد فى النجم ٤٦٦/٢) . وقال حسن صحيح .
- وأبو داود الطيالسى عند البيهقى (٣١٣/٢) ولم أجده فى مسند الطيالسى
- وآدم بن أبى اياس عند البخارى (سجود القرآن ٥١/٢) ومن طريقة البغوى (٣١٠/٣) .
- ويزيد بن هارون عند أحمد (١٨٦/٥) .

كما تابع يزيد بن عبد الله بن قسيط على روايته عن عطاء بن يسار ابن جريج عند عبد الرزاق (٣٤٣/٣) . وروى عطاء بن يسار عن أبى هريرة أن رسول الله ==

(٢٨٠) حدثنا أحمد قال وماقد ثنا فهد بن سليمان قال ثنا على بن معبد قال ثنا اسماعيل بن أبى كثير يعنى ابن جعفر (١) عن يزيد بن قسيط/عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ٠ (٣٤/ ب)

(٢٨١) حدثنا أحمد قال وما قد حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال حدثنى [أبو] صخر عن يزيد بن قسيط عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال عرضت على النبى صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد أحد منا ٠

= صلى الله عليه وسلم كان يسجد فى (اقرأ باسم ربك) و (اذا السماء انشقت) أخرجه أبو يعلى (٢٦٨/١١) باسناد حسن ٠

ولا تعارض بين الحديثين بل يحمل الأمران على الجواز ، وفى حديث " زيد " دليل على أن سجود التلاوة غير واجب اذ لو كان واجبا لم يترك النبى صلى الله عليه وسلم زيدا حتى يسجد ـ وهكذا فهم الصحابة من هذه النصوص ـ فقد روى عن عمر بن الخطاب انه قرأ (السجدة) على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجد الناس معه ٠ ثم قرأها فى الجمعة الثانية فتهيأ الناس للسجود فقال : ان الله لم يكتبها علينا الا أن نشاء فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا ـ أخرجه مالك فى الموطأ (٢٠٦/١) وهو قول الشافعى وأحمد ٠ راجع شرح السنة (٣١٠/٣) ٠

٢٨٠ ـ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) ٠

(٢) على بن معبد بن شداد الرقى ثقة (٧٧) ٠

(٣) اسماعيل بن أبى كثير هو اسماعيل بن جعفر ثقة ثبت (٢٣) ٠

(٤) يزيد بن قسيط هو ابن عبد الله بن قسيط وبقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق ٠

٢٨٠ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٢٨٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٥٢/١) بهذا الاسناد مثله ٠ وا لبخارى (سجود القرآن من قرأ السجدة ولم يسجد ٥٢/٢) ومسلم (المساجد ، سجود التلاوة ٤٠٦/١) من عدة طرق ـ والنسائى (الصلاة ، ترك السجود فى النجم ١٦٠/٢) وأبو عوانة (٢٠٧/٢) والبيهقى (٣٢٠/٢) ٠ كلهم من طريق اسماعيل بن جعفر عن يزيد بن خصيفه عن يزيد بن عبد الله بن قسيط بهذا الاسناد مثله ٠ وتبين لى من هذا انه سقط ذكر " يزيد بن خصيفه فى الكتابين عند الطحاوى ٠ ويزيد بن خصيفه هو " يزيد بن عبد الله بن خصيفه بن عبد الله بن يزيد الكندى المدنى " ٠ ثقة وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائى وغيرهم / ع ٠

الجرح (٢٧٤/٩) التهذيب (٣٤٠/١١) التقريب (٣٦٧/٢) ٠

٢٨١ ـ رجال الحديث : ثقات سوى أبى صخر فانه لا بأس به ٠

(١) يونس هو ابن عبد الاعلى ثقة (١٤) ٠

---

(١) يوجد سقط هنا وفى شرح معانى الآثار (٣٥٢/١) والصواب اسماعيل بن جعفر عن " يزيد بن خصيفة " عن يزيد بن قسيط كما تبين لى أثناء التخريج ٠ والله أعلم ٠

(٢٨٢) حدثنا أحمد وماقد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزى قال ثنا أبو زرعة قال ثنا حيوة قال ثنا أبو (٧٠/أ) صخر ثم ذكر باسناده مثله ٠

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه لا دلالة له فيما ذكر أيضا على نفى السجود فى المفصل وان كان الذى كان من زيد بن ثابت أيضا بالمدينة لأنه قد يجوز أن يكون كان ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم السجود فيها حينئذ كان لمعنى منعه من ذلك إما لأنه كان فى وقت لايصلح السجود فيه من الأوقات التى نهى عن الصلاة فيها ، أو لأنه كانَ على غير طهارة من حدث كان منه ، أو لأن التالى لسجدة قد كان له السجود فيها والترك لها ،كما قد كان على ذلك غير واحد من أصحابه صلى الله عليه وسلم منهم سلمان الفارسى ؟

== (٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) ٠

(٣) أبو صخر هو حميد بن زياد بن أبى المخارق المدنى الخراط ، ويقال حميد بن صخر ، سكن مصر ، قال أحمد وابن معين : ليس به بأس ، ووثقه الدارقطنى والعجلى وقال ابن عدى مستقيم الحديث وقال البغوى مدنى صالح الحديث وضعفه النسائى ولم يتابعه أحد على تضعيفه ، مات سنة تسع وثمانين ومائة / بخ د ت عس ق ٠
تاريخ ابن معين (١٣٦/٢) تاريخ عثمان الدارمى رقم (٢٦٠) التاريخ الكبير (٣٥٠/٢/١) العجلى (١٣٤) العقيلى (٢٧٠/١) الجرح (٢٢٢/٣) الثقات (١٨٨/٦) الكامل (٦٩١/٢) الميزان (٦١٢/١) التهذيب (٤١/٣) التقريب (٢٠٢/١) ٠

(٤) خارجة بن زيد بن ثابت الأنصارى ، أبو زيد المدنى ثقة امام فقيه ، وثقه ابن سعد والعجلى وابن خراش ، مات سنة مائة وقيل قبلها / ع ٠
التاريخ الكبير (٢٠٤/١/٢) العجلى (١٤٠) الجرح (٣٧٤/٣) الثقات (٢١١/٤) العبر (٩٠/١) التذكرة(٩١/١) الكاشف (٢٠٠/١) التهذيب (٧٤/٣) التقريب (٢١٠/١)

٢٨١ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد تابع أبا صخر: اسماعيل بن أبى فديك وابن ابى ذئب فى (٢٧٩) واسماعيل بن أبى كثير فى (٢٨٠) ٠

٢٨١ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٥٢/١) بهذا الاسناد مثله ٠ والدارقطنى من طريق سليمان بن داود عن ابن وهب بهذا الاسناد مثله (٤٠٩/١ ـ ٤١٠) ٠

٢٨٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى أبى صخر فانه لا بأس به ٠

(١) الربيع بن سليمان الجيزى ثقة (٤٣) ٠

(٢) أبو زرعة الرازى هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المخزومى قال أبو حاتم : امام ماخلف بعده مثله علما وفقها وفهما وصيانة وصدقا ولا أعلم فى المشرق والمغرب من كان يفهم هذا الشأن مثله ،وقال أحمد :ما جاوز الجسر افقه من اسحاق ولا أحفظ من أبى زرعة ، قد حفظ ستمائة الف حديث وقال اسحاق بن راهويه : كل حديث لا يحفظه أبو زرعه فليس له اصل مات سنة أربع وستين ومائتين وله أربع وستون سنة / م ت س ق ٠
مقدمة الجرح والتعديل (٣٢٨/١) الثقات (٤٠٧/٨) المنظم (٤٧/٥) ==

(٢٨٣) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا أبو عامر قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال مر سلمان بقوم قد قرأوا السجدة فقيل ألا تسجد فقال انا لم نعقد لها .

= الاستغناء (٦٤٢/١) تاريخ بغداد (٣٢٦/١٠) سير أعلام النبلاء (٦٥/٣) التذكرة (٥٥٧/٢) العبر (٣٧٩/١) التهذيب (٣٠/٧) التقريب (٥٣٦/١) الشذرات(١٤٨/٢)

(٣) حيوة هو ابن شريح الحضرمي . ثقة (٤٣) .

(٤) أبو صخر الخراط . لابأس به (٢٨١) .

٢٨٢ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره كسابقه .

٢٨٢ – تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥٢/١) بهذا الاسناد مثله . وأبو داود (الصلاة ، من لم ير السجود في المفصل ١٢٢/٢) من طريق ابن وهب عن أبي صخر به – وقال أبو داود : كان زيد الامامَ فلم يسجد فيها .

قال الشافعي : " لايدعي أحد أن السجود في النجم منسوخ الا جاز لغيره أن يدعي أن ترك السجود منسوخ والسجود ناسخ ثم يكون أولى لأن السنة السجود ، ولايقال لواحد من هذين ناسخ ولا منسوخ ولكن يقال اختلاف من جهة المباح " .

راجع التفصيل في اختلاف الحديث للشافعي (٧٢ – ٧٤) .

٢٨٣ – رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق .ثقة ثبت . (١١) .

(٢) أبو عامر العقدي ثقة مأمون (٥٩) .

(٣) سفيان هو : الثوري ثقة ثبت امام حجة (٢١) .

(٤) عطاء بن السائب بن مالك الثقفي أبو السائب الكوفي حكموا بتوثيقه وصلاحه وباختلاطه ، قال أحمد : ثقة ثقة رجل صالح وقال ايضا من سمع منه قديما فسماعه صحيح ومن سمع منه حديثا لم يكن بشيء ، وقال النسائي ثقة في حديثه القديم – وعطاء اختلط في آخر عمره فاحتج أهل العلم برواية الأكابر عنه لأن سماعهم منه كان في الصحة وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه آخرا . وذكر ابن الكيال من سمع منه قبل الاختلاط وهم : شعبة وسفيان الثوري وحمادان وابن عيينة وهشام الدستوائي وأيوب السختياني وزهير وزائدة بن قدامه والأعمش . وأبو عوانة سمع منه في الصحة والاختلاط فلايحتج بحديثه ، وممن سمع منه بعد الاختلاط : جرير بن عبد الحميد وخالد عبد الله الواسطي واسماعيل بن علية وعلي بن عاصم ووهيب بن خالد ومحمد بن فضيل وهشيم وجعفر بن سليمان الضبعي وروح بن القاسم وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي ، وعبد الوارث بن سعيد وابن جريج وزياد بن عبد الله والجراح بن مليح وهمام وعبد الواحد بن زيد .

وجهور الائمة على أن حماد بن سلمة قديم السماع من عطاء وماخالفهم في ذلك الا العقيلي فقال ان عطاء قدم في آخر عمره الى البصرة وقد غلط في قوله وانما قدم عليهم مرتين فمن سمع منه في القدمة الاولى صح حديثه منه وحماد سمع منه في القدمة الأولى في قول جمهور العلماء ،والله اعلم .

توفي عطاء سنة ستة وثلاثين ومائة / يخ عم .

ومنهم عبد الله بن الزبير :

(٢٨٤) حدثنا أحمد قال ثنا على بن شيبة قال ثنا عبد الله بن بكر السهمى قال ثنا حاتم بن أبى صغيرة عن ابن أبى مُليكة قال لقد قرأ ابن الزبير السجدة وأنا شاهد فلم يسجد ، فقام الحارث بن عبد الله فسجد ثم قال يا أمير المؤمنين مامنعك أن تسجد اذ قرأت السجدة ؟ فقال : (٧٠/ب) انى اذا كنت فى صلاة سجدت واذا لم أكن فى صلاة فإنى لا أسجد " .

واذا احتمل أن يكون ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم السجود [فيها لمعنى من هذه المعانى التى ذكرناها لم يكن فى حديث زيد بن ثابت هذا حجة لمن ترك السجود] فيها . ولا دفع أن يكون فيها سجدة .

وكان مارويناه عن أبى هريرة باثباته سجود رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر سجوده فيه بالمدينة أولى منه ومن حديث ابن عباس الذى ذكرناه عنه قبله والله [نسئله] التوفيق .

= ابن سعد (٣٣٨/٦) تاريخ ابن معين (٤٠٣/٢) تاريخ عثمان الدارمى رقم (٢٤٩) العجلى (٣٣٢) الجرح (٣٣٢/٦) الضعفاء للعقيلى (٣٩٨/٣) الثقات (٢٥١/٧) سير أعلام النبلاء (١٠/٦) الكامل (١٩٩٩/٥) العبر (١٤٢/١) الميزان (٧٠/٣) التهذيب (٢٠٣/٧) التقريب (٢٢/٢) هدى السارى (٤٢٥) الشذرات (١٩٤/١) التقييد والايضاح (٤٤٢) الكواكب (٣١٩) .

(٥) أبو عبد الرحمن هو عبد الله بن حبيب بن رُبيِّعة (بفتح الموحدة وتشديد الياء) أبو عبد الرحمن السلمى الكوفى القارى مشهور بكنيته ولأبيه صحبه ، ثقة ثبت قال ابن عبد البر هو عند جميعهم ثقة ، وثقه ابن سعد والعجلى والنسائى . مات بعد السبعين / ع .
ابن سعد (١٧٢/٦) تاريخ ابن معين (٣٠١/٢) التاريخ الكبير (٧٢/١/٣) العجلى (٢٥٣) الجرح (٣٧/٥) الثقات (٩/٥) التهذيب (١٨٣/٥) التقريب (٤٠٨/١) .

(٦) سلمان الفارسى أبو عبد الله ابن الاسلام ، يقال له سلمان الخير ، أصله من أصبهان من نجباء الصحابة . من أول مشاهده الخندق ، وكان خيرا فاضلا عالما زاهدا متقشفا ، توفى بالمدائن فى خلافة عثمان ، قيل انه عاش مائتين وخمسين سنة وأكثر ، والله أعلم ./ ع .
الاستيعاب (٦٣٤/٢) اسد الغابة (٤١٧/٢) الاصابة (٦٢/٢) التاريخ الكبير (١٣٥/٢/٢) الجرح (٢٩٦/٤) صفة الصفوة (٢١٠/١) التهذيب (١٣٧/٤) التقريب (٣١٥/١)

٢٨٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٢٨٣ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الاثار (٣٥٤/١) بهذا الاسناد مثله . وعبد الرزاق (٣٤٥/٣) والبيهقى (٣٢٤/٢) من طريق عبد الله بن الوليد . كلاهما عن سفيان الثورى به . وقد تابع الثورى على روايته من عطاء : محمد بن فضيل عند ابن ابى شيبة (٥/٢) الا انهم قالوا : ليس لها غدونا بدل " انا لم نفقد لها" يشهد له أحاديث عثمان وابن عمر وابن عباس ، انظر السنن الكبرى (٣٢٤/٢) حيث قالوا : انما السجدة على من جلس لها وأنصت .

٢٨٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى على بن شيبة والحارث بن عبد الله فانهما صدوقان . =

(١) على بن شيبة مستقيم الحديث (٨) .

....

= (٢) عبد الله بن بكر السهى ثقة (١١) .

(٣) حاتم بن أبى صغيرة وهو ابن مسلم أبو يونس القشيرى وقيل الباهلى البصرى قال ابن معين وأبو حاتم والنسائى وابن سعد والعجلى والبزار فى مسنده ثقة ، زاد أبو حاتم صالح الحديث . وقال مسلم عن أحمد : ثقة ثقة . من السادسة / ع .
التاريخ ابن معين (٩١/٢) التاريخ الكبير (٧١/١/٢) الجرح (٢٥٧/٣) العجلى (١٠١) الثقات (٢٣٦/٦) الكاشف (١٣٥/١) التهذيب (٢ / ١٣٠) التقريب (١٣٧/١) .

(٤) ابن أبى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان أبو بكر التيمى المكى ، كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا له قال الذهبى : كان اماما فقيها حجة فصيحا مفوها متفقا على ثقته -وقال ابو زرعة وأبو حاتم ثقة . ووثقه كذلك ابن سعد والعجلى ، توفى سنة سبع عشرة ومائة عن سن عالية / ع .
العجلى (٢٦٨) الجرح (٩٩/٥) التذكرة (١٠١/١) العبر (١١١/١)التهذيب (٣٠٦/٥) التقريب (٤٣١/١) .

(٥) الحارث بن عبد الله بن أبى ربيعة بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم المخزومى المكى المعروف " بالقُباع " استعمله ابن الزبير على البصرة فرأى مكيالا فقال ان مكيالكم هذا لقباع فلقبوه به ، صدوق ، توفى بعد الستين / م مد س.ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين .
ابن سعد (٢٦/٥ و ١٤٧) التاريخ الكبير (٢٧٣/٢/١) الجرح (٧٧/٣) - الكاشف (١٣٨/١) التهذيب (١٤٤/٢) الثقات (١٢٩/٤) التقريب (١٤١/١)

٢٨٤ - الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٢٨٤ - تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٥٤/١) بهذا الاسناد مثله .
وتابع عبد الله بن بكر السهمى على روايته عن حاتم : اسماعيل علية عند ابن أبى شيبة (٢٢/٢) .

(٢٧) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قوله لأبى بن كعب أمرت أن أقرأ عليك القرآن أو أمرت
أن أقرئك القرآن .

---

(٢٨٥) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عفان بن مسلم قال ثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنى الأجلح عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه (٢) عن أبى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقرأ عليك القرآن ، قال قلت سمانى لك ربك عز وجل؟ قال نعم - فقرأ على (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير مما تجمعون) (١)/بالتاء جميعا . (٣٥/أ)

---

٢٨٥ - رجال الحديث : ثقات سوى الأجلح فانه صدوق .
(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة ثبت (١١) .
(٢) عفان بن مسلم : ثقة ثبت حجة (٣٨) .
(٣) عبد الله بن المبارك : ثقة ثبت امام حجة (١٣) .
(٤) الأجلح هو ابن عبد الله بن حُجَيّة (بالمهملة والجيم مصغرا) أبو حجية الكندى ، وقيل اسمه " يحيى " والأجلح لقبه ، صدوق شيعى ، وثقه ابن معين والعجلى، وقال الفلاس وابن عدى مستقيم الحديث صدوق ، وضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائى والعقيلى وابن حبان ، وقال الجوزجانى : مفتر ، فالذى يظهر أن من تكلم فيه فمن أجل تشيعه - وذكره البخارى فى التاريخ الكبير ولم يورد فيه جرحا - مات سنة خمس وأربعين ومائة / غ عم .
ابن سعد (٣٥٠/٦) التاريخ الكبير (٦٨/٢/١) تاريخ ابن معين (١٩/٢) العقيلى (١٢٢/١) العجلى (٥٧) الجرح (٣٤٦/٢) المجروحين لابن حبان (١٧٥/١) الكامل (٤١٧/١) الميزان (٧٨/١) المغنى (٣٢/١) العبر (١٥٦/١) الكاشف (٥٣/١) التهذيب (١٨٩/١) التقريب (٤٩/١)
(٥) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى الخزاعى الكوفى ،قال ابن حجر ثقة ، قال أحمد حسن الحديث ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، من الخامسة / خت د س .
التاريخ الكبير (١٣٢/١/٣) الجرح (٩٤/٥) الثقات (٩/٧) الكاشف (٩٢/٢) التهذيب (٢٩٠/٥) التقريب (٤٢٧/١) .
(٦) عبد الرحمن بن أبزى الخزاعى ،مولى نافع بن عبد الحارث مختلف فى صحبته قال البخارى له صحبة وذكره غير واحد فى الصحابة ، وممن جزم بأن له صحبة ابن سعد وخليفة بن خياط والترمذى وأبو حاتم ويعقوب بن سفيان وأبو عروبة والدارقطنى والبرقى وبقى بن مخلد وغيرهم ، وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين . / ع .
التاريخ الكبير (٢٤٥/١/٣) الجرح (٢٠٩/٥) الثقات (٩٨/٥) الكاشف (١٣٧/٢) التهذيب (١٣٢/٦) التقريب (٤٧٢/١) .

---

(١) يونس (٥٨) .
(٢) سقط فى " ب" (عن أبيه) .

(٢٨٦) حدثنا أحمد قال وثنا الحسن بن عبد الله بن منصور قال ثنا الهيثم بن جميل قال ثنا ابن المبارك ثم ذكر باسناده مثله .

قال فكان فى هذا الحديث (٧١/أ) اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيا رضى الله عنه انه أمر أن يقرأ [عليه] القرآن . وقد روى ان الذى كان قاله له خلاف مافى هذا الحديث .

---

(٧) أبى بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصارى الخزرجى ، ابو المنذر سيد القراء من فضلاء الصحابة شهد بدرا والعقبة الثانية ،توفى سنة تسع عشرة وقيل غير ذلك / ع .
ابن سعد (٤٩٨/٣) الاستيعاب (٦٥/١) اسد الغابة (٦١/١) الاصابة (١ / ١٩) التاريخ الكبير (٣٩/٢/١) الجرح (٢٩٠/٢) العبر (١٧/١) الكاشف (٥٢/١) التهذيب (١٨٧/١) التقريب (٤٨/١) .

٢٨٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٢٨٥ ـ تخريج الحديث :

- ـ أخرجه الطيالسى ص (٧٤) وأبو داود (الحروف والقراءات ٢٨٤/٤) والترمذى (المناقب ، مناقب أبى ٦٦٦/٥) تعليقا . وأبو نعيم فى الحلية (٢٥١/١) وابن عبد البر فى الاستيعاب (٦٦/١) وابن الجزرى فى النشر (٢٨٥/٢) ـ كلهم من طريق ابن المبارك بهذا الاسناد نحوه .
- ـ وأخرجه الطيالسى ص (٧٣) عن شعبة عن عاصم عن زر بن حبيش من أبى بن كعب ومن طريقه الترمذى (مناقب أبى ٦٦٥/٥) . وأخرجه أحمد (١٣١/٥) وعبد الله بن أحمد فى زوائد مسند أبيه (١٣٢/٥) والحاكم (٢٢٤/٢) .
كلهم من طريق شعبة بهذا الاسناد نحوه ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى . وقد تابع زرا على روايته عن أبى بن كعب :
- ـ معاذ بن أبى بن كعب عند الطبرانى فى الكبير (٢٠٠/١) وعنه أبو نعيم فى الحلية (٢٥١/١) .
- ـ وأبو العاليه عند أبى نعيم فى الحلية (٢٥١/١) .

٢٨٥ ـ القراءات :

اختلفوا فى قوله سبحانه وتعالى " قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير مما تجمعون " ـ فقرأ رويس (فلتفرحوا) بالخطاب وهى قراءة أبى ، وقرأ الباقون بالغيب ـ واختلفوا فى (مما يجمعون) فقرأ أبو جعفر وابن عامر ورويس بالخطاب . وقرأ الباقون بالغيب .

ينظر النشر فى القراءات العشر (٢٨٥/٢) والكشف فى وجوه القراءات السبع (٥٢٠/١) .

٢٨٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانى لم أقف فيه على جرح ولا تعديل .

(١) الحسن بن عبد الله بن منصور البالسى ، أبو على الأنطاكى ، شيخ الطحاوى لم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .
مغانى الأخيار (١٢٢/١) اللباب (١١٣/١) .

(٢) الهيثم بن جميل البغدادى ، أبو سهل نزيل أنطاكية ، ثقة حافظ وثقه ابن سعد وأحمد والعجلى والدارقطنى ، وقال الذهبى فى الكاشف : حجة =

(٢٨٧) حدثنا أحمد قال ثنا ابن أبى مريم قال ثنا الفريابى قال ثنا سفيان عن أسلم المنقرى عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبى بن كعب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلت على سورة وأمرت أن أقريكها قال قلت له ففرحت ؟ قال وما يمنعنى وهو يقول (بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا) (٢) قال فكان فى هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم أمر أن يقرئه (١) سورة من القرآن أنزلت عليه . وكان اسناد هذا الحديث أحسن اسنادا من الحديث الذى قبله لجلالة أسلم المنقرى وعلو قدره فى الرواية على قدر الأجلح فيها ، ولعلو سعيد بن عبد الرحمن [فى ذلك على عبد الله بن عبد الرحمن] وشهرته وكثرة رواياته .

= صالح ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين / بخ قد عس ق .
ابن سعد (٧/٤٩٠) التاريخ الكبير (٢١٦/٢/٤) العجلى (٤٦١) الجرح (٨٦/٩) الثقات (٢٣٦/٩) تاريخ بغداد (٥٦/١٤) الميزان (٣٢٠/٤) الكاشف (٢٠٢) المغنى (٧١٦/٢) العبر (٢٨٧/١) سير الأعلام (٣٨٦/١٠) التذكرة (٣٦٣/١) التهذيب (٩٠/١١) التقريب (٣٢٦/٢) الكواكب (٤٩٦) .

(٣) عبد الله بن المبارك ثقة ثبت امام حجة (١٣) .

٢٨٦ – الحكم على الحديث : اسناده ضعيف لجهالة شيخ الطحاوى ، وحسن لغيره بما سبق له من متابعات صحيحة وحسنة ، وبما سيأتى .

٢٨٦ – تخريج الحديث :
تقدم – وقد تابع ابن المبارك على روايته عن الأجلح : يحيى بن سعيد القطان عند أحمد (١٢٢/٥ – ١٢٣) . وعبد الله بن نمير : عند ابن سعد (٣٤٠/٢)وابن شيبة (٥٦٤/١٠) و (١٤١/١٢) وأبى نعيم فى الصحابة (١٦٩/٢) .
. – وعيسى بن يونس عند أبى نعيم فى الصحابة (١٦٩/٢) . ورواه عكرمة مرسلا عند ابن أبى شيبة (١٤١/١٢) . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣١٢/٩)وقال رواه الطبرانى فى الأوسط بأسانيد ، ورجال الرواية وثقوا – اهـ .
وأورده السيوطى فى الدر المنثور (٣٠٨/٣)من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

٢٨٧ – رجال الحديث : ثقات سوى شيخ طحاوى فإنه صدوق ، له مناكير .

(١) (ش) ابن أبى مريم هو عبد الله بن محمد بن سعيد بن الحكم بن محمد بن أبى مريم ، أبو بكر الجمحى المصرى . صدوق له مناكير .
قال ابن عدى : حدث عن الفريابى (محمد بن يوسف) بالبواطل اهـ . لكن كونه روى مناكير لا يقتضى بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير فى روايته وينتهى الى أن يقال فيه منكر الحديث ويستحق بهذا الوصف الترك بحديثه – قال الذهبى : ما كل من روى المناكير بضعيف اهـ . وابن ابى مريم لم تكثر المناكير فى روايته فقد ذكر له ابن عدى ثلاثة احاديث فقط أخطأ فى اسناد أولها وتفرد بثانيها ، والحديث الثالث غير محفوظ. قال ابن يونس : توفى سنة احدى وثمانين ومائتين .

---

(١) أى الراوى .
(٢) يونس (٥٨) .

(٢٨٨) حدثنا أحمد قال وثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عفان قال ثنا همام بن يحيى عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم دعا أبيا فقال إن الله أمرنى أن أقرء عليك القرآن ، قال: آلله عز وجل سمانى لك ؟ فقال: الله عز وجل سماك لى ، فجعل يبكى •

قال قتادة ونبئت انه قرأ عليه (لم يكن الذين كفروا) (١)

== الكامل لابن عدى (١٥٦٨/٤) ميزان الاعتدال (٤٩١/٢) المغنى فى الضعفاء (٣٥٣/٣) اللسان (٣٣٧/٣) مغانى الأخيار (٢/٢٥/أ) دار الكتب • قواعد التحديث للقاسمى (١٩٨) •

(٢) الفريابى هو محمد بن يوسف ـ ثقة فاضل (١٠٧) •

(٣) سفيان هو ابن عيينة ـ ثقة ثبت امام حجة (٢١) •

(٤) أسلم المنقرى أبو سعيد ، ثقة وثقه أحمد وابن معين والنسائى وابن نمير ويعقوب بن سفيان ، وقال أبو حاتم صالح الحديث ، مات سنة اثنتين وأربعين ومائة / د• التاريخ الكبير (٢٤/٢/١) الجرح (٣٠٧/٢) الثقات (٧٤/٦) الكاشف (٦٨/١) التهذيب (٢٦٧/١) التقريب (٦٤/١) •

(٥) سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى الخزاعى مولاهم الكوفى ، ثقة وثقه النسائى وقال أحمد : سعيد وعبد الرحمن أخوان كلاهما عندى حسن الحديث ، وذكره ابن حبان فى الثقات من الثالثة / ع •
التاريخ الكبير (٤٩٤/١/٢) الجرح (٣٩/٤) الثقات (٢٨٨/٤) و (٣٥٢/٦) الكاشف (٢٨٩/١) التهذيب (٥٤/٤ و ٢٩٠/٥) التقريب (٣٠٠/١) •

(٦) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق •

٢٨٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ،لضعف ابن أبى مريم، إلا ان الحديث روى من طرق أخرى صحيحة يرتقى بها إلى درجة الحسن لغيره •

٢٨٧ ـ تخريج الحديث :
أخرجه أبو نعيم فى معرفة الصحابة (١٦٩/٢) عن الطبرانى عن ابن أبى مريم (شيخ الطحاوى) بهذا الاسناد نحوه •
وقد تابع الفريابى على روايته عن الثورى كل من :
• ـ موءمل عند ابن سعد (٣٤٠/٢) وأحمد (١٢٣/٥) وأبى نعيم فى الصحابة (١٦٩/٢)
• ـ وقبيصة عند ابن سعد (٣٤٠/٢) والحاكم (٣٠٤/٣) وأبى نعيم فى الصحابة (١٧٠/٢)
• ـ ومحمد بن كثير عند أبى نعيم الصحابة (١٧٠/٢) وفى الحلية (٢٥١/١) •
كلهم عن سفيان الثورى بهذا الاسناد نحوه ـ وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى •

٢٨٨ ـ رجال الحديث : ثقات •
(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) •
(٢) عفان بن مسلم ثقة ثبت حجة (٣٨) •
(٣) همام بن يحيى ثقة (٤٠) •
(٤) قتادة بن دعامة ثقة ثبت مدلس (٤) •

٢٨٨ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح •

٢٨٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه ابن سعد (٣٤١/٢) و (٤٩٩/٣) وأحمد (١٨٥/٣، ٢٨٤) والبخارى (تفسير ==

---

(١) البينة (١)

قال أبو جعفر فكان فى هذا الحديث من قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧١/ب) على أبى ، فوافق الحديث الأول ، وكان فيه ان الذى قرأ عليه سورة من القرآن وهى (لم يكن) فكان بذلك قارئا عليه القرآن ·

(٢٨٩) حدثنا أحمد قال وثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عفان أيضا قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا على بن زيد عن عمار بن أبى عمار قال سمعت أبا حبة البدرى يقول لما نزلت (لم يكن الذين كفروا) الى آخرها فقال جبريل صلى الله عليه وسلم يارسول الله ان ربك عز وجل يأمرك أن تقرئها أبيا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لأُبى إن جبريل أمرنى أن أقرئك هذه السورة · قال أبى وُذكرت ثَمّ يارسول الله؟ قال نعم ، فبكى أبى ·

=سورة لم يكن ٢١٧/٦) ومسلم (صلاة المسافرين ، استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحُذّاق فيه ١/٥٥٠) و (الفضائل ، فضائل ابى بن كعب ١٩١٥/٤)وأبو يعلى (٢٣٠/٥) أبو نعيم فى الحلية (٢٥١/١) والبغوى (١٨٤/١٤) وابن عبد البر فى الاستيعاب (٦٧/١) ·

كلهم من طريق همام بن يحيى بهذا الاسناد نحوه · وقد تابع هماما على روايته عن قتادة كل من :

- شعبة : عند أحمد (١٣٠/٣ و ٢٧٣) والبخارى (فضائل الصحابة ٤٥/٥) و (تفسير لم يكن ٢١٧/٦) ومسلم (فضائل الصحابة ١٩١٥/٤) والترمذى (المناقب ٦٦٥/٥) وأبى يعلى (٣٥٢/٥) و (١٩/٦) ـ وقال الترمذى حسن صحيح ·
- وابراهيم بن طهمان فى مشيخته ص (١١٤) ·
- ومعمر : عند عبد الرزاق (٢٣٣/١١) وأبى يعلى (٣٧٧/٥) والبغوى (١٨٤/١٤) ·
- وسعيد بن أبى عروبة : عند ابن سعد (٣٤٠/٢) وأحمد (٢١٨/٣ و ٢٣٣) والبخارى (تفسير لم يكن (٢١٧/٦) والخطيب فى تاريخه (٣٢٨/٢) ·
- وحجاج الأحوال الباهلى عند أحمد (٢٧٣/٣) ·
- والزهرى عند أحمد (١٣٧/٣) ·
- وسعيد بن بشير عند الذهبى فى تذكرة الحفاظ (٤٠٧/١) ·

كما تابع قتادة على روايته عن أنس:أبانُ بن أبى عياش : عند عبد الرزاق (٢٣٣/١١) وأبى يعلى (٣٧٧/٥) والبغوى (١٨٤/١٤)/وأبو قلابة : عبد ابن الاثير فى أسد الغابة (٦٢/١) ·

٢٨٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى على بن زيد فانه ضعيف ·

(١) ابراهيم بن مرزوق ـ ثقة ثبت (١١) ·
(٢) عفان بن مسلم ـ ثقة ثبت حجة (٣٨) ·
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩) ·
(٤) على بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جُدعان التيمى ، ضعيف ضعفه الجمهور : ابن سعد وأحمد وشعبة وحماد بن زيد والعجلى وابن خزيمة والجوزجانى وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائى ، ومع ضعفه يكتب حديثه ولا يحتج به لرواية الجلة عنه ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة / بخ م ع ·==

قال أبو جعفر فكان فى هذا الحديث أن الذى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرئه أبيا من القرآن انما هو سورة منـــــــه . وهذا جائز فى اللغـــة أن يطلق عليه اسم القرآن ، موجود فى كتاب الله فمنه قوله عز وجل : (و اذا قرأت القرآن [جعلنا بينك وبين الذين لايوءمنون بالآخرة حجابا مستورا) (١) وقوله : (فإذا قرأت القرآن] فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) (٢) . وقولـه (و اذ صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن) (٣) . وانما كان ذلك علـى (٣٥/ب) ماسمعوه منه لا على كله ، وقد روينا/عن ابن عباس فيما تقدم منا فى كتابنا هذا ان الذى كانوا سمعوه منه هو ما كان يقرأه فى صلاة الصبح ، فان لم يكن ذكرناه فسنذكره فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله ، وانما حَمَلَنا (٤) على ذكـــر ما جئنا به فى هذا الباب أن محمد بن (٧٢/أ) عبد الله بن [عبد] الحكـــم كان ذكر لنا عن الشافعى انه قال له أَوَّلُ الاشياء على أن لا سجود فى المفصل مــن القرآن حديث أبى فى جوابه عطاء بن يسار لما سأله عن السجود فى المفصل فاعلمه أن لا سجود فيه وذكر:

== ابن سعد (٢٥٢/٧ - التاريخ الكبير (٢٧٥/٢/٣) العجلى (٣٤٦) العقيلى(٢٢٩/٣) الجرح (١٨٦/٦) الكامل (١٨٤٠/٥) الميزان (١٢٧/٣) الكاشف (٢٤١/٢) العبـــر (١٣٢/١) التهذيب (٣٢٢/٧) التقريب (٣٧/٢) .

(٥) عمار بن أبى عمار مولى بنى هاشم ، أبو عمرو ويقال أبو عبد الله ثقة وثقـــه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود ، توفى فى ولاية خالد بن عبد اللــــــه القسرى على العراق ٠/مم

التاريخ الكبير (٢٦/١/٤) الجرح (٣٨٩/٦) الثقات (٢٦٧/٥) الكاشف(٢٦١/٢) التهذيب (٤٠٤/٧) التقريب (٤٨/٢) .

٢٨٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ويرتقى الى درجة الحسن لغيره بما سبق لـــه من شواهد ، والحديث قد حسنه الهيثمى .

٢٨٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن سعد (٣٤٠/٢) وابن أبى شيبة (٥٢٠/١٠) وأحمد (٤٨٩/٣)والدولابى فى الكنى (٢٤/١ ـ ٢٥) الطبرانى فى الكبير (٣٢٧/٢٢) وابن عبد البــــر فى الاستيعاب (٦٧/١) ـ كلهم عن عفان بهذا الاسناد نحوه .

وقد تابع عفان على روايته عن حماد بن سلمة :

- ـ أبو سعيد مولى بنى هاشم عند أحمد (٤٨٩/٣) ومن طريقه ابن الاثير فى اسد الغابة (٦٦/٦) .
- ـ وفهد بن عوف وأبو الوليد الطيالسى عند الطبرانى فى الكبر (٣٢٧/٢٢) وذكره الهيثمى فى المجمع (٣١١/٩ ـ ٣١٢) وقال : رواه أحمد والطبرانى وفيه على بن زيد وهو حسن الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح . وليس كما قال فان على بن زيد ضعفه جمهور الائمة .

---

(١) الاسراء (٤٥) .
(٢) النحل (٩٨) .
(٣) الاحقاف (٢٩) .
(٤) فـــى الاصل (حملناه) وفى "ب" كما أثبته .

(٢٩٠) حدثنا أحمد قال ماقد ثنا فهد بن سليمان قال ثنا أبو نعيم قال ثنا داود بن قيس الفراء عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار انه سأل أبىّ بن كعب أفي شيء من المفصل سجدة؟ قال لا . قال لا . (١)

قال فأُبيّ قد قرأ عليه النبى صلى الله عليه وسلم القرآن فمر بمواضع السجود ، فوقف على ما (سجد) (٢) فيه منه وعلى مالم يسجد فيه منه ، فكان نفيه أن يكون فى المفصل سجودمما قد دل [على] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن سجد فيه فى قراءته اياه عليه .

قال: فنقلنا ذلك الى ابن أبى عمران فقال هذا كلام فاسد ، لأنه لو كان ماحكاه عن أبى ينفى أن يكون فى المفصل سجود لكان ماروى عن عبد الله بن مسعود من السجود فى المفصل أدل على ان فيه سجوداً من ذلك ، لأن ابيا وان كان قد قرأ عليه القرآن أو أقرأه على ما قد قيل فيما قرأه عليه أو فيما أقرأه اياه منه مما يوجب أنه بعض القرآن لا كله، اذ كان ابن مسعود قد حضر عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن على جبريل صلى الله عليه وسلم وهى آخر عرضة عرضها عليه .

---

٢٩٠ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .

(٢) أبو نعيم هو الفضل بن دكين ثقة ثبت حجة (٦٨) .

(٣) داود بن قيس الفراء ثقة (٢٨) .

(٤) زيد بن أسلم ثقة (٢٦) .

(٥) عطاء بن يسار الهلالى ثقة فاضل (٢٧٩) .

٢٩٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٢٩٠ ـ تخريج الحديث .

هذا مذهب مالك ـ قال رحمه الله فى الموطأ (٢٠٧/١) : الأمر عندنا أن عزائم سجود القرآن احدى عشرة سجدة ، ليس فى المفصل منها شيء ـ اهـ .

وحكاه الشافعى عن مالك ورواه عن أبى بن كعب وزيد بن ثابت وابن عباس كما فى السنن الكبرى (٣١٢/٢) وانظر ايضا عبد الرزاق (٣٣٥/٣) وروى الشافعى مثله فى مسنده (١٢٢/١) عن عطاء بن يسار مرسلا . وعنه عن زيد بن ثابت مرفوعا (١٢٣/١) . قال البيهقى : والمحفوظ من حديث عطاء بن يسار مرسل وحديثه عن زيد بن ثابت موصول مختصر ، والله أعلم . السنن الكبرى (٣٢٤/٢) .

---

(١) كذا فى الاصل مكرر .

(٢) فى الاصل (سجدة) .

(٢٩١) حدثنا أحمد قال وذكر ما قد ثنا فهد بن سليمان قال ثنا محمد بن (٧٢/ب) سعيد بن الأصبهاني قال ثنا شريك بن عبد الله النخعي وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن أبي ظَبيان قال قال لي عبد الله بن عباس أي القراءتين تقرأ؟ قلت القراءة الاولى قراءة ابن أم عبد (٢) ، فقال لي بل هي الآخرة ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض القرآن على جبريل صلى الله عليه وسلم في كل عام مرة ، فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين ، فحضر ذلك عبد الله بن مسعود ، فعلم مانُسِخَ وما بُدِّلَ .

فكان اختصاص ابن مسعود في حضوره تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن كله على جبريل صلى الله عليه وسلم .

والذي مع أبي عبد الله يعني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فيما قرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى أو فيما اقرأه اياه من القرآن ماقد روى انه بعضه لا كله .

وقد يحتمل لو كان قرأ عليه القرآن فلم يسجد أن يكون لم يسجد وله أن يسجد (٣) ./ فكيف وانما ذكر انه قرأ عليه منه (مالا) (١) سجود فيه ، وقد وجدنا (٣٦/أ) عن ابن مسعود السجود في المفصل أو فيما روى عنه من السجود فيه .

---

٢٩١ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شريك فانه كان يغلط .
(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .
(٢) محمد بن سعيد بن الاصبهاني ثقة ثبت متقن (٢٥١) .
(٣) شريك بن عبد الله النخعي ثقة مأمون وكان يغلط (٢٤٧) .
(٤) أبو معاوية الضرير هو محمد بن خازم التميمي الكوفي ثقة (١٦٥) .
(٥) وكيع بن الجراح ثقة ثبت امام حجة (١٧٥) .
(٦) الأعمش سليمان بن مهران ثقة ثبت مدلس ذكره الحافظ في الطبقة الثانية (٣) .
(٧) أبو ظبيان هو حصين بن جندب بن الحارث بن وحشي بن مالك الجَنْبي ، أبو ظبيان الكوفي ، ثقة وثقه ابن معين وابن سعد والعجلي وابو زرعة والنسائي والدارقطني ، مات سنة تسعين أو قبلها / ع .
التاريخ الكبير (٣/١/٢) العجلي (١٢٢) الجرح (١٩٠/٣) الثقات (١٥٦/٤) الكاشف (١٧٤/١) العبر (٧٨/١) التهذيب (٣٧٩/٢) التقريب (١٨٢/١) .
٢٩١ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح فقد توبع شريك بعدد من الثقات .
٢٩١ ـ تخريج الحديث :
أخرجه ابن سعد (٣٤٢/٢) وابن أبي شيبة (٥٥٩/١٠) كلاهما عن أبي معاوية ثم ذكر باسناده نحوه .
وقد تابع أبا معاوية على روايته عن الأعمش :
• ـ يعلى ومحمد المعنى عند عند أحمد (٣٦٢/١) .
• ـ وسليمان التيمي عند النسائي (المناقب وفضائل القرآن ،كلاهما في الكبرى) كما في تحفة الأشراف (٣٧٩/٤) . كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه . ==

---

(١) في الاصل (ألاسجود فيه) .   (٢) في "ب" (قراءة أم معبد) .
(٣) في "ب" : (وقد يحتمل انه كان قرأ عليه القرآن فلم يسجد وله أن يسجد ...) .

(٢٩٢) حدثنا احمد قال فذكر ما قد ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا يحيى بن حماد قال ثنا أبوعوانة عن سليمان عن إبراهيم عن الأسود قال : رايت عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود يسجدان في (إذا السماء انشقت) .

(٢٩٢/١) قال وما قد ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة عن عاصم قال : سمعت زر بن حبيش قال : كان عبد الله بن مسعود يقول : عزائم السجود أربع، الٓم تنزيل السجدة، وحم السجدة، والنجم واقرأ باسم ربك . (١) .

فكان في هذا سجود عبد الله في المفصل، ولايجوز أن يسجد في غير موضع سجود . وقد يجوز أن (٧٣/ أ) يترك السجود في موضع السجود، فإن كان في حديث أُبيٍّ نفي السجود في المفصل، لابي عبد الله (٢) دلالة على ألا سجود فيه، فما معنى ما روى (٣) عن ابن مسعود مما فيه اثبات السجود فيه وما دل على انه موضع السجود لما قد ذكرناه .

= ولقد تابع أبا ظبيان على روايته عن ابن عباس : زر عند الطبراني (١٠٣/١٢) ومجاهد عند أحمد (٢٧٥/١ - ٢٧٦ و ٣٢٥) والحاكم (٢٣٠/٢) وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة . وفائدة الحديث ذكر عبد الله بن مسعود - اهـ ووافقه الذهبي . وقد روى ذلك عن عبد الله بن مسعود نفسه كما في طبقات ابن سعد (١٩٦/٢) والمعجم الكبير للطبراني (١١٩/١٠ و ٢٥٢) .

٢٩٢ - رجال الحديث : ثقـــــات .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١) .
(٢) يحيى بن حماد ختن أبي عوانة ثقة (١٩٢) .
(٣) أبو عوانة هو الوضاح ثقة ثبت (٥٠) .
(٤) سليمان هو الأعمش ثقة ثبت مدلس (٣) .
(٥) ابراهيم هو ابن يزيد النخعي ثقة فقيه (٨) .
(٦) الأسود هو ابن يزيد بن قيس الامام أبو عَمْرٍو النخعي الفقيه الزاهد العابد عالم الكوفة وابن أخي عالمها علقمة وخال ابراهيم النخعي الفقيه وأخو عبد الرحمن بن يزيد وكان من العبادة والحج على أمر كبير ، حج مع أبي بكر وعمر وعثمان ، ثقة مكثر مخضرم وثقه أحمد وابن معين وابن سعد والعجلي . مات سنة خمس وسبعين / ع .

ابن سعد (٧٠/٦) التاريخ الكبير (٤٤٩/١/١) العجلي (٦٧) الجرح (٢٩١/٢) الثقات (٣١/٤) التذكرة (٥٠/١) الكاشف (٨٠/١) العبر (٦٣/١) التهذيب (٣٤٢/١) التقريب (٧٧/١) .

٢٩٢ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

---

(١) سقط هذا الأثر في الأصل واستدركته من "ب" .
(٢) هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم .
(٣) سقط في الاصل (ما روى) واستدركته من "ب" .

قال أبو جعفر وماوجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سجود التلاوة مما قد صح عندنا عنه الا فيما فى المفصل منها لا فيها سواه من القرآن . وعنينا أن نأتى بما عن ابن مسعود وابن عمر من سجود رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ، لأن [ابن] عباس قد قال فيه ما قد ذكرناه عنه فى هذا الباب . والله عز وجل نسئله التوفيق .

== ٢٩٢ ـ تخريج الحديث :
قد تابع أبا عوانة على روايته عن سليمان الأعمش :
. ـ الثورى عند عبد الرزاق (٣/٣٤٠) .
. ـ وحفص بن غياث عند ابن أبى شيبة (٢/٧) وأيضا زائدة بن قدامة عنده (٢/٨) . وكلهم عن الأعمش به .
وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٨٦) عن الاسود بن يزيد مثله . وقال رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات .
كما تابع الأسود على حديثه أبو رافع الصائغ وأبو عبد الرحمن السلمى عند ابن أبى شيبة (٢/٧) .

٢٩٢/أ ـــ رجال الأثر : ثقات .

(١) سليمان بن شعيب الكيسانى ،	ثقة .	(٩٨)
(٢) عبد الرحمن بن زياد ،	ثقة .	(١٨٧)
(٣) شعبة بن الحجاج ،	ثقة ثبت امام حجة .	(٨٦)
(٤) عاصم هو ابن أبى النجود بَهْدَلة ،	ثقة فى "زر" .	(٧٨)
(٥) زر بن حُبيش ،	ثقة ثبت .	(٧٨)

٢٩٢/أ ـــ الحكم على الأثر : إسناده صحيح .

٢٩٢/أ ـــ تخريج الأثر :

تابع عبدَ الرحمن بن زياد على روايته عن شعبة : عمرو بن مرزوق ومسلم بن إبراهيم وعمرو بن حكام ، كلهم عند البيهقى (٢/٣١٥) .

وروى مثله عن على رضى الله عنه ، أخرجه الحاكم (٢/٥٢٩) والبيهقى (٢/٣١٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، والبيهقى وحده من طريق يعلى بن عبيد ، كلاهما عن سفيان عن عاصم عن زر عن على مثله . وتابع سفيان على روايته عن عاصم : شعبةُ عند البيهقى (٢/٣١٥) . وزاد الحاكم عن علىٍّ قوله : "وأنا أتعجب من حدثنى لا يُسجد فى المفصل ." وقال الذهبى : صحيح .

(٢٨) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لا ينبغى أو لا يحل لرجل يوءمن بالله واليوم الآخر يبيت ليلتين الا ووصيته عنده مكتوبة •

---

(٢٩٣) حدثنا أحمد قال ثنا محمد بن عمرو بن يونس قال ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله العمرى عن [نافع عن] ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ماحق امرىء يبيت وعنده مال / يوصى فيه الا ووصيته مكتوبة عنده •

(٢٩٤) حدثنا أحمد قال وثنا على بن معبد قال ثنا عبد الوهاب بن عطاء قال ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال (٧٣/ب) رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرىء مسلم له مال يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة •

---

٢٩٣ ــ رجال الحديث ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه حدث بمناكير •

(١) محمد بن عمرو بن يونس ــ حدث بمناكير (٥٥) •

(٢) عبد الله بن نمير الهمدانى الخارفى ، أبو هشام الكوفى ثقة وثقه ابن معين وابن سعد والعجلى وقال أبو حاتم كان مستقيم الأمر ، وأثنى عليه سفيان الثورى ، مات سنة تسع وتسعين ومائة وكان مولده سنة خمس عشرة ومائة / ع •

ابن سعد (٣٩٤/٦) التاريخ الكبير (١٢٦/١/٣) العجلى (٢٨٢) الجرح (١٨٦/٥) الثقات (٦٠/٧) سير اعلام النبلاء (٢٤٤/٩) العبر (١ / ٢٥٨) التهذيب (٥٧/٦) التقريب (٤٥٧/١) الشذرات (٣٥٧/١) •

(٣) عبيد الله العمرى هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ، ثقة ثبت أحد الفقهاء السبعة (٢١) •

(٤) نافع ثقة ثبت امام حجة (١٨) •

٢٩٣ ــ الحكم على الحديث : رجاله ثقات سوى شيخ الطحاوى الا ان الحديث قد ورد فى الصحيح •

٢٩٣ ــ تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (أول الوصية ١٢٤٩/٣) الترمذى (الجنائز ماجاء فى الحث على الوصية ٣٠٤/٣) وابن ماجة (الوصايا ، الحث على الوصية ١١٤/٢) وأبو نعيم فى الحلية (٤٠٣/١٠) •

كلهم من طريق عبد الله بن نمير بهذا الاسناد مثله • وقال الترمذى حسن صحيح وقد تابع عبد الله بن نمير على روايته عن عبيد الله العمرى •

• ــ يحيى بن سعيد القطان عند أحمد (٥٧/٢) ومسلم (١٢٤٩/٣) وأبى داود (أول الوصايا ٢٨٢/٣) •

• ــ ومحمد بن عبيد عند أحمد (٨٠/٢) والدارمى (٢٩٠/٢) وابن الجارود ص (٣١٦) •

• ــ وأبو أسامة عند ابن أبى شيبة (٢٠٣/١١) •

• ــ وفضيل بن عياض عند النسائى (الوصية ، الكراهية فى تأخيرها ٢٣٨/٦) وابى نعيم فى الحلية (١٣٨/٨) •

• ــ وعبدة بن سليمان عند مسلم (١٢٤٩/٣) •

٢٩٤ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الوهاب فانه صدوق • ==

(٢٩٥) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عارم قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما حق امرىء له مال يريد أن يوصى فيه الا ووصيته مكتوبة عنده ٠

(٢٩٦) حدثنا أحمد قال وثنا يزيد بن سنان [قال حدثنا شيبان] ابن فروخ قال حدثنا محمد بن راشد قال ثنا سليمان بن موسى أن نافعاً حدثه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لأحد عنده مال يوصى فيه أن يأتى عليه ليلتان الا وعنده وصيته ٠

== (١) على بن معبد بن نوح : ثقة (١٣٧) ٠
(٢) عبد الوهاب بن عطاء : صدوق (٤) ٠
(٣) ابن عون هو عبد الله : ثقة ثبت امام (١٢٢) ٠

٢٩٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن وبمتابعة ابن المبارك لعبد الوهاب يرتقى الى درجة الصحيح لغيره ٠

٢٩٤ ـ تخريج الحديث :
اخرجه النسائى (الوصايا ، الكراهية فى تأخير الوصية ٢٣٩/٦) من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قوله ٠

٢٩٥ ـ رجال الحديث : ثقات ٠
(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) ٠
(٢) عارم أبو النعمان وحماد بن زيد وأيوب السختيانى ونافع كلهم ثقات اثبات (١٨) ٠

٢٩٥ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٢٩٥ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطيالسى ص (٢٥٢) ومسلم (الوصية ١٢٤٩/٣) والبيهقى (٢٧٢/٦) كلهم من طريق حماد بن زيد بهذا الاسناد مثله ٠
وقد تابع حمادا على روايته عن أيوب :
- اسماعيل بن علية عند أحمد (٥٠/٢) ومسلم (١٢٤٩/٣) والدارقطنى (١٥٠/٤)
- وسفيان بن عيينه عند الحميدى (٣١٦/٢) وأحمد (١٠/٢) والترمذى (الوصايا ماجاء فى الحث على الوصية ٤٣٢/٤ وقال حسن صحيح ٠ والطحاوى فى السنن المأثورة للشافعى ص (٣٩٠) ٠
- وعبد الوهاب الثقفى عند الدارقطنى و ١٥٠/٤) ٠

٢٩٦ ـ رجال الحديث : ثقات ٠
(١) يزيد بن سنان ٠ ثقة (١٣) ٠
(٢) شيبان بن فروخ ثقة (٩٤) ٠
(٣) محمد بن راشد المكحولى الخزاعى الدمشقى ، أبو عبد الله ،نزيل البصرة قال أحمد : ثقة ثقة ، وقال ابن معين وابن المدينى والنسائى ودحيم ثقة وقال عبد الرزاق : مارأيت أحدا أورع فى الحديث منه ، انما تكلموا فيه لموضع القدر لا غير وكان متحريا للصدق فى حديثه ٠ مات بعد سنة ستين ومائة / عم ٠
التاريخ الكبير (٨١/١/١) الجرح (٢٥٣/٧) الثقات (١٣٩/٩) الكاشف (٣٧/٣) التهذيب (١٥٨/٩) التقريب (١٦٠/٢) ٠

(٣٦/ ب) (٢٩٧) حدثنا أحمد قال وثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال/أخبرني مالك ويونس أن نافعا حدثهما عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماحق امرئ مسلم له شئ يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته عنده مكتوبة ٠

=== (٤) سليمان بن موسى الأموى ؛ أبو أيوب الدمشقي الأشدق أعلم أهل الشام بعد مكحول ، ثقة امام فقيه وثقه ابن معين ودحيم والدارقطني حدث عنه الثقات وقد روى أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره ٠ ولذا قال قال البخاري : عنده مناكير – وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وفي حديثه بعض الاضطراب ولا أعلم احدا من اصحاب مكحول أفقه منه ولا اثبت منه ٠ وقال النسائي : أحد الفقهاء ليس بالقوى في الحديث مات سنة تسع عشرة ومائة وخلط قبل موته بقليل / م عم ٠

ابن سعد (٤٥٧/٧) التاريخ الكبير (٣٨/٢/٢) العقيلي (١٤٠/٢)الضعفاء للنسائي (٢٩٢) الجرح (١٤١/٤) الثقات (٣٧٩/٦) الكامل (١١١٣/٣)سير الأعلام (٤٣٣/٥) الميزان (٢٢٥/٢) العبر (١١٥/١) التهذيب (٢٢٦/٤) التقريب (٣٣١/١) الشذرات (١٥٦/١) الكواكب (٤٦٩) ٠

٢٩٦ –الحكم على الحديث : اسناده صحيح فان الأشدق لم ينفرد بهذا الحديث ٠

٢٩٦ – تخريج الحديث :

أخرجه ابن عدي في الكامل (١١١٧/٣) من طريق سليمان بني موسى الأشدق بهذا الاسناد – الا انه قال " يبيت ليلة " ٠ وأبو نعيم في الحلية (٣٢٣/٨) من طريق عبد الله بن سليمان عن نافع به – والطبراني في الكبير (٣٠٥/١٢) من طريق عمر بن عبد الله بن عمر عن سالم ونافع وبه نحوه ٠

٢٩٧ – رجال الحديث : ثقات ٠

(١) يونس هو ابن عبد الأعلى ثقة (١٤) ٠

(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) ٠

(٣) مالك بن انس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) ٠

(٤) يونس بن يزيد الأيلي ثقة ثبت امام حجة (٢٥) ٠

٢٩٧ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٢٩٧ – تخريج الحديث :

أخرجه مالك في الموطأ (الوصية ، الأمر بالوصية ٧٦١/٢) ومن طريقه أحمد (١١٣/٢) والبخاري (أو الوصايا ٢/٤) والنسائي (الوصايا ، الكراهية في تأخيرها ٢٣٩/٦) والطحاوي في السنن المأثورة للشافعي ص (٣٩٠) وأبو نعيم في الحلية (٣٥٢/٦) والبيهقي (٢٧٢/٦) والبغوي (٢٧٧/٥) ٠ كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد نحوه ٠

٠ – وأخرجه مسلم (الوصايا (١٢٤٩/٣) والبيهقي (٢٧٢/٦) من طريق ابن وهب عن يونس بن يزيد به ٠ وقد تابع مالكا ويونس على روايتهما عن نافع :

٠ – أسامة بن زيد الليثي عند مسلم (١٢٤٩/٣) والبيهقي (٢٧١/٦) ٠

٠ – وهشام بن سعد عند مسلم (١٢٤٩/٣) ٠

٠ – وجويرية عند الطيالسي ص (٢٥٢) وأبي يعلى (١٩٧/١٠) ٠

(٢٩٨) حدثنا أحمد قال وثنا أبو أمية قال ثنا [شبابه قال حدثنا] هشام بن الغاز (عن نافع)(٢) عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لأحد عنده مال يوصى فيه أن يأتى (٧٤/أ) عليه ليلتان إلا وعنده وصيته ٠

(٢٩٩) حدثنا أحمد قال ثنا يونس قال حدثنى ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك، قال عبد الله مامرت على ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندى وصيتى ٠

قال أبو جعفر فكان في هذه الاثار ماقد ذكر فيها بما أمر [به] رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوصية وحض عليها ، وقد تكلم الناس فى المراد بذلك ، فكان الشافعى فيما حكى لنا المزنى عنه يقول معنى ذلك ما الحزم (١) لامرئ أن يبيت ليلتين الا ووصيته عنده مكتوبة ٠ قال :

---

٢٩٨ ـ رجال الحديث : ثقات ٠
(١) أبو امية : ثقة (٧١) ٠
(٢) شبابة بن سوار : ثقة (١٣٧) ٠
(٣) هشام بن الغاز بن ربيعة الجُرَشى ، أبو عبد الله الدمشقى نزيل بغداد ثقة عابد فاضل ، وثقة ابن معين ودحيم ويعقوب بن سفيان وابن عمار وقال أحمد : صالح الحديث ٠ مات سنة ثلاث وخمسين ومائة / خت عم
ابن سعد (٤٦٨/٧) التاريخ الكبير (١٩٩/٢/٤) الجرح (٦٧/٩) الثقات (٥٦٩/٧) سير أعلام النبلاء (٦٠/٧) العبر (١٧٠/١) الكاشف (١٩٧/٣) التهذيب (٥٥/١١) التقريب (٣٢٠/٢) ٠
٢٩٨ ـ الحكم على الحديث : إسناده صحيح ٠
٢٩٨ ـ تخريج الحديث :
لم أجد الحديث من طريق هشام فى الكتب الستة وغيرها ٠ ورواه الدارقطنى (١٥١/٤) من طريق يونس بن عبيد عن الحسن عن ابن عمر نحوه ٠
٢٩٩ ـ رجال الحديث : ثقات ٠
(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) ٠
(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) ٠
(٣) يونس بن يزيد الأيلى ثقة ثبت حجة (٢٥) ٠
(٤) ابن شهاب الزهرى وسالم وابن عمر (١٣) ٠
٢٩٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠
٢٩٩ ـ تخريج الحديث :
أخرجه مسلم (الوصايا ١٢٥٠/٣) والنسائى (الوصايا ، الكراهية فى تأخيرها ٢٣٩/٦) والبيهقى (٢٧٢/٦) ٠ كلهم من طريق ابن وهب عن يونس به مثله ٠
وقد تابع يونس على روايته عن الزهرى : ===

---

(١) أى الاحتياط ٠ (٢) ما بين القوسين ساقط فى الأصل واستدركته من "ب" ٠

ويحتمل ما المعروف فى الأخلاق إلّا هذا لا من جهة الغرض .

قال أبو جعفر وقد يحتمل أن [يكون] ذلك على معنى هو أولى بتأويله من هذين المعنيين ، وهو أن الله عز وجل قد كان حكمه على عباده ما أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم من قوله (كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين) (١)

فكان ذلك منه عز وجل قبل أن تفرض المواريث فى التركات ثم فرضها فيما بعد ذلك فنسخ الوصية للوارث على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله : ان الله قد أعطى كل ذى حق حقه ، فلا وصية لوارث ، وان كان ذلك لم يُروَ الا من جهة واحدة .

(٣٠٠) حدثنا أحمد قال وهى ماقد ثنا الربيع المرادى قال ثنا أسد قال ثنا اسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم [بذلك] .

=== • ــ معمر : وعنه عبد الرزاق (٥٦/٩) وعنه أحمد (٣٤/٢) ومسلم (١٥٠/٣) وأبو يعلى (٤٠٣/٩)
• ــ وعمرو بن الحارث عند مسلم (١٢٥٠/٣) والنسائى (٢٣٩/٦) والبيهقى (٢٧٢/٦) .
• ــ وعقيل بن خالد عند مسلم (١٢٥٠/٣) .
• ــ وجعفر بن برقان عند أحمد (١٢٧/٢) وابن سعد (١٤٧/٤) .
• ــ ويرد بن سنان عند أحمد (٤/٢) وأبى يعلى (٣٨٣/٩) ورواه الترمذى (٤٣٢/٤) تعليقا فقال : وقد روى عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه .

والحديث فيه دليل على أن الوصية مستحبة غير واجبة لأنه فوض الى ارادته فقال : " له شئ يوصى فيه " يعنى يريد أن يوصى فيه . وهو قول عامة اهل العلم . وذهب بعض التابعين الى ايجابها ممن لم يجعل الآية منسوخة فى حق الكافة . وهو قول داود الظاهرى . ثم الاستحباب فى حق من له مال دون من ليس له فضل مال . وهذا فى الوصية المتبرع بها من صدقة وبر وصلة ، فأما أداء الديون والمظالم التى يلزمه الخروج منها ورد الامانات ، فواجب عليه أن يوصى بها ، وأن يتقدم الى أوليائه فيها ، لأن اداء الحقوق والأمانات فرض واجب عليه .

ينظر معالم السنن للخطابى (٢٨٢/٣) وشرح السنة (٢٧٨/٣) .

٣٠٠ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) الربيع بن سليمان المرادى وأسد بن موسى : ثقتان (١) .

(٢) اسماعيل بن عياش : ثقة (٦٧) .

(٣) شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولانى الشامى . قال أحمد من ثقات الشاميين . ووثقه أيضا ابن معين والعجلى وابن نمير ، وقال الذهبى فى الكاشف وابن حجر فى التهذيب (ضعفه ابن معين) لكنى وجدت فى تاريخ ابن معين برواية الدورى (شرحبيل بن مسلم ثقة) من الثالثة / د ت ق .
تاريخ ابن معين (٢٥٠/٢) التاريخ الكبير (٢٥٢/٢/٢) العجلى (٢١٦) الجرح (٣٤٠/٤) الكاشف (٨/٢) التهذيب (٣٢٥/٤) التقريب (٣٤٩/١) .

(٤) أبو أمامة هو صدى بن عجلان بن وهب الباهلى ، صحابى مشهور سكن الشام ===

---

(١) البقرة (١٨٠) .

غير ان أهل العلم قد قبلوا ذلك واحتجوا به ، ففنى (١) بذلك عن طلب الأسانيد فيه ، ولما كان والد الرجل وأقرباوءه لا يستحقون من ماله بعد موته الا مايوصى لهم به منه ، وهم أحق به بعد موته من غيرهم من الأجنبيين كان الواجب عليه الوصية له ولهم حتى يستحقوا (٢) ذلك دون من سواهم حتى نسخ الله عز وجل ذلك فيمن يرثه وبقى من سواه من أقربائه لم ينسخ مافى الآية من الأمر بالوصية له ، فلم نجد معنى [لتأويل] هذا الحديث أولى به من هذا المعنى ، والله [نسئله] التوفيق •

=== ومات بها سنة ست وثمانين وكان مع على بصفّين /ع •
ابن سعد (٤١١/٧) الاستيعاب (١٦٠٢/٤) اسد الفابة (١٦/٦) الاصابة (١٨٢/٢) التاريخ الكبير (٣٢٦/٢/٢) الجرح (٤٥٤/٤) سير الاعلام (٣٥٩/٣) العبر (٧٤/١) التهذيب (٤٢٠/٤) التقريب (٣٦٦/١) •

٣٠٠ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح •

٣٠٠ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى ى (١٥٤) وسعيد بن منصور (١٢٥/١) وابن أبى شيبة (١٤٩/١١) وأحمد (٢٦٧/٥) وأبو داود (البيوع تضمين العارية (٨٢٤/٣) و (الوصايا ٢٩٠/٣) والترمذى (الوصايا٤/٤٣٣) وابن ماجة (الوصايا١١٧/٢) وابن الجارود ص ٣١٧) والبيهقى (٢٤٤/٦ و ٢٦٤) وقال الترمذى حسن صحيح •

كلهم من طريق اسماعيل بن عياش بهذا الاسناد مثله •

وله شاهد من حديث " عمرو بن خارجة " أخرجه الطيالسى ص (١٦٩) وعبد الرزاق (٧٠/٩) وسعيد بن منصور (١٢٦/١) وابن أبى شيبة (١٤٩/١١) وأحمد (١٨٦/٤ ــ ١٨٧ و ٢٣٨ ــ ٢٣٩) والدارمى (٣٠٢/٢ والترمذى (٤٣٤/٣) والنسائى (٢٤٧/٦) وابن ماجة (١١٧/٢) والدارقطنى (١٥٢/٤) والبيهقى (٢٦٤/٦) والبغوى (٢٨٨/٥) ــ وقال الترمذى حسن صحيح •

وفى الباب عن أنس وابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص وجابر وزيد بن أرقم والبراء وعلى رضى الله عنهم • انظر تخريج أحاديثهم فى نصب الراية (٤٠٣/٤ ــ ٤٠٥) •

قوله عليه السلام : " ان الله أعطى كل ذى حق حقه " اشارة الى آية الميراث وكانت الوصية قبل نزول آية الميراث واجبة للأقربين وهو قوله سبحانه :(كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية •••) (البقرة ١٨٠) ثم نسخت بآية الميراث •

واختلف أهل العلم فى الوصية للوارث فذهب بعضهم الى انها باطلة وان أجازها سائر الورثة ، كما ان الوصية للقاتل باطلة وان أجازها الورثة وذهب أكثر أهل العلم الى ان الورثة ان أجازوها جازت ، وبه قال مالك والشافعى يراجع التفصيل فى شرح السنة (٢٨٩/٥ ــ ٢٩١) •

---

(١) يريد (فأغنى ذلك) •

(٢) فى الأصل (يستحقون) والصواب ما أثبته •

(٣٧/أ) (٢٩) باب بيان مشكل/ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء

(٣٠١) حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن [أبى] خليفة الرعينى قال ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدى قال ثنا يونس قال أنبا عبد الله بن وهب قال أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧٥/أ) كان يَسدِل شعره (١) وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه .

(٣٠٢) حدثنا أحمد قال وثنا محمد بن عزيز الأيلى قال ثنا سلامة بن روح عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال أخبرنى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ثم ذكر مثله .

---

٣٠١ ـ رجال الحديث : ثقات .
(١) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤) .
(٢) عبد الله بن وهب : ثقة ثبت (١٥) .
(٣) يونس بن يزيد الأيلى : ثقة ثبت حجة (٢٥) .
(٤) ابن شهاب الزهرى : ثقة ثبت حجة (١٣) .
(٥) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ثقة ثبت حجة (٤٣) .
٣٠١ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .
٣٠١ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى مشكل الآثار (٣٢٠/٤) بهذا الاسناد مثله . ومسلم (الفضائل سدل النبى شعره وفرقه ١٨١٨/٤) والنسائى (الزينة ، فرق الشعر ١٨٤/٨) ومن طريقه الحازمى فى الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ من الآثار ص (٢٤٠) .
كلهم من طريق ابن وهب عن يونس بهذا الاسناد نحوه . وقد تابع ابن وهب على روايته عن يونس بن يزيد :
. ـ عبد الله بن المبارك : عند أحمد (٢٨٧/١) والبخارى (الهجرة ، اتيان اليهود النبى صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة ٩٠/٥) والترمذى (الشمائل ، ماجاء فى شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ٢٩) .
. ـ والليث : عند البخارى (صفة النبى صلى الله عليه وسلم ٢٣٠/٤) .
. ـ وعثمان بن عمر عند أحمد (٣٢٠/١) وأبى يعلى (٤٢٨/٤) وعنه ابن حبان فى صحيحه كما فى الاحسان حديث (٥٤٨٤) .
كما تابع يونس على روايته عن الزهرى :
. ـ معمر : وعنه عبد الرزاق (   ) ومن طريقه الحازمى فى الاعتبار ص (٢٤١) كلاهما عنه مرسلا . وهو محفوظ عن الزهرى متصلا ، كذلك رواه أصحابه الثقات .
٣٠٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى محمد الايلى وسلامة بن روح فانهما صدوقان . ===

---

(١) فى "ب" (كان يحب سدل شعره) .

فقال قائل كيف تقبلون [مثل] هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصفونه بمحبته موافقة أهل الكتاب مع تبديلهم لكتابهم وتحريفهم اياه عن مواضعه واشترائهم به ثمنا قليلا مع روايتكم عنه صلى الله عليه وسلم خلافه •

(٣٠٣) حدثنا أحمد قال فذكر ما قد ثنا على بن معبد قال ثنا يعقوب بن ابراهيم ابن سعد الزهرى قال ثنا ابن اخى ابن شهاب عن عمه قال أخبرنى ابن أبى نملة الأنصارى أن أبا نملة الأنصارى أخبره أنه بينا هو جالس عند رسول الله صلى الله

---

(١) محمد بن عزيز الأيلى : صدوق ان شاء الله (٣٥) •
(٢) سلامة بن روح : صدوق له أوهام : وعقيل بن خالد : ثقة ثبت حجة (١٤) •
(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق •
٣٠٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن وقد ورد الحديث فى الصحيح •
٣٠٢ ـ تخريج الحديث :
قد تابع عقيل بن خالد على روايته عن الزهرى : ابراهيم بن سعد : عند ابن سعد (٤٣٠/١) وابن أبى شيبة (٢٦١/٨) وأحمد (٢٤٦/١ و ٢٦١) والبخارى اللباس ، الفرق (٢٠٩/٧) ومسلم (الفضائل فى سدل النبى شعره (١٨١٧/٤) وأبى داود (الترجل ، ما جاء فى الفرق ٤٠٧/٤ ـ ٤٠٨) وابن ماجة (اللباس اتخاذ الجمة والذوائب ٢٠٤/٢) وأبى يعلى (٢٦٤/٤) والبغوى (٩٦/١٢) •
كما تابعه عبد الله بن دينار الحمصى عند الخطيب فى تاريخه (٤٣٨/٨) •
ويونس بن عبد العزيز عند الطحاوى فى مشكل الآثار (٣٢١/٤) مطبوع •
٣٠٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى ابن أخى الزهرى فانه صدوق له أوهام وابن أبى نملة فانه مقبول •
(١) على بن معبد بن نوح : ثقة (١٣٧) •
(٢) يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهرى ثقة امام حجة (١٠٠) •
(٣) ابن أخى ابن شهاب : هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى المدنى ـ صدوق له أوهام ـ وثقه أبو داود وقال أحمد لا بأس به ، وقال ابن معين وأبو حاتم : ليس بالقوى ، وفى رواية الدارمى عن ابن معين : ضعيف • وجعله محمد بن يحيى الذهلى من الطبقة الثانية من أصحاب الزهرى مع أسامة بن زيد وابن اسحاق وابن أوليس فليح • قال : وهؤلاء كلهم فى حال الضعف والاضطراب ـ واذا اختلف أصحاب الطبقة الثانية كان المفزع الى اصحاب الطبقة الأولى •
وقال ابن عدى : لم أر بحديثه بأسا ولا رأيت له حديثا منكرا اذا روى عنه ثقة وقد روى عنه يعقوب بن ابراهيم بن سعد نسخة عن عمه الزهرى اهـ •
وقد انفرد عن عمه بثلاث أحاديث ذكرها الذهبى فى الميزان وابن حجر فى التهذيب ، قتله ابنه وغلمانه لأجل ماله سنة سبع وخمسين ومائة / ع •
تاريخ ابن معين (٥٢٤/٢) تاريخ عثمان الدارمى برقم (٣٣) التاريخ الكبير (١٣١/١/١) العقيلى (٨٨/٤) الجرح (٣٠٤/٧) الكامل (٢١٧٦/٦) الميزان (٥٩٢/٣) الكاشف (٥٧/٣) العبر (١٧٥/١) التهذيب (٢٧٨/٩) التقريب (١٨٠/٢) •
(٤) الزهرى محمد بن مسلم ثقة ثبت امام حجة (١٣) • ===

عليه وسلم اذ جاءه رجل من اليهود فقال يامحمد هل تتكلم هذه الجنازة (١) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الله) أعلم . قال اليهودى انها تكلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماحدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله عز وجل ورسله وكتبه ، فان كان (٧٥/ب) حقا لم تكذبوهم وان كان باطلا لم تصدقوهم .

(٣٠٤) حدثنا أحمد قال وثنا محمد بن عزيز قال ثنا سلامة عن عقيل قال قال ابن شهاب وحدثني ابن أبى نملة أن أبا نملة الأنصارى أخبره ثم ذكر مثله سواء .

== (٥) ابن أبى نملة هو نملة بن عمر وبن معاذ بن زرارة الأنصارى المدنى . عنه الزهرى وعاصم بن عمر وغيرهما ، ذكره ابن حبان فى الثقات وأخرج حديثه فى صحيحه . وقال الحافظ مقبول . من الثانية / د .
ابن سعد (٢٥٨/٥) الثقات (٤٨٥/٥) الكاشف (١٨٥/٣) التهذيب (٤٧٥/١٠) التقريب (٣٠٧/٢)

(٦) أبونملة الانصارى:هوعمر وبن معاذ بن زرارة بن عمرو بن عدى الأوس ، شهد مع أبيه بدرا ، وشهد أحدا والخندق والمشاهد كلها . وقيل انه لم يشهد بدراً/د
ابن سعد (٢٥٨/٥) الاستيعاب (١٧٦٦/٤) اسد الغابة (٣١٥/٦) الاصابة (١٩٨/٤) الاستغناء (٢٣٠/١) التهذيب (٢٥٩/١٢) التقريب (٤٨٢/٢) .

٣٠٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن بالمتابعات الآتية فى (٣٠٤) وبالشاهد الآتى من حديث ابى هريرة .

٣٠٣ ـ تخريج الحديث : : " حديث أبى نملة " أخرجه أبو أحمد الحاكم فى الكنى وأبو على بن السكن والحارث بن أبى أسامة ـ كما فى الاصابة (١٩٨/٤) .
وذكره ابن عبد البر فى الاستيعاب (١٧٦٦/٤) وفى الاستغناء (١ / ٢٣٠) فى ترجمة " أبى نملة " وابن حجر فى الاصابة (١٩٨/٤) والتهذيب (١٢ / ٢٥٩) والسيوطى فى الدر المنثور (١٤٧/٥) وقال : أخرجه عبد الرزاق وابن سعد وأحمد والبيهقى عن أبى نملة به مرفوعا (كما سيأتى فى تخريج الحديث القادم .
وله شاهد من حديث أبى هريرة مرفوعا " لاتصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وماأنزل ... الآية أخرجه البخارى فى (الشهادات ، لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة ٢٣٧/٣) و (تفسير سورة البقرة ، " وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه ٢٥/٦) و (الاعتصام ، قول النبى صلى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل الكتاب عن شئ ١٣٦/٩) و (التوحيد ، مايجوز من تفسير التوراة وغيرها بالعربية ١٩٣/٩) فى المواضع الأربعة عن أبى هريرة رضى الله عنه .

٣٠٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى وسلامة بن روح فانهما صدوقان والآخر له اوهام .
(١) محمد بن عزيز الأيلى صدوق ان شاء الله . (٣٥) .
(٢) سلامة بن روح : صدوق له أوهام . (١٤) .
(٣) عقيل بن خالد : ثقة ثبت حجة (١٤) . ===

---

(١) فى الأصل (الجبارة) خطأ ظاهر .

قال واذا كان أهل الكتاب غير مقبولة أخبارهم لما قد يجوز أن يكون فيها من الكذب على الله عز وجل وعلى رسله كانت أفعالهم كذلك أيضا .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى فى حديث ابن عباس مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وافق أهل الكتاب على ماكانوا عليه منه ، قد دلنا على الأشياء التى كان يحب موافقة أهل الكتاب عليها فيما لم يؤمر فيه بشئ وهو سدلهم شعورهم (١) انما كان فيما قد كان واسعا لهفَرْق رأسه ، وكان واسعا له ما قد فعل/من سدل شعره ، اذ كان كل واحد منهما (٣٧/ ب) لم يكن من الله عز وجل فيه أمر،فكان واسعا له أن يفعل ماشاء منهما أن يفعل. وكان أهل الكتاب فيما [كانوا] يفعلون فى ذلك قد كان محتملا أن يكون كان ذلك منهم لشئ كانوا أمروا به فى كتابهم ، فكان من سواهم من العرب انما كانوا أهل أوثان وعبادة أصنام ، فأحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعل مما ذكر فى هذا الحديث ماكان أهل الكتاب يفعلون فيها ، اذ كان قد يجوز أن يكون كان منهم (٧٦/أ) لما قد ذكرناه .

وأما حديث أبى نملة فليس من هذا المعنى فى شئ ، لأن الذى فيه اخبار عن شئ بعينه اما أن يكون صدقا واما أن يكون كذبا ، فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته ان يقولوا عند ذلك وعند أمثاله مما يخبرهم به أهل الكتاب مما علمهم أن يقولوه فى حديث أبى نملة حتى لا (يصدقوا) (٢) به ان كان كذبا ولا(يكذبوا) (٢) به ان كان صدقا . فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد فى شئ من هذين المعنيين المذكورين فى هذين الحديثين ، والله عز وجل نسئله التوفيق .

=== (٤) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٣٠٤ – الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع سلامة بالليث بن سعد .

٣٠٤ – تخريج الحديث :

أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٥١/٢٢) من طريق " محمد بن عزيز " بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع سلامة على روايته عن عقيل : الليثُ بن سعد : عند أحمد (١٣٦/٤)

كما تابع عقيلا على روايته عن الزهرى :

• – معمر وعنه عبد الرزاق (١٠٩/١١ – ١١٠) ومن طريقه أبو داود (العلم رواية أهل الكتاب ٥٩/٤) والطبرانى فى الكبير (٣٤٩/٢٢) . وابن الاثير فى اسد الغابة (٣١٥/٦) والمزى فى تهذيب الكمال (١٦٥٤/٣)

---

(١) فى رواية (رؤسهم) كما فى هامش الاصل وكذلك فى "ب".

(٢) فى الأصل (لا يصدقون ..... ولا يكذبون) والصواب ما أثبته وكذا فى "ب".

....

=== • ـ ويونس بن يزيد : عند أحمد (١٣٦/٤) والطبراني في الكبير (٣٥٠/٢٢)
وابن حبان كما في الموارد ص (٥٨) •والبيهقي (١٠/٢) وذكره ابن
كثير من طريق أحمد في تفسيره (٤١٦/٣) •

• ـ وشعيب بن أبي حمزة عند الطبراني في الكبير (٣٥٠/٢٢) •

• ـ واسحاق بن راشد : عند الدولابي في الكنى (٥٨/١) •

• ـ ومعاوية بن يحيى الصدفي عند الطبراني في الكبير (٣٥٠/٢٢) •

• ـ وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي عند الطبراني في الكبير (٣٤٩/٢٢)
كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه •

فائدة : يراجع كتاب " اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم
للامام ابن تيمية • فانه جليل في هذا الباب •

(٣٠) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطلاقه للفريعة النقلة فى عدتها من وفاة زوجها من الدار التى جاء فيها نعيه ومن أمره اياها بعد ذلك أن تمكث فيها حتى يبلغ الكتاب أجله ٠

---

(٣٠٥) حدثنا أحمد قال ثنا يونس قال أخبرنى أنس بن عياض قال أخبرنى سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة الأنصارى عن زينب ابنة كعب قالت أخبرتنى الفُريعة ابنة مالك بن سنان وهى أخت أبى سعيد الخدرى أنه أتاها نعى زوجها خرج فى طلب أعلاج له فأدركهم بطرف القدوم فقتلوه ، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧٦/ب) فقلت يارسول الله انه أتانى نعى زوجى وأنا فى دار من دور الانصار شاسعة عن دور أهلى ، وأنا أكره القعدة فيها ، وانه لم يتركنا فى سكنى ولا مال يملكه ولا نفقة ينفق على ، فان رأيت أن ألحق بأخى فيكون أمرنا جميعا ، فإنه

---

٣٠٥ ـ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) ٠

(٢) أنس بن عياض بن ضمرة أو عبد الرحمن الليثى أبو ضمرة المدنى ، ثقة أثنى عليه مالك ووثقه ابن سعد وابن معين ، وقال أبو زرعة والنسائى : لا بأس به ، وقال يونس بن عبد الأعلى : مارأيت شيخا أحسن خلقا منه ولا اسمح بعلمه ، كان يعرض كتبه على الناس ، مات سنة مائتين وله ست وتسعون سنة/ع ابن سعد (٤٣٦/٥) التاريخ الكبير (٣٣/٢/١) الجرح (٢٨٩/٢) الثقات (٧٦/٦) التذكرة (٢٢٣/١) العبر (٢٦٠/١) الكاشف (٤٠/١) التهذيب (٣٧٥:١) التقريب (٨٤/١) التحفة (٣٢٨/١) ٠

(٣) سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة الأنصارى ، ثقة وثقه ابن المدينى وابن معين والنسائى وابن سعد والعجلى وصالح جزره وابن نمير والدارقطنى وقال ابن عبد البر : ثقة لا يختلف فيه ٠ مات بعد الأربعين ومائة /٤ ٠ الجرح (٨٠/٤) الكاشف (٢٧٧/١) التهذيب (٤٦٦/٣) التقريب (٢٨٦/١)

(٤) زينب بنت كعب بن عجرة الأنصارية ، زوجة أبى سعيد الخدرى ذكرها ابن الأثير وابن فتحون فى الصحابة ٠ عنها سعد بن اسحاق وسليمان بن محمد ابنا كعب بن عجرة ٠ وذكرها ابن حبان فى الثقات ٠ وقال ابن حجر مقبولة. من الثانية / ٤م ٠
ابن سعد (٤٧٩/٨) التهذيب (٤٢٢/١٢) التقريب (٦٠٠/٢) ٠

(٥) الفريعة بنت مالك بن سنان وأخت أبى سعيد الخدرى شهدت بيعة الرضوان ، لها حديث فى مكث المتوفى عنها زوجها فى بيتها قضى به عثمان ، ويقال لها الفارعة ، ووقع فى بعض طرق حديثها فى مسند اسحاق بن راهوية ان اسمها كبشة ٠ / ٤م ٠
ابن سعد (٣٦٦/٨) الاستيعاب (١٩٠٣/٤) اسد الغابة (٢٣٥/٧) الاصابة (٣٨٦/٤) التهذيب (٤٤٥/١٢) التقريب (٦١٠/٢) ٠

أجمع لي في شأني وأحب الى ، قال ان شئت فالحقى بأهلك ، فخرجت مستبشرة بذلك حتى اذا كنت في الحجرة أو في المسجد دعاني أو دُعيت له ٠

فقال كيف زعمت؟ فرددت عليه الحديث من أوله ، فقال امكثى في البيت الذى جاءك فيه نعى زوجك حتى يبلغ الكتاب أجله ٠ فاعتدت فيه أربعة أشهر وعشرا فأرسل اليها عثمان رضى الله عنه/فسألها فأخبرته فقضى به ٠ (٣٨/أ)

قال أبو جعفر:وهذا حديث جليل المقدار يدور على سعد بن اسحاق الذى حدث به عنه أنس (١) وقد رواه غير واحد من جِلّة أهل العلم ممن يتجاوزه في السن عنه. فمن رواه عنه ممن هو كذلك ابن شهاب الزهرى ٠

(٣٠٦) حدثنا أحمد كما ثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عمن أخبره عن زينب ابنة كعب بن عجرة وكانت تحت أبى سعيد الخدرى عن فريعة ابنة مالك أخت أبى سعيد الخدرى ، ثم ذكر هذا الحديث بمعانيه كلها ٠ غير أن الزهرى لم يذكر في حديثه هذا ليونس [ابن يزيد من حدثه به] عن زينب ابنة كعب ، فالتمسنا ذلك لنعلم هل هو سعد بن اسحاق ام لا ؟

---

٣٠٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح ٠

٣٠٥ ـ تخريج الحديث :

تابع أنس بن عياض على روايته عن سعد بن اسحاق سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر عند ابن أبى شيبة (١٨٤/٥) وعنه ابن ماجة (الطلاق ، أين تعتد المتوفى عنها زوجها ٣٧٥/١) ٠

٠ ـ وزهير بن معاوية عند ابن سعد (٣٦٨/٨) ٠

٣٠٥ ـ غريب الحديث :

٠ ـ العلج جمعه الأعلاج والعلوج : الرجل من كفار العجم وغيرهم ٠
النهاية (٢٨٦/٣) ٠

٠ ـ القدوم : بالتخفيف والتشديد : موضع على ستة أميال من المدينة ٠
النهاية (٢٧/٤) ٠

٠ ـ شاسعة أى بعيدة ٠
النهاية (٤٧٢/٢) ٠

٣٠٦ ـ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤) ٠

(٢) عبد الله بن وهب : ثقة ثبت (١٥) ٠

(٣) يونس بن يزيد الأيلى ثقة ثبت حجة (٢٥) ٠

(٤) الزهرى : ثقة ثبت امام حجة (١٢) ٠

(٥) عمن أخبره هو سعد بن اسحاق كما سيأتى في الحديث القادم ٠

٣٠٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح ٠

٣٠٦ ـ تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق (٣٣/٧) عن معمر عن الزهرى عن ابن كعب بن عجرة (هو=

---

(١) هو ابن عياض ٠

(٣٠٧) حدثنا أحمد (٧٧/أ) قال فوجدنا أحمد بن شعيب قد ثنا قال أنبا محمد ابن نصر المروزي قال ثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال ثنا أبو بكر يعني ابن أبي أويس عن سليمان يعني ابن بلال عن ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن ابن شهاب عن سعد ابن اسحاق بن كعب بن عجرة أن عمته أخبرته عن فريعة ابنة مالك أخبرتها أنها كانت عند مالك رجل من بني الحارث بن (الخزرج) (١) (٢) ثم ذكره بمعانيه كلها غير ماكان من عثمان رضي الله عنه في ذلك [فانه] لم يذكره .

قال أبو جعفر فوقفنا بذلك على أن الرجل الذي [حدث] به عنه ابنُ شهاب يونسَ بن يزيد هذا الحديث ولم يسمه له هو سعد بن اسحاق هذا .

= سعد بن اسحاق بن كعب) بهذا الاسناد نحوه وقد تابع يونس على روايته عن الزهري : صالح بن كيسان عند ابن سعد (٣٦٨/٨) .

٣٠٧ - رجال الحديث : ثقات .

(١) أحمد بن شعيب النسائي : ثقة ثبت امام (٢٣) .

(٢) محمد بن نصر المروزي الفقيه ، أبو عبد الله ، ثقة حافظ امام جَبَل صنّف الكتب الكثيرة ورحل الى الأمصار في طلب العلم وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام . مات سنة أربع وتسعين ومائتين وله اثنتان وتسعون سنة وماترك بعده مثله /
سير أعلام النبلاء (٣٣/١٤) التذكرة (٦٥٠/٢) المنتظم (٦٣/٦) دول الاسلام (١٧٨/١) الوافي بالوفيات (١١١/٥) العبر (٤٢٦/١) مرآة الجنان (٢٢٣/١) التهذيب (٤٨٩/٩) التقريب (٢١٣/٢) .

(٣) أيوب بن سليمان بن بلال التيمي أبو يحيى المدني ، ثقة وثقه أبو داود ، وقال البخاري والدارقطني : ليس به بأس ، قال الحافظ: لينه الأزدي والساجي بلا دليل ، وقال ابن عبد البر في التمهيد ضعيف . ووهم في ذلك . مات سنة أربع وعشرين ومائتين / خ د ت س .
التاريخ الكبير (٤١٥/١/١) الجرح (٢٤٨/٢) الثقات (١٢٦/٨) الكاشف (٩٣/١) العبر (٣٠٦/١) الميزان (٢٨٧/١) التهذيب(٤٠٤/١) التقريب (٨٩/١) .

(٤) أبو بكر بن أبي أويس هو عبد الحميد بن عبد الله ثقة (١٦٨) .

(٥) سليمان بن بلال : ثقة ثبت (١٧) .

(٦) ابن ابي عتيق : هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، المعروف بابن أبي عتيق " ، ثقة ، قال العجلي مدني تابعي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات . من الثالثة / خ م س ق .
التاريخ الكبير (١٨٤/١/٣) العجلي (٢٧٧) الجرح (١٥٤/٥) الثقات (٧/٥) التهذيب (١١/٦) التقريب (٤٤٦/١)

(٧) موسى بن عقبة ثقة امام في المغازي (١٥٥) .

(٨) سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة ثقة (٣٠٥) .

(٩) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٣٠٥) . ===

---

(١) في الاصل (الحرج) بدل الخزرج - والتصحيح من ابن سعد ومن "ب".
(٢) في "ب" (عند رجل) ولم يذكر مالكا .

ومنهم يحيى بن سعيد الأنصـــــارى :

(٣٠٨) حدثنا أحمد قال كما ثنا يونس قال ثنا على بن معبد قال حدثنا عبيد اللـــه ابن عمرو عن يحيى بن سعيد عن سعد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله ، وذكر فيه ما ذكر أنس (١) فى حديثه مما كان من عثمان رضى الله عنه فى ذلك .

(٣٠٩) حدثنا أحمد قال وكما ثنا نصر (٢) بن مرزوق قال ثنا الخصيب بن ناصـــح قال ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد ثم ذكر باسناد مثله .

=== ٣٠٧ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٠٧ ــ تخريج الحديث :

الحديث أخرجه النسائى ، ولم أجده فى تحفة الاشراف (٤٧٥/١٢) وقـــد تابع الزهرى على روايته عن سعد بن اسحاق : معمر عند عبد الـــرزاق (٣٤/٧) وعبد الله بن أبى بكر أيضا عند عبد الرزاق (٣٥/٧) .

٣٠٨ ــ رجال الحديث : ثقـــات .

(١) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤) .
(٢) على بن معبد بن شداد الرقى ثقة (٧٧) .
(٣) عبيد الله بن عمرو الرقى : ثقة (٢٢٠) .
(٤) يحيى بن سعيد الأنصارى : ثقة ثبت امام حجة (٨٨) .
(٥) سعد بن اسحاق ثقة (٣٠٥) .
(٦) أنس هو ابن عياض ثقة (٣٠٥) .

٣٠٨ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٠٨ ــ تخريج الحديث :

تابـــع عبيد الله بن عَمْرٍو على روايته عن يحيى بن سعيد : يحيى بـــن سعيد القطان عند أحمد (٣٧٠/٦) ومحمد بن بشار عند الترمذى (الطـــلاق أين تعتد المتوفى عنها زوجها ٥٠٩/٣) وعبد الله بن نمير عند ابن سعـــد (٣٦٧/٨) كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصارى به مثله . وقال الترمـــذى حسن صحيح .

٣٠٩ ــ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه صدوق والخصيب صدوق ربما أخطأ .

(١) نصر بن مرزوق : صدوق (٧٧) .
(٢) الخصيب بن ناصح : صدوق ربما أخطأ (١٩٥).
(٣) حماد بن زيد ثقة ثبت حجة (١٨) .
(٤) يحيى بن سعيد الأنصارى ثقة ثبت حجة (٨٨) .

٣٠٩ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٣٠٩ ــ تخريج الحديث :

لم أجد الحديث من طريق " حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد ، بل حماد يرويه عن سعد بن اسحاق بدون واسطة كما سيأتى فى حديث (٣١٨) .

وقد تابع حمادا على روايته عن يحيى بن سعيد الأنصارى : يزيد بن هارون : عند الحاكم (٢٠٨/٢) ومن طريقه البيهقى (٤٣٤/٧) . وشعبة : عند البيهقى (٤٣٤/٧) . قال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ونقل تصحيحه عن محمد بن يحيى الذهلى . ووافقه الذهبى.

---

(١) هو ابن عياض ، راجع حديث (٣٠٥) .
(٢) فى الأصل : (نصير) خطأ .

ومنهم يزيد بن محمد القرشى :

(٣١٠) حدثنا أحمد قال كما ثنا الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا شعيب بن الليث قال ثنا الليث عن يزيد بن أبى حبيب عن يزيد بن محمد عن سعد بن اسحاق ثم ذكر باسناده وبقصة (٧٧ / ب) عثمان التى فيه مثله ٠

ومنهم محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبى ذئب :

(٣١١) حدثنا أحمد قال كما ثنا محمد بن عبد الرحيم الهروى (١) قال ثنا آدم بن أبى اياس قال ثنا ابن أبى ذئب قال ثنا سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة ، ثم ذكر باسناده مثله غير قصة عثمان التى [فيه] لم يذكرها ٠

---

٣١٠ — رجال الحديث : ثقات ٠

(١) الربيع بن سليمان المرادى : ثقة (١) ٠

(٢) شعيب بن الليث ويزيد بن أبى حبيب ثقتان ثبتان (٣٢) ٠

(٣) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤) ٠

(٤) يزيد بن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف القرشى المطلبى البصرى ، مدنى الاصل ، نزيل مصر ، ثقة وثقه الدارقطنى وذكره ابن حبان فى الثقات : من السادسة /خ د س ٠
التاريخ الكبير (٣٥٧/٢/٤) الجرح (٢٨٨/٩) الثقات (٦٢٩/٧) الكاشف (٢٥٠/٣) التهذيب (٣٥٨/١١) التقريب (٣٧٠/٢) ٠

(٥) سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة : ثقة (٣٠٥) ٠

٣١٠ — الحكم على الحديث : اسناده صحيح ٠

٣١٠ — تخريج الحديث :
أخرجه النسائى (الطلاق ، مقام المتوفى عنها زوجها ١٩٩/٦) عن قتيبة بن سعيد عن الليث ثم ذكر باسناده مثله ٠

٣١١ — رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه صدوق ٠

(١) محمد بن عبد الرحيم الهروى ، أحد مشايخ الطحاوى وروى عنه أيضا ابن أبى حاتم وذكره فى الجرح والتعديل فيمن اسم أبيه " عبد الرحمن "وقال كتبت عنه وهو صدوق ٠ وقال انه نزل الرى ٠
الجرح (٣٢٦/٧) معانى الاخيار (١/٨٠/أ) دار الكتب ٠

(٢) آدم بن أبى اياس ثقة (١٨٨) ٠

(٣) ابن أبى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن — ثقة ثبت (١٥) ٠

(٤) سعد بن اسحاق ثقة (٣٠٥) ٠

٣١١ — الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات وبماسيأتى ٠

٣١١ — تخريج الحديث :
تابع ابنَ أبى ذئب على روايته عن سعد بن اسحاق بشرُ بن المفضل عند أحمد (٣٧٠/٦ و ٤٢٠) ٠

---

(١) فى "ب" (المروزى) ٠

ومنهم مالك بن أنس :

(٣١٢) حدثنا أحمد قال كما ثنا يونس قال أنبا ابن وهب أن مالكا أخبره عن سعد بن اسحاق (١) ثم ذكر باسناده مثله ٠ وفيه قصة عثمان رضى الله عنه ٠

ومنهم شعبة وروح بن القاسم :

(٣٨/ب) (٣١٣) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابن أبى داود قال ثنا محمد بن/المنهال قال ثنا يزيد بن زريع (٢) قال حدثنى شعبة وروح بن القاسم جميعا عن سعد بن اسحاق ثم ذكرا باسناده مثله ٠

---

٣١٢ ــ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) ٠

(٢) ابن وهب هو عبد الله : ثقة ثبت (١٥) ٠

(٣) مالك بن أنس : ثقة ثبت امام حجة (٢٢) ٠

٣١٢ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٣١٢ ــ تخريج الحديث :

أخرجه مالك فى الموطأ (الطلاق ، مقام المتوفى عنها زوجها ٥٩١/٢) عن سعيد بن اسحاق بن كعب بن عجرة بهذا الاسناد نحوه ٠

وعنه الشافعى فى مسنده (٥٣/٢) وفى الرسالة فقرة (١٢١٤) وابن سعد (٣٦٨/٨) والدارمى (٩٠/٢) وأبو داود (الطلاق فى المتوفى عنها تنتقل ٧٢٤/٢) والترمذى (الطلاق ، أين تعتد المتوفى عنها زوجها ٥٠٩/٣) والنسائى (التفسير ـ فى الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٤٧٥/١٢) وابن حبان فى صحيحه فى النوع الثانى والثمانين من القسم الاول كما فى نصب الراية (٢٦٣/٣) وأورده الهيثمى فى موارد الظمآن ص (٣٢٣) والبيهقى (٤٣٤/٧) والبغوى (٣٠٠/٩) وابن الاثير فى أسد الغابة (٢٣٥/٧) كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد ٠ وقال الترمذى حسن صحيح ٠

٣١٣ ــ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) ٠

(٢) محمد بن المنهال ويزيد بن زريع وروح بن القاسم : ثقات أثبات (٣١) ٠

(٣) شعبة : ثقة ثبت امام حجة (٨٦) ٠

(٤) سعد بن اسحاق ثقة (٣٠٥) ٠

٣١٣ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح ٠

٣١٣ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى ص(٢٣١) وابن حبان كما فى الموارد ص(٣٢٣) عن أبى الوليد الطيالسى ، والبيهقى (٤٣٤/٧) من طريقى النضر بن محمد وبشر بن عمر كلهم عن شعبة بهذا الاسناد مثله ٠ قال البيهقى : رواه شعبة عن يحيى بن سعيد ثم لقى سعد بن اسحاق فحدثه به ٠

---

(١) كذا فى "ب" وفى الأصل " سعيد بن اسحاق " قال ابن عبد البر فى " التقصى" : رواه يحيى بن يحيى عن مالك فقال : (سعيد بن اسحاق) وغيره من الرواة يقول (سعد بن اسحاق) وهو الأشهر ٠ اهـ ٠ انظر نصب الراية (٢٦٣/٣) ٠

(٢) فى الأصل (ذريع) بالذال ٠

ومنهم سفيان الثـــــــوري :

(٣١٤) حدثنا أحمد قال كما ثنا على بن شيبة قال ثنا قبيصة بن عقبة قال ثنا سفيان الثوري عن سعد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله،غير انه لم يذكر قصة عثمان فيه.

ومنهم زهيـــــر بن معاويـــــة :

(٣١٥) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابن أبى داود قال ثنا عمرو بن خالد قال ثنـــــا زهير بن معاوية عن سعد بن اسحاق أو اسحاق بن سعد ثم ذكر باسناده مثله ،ولا أدرى أذكر قصة عثمان فيه أو لم يذكرها .

ومنهم محمد بن اسحاق :

(٣١٦) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابن أبى داود قال ثنا الوهبى قال ثنا ابن اسحاق (٨٧/أ) عن سعد بن اسحاق فذكر باسناده مثله ، وذكر فيه قصة عثمان . غير انه قال مكان الفريعة " الفرعة " .

---

٣١٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ طحاوى فانه صدوق .
(١) على بن شيبة مستقيم الحديث (٨) .
(٢) قبيصة بن عقبة وسفيان الثورى ثقتان ثبتان (٢١) .
(٣) سعد بن اسحاق ثقة (٣٠٥) .
٣١٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بالمتابعات السابقة والآتية .
٣١٤ ـ تخريج الحديث :
أخرجه عبد الرزاق (٣٤/٧) عن الثورى بهذا الاسناد مثله .
وقد تابع قبيصة على روايته عن الثورى : عبد الرحمن بن مهدى عند النسائـــى (الطلاق ، عدة المتوفى عنها زوجها ٢٠٠/٦) .
٣١٥ ـ رجال الحديث : ثقــــــات .
(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) .
(٢) عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد بن عبد الرحمن بن واقد التميمى الحنظلى أبو الحسن الجزرى ، نزيل مصـــر ، ثقة ثبت ، قال العجلى :ثبت ثقـــــة وقال الدارقطنى ثقة حجة . ووثقه مسلمة وقال أبو حاتم صدوق ، مات سنـة تسع وعشرين ومائتين / خ ق .
التاريخ الكبير (٣٢٧/٢/٣) العجلى (٣٦٣) الجرح (٢٣٠/٦) .
(٣) زهير بن معاوية الجعفى : ثقة ثبت حجة (١٢٥) .
٣١٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .
٣١٥ ـ تخريج الحديث :
تابع زهير بن معاوية على روايته عن سعد بن اسحاق : حماد بن مسعدة عنـــد ابن الجارود فى المنتقى ص (٢٥٦) .
٣١٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى ابن اسحاق فانه صدوق مدلس .
(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) .
(٢) الوهبى هو أحمد بن خالد بن موس ثقة (٣٣) .
(٣) ابن اسحاق هو محمد صدوق مدلس (٣٣) . ====

ومنهم ابن جـريج :

(٣١٧) حدثنا أحمد [قال كما حدثنا أحمد] بن شعيب قال أنبا محمد بن العلاء يعني أبا كريب قال ثنا ابن ادريس عن شعبة وابن جريج ويحيى بن سعيد ومحمد بن اسحاق عن سعد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله . غير انه لم يذكر قصة عثمان فيه وقال مكان الفريعة " الفارعة " ابنة مالك .

=== ٣١٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع ابن اسحاق على روايته بشعبة وابن جريج ويحيى القطان كما سيأتي في الحديث القادم .

٣١٦ ـ تخريج الحديث : أشار البيهقي الى رواية ابن اسحاق في السنن الكبرى(٤٣٤/٧)

٣١٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى ابن اسحاق فانه صدوق مدلس .

(١) أحمد بن شعيب النسائي ثقة ثبت امام (٢٣) .

(٢) محمد بن العلاء بن كريب أبو كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته ، الحافظ الثقة ، محدث الكوفة ظهر له بالكوفة ثلاث مائة ألف حديث قال ابراهيم بن طالب : لم أر بعد أحمد مثل أبي كريب ـ مات سنة ثمان وأربعين ومائتين وله سبع وثمانون سنة / ع .

ابن سعد (٤١٤/٦) التاريخ الكبير (٢٠٥/١/١) الجرح (٥٢/٨) سير أعلام النبلاء (٣٩٤/١١) التذكرة (٤٩٧/٢) العبر (٣٥٦/١) الوافي بالوفيات (٩٩/٤) الكاشف (٧٧/٣) التهذيب (٣٨٥/٩) التقريب (١٩٧/٢) الشذرات (١١٩/٢) .

(٣) ابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري أبو محمد الكوفي ، ثقة ثبت امام قدوة حجة فقيه عابد ، قال ابن معين هو ثقة في كل شيء. وقال أبو حاتم هو امام من ائمة المسلمين حجة . مات سنة اثنتين وتسعين ومائة وكان مولده سنة عشرين ومائة / ع .

ابن سعد (٣٨٩/٦) تاريخ ابن معين (٢٩٥/٢) التاريخ الكبير (٤٧/١/٣) . العجلي (٢٤٩) الجرح (٨/٥) التذكرة (٢٨٢/١) العبر (٢٣٩/١) الكاشف (٦٤/٢) التهذيب (١٤٤/٥) التقريب (٤٠١/١) .

(٤) شعبة : ثقة ثبت امام حجة (٨٦) .

(٥) ابن جريج هو عبد الملك ثقة ثبت مدلس (٦٦) .

(٦) يحيى بن سعيد الانصاري ثقة ثبت حجة (٨٨) .

(٧) محمد بن اسحاق : صدوق مدلس (٣٣) .

(٨) سعد بن اسحاق ثقة (٣٠٥) .

٣١٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح من طرق شعبة وابن جريج ويحيى القطان .

٣١٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه النسائي (الطلاق ، مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها (١٩٩/٦) بهذا الاسناد مثله. وعبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي بكر عن سعد بن اسحاق به مطولا (٣٥/٧) .

ومنهم حماد بن زيد :

(٣١٨) حدثنا أحمد قال كما ثنا أحمد بن شعيب قال أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا حماد وهو ابن زيد عن سعد بن اسحاق ، ثم ذكر باسناده مثله ، وقال فيه : عن فريعة ، ولم يذكر فيه قصة عثمان رضي الله عنه .

ومنهم يحيى بن عبد الله بن سالم العمرى :

(٣١٩) حدثنا أحمد قال كما ثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال أخبرنى يحيى بن عبد الله بن سالم عن سعد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله .

ومنهم وهيب بن خالد :

(٣٢٠) حدثنا أحمد قال كما ثنا فهد قال ثنا موسى بن اسماعيل (١) قال ثنا وهيب ابن خالد عن سعد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله .

---

٣١٨ ـ رجال الحديث : ثقات .
(١) أحمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) .
(٢) قتيبة بن سعيد ثقة ثبت (٢٠٢) .
(٣) حماد بن زيد : ثقة ثبت حجة (١٨) .
٣١٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .
٣١٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه النسائى (الطلاق,مقام المتوفى عنها فى بيتها ٢٠٠/٦) بهذا الاسناد مثله ـ وسعيد بن منصور (٣٢٢/١) عن حماد بن زيد به . وقد تابع قتيبة بن سعيد على روايته عن حماد بن زيد :
. ـ أبو النعمان محمد بن الفضل وسليمان بن حرب عند الحاكم (٢٠٨/٢) ومن طريقه البيهقى (٤٣٥/٧) وأبو الربيع عند البيهقى (٤٣٥/٧) ثلاثهم عن حماد بن زيد به . وقال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .
٣١٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى يحيى بن عبد الله " فانه صدوق .
(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) .
(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) .
(٣) يحيى بن عبد الله بن سالم صدوق (٧٥) .
٣١٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بالمتابعات السابقة والآتية .
٣٢٠ ـ رجال الحديث : ثقات .
(١) فهد بن سليمان : ثقة ثبت (١٠) .
(٢) موسى بن اسماعيل المنقرى : ثقة ثبت . (١٠) .
(٣) وهيب بن خالد بن عجلان الباهلى أبو بكر البصرى الكرابيسى ، ثقة ثبت حافظ حجة ـ قال ابن مهدى كان من أبصر أصحابه بالحديث والرجال ، وقال أبو حاتم : ما أنقى حديثه لا تكاد تجده يحدث عن الضعفاء

---

(١) فى الأصل (موسى بن خليل) خطأ وفى "ب" كما أثبته وهو الصواب .

ومنهم مروان بن معاوية الفزازى :

(٣٢١) حدثنا أحمد قال كما ثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قال ثنا أحمد ابن منيع قال ثنا مروان بن معاوية عن سعد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله • (٧٨/ب) ولم يذكر فيه قصة عثمان بن عفان رضى الله عنه •

قال أبو جعفر فكان فى هذا الحديث اطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم للفريعة اللحاق بأخيها والنقلة اليه من الدار التى جاءها فيها نعى زوجها فاحتمل أن يكون ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم لذكرها له انه لم يُخلف لها ما تسكن فيه ولا ما تنفق منه عليها ، فأطلق لها النقلة واللحاق بأخيها لذلك ، واحتمل أن يكون أطلق لها ذلك لانه لا مسكن لها فى منزل لو كان خلّفه [زوجها ولا نفقةً لها من مال

==وثّقه أحمد وابن معين وابن المدينى والبخارى وابن سعد والعجلى وأبو داود ، ورماه أبو داود بالاختلاط فقال تغير وهيب وكان ثقة ، مات سنة خمس وستين ومائة / ع •
ابن سعد (٢٨٧/٧) التاريخ الكبير (١٧٧/٢/٤) العجلى (٤٦٧) الجرح (٣٤/٩) سير اعلام النبلاء (٢٢٣/٨) التذكرة (٢٣٥/١) العبر (١٨٩/١) الكاشف (٢١٦/٣) التهذيب (١٦٩/١١) التقريب (٣٣٩/٢) الكواكب (٤٩٧)

٣٢٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح •

٣٢٠ ـ تخريج الحديث :
أخرجه اسحاق بن راهوية وأبو يعلى الموصلى فى مسنديهما كما فى نصب الراية (٢٦٣/٣) والطبرانى كما فى تلخيص الجبير (٢٤٠/٣) كلهم من حديث سعد بن اسحاق به • يزيد بعضهم على بعض .

٣٢١ ـ رجال الحديث : ثقات •

(١) اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثقة (١٠١) •

(٢) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوى ، أبو جعفر الأصم البغدادى ، ثقة حافظ صاحب المسند المعروف ، وثقه النسائى وصالح جزره وابن حبان ومسلمة بن قاسم وهبة الله السجزى ، وقال الخليلى يقرب من أحمد بن حنبل وأقرانه فى العلم وقال أبو حاتم : صدوق • وقال الدارقطنى لا بأس به ، توفى سنة أربع وأربعين ومائتين وعاش أربعا وثمانين سنة /ع • التاريخ الكبير (٦/٢/١) الجرح (٧٧/٢) سير أعلام النبلاء (٤٨٣/١١) ـ التذكرة (٤٨١/٢) العبر (٣٤٧/١) الكاشف (٢٩/١) الوافى بالوفيات (١٩٢/٨) التهذيب (٨٤/١) التقريب (٢٧/١) •

(٣) مروان بن معاوية بن الحارث ، أبو عبد الله الفزارى الكوفى ثقة حافظ ذكره أحمد فقال : ثبت حافظ كان يحفظ حديثه كله ـ وقال ابن المدينى ثقة فيما روى عن المعروفين •
وكذا قال ابو حاتم والعجلى وابن نمير وقال ابن حجر ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ وذكره فى المرتبة الثالثة من المدلسين ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة / ع •
تاريخ الدارمى رقم (٧٤٥) التاريخ الكبير (٣٧٢/١/٤) العجلى (٤٢٤) الجرح (٢٧٢/٨) التذكرة (٢٩٥/١) الميزان (٩٣/٤) العبر(٢٤٢/١) الكاشف (١١٧/٣) ===

لو كان خلفه] اذ كان ماله و مسكنه قد خرجا من ملكه بموته الى من خرجا اليه.
والله أعلم بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قصد اليه فى ذلك .

ثم تأملنا أمره اياها بعد ذلك أن تمكث فى البيت الذى جاءها فيه نعى زوجها حتى يبلغ الكتاب أجله بعد أن كان/أمرها بخلاف ذلك ، ماهو ؟ فاحتمل أن يكون (٣٩/أ) ذلك كان منه لأن جبريل صلى الله عليه وسلم كان حاضر ذلك من جوابه فأعلمه بما امرالله من أمر الفريعة بما أمرها به من ذلك ، اذ كانت أعلمته أنها فى دار لم يزعجها منها أهل زوجها وان كان لهم ازعاجها منها اذ كانت لهم دون زوجها ، لأنه لم يكن يملكها ولكن قد كان من حقهم تحصينها حيث شاءوا أن يحصنوها احتياطا لزوجها من أن يلحقه ولد يكون منها ، وقد قال بهذا من أهل العلم غير واحد منهم الشافعى مع مذاهبهم أن المتوفى عنها زوجها لا نفقة (٧٩/آ) لها ولا سكنى فى عدتها ، فقالوا لأولياء زوجها تحصينها فى عدتها حياطة لزوجها الذين هم أولياؤه أن يلحقه ولد تأتى به ليس منه ، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم إذكانوا لم يخرجوها من ذلك المنزل ورضوه لها أن ترجع اليه فتكون فيه حتى يبلغ الكتاب أجله ، كما أعلمه جبريل صلى اللهعليهماوسلم أنه من حقوقهم (١) التىلهم أن يطلبوها ، وكان الذى كان من جبريل صلى الله عليه وسلم فى ذلك كمثل الذى كان منه فى حديث (٢) أبى قتادة للذى سأله فقال ان قتلت فى سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر الله عنى خطاياى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ـ فلما أدبر الرجل ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر به فنودى،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت ؟ فأعادعليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الا الدين ، كذلك قال لى جبريل صلى الله عليه وسلم .

(٣٢٢) حدثنا أحمد قال كما ثناه يونس قال ثنا ابن وهب قال أخبرنى مالك بن أنس (ح)

=== التهذيب (٩٦/١٠) التقريب (٢٣٩/٢) مراتب الموصوفين بالتدليس (١١٠) .
٣٢١ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف،لاحتمال تدليس مروان،الاانه يرتقى الى درجة الحسن لغيره بماسبق له من متابعات .
٣٢٢ ـ ـ رجال الحديث : ثقات .
(١) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤) .
(٢) عبد الله بن وهب : ثقة ثبت (١٥) .
(٣) مالك بن أنس : ثقة ثبت امام حجة (٢٢) .
٣٢٢ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .
٣٢٢ ـ تخريج الحديث :
أخرجه مالك فى الموطأ (الجهاد ، الشهداءفى سبيل الله ٤٦١/٢) وأحمد (٢٩٧/٥ ، ٣٠٨) .
===

---

(١) أى الورثة .
(٢) وهو الحديث الآتى برقم (٣٢٢) .

(٣٢٣) وحدثنا أحمد قال وثناه المزنى قال ثنا الشافعى عن مالك بن أنس ، ثم اجتمعا جميعا فقالا عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن عبد الله بن أبى قتادة الأنصارى عن أبيه ثم ذكر هذا الحديث كما ذكرنا .

=== ومسلم (الامارة ، من قتل فى سبيل الله كفرت خطاياه الا الدين ١٥٠١/٣)والنسائى (الجهاد ، من قاتل فى سبيل الله وعليه دين ٣٤/٦) والبيهقى (٣٥٥/٥) والبغوى (٢٠٠/٨) . كلهم من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى بهذا الاسناد مثله .

. ـ وقد تابع يحيى بن سعيد على روايته عن سعيد المقبرى :

الليث بن سعد : عند أحمد (٣٠٣/٥ ـ ٣٠٤) ومسلم (١٥٠١/٣) والترمذى (الجهاد ماجاء فيمن يستشهد وعليه دين ٢١٢/٤) والنسائى (٣٤/٦) . وقال الترمذى حسن صحيح ـ وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠٨/١١) وذكره الهيثمى فى المجمع (١٢٨/٤) .

٣٢٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى المزنى فانه صدوق .

(١) المزنى (اسماعيل بن يحيى) صدوق . والشافعى ثقة ثبة امام حجة (٤٩) .

(٢) يحيى بن سعيد الانصارى : ثقة ثبت حجة (٨٨) .

(٣) سعيد بن أبى سعيد المقبرى ثقة (٧٠) .

(٤) عبد الله بن أبى قتادة الأنصارى السَّلَمى ، أبو ابراهيم المدنى ثقة وثقه ابن سعد والعجلى والنسائى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ـ مات سنة تسع وتسعين / ع .

التاريخ الكبير (١٧٥/١/٣) العجلى (٢٧٢) الجرح (٣٢/٥) الأنساب ص (٣٠٣) الكاشف (١٠٦/٢) التهذيب (٣٦٠/٥) التقريب (٤٤١/١) .

(٥) أبو قتادة الأنصارى فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اختلف فى أسمه والمشهور (الحارث بن رِبْعِىّ بن بَلْدَمة السَلَمى) شهد أحدا ومابعدها . مات سنة أربع وخمسين وهو ابن سبعين سنة / ع .

ابن سعد (١٥/٦) الاستيعاب (١٧٣١/٤) اسد الغابة (٢٥٠/٦) الاصابة (١٥٨/٤) الجرح (٧٤/٣) كنى الدولابى (٤٩/١) الاستغناء (٢٩٥/١) سير الاعلام (٣٢١/٢) العبر (٤٣/١) التهذيب (٢٠٤/١٢) التقريب (٤٦٣/٢) العقد الثمين (٩١/٨) .

٣٢٣ ـ الحكم على الحديث / اسناده صحيح لغيره بالمتابعات السابقة والآتية .

٣٢٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى " السنن المأثورة للشافعى " برواية الطحاوى عن المزنى عنه ص (٤٤٥) بهذا الاسناد مثله .

وله شواهد من حديث أبى هريرة عند أحمد (٣٠٨/٢ و ٣٣٠) والنسائى (الجهاد من قاتل فى سبيل الله وعليه دين ٣٣/٦) .

ومن حديث جابر عند أحمد (٣٢٥/٣ ، ٣٥٢ ، ٣٧٣) والبزار (١١٧/٢) وأبى يعلى (٣٨٣/٣) وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٢٧/٤) وقال رواه أحمد والبزار واسناده أحمد حسن اهـ . وفاته أن ينسبه الى أبى يعلى .

ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم (١٥٠٢/٣) وقال الترمذى وفى الباب عن أنس ومحمد بن جحش وأبى هريرة (٢١٢/٤) .

(٣٢٤) حدثنا أحمد قال وثنا المزنى قال ثنا الشافعى قال ثنا سفيان عن محمد ابن (٧٩/ب) عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه ثم ذكر مثله سواء •

فكان مثل هذا محتملا أن يكون فى حديث الفريعة ، والمعنى الذى ذكرناه من حقوق أولياء الميت فى زوجته التى توفى عنها،قال أبو جعفر حكاه لنا المزنى عن الشافعى ، وهو قول حسن ، والله عز وجل نسئله التوفيق •

---

٣٢٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى المزنى فانه صدوق •
(١) المزنى صدوق ، والشافعى ثقة ثبت امام (٤٩) •
(٢) سفيان هو ابن عيينة ومحمد بن عجلان ثقتان ثبتان (٤٨) •
(٣) محمد بن قيس المدنى ، قاص عمر بن عبد العزيز ، أبو ابراهيم ، تابعى ثقة ، وثقه العجلى والفسوى وأبو داود وذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن سعد كان كثير الحديث عالما ، قال الحافظ : من السادسة وحديثه عن الصحابة مرسل • / م ت س ق •
التاريخ الكبير (٢١٢/١/١) العجلى (٤١١) الجرح (٦٣/٨) الميزان (١٦/٤) الكاشف (٨١/٣) التهذيب (٤١٤/٩) التقريب (٢٠٢/٢) •
(٤) عبد الله بن أبى قتادة : ثقة وأبوه صحابى وقد تقدما فى الحديث السابق •
٣٢٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره والحديث ورد فى الصحيح •
٣٢٤ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى " السنن المأثورة " للشافعى ص (٤٤٤) بهذا الاسناد مثله •
ومسلم (الامارة ، من قتل فى سبيل الله ١٥٠٢/٣) من طريق سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار ، وعن سفيان عن محمد بن عجلان كلاهما عن محمد بن قيس بمعنى حديث المقبرى •
والنسائى (الجهاد ، من قاتل فى سبيل الله وعليه دين ٣٥/٦) عن عبد الجبار بن العلاء عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس به فذكره •
قال حمزة بن محمد الكنانى الحافظ ـ صاحب النسائى ـ " هذا الحديث خطأ وانما رواه الثقات عن ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا •
وعن ابن عيينه عن محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم •
وقد رواه غير واحد عن ابن عيينه فجمعهما : عمرو بن دينار ومحمد بن عجلان فحملوا حديث عمرو بن دينار المرسل على حديث محمد بن عجلان ـ ولا أدرى كيف جاز هذا على أبى عبد الرحمن ولعله اتكل فيه على عبد الجبار ـ اهـ •
تحفة الاشراف (٢٥٠/٩) •

(٣١) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى الغيل من كراهة له ، ومِنْ همٍّ بنهيٍ عنه ومِنْ نهيٍ عنه
ومما سوى ذلك مما كان منه فيه •

---

(٣٢٥) حدثنا أحمد قال ثنا الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن أبيه عن اسماء ابنة يزيد ابن السكن الأنصارية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يقول] لا تغيلوا (٢) أولادكم سرا ، فان الغيل يدرك الفارس/على ظهر فرسه • (١) (٣٩/ ب)

(٣٢٦) حدثنا أحمد قال ثنا فهد قال ثنا أبو نعيم قال ثنا ابن أبى غَنيَّة عبد الملك بن حميد عن (٣) محمد بن مهاجر الأنصارى عن أبيه عن أسماء ابنة يزيد الأنصارية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تغيلوا (٢) أولادكم سرا فان قتل الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن ظهر فرسه •

قال أبو جعفر فتأملنا هذين الحديثين فوجدنا فيهما من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (٨٠/أ) لأُمّته لا تغيلوا (٢) أولادكم سرا ، ثم ذكر المعنى الذى ذكره فيهما ، فكان ذلك على التحذير منه اياهم ذلك واعلامه اياهم انه قد يكون منه دعثرة الفارس عن فرسه ، وكان ذلك منه صلى الله عليه وسلم -والله أعلم- على ما كانت العرب تقوله فيه ، فحذر من ذلك وان كان لم ينزل عليه فيه من الله عز وجل [تصديق] لها ولا تكذيب بها فيما كانت تقوله من ذلك على الاشفاق على أولادهم لا على ماسوى ذلك من تحريم منه عليهم مايكون سببا لذلك الغيل المخوف على أولادهم•

---

٣٢٥ - رجال الحديث : ثقات •

(١) الربيع بن سليمان المرادى وأسد بن موسى ثقتان (١) •

(٢) اسماعيل بن عياش وعمرو بن المهاجر ثقتان (٦٧) •

(٣) مهاجر بن أبى مسلم دينار الشامى الأنصارى ،مولى اسماء بنت يزيد ، قال الذهبى فى الكاشف وثق وقال ابن حجر مقبول ، من الثالثة / بخ د ق • وذكره ابن حبان فى الثقات •
التاريخ الكبير (٣٨٠/١/٤) الجرح (٢٦١/٨) الكاشف (١٥٧/٣) التهذيب (٣٢٣/١٠) التقريب (٢٧٨/٢) •

(٤) أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية ، أم سلمة ويقال أم عامر ، بايعت النبى صلى الله عليه وسلم وشهدت يرموك وقتلت من الروم تسعة انفار ،لها أحاديث / خ ع •
الاستيعاب (١٧٨٧/٤) أسد الغابة (١٨/٧) الاصابة (٢٣٤/٤) الاستيعاب (٢٣٧/٤) التهذيب (٣٩٩/١٢) التقريب (٥٨٦/٢) •

---

(١) زاد ابن ماجة (٣٧٢/١) : (حتى يصرعه) •(٢)فى "ب" (لا تقتلوا) •
(٣) فى الأصل (ثنا ابن أبى غنية عن عبد الملك بن حميد) خطأ ، والصواب بدون (عن) •

....

٣٢٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح •

٣٢٥ ـ تخريج الحديث :

تابع اسماعيل بن عياش على روايته عن عمرو بن مهاجر : يحيى بن حمزة عند ابن ماجة (النكاح ، الغيل ٣٧٢/١) والطبراني في الكبير (١٨٣/٢٤) .
كما تابع عمرو بن مهاجر على روايته عن أبيه : معاوية بن صالح : عند ابن سعد (٤٦٢/٧) وأحمد (٤٥٧/٦) • وهذا الحديث ذكره البغوى من اسماء بنت يزيد تعليقا (١٠٩/٩) •

٣٢٦ ـ رجال الحديث : ثقات •

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) •

(٢) أبو نعيم هو الفضل بن دكين ثقة ثبت حجة (٦٨) •

(٣) ابن أبى غنية هو عبد الملك بن حميد بن أبى غنية الخزاعى الكوفى أصله من أصبهان • ثقة وثقه ابن معين والعجلى وذكره ابن حبان فى الثقات من السابعة / ع •
تاريخ عثمان الدارمى (٩٠٨) التاريخ الكبير)٤١١/١/٣) العجلى (٣١١) الجرح (٣٤٧/٥) الثقات (٧/ ٩٦) الكاشف (١٨٣/٢) التهذيب (٣٩٢/٦) التقريب (٥١٨/١) •

(٤) محمد بن مهاجر بن أبى مسلم دينار الأنصارى (أخو عمرو بن المهاجر الذى تقدم فى الحديث السابق) ثقة وثقه احمد وابن معين ودحيم وأبو زرعة الدمشقى وأبو داود و يعقوب بن سفيان والعجلى ، مات سنة سبعين ومائة / بخ م عم •
تاريخ عثمان الدارمى رقم (٧٨٧) التاريخ الكبير (٢٢٩/١/١) العجلى (٤١٥) الجرح (٩١/٨) العبر (١٩٩/١) الكاشف (٨٨/٣) التهذيب (٤٧٧/٩) التقريب (٢١١/٢)

(٥) بقية رجاه ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق •

٣٢٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح •

٣٢٦ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٤٥٣/٦) عن الفضل بن دكين ، والطبراني في الكبير (١٨٣/٢٤) وابن حبان كما فى الموارد ص (٣١٧) كلاهما من طريق الفضل بن دُكين بهذا الاسناد نحوه •
وقد تابع أبا نعيم على روايته عن ابن أبى غنية :

• ـ أبو المغيرة وعلى بن عياش : عند أحمد (٤٥٨/٦) •

• ـ والربيع بن نافع عند أبى داود (الطب ، الغيل (٢١١/٤) ومن طريقه البيهقى (٤٦٤/٧) وحسن اسناد أبى داود ابن حجر فى الاصابة ٢٣٥/٤ •

• ـ وأبو توبة عند ابن الاثير فى أسد الغابة (١٨/٧) •

كلهم عن محمد بن المهاجر بهذا الاسناد نحوه •

قال الخطابى : " أصل الغيل أن يجامع الرجل المرأة وهى مرضع • وقوله (يدعثره عن فرسه) معناه : يصرعه ويسقطه ومعنى الحديث : ان المرضع اذا جومعت فحملت فسد لبنها ، ونهك الولد اذا اغتذى بذلك اللبن ، فيبقى ضاويا ، فاذا صار رجلا فركب الخيل فركضها ، أدركه ضعف الغيل فزال وسقط عن متونها ، فكان ذلك كالقتل له الا أنه سر لايُرى ولا يُشعَر •

معالم السنن (٢١١/٤) •

(٣٢٧) حدثنا أحمد قال كما ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا أبو عامر العقدى

(ح) وحدثنا أحمد قال وثنا يزيد بن سنان قال ثنا موءمل بن اسماعيل

(ح) وحدثنا أحمد قال وكما ثنا فهد بن سليمان قال ثنا أبو حذيفة قالوا أنبا سفيان الثورى قال ثنا الركين بن الربيع عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشرا (١) : الصفرة[٢] وتغيير الشيب والتختم بالذهب وجر الازار والتبرج بالزينة لغير محلها والضرب (بالكعاب[٣]) وعزل الماء عن محله وفساد الصبى (غير محرمه[٤]) وعقد التمائم والرقى الا المعوذات .

---

٣٢٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى موءمل وأبى حذيفة فانهما صدوقان سيئا الحفظ وحرملة مقبول .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١) .

(٢) أبو عامر العقدى ثقة مأمون (٥٩) .

(٣) يزيد بن سنان ثقة (١٣) .

(٤) موءمل (بوزن محمد) ابن اسماعيل العدوى ، أبو عبد الرحمن البصرى نزيل مكة صدوق سيء الحفظ . كذا قال أبو زرعة وأبو حاتم . وقال سليمان بن حرب : يروى المناكير عن ثقات شيوخه ـ وقال محمد بن نصر المروزى : اذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف ويتثبت فيه لأنه كان سيء الحفظ كثير الغلط . ووثقه غير واحد . مات سنة ست ومائتين بمكة / خت قد ت س ق . التاريخ الكبير (٤٩/٢/٤) الجرح (٣٧٤/٨) سير الأعلام (١١٠/١٠) الميزان (٢٢٨/٤) الكاشف (١٦٨/٣) العبر (٢٧٤/١) التهذيب (٣٨٠/١٠) التقريب (٢٩٠/٢) .

(٥) أبو حذيفة هو موسى بن مسعود النهدى البصرى : صدوق سيء الحفظ وكان يصحّف كذا قال أبو حاتم وزاد: معروف بالثورى، روى عنه بضعة عشر ألف حديث وفى بعضها شيء . ولينه الترمذى وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن قانع والدارقطنى . ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلى. وحديثه عند البخارى فى المتابعات . مات سنة عشرين ومائتين وقد جاوز التسعين / خ د ت ق . ابن سعد (٣٠٤/٧) تاريخ الدارمى برقم (١٠٣) التاريخ الكبير (٢٩٥/١/٤) العجلى (٤٤٥) كنى مسلم (٣١٨) العقيلى (١٦٧/٤) الجرح (١٦٣/٨) الثقات (٤٥٨/٧) الاستغناء (٥٧١/١) الميزان (٢٢١/٤) الكاشف (١٦٦/٣) العبر (٣٠٠/١) التهذيب (٣٧٠/١٠) التقريب (٢٨٨/٢) . ===

---

(١) فى سنن أبى داود (عشر خصال) وعند أبى يعلى (عشر خصال) .

(٢) زاد بعدها أبو يعلى : (يعنى الخلوق) .

(٣) فى الاصل (بالكعبات) .

(٤) فى الاصل (غير محرمة) والصواب ما اثبته ، ومعناه انه كره ذلك ولم يبلغ به حد التحريم .

(٣٢٨) حدثنا أحمد قال وكما ثنا يزيد بن سنان قال ثنا الحسن بن عمر بن شقيق قال ثنا جرير بن عبد الحميد (٨٠/ب) عن الركين بن الربيع بن عميلة الفزاري ، ثم ذكر باسناده مثله ٠

=== (٦) سفيان الثوري ثقة ثبت امام حجة (٢١) ٠

(٧) ركين بن الربيع بن عَمِيْلة الفزاري ،أبو الربيع الكوفي ، ثقة وثقه أحمد وابن معين والنسائي ويعقوب بن سفيان وقال ابو حاتم:صالح ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة / بخ م عم ٠
تاريخ عثمان الدارمي رقم (٣٢٩) التاريخ الكبير (٣٣٠/١/٢) الجرح (٥١٣/٣) الكاشف (٢٤٣/١) التهذيب (٢٨٧/٣) التقريب (٢٥٢/١) ٠

(٨) القاسم بن حسان العامري الكوفي ، قال العجلي تابعي ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ــ وقال الذهبي : وثق ، وقال ابن حجر مقبول ، من الثالثة / د س ٠
التاريخ الكبير (١٦١/١/٤) العجلي (٣٨٦) الجرح (١٠٨/٧) الثقات (٣٣٥/٧) الكاشف (٣٣٤/٢) التهذيب (٣١١/٨) التقريب (١١٦/٢) ٠

(٩) عبد الرحمن بن حرملة الكوفي ، روى عن ابن مسعود حديث (كان يكره عشر خلال تختم الذهب ٠٠) الحديث ، وعنه ابن أخيه القاسم بن حسان.قال ابن المديني: لا أعلم روى عنه شيء الا من هذا الطريق ولا نعرفه من أصحاب عبد الله ، وقال البخاري لم يصح حديثه ، قال ابن عدي : يقصد البخاري انه لم يسمع ابن مسعود ، وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه ، فقال ليس بحديثه بأس ، وانما روى حديثا واحدا مايمكن أن يعتبر به ، ولم أسمع أحدا ينكره أو يطعن عليه ــ وذكره ابن حبان في الثقات وفي التقريب: مقبول من الثالثة / د س ٠
التاريخ الكبير (٢٧٠/١/٣) الجرح (٢٢٢/٥) الكامل (١٦١٩/٤) الكاشف (١٤٤/٢) التهذيب (١٦١/٦) التقريب (٤٧٧/١) ٠

٣٢٧ ــ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف من طريقي مؤمل وأبي حذيفة النهدي ــ وحسن من طريق أبي عامر العقدي ٠

٣٢٧ ــ تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (٣٩٧/١) والعقيلي (٣٢٩/٢) كلاهما من طريق سفيان الثوري به مثله ــ قال العقيلي : وبعض الألفاظ التي في هذا الحديث يروى بغير هذا الاسناد وفيه الفاظ ليس لها أصل ٠
وقد تابع سفيان على روايته عن الركين :
شعبة : عند أحمد (٤٣٩/١) وابن حبان كما في الموارد ص (٣٥٤) ٠
وقيس بن الربيع عند الطيالسي ص (٥٢) ٠

٣٢٨ ــ رجال الحديث : ثقات سوى الحسن بن عمر فانه صدوق وعبد الرحمن بن حرملة فهو مقبول لكن حسن حديثه أبو حاتم ٠
(١) يزيد بن سنان : ثقة (١٣) ٠
(٢) الحسن بن عمر بن شقيق الجَرْمي ، أبو علي البصري نزيل الري ، صدوق قال البخاري وأبو حاتم وصالح جزرة : صدوق ، وقال ابو زرعة : لا بأس به==

(٣٢٩) حدثنا أحمد قال وكما ثنا أحمد بن شعيب قال أنبا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت الركين يحدث ثم ذكر باسناده مثله ٠

ففى هذا الحديث كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم لفساد الصبى وهو بالغيل الذى ذكرنا (غير محرمة) (١) ، فدل ذلك أن كراهيته صلى الله عليه وسلم لما كره من ذلك كان كراهية لا تحريم معها ٠

== مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين / خ ٠
التاريخ الكبير (٣٠٠/٢/١) الجرح (٢٥/٣) الكاشف (١٦٤/١) التهذيب (٣٠٨/٢) التقريب (١٦٩/١) ٠

(٣) جرير بن عبد الحميد : ثقة ثبت حجة (١٤٧) ٠

(٤) الركين بن الربيع بن عميلة الفزارى : ثقة (٣٢٧) ٠

٣٢٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن ٠

٣٢٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (٣٨٠/١) وأبو يعلى (٨٥/٩) البيهقى (٢٣٢/٧ و ٣٥٠) كلهم من طريق جرير بن عبد الحميد بهذا الاسناد مثله ٠ وأخرجه ابن أبى شيبة (٣٧١/٧) عن جرير به الأمر الأخير فقط ٠

٣٢٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الرحمن بن حرملة فانه مقبول لكن حسن حديثه أبو حاتم ٠

(١) أحمد بن شعيب النسائى : ثقة ثبت امام (٢٣) ٠

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصَّفَانى القيسى ، أبو عبد الله البصرى ، ثقة وثقه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائى مات سنة خمس وأربعين ومائتين /م قد ت س ق ٠
التاريخ الكبير (١٧٤/١/١) الجرح (١٦/٨) الكاشف (٥٩/٣) التهذيب (٢٨٩/٩) التقريب (١٨٢/٢)

(٣) المعتمر بن سليمان بن طرخان التيمى أبو محمد البصرى الحافظ ، ثقة وكان رأسا فى العلم والعبادة كأبيه ٠ وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد والعجلى وأثنى عليه الامام أحمد ـ وقال ابن خراش صدوق يخطىء من حفظه واذا حدث من كتابه فهو ثقة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقد جاوز الثمانين / ع ٠
ابن سعد (٢٩٠/٧) التاريخ الكبير (٤٩/٢/٤) العجلى (٤٣٣) الجرح (٤٠٢/٨) الثقات (٥٢١/٧) سير أعلام النبلاء (٤٧٧/٨) التذكرة (٢٦٦/١) الميزان (١٤٢/٤) التهذيب (٢٢٧/١٠) التقريب (٢٦٣/٢) ٠

(٤) الركين بن الربيع ـ ثقة (٣٢٧) ٠

٣٢٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن ٠

٣٢٩ ـ تخريج الحديث :
أخرجه النسائى (الزينة " الخضاب بالصفرة ١٤١/٨) بهذا الاسناد مثله ٠
وأبو داود (كتاب الخاتَم ، ماجاء فى خاتم الذهب ٤٢٧/٤ ـ ٤٢٨) وأبو يعلى (٨/٩) وابن حبان كما فى الموارد ص (٣٥٤ ـ ٣٥٥) والبيهقى (٤٦٥/٧)
وابن أبى شيبة (٣٧١/٧) الأمر الاخير من هذا الحديث فقط ٠
كلهم من طريق المعتمر بن سليمان به مثله ٠
وقال أبو داود : انفرد باسناد هذا الحديث أهل البصرة ـ والله أعلم ـ ا هـ ٠===

---

(١) فى الاصل (غير محرمة) ٠

فان قال قائل فقد روى عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم نهيه عنه ٠

(٣٣٠) حدثنا أحمد قال فذكر ما قد حدثنا روح بن الفرج قال : ثنا يحيى ابن عبد الله بن بكير قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغتيال ثم قال لو ضر أحدا لضر فارس والروم ٠

(٤٠/أ) فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل أن النهى (١) قد يكون/للكراهة بلا نهى معها كما نهى صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما ·[لا] لأنه حرم ذلك ولكنه لما خاف من ضرره على من يفعله ، وقد ذكرنا ماروى فى ذلك فيما تقدم منا من كتابنا هذا ، والدليل على انه صلى الله عليه وسلم لم يكن نهيه عن الغيل نهى تحريم ٠

== قال الخطابى : " أما كراهية الخلوق (يعنى الصفرة) فإنما هى للرجال خاصة دون النساء - وتغيير الشيب انما يكره بالسواد دون الحمرة والصفرة ، والتختم بالذهب محرم على الرجال والتبرج بالزينة لغير محلها ، وهو أن تتزين المرأة لغير زوجها ، وأصل التبرج أن تظهر المرأة محاسنها للرجال - وأما عزل الماء لغير محله أو عن محله فهو أن يعزل الرجل ماءه عن فرج المرأة ، وأنما كره ذلك لأن فيه قطع النسل - وفساد الصبى هو أن يطأ المرأة المرضع ، فاذا حملت فسد لبنها وكان فى ذلك فساد الصبى - وقوله (غير محرمه) معناه انه كره ذلك ولم يبلغ فى الكراهة حد التحريم - والضرب بالكعاب بكسر الكاف جمع كعب ، وهى فصوص الشرد ٠ معالم السنن (٤٢٧/٤) ٠

٣٣٠ - رجال الحديث / ثقات ٠

(١) روح بن الفرج : ثقة (١٤٩) ٠

(٢) يحيى بن عبد الله بن بكير : ثقة ثبت (٢٣٢) ٠

(٣) سفيان بن عيينة : ثقة ثبت حجة (٤٨) ٠

(٤) عمرو بن دينار : ثقة ثبت حجة (٦٩) ٠

(٥) عطاء هو اما عطاء بن ميناء أو عطاء بن يسار فان عمرو بن دينار يروى عن كليهما - وكلاهما ثقتان ، مضى الاول فى (٢٦٦) والثانى فى (٢٧٩) ٠

٣٣٠ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح ٠

٣٣٠ - تخريج الحديث :

أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٦٩/١١) عن روح بن الفرج بهذا الاسناد مثله ٠
وتابع عمرو بن دينار على روايته عن عطاء ابنُ جريج عند البزار كما فى كشف الاستار (١٧٢/٢)٠
وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٨/٤) وقال رواه الطبرانى والبزار ورجاله رجال الصحيح ٠ اهـ ٠
وله شاهد من حديث أبى هريرة بهذا المعنى أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى مجمع الزوائد (٢٩٨/٤) ٠

---

(١) فى "ب" (النبى صلى الله عليه وسلم) بدل (النهى) ٠

(٣٣١) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا يونس قال أنبا ابن وهب أن مالكا أخبره عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل (٨١/أ) عن عروة عن عائشة عن جُدامة (١) ابنة وهب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن فارس والروم يضعون ذلك فلا يضر أولادهم .

(٣٣٢) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا محمد بن على بن زيد المكى قال ثنا القعنبى قال حدثنا مالك ثم ذكر باسناده مثله غير انه لم يذكر فى حديثه جدامة ، وأوقفه على عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم .

---

٣٣١ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤) .

(٢) ابن وهب هو عبد الله : ثقة ثبت (١٥) .

(٣) مالك بن أنس : ثقة ثبت امام حجة (٢٢) .

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتم عروة : ثقة (٣٧) .

(٥) عروة بن الزبير : ثقة ثبت امام حجة (٣٥) .

(٦) جدامة بنت وهب ويقال بنت جندب الأسدية أخت عكاشة بن محصن لامه ، صحابيه لها سابقة وهجرة ، روت عن النبى صلى الله عليه وسلم فى النهى عن الغيلة ، روت عنها عائشة ، وكان اسلامها قديما بمكة وهاجرت مع قومها الى المدينة ، قال الدارقطنى هى بالجيم والدال المهملة ، ومن ذكرها بالذال المعجمة فقد صحف . / م . الاستيعاب ١٨٠٠/٤) أسد الغابة (٤٨/٧) الاصابة (٢٥٩/٤) التهذيب (٤٠٥/١٢) التقريب (٥٩٣/٢) .

٣٣١ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٣٣١ ـ تخريج الحديث :

أخرجه مالك فى الموطأ (الرضاع ، ماجاء فى الرضاعة ٦٠٧/٢) بهذا الاسناد مثله ـ والترمذى (الطب ، ماجاء فى الغيلة ٤٠٦/٤) عن عيسى بن يونس عن وهب بهذا الاسناد وقال حسن غريب صحيح . وذكره ابن حجر فى الاصابة (٢٥٩/٤) وقد تابع ابن وهب على روايته عن مالك :

. ـ عبد الرحمن بن مهدى : عند أحمد (٣٦١/٦) والنسائى (النكاح ، الغيلة (١٠٦/٦) ويحيى بن يحيى عند مسلم (النكاح ، جواز الغيلة (٥٠٧٦/٢)والبيهقى (٤٦٥/٧) قال مسلم : (جدامة) بالدال المهملة ـ وقال خلف : بالذال المعجمة والصحيح ماقاله يحيى أى بالدال المهملة ـ اهـ .

وخلف بن هشام عند مسلم (٥٠٧٦/٢) واسحاق بن عيسى عند الترمذى (٤٠٦/٤) . وخالد بن مخلد عند الدارمى (٧٠/٢) ومعن بن عيسى : عند ابن سعد (٢٤٣/٨ـ ٢٤٤)

٣٣٢ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) محمد بن على بن زيد المكى : ثقة (٢٤٠) .

(٢) القعنبى : هو عبد الله بن مسلمة ثقة ثبت حجة (١٦) .

(٣) مالك : ثقة ثبت امام حجة (٢٢) .

٣٣٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

====

---

(١) فى الأصل (جذامة) بالذاى المعجمة ، هنا وفى الاحاديث الآتية .

(٣٣٣) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا ابراهيم بن أبى الوزير ح وحدثنا أحمد قال وماقد ثنا محمد بن خزيمة قال ثنا أبو مسهر قالا ثنا مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة عن جدامة ابنة وهب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله •

(٣٣٤) حدثنا أحمد قال وماقد ثنا على بن معبد قال ثنا يحيى بن [اسحاق السالحينى قال حدثنا يحيى بن] أيوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة عن جدامة ابنة وهب الأسدية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله •

=== ٣٣٢ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (الطب ـ باب فى الغيل (٢١١/٤) عن القعنبى بهذا الاسناد مثله • وأوصله الى " جدامة " ولم يوقفه على عائشة •

٣٣٣ ـ رجال الحديث : ثقات •

(١) بكار بن قتيبة : ثقة (١١) •

(٢) ابراهيم بن أبى الوزير هو ابراهيم بن عمر بن مطرِّف الهاشمى أبو عمرو ابن أبى الوزير المكى ، نزيل البصرة ـ ثقة وثقه الترمذى والدارقطنى وقال أبو حاتم والنسائى : لابأس به ـ مات سنة بضع عشرة ومائتين / خ عم •
التاريخ الكبير (٣٣٣/١/١) الجرح (١١٤/٢) الكاشف (٤٤/١) التهذيب (١٤٧/١) التقريب (٤٠/١) •

(٣) محمد بن خزيمة : ثقة (٧٤) •

(٤) أبو مسهر هو عبد الأعلى بن مسهر ثقة ثبت (٢٤٥) •

(٥) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى (٣٣١) •

٣٣٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح •

٣٣٣ ـ تخريج الحديث :

قد تابع ابراهيم بن أبى الوزير وأبا مسهر على روايتهما عن مالك :
أبو سلمة الخزاعى عند أحمد (٣٦١/٦) • وخالد بن مخلد عند الدارمى (٧٠/٢)
وسعيد بن أبى مريم عند الحاكم (٦٩/٤) وأبو مصعب الزبيرى عند البغوى (١٠٨/٩) •

٣٣٤ ـ رجال الحديث : ثقات •

(١) على بن معبد بن نوح ثقة (١٣٧) •

(٢) يحيى بن اسحاق البَجَلى أبو زكريا السيلحينى (نسبة الى قرية قرب بغداد تدعى سيلحين) ويقال السالحينى أيضا • نزيل بغداد • الحافظ الثقة الرحال • وثقه أحمد وابن سعد ، وقال الذهبى له مفاريد لكثرة ما روى مات سنة عشر ومائتين / م عم •
التاريخ الكبير (٢٥٩/٢/٤) الجرح (١٢٦/٩) التذكرة (٣٧٦/١) الكاشف(٢١٩/٣)
التهذيب (١٧٦/١١) التقريب (٣٤٢/٢) اللباب (٩٣/٢) •

(٣) يحيى بن أيوب المَقَابِرى : ثقة (٢٥) •

(٤) بقية رجال الحديث تقدموا فى الحديث (٣٣١) • ===

(٣٣٥) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا (ابراهيم) (١) بن أبى داود قال ثنا سعيد ابن أبى مريم قال أنبا يحيى بن أيوب قال حدثنى [أبو] الأسود محمد بن عبد الرحمن قال ثنا عروة عن عائشة عن جدامة ثم ذكر باسناده مثله .

(٣٣٦) حدثنا أحمد قال وماقد ثنا الربيع بن سليمان الأزدى قال ثنا (٨١/ ب) أبو زرعة قال أنبا حيوة عن أبى الأسود أنه سمع عروة يحدث عن عائشة عن جدامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

=== ٣٣٤ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٣٣٤ – تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبى شيبة (   ) عن يحيى بن اسحاق السيلحينى بهذا الاسناد مثله . وعنه مسلم النكاح ، جواز الغيلة (٥٠٧٦/٢) وابن ماجة (النكاح ، الغيل (٣٧١/١) .

٣٣٥ – رجـال الحديث : ثقـات .

(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة ثبت (١٨) .

(٢) سعيد بن أبى مريم = سعيد بن الحكم ثقة ثبت حجة (١٧) .

(٣) يحيى بن أيوب : ثقة (٢٥) .

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث (٣٣١) .

٣٣٥ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٣٣٥ – تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٠/٣) والحاكم (٦٩/٤) من طريق سعيد بن أبى مريم بهذا الاسناد مثله . وقد تابع سعيد بن أبى مريم على روايته عن يحى عن بن أيوب : يحيى بن اسحاق عند الترمذى (الطب، الغيلة (٤٠٥/٤) وقال حسن صحيح . كما تابع يحيى بن أيوب على روايته عن أبى الأسود : سعيدُ بن أبى أيوب عند أحمد (٣٦١/٦) ومسلم (النكاح ، جواز الغيلة (٥٠٧٦/٢) .

٣٣٦ – رجـال الحديث : ثقـات .

(١) الربيع بن سليمان الازدى ثقة (٤٣) .

(٢) أبو زرعة الرازى ثقة ثبت امام (٢٨٢) .

(٣) حيوة بن شريح ثقة (٤٣) .

(٤) أبو الأسود = هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل : ثقة تقدم هو وبقية رجاله فى الحديث (٣٣١) .

٣٣٦ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٣٣٦ – تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٠/٣) بهذا الاسناد وقد تابع حيوة على روايته عن أبى الأسود : ابن طيعة عند أحمد (٣٦١/٦) .

---

(١) فى الأصل " أحمد بن أبى داود " خطأ ظاهر والصواب ما أثبته . وكذا ورد فى "ب" وشرح معانى الآثار.وابن أبى داود يروى عن ابن أبى مريم كما فى الأحاديث (٤١ – ٣٢٩ – ٥٠٢ – ٦٢١ – ٩٣٨) .

(٣٣٧) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري وابراهيم ابن محمد بنيونس البصري قالا ثنا (المقرئ) (١) قال ثنا سعيد بنأبي أيوب عن أبي الاسود عن عروة عن عائشة قالت حدثتني جدامة ثم ذكرا مثله ٠

فكان في هذا الحديث ماقد دل على اطلاقه صلى الله عليه وسلم لأمته ما كان حذرهم اياه لما وقف على أن ذلك لا يضر فارس والروم في أولادهم ، وقد كانت بقيت بقية منه في صدور (٢) العرب حتى روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في ذلك ٠

---

٣٣٧ – رجال الحديث : ثقات سوى صالح فانه صدوق وابراهيم مسكوت عنه ٠

(١) صالح بن عبد الرحمن الأنصاري صدوق (٢٢) ٠

(٢) (ش) ابراهيم بن محمد بن يونس بن مروان بن عبد الملك أبو أسحاق البصري روى عن عبد الله بن يزيد القرشي المقرئ البصري شيخ البخاري وعن أبي عاصم النبيل الضحاك بن مخلد وعن أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي شيخ البخاري ٠ قال ابن يونس بصري قدم مصر وتوفي بها سنة خمس وستين ومائتين ٠ مغاني الأخيار (١/٩١/ب) دار الكتب ٠

(٣) المقرئ: هو عبد الله بن يزيد العدوي المكي مولى آل عمر أبو عبد الرحمن المقرئ ثقة فاضل ، أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة وثقه ابن المبارك وابن سعد والنسائي وابن قانع والخليلي – مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وقد قارب المائة وهو من كبار شيوخ البخاري / ع ٠
ابن سعد (٥/٥٠١) التاريخ الكبير (٣/١/٢٢٨) العجلي (٢٨٤) الجرح (٥/٢٠١) الكاشف (٢/١٢٨) العبر (١/٢٨٦) التهذيب (٦/٨٣) التقريب (١/٤٦٢) ٠

(٤) سعيد بن أبي أيوب مِقْلاص الخزاعي مولاهم أبو يحيى المصري ثقة ثبت فقيه وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد ويحيى بن بكيروقال أحمد لا بأس به ، مات سنة احدى وستين ومائة وكان مولده سنة مائة / ع ٠
التاريخ الكبير (٢/١/٤٥٨) الجرح (٤/٦٦) سير أعلام النبلاء (٧/٢٢) – العبر (١/١٨٢) الكاشف (١/٢٨١) التهذيب (٤/٧) التقريب (١/٢٩٢) الشذرات (١/٢٥١)

(٥) أبو الأسود هو محمد عبد الرحمن بن نوفل ، ثقة – تقدم هو وبقية رجاله في الحديث (٣٣١) ٠

٣٣٧ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره من طريق صالح بن عبد الرحمن بما سبق له من متابعات ٠ والحديث ورد في الصحيح ٠

٣٣٧ – تخريج الحديث : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٣٠) بهذا الاسناد ٠ وأحمد (٦/٣٦١) ومسلم (٢/٥٠٧٦) ومن طريقه ابن الاثير في أسد الغابة (٧/٤٨) ٠
كلاهما من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ به مثله ٠

---

(١) في الأصل (المقبري) خطأ ظاهر ٠ (٢) في "ب" (قلوب) ٠

(٣٣٨) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن عطية بن جبير عن أبيه قال مات ذو قرابة لي وترك ابنا له فأرضعته امرأتي فحلفت أن لا أقربها حتى تَفْطِمَ الصبي ، فلما (٤٠/ ب) مضت اربعة أشهر قيل لي قد بانت منك امرأتك ، فسألت/عليا رضي الله عنه فقال ان كنت حلفت على بصيرة فقد بانت منك امرأتك و إلا فهي امرأتك .

وقد كان [مالك بن أنس] ذهب الى هذا المعنى فسئل عن رجل ترك امرأته وهي ترضع حتى تفطم ولدها فأبت ذلك عليه وطلبت منه وطيئه اياها.فقال لا أرى لها

---

٣٣٨ – رجال الأثر : ثقات سوى عطية بن جبير وأبيه فانهما مجهولان .
(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) .
(٢) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣) .
(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦) .
(٤) سماك بن حرب ثقة (٢٥٢) .
(٥) عطية بن جبير العنزي : قال ابن أبي حاتم : قد اختلف فيه الرواة عين سماك بن حرب ، فقال شعبة : (عن سماك عن عطية بن جبير عن علي) وروى ابراهيم بن طهمان : (عن سماك عن حريث عن عطية بن جبير قال قلت لعلي) وروى أبو الأحوص : (عن سماك عن حريث بن عميرة عن أم عطية عن علي)روى حماد بن سلمة : (عن سماك عن أم عطية عن علي) . وروى سفيان الثوري (عن سماك عن أبي عطية بن جبير عن علي) سمعت أبي يقول بعض ذلك وبعضه من قبلي .
وفي الميزان : جبير بن عطية عن أبيه وسكت ولم يذكر شيئا .
وقال في اللسان : " جبير بن عطية عن أبيه " وسكت ولم يذكر شيئا .
وقال ابن التركماني في الجوهر النقي : ذكره ابن حبان في الثقات . اه .
ينظر : التاريخ الكبير (١٢/١/٤) الجرح (٣٨١/٦ – ٣٨٢) الثقات (٢٧٨/٧) الميزان (٣٨٩/١) لسان الميزان (٩٨/٢) الجوهر النقي (٣٧٩/٧)

٣٣٨ – الحكم على الاثر : اسناده مختلف فيه وهو موقوف على علي رضي الله عنه .

٣٣٨ – تخريج الاثر :
أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن بهذا الاسناد كما في الجوهر النقي (٣٧٩/٧) وتابع وهب بن جرير على روايته عن شعبة : معاذُ بن معاذ العنبري عند البيهقي (٣٨٢/٧) .
كما تابع شعبة على روايته عن سماك بن حرب :
داودُ بن أبي هند عند البيهقي (٣٨١/٧) الا انه قال : داود بن أبي هند عن سماك بن حرب عن رجل من بني عجل عن أبي عطية انه توفي أخوه وترك ابنا له رضيعا ، قال أبو عطية لامرأته ارضعيه ، فقالت اني أخشى أن تغتاله ، فحلف لا يقربها حتى تفطمه ففعل حتى فطمته قال فذكرت ذلك لعلي رضي الله عنه ، فقال علي : انك انما أردت الخير وانما الايلاء في الغضب .
قال البيهقي : وحكاه الشافعي عن هشيم عن داود عن سماك بن حرب عن أبي عطية الأسدي انه تزوج امرأة أخيه وهي ترضع بابن اخيه ... فذكره (٣٨١/٧ – ٣٨٢) .
وأخرجه عبد الرزاق (٤٥١/٦) عن الثوري ، وسعيد بن منصور (٢٥/٢) عن هشيم عن داود بن أبي هند ـ كلاهما عن سماك بن حرب عن أبي عطية الأسدي نحوه .

فى ذلك حجة ولا يكره (٨٢/أ) على ذلك كانت فيه يمين أو لم تكن " وأرى قول على فى ذلك يعجبنى (١) ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن أنهى عن الغيلة ، قال مالك وهو أن يطأ الرجل امرأته وهى ترضع ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم همّ بذلك حتى ذكر أن فارس والروم يفعلونه فكف عنه ، فليس هذا مما يُقضى لها به ولا يُجبر عليه ، وانما ذلك ماكان على الأضرار (٢) وليس هذا مضارا ، انما يريد (٣) استصلاح ولده فلا أرى لها فى ذلك قولا ولا يكره فى ذلك على وطيه اياها ذكر ذلك عنه عبد الرحمن بن القاسم فى سماعه إياه منه .

وقد خالف ذلك آخرون منهم أبو حنيفة وأصحابه فجعلوه فى ذلك مُوليا منها ان حلف ألا يقربها حتى تفطم ولدها اذا كان بينه وبين تمام الحولين أربعة أشهر فصاعدا ، ذكر ذلك لنا ابن أبى عمران عن [ابن] سماعة عن محمد بن الحسن بغير خلاف ذكره فيه بينه وبين أصحابه وهذا القول عندنا أولى القولين ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم الجماع فى الرضاع ، وانما كرهه اشفاقا ، ثم أطلقه فكان الممتنع منه لزوجته كالممتنع من مثله فى غير حال الرضاع .

وقد زعم زاعم وهو الليث بن سعد أن قوما يقولون ان الغيل جماع الحامل لا جماع المرضع ، ذكر ذلك زيد بن بشر عن ابن وهب عنه .

فأما مالك فكان مذهبه فيه (٨٢/ب) انه جماع المرضع :

(٣٣٨/أ) حدثنا أحمد قال كماثنا يونس قال أنبا ابن وهب عن مالك (ح) وحدثنا أحمد قال وكما ثنا محمد بن على بن زيد المكى قال ثنا القعنبى عن مالك .

=== وأخرجه ابن أبى شيبة (١٤١/٥) عن أبى الأحوص عن سماك بن حرب عن حريث بن عميرة عن أم عطية قالت : قال جبير لامرأته ارضعى ابن أخى مع ابنك .. فذكره . وَرَوَى مثلَه سعيدُ بن جبير عن على رضى الله عنه ، انظر مصنف عبد الرزاق(٤٥١/٦) وسنن سعيد بن منصور (٢٦/٢) .
كما رُوى مثله عن عثمان وعائشة وابن عمر وابن المسيب وقتادة وغيرهم انهم قالوا : اذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه طلاق وان مضت أربعة أشهر حتى يوقف فاما أن يطلق واما ان يفىء (أى يطأ ويكفر عن يمينه - ينظر مع المراجع السابقة الموطأ (٥٥٦/٢)ومسند الشافعى (٤٣/٢)والسنن الكبرى (٣٧٦/٧ - ٣٨٢) .
٣٣٨/أ - رجال الأثر : ثقات .
(١) يونس هو ابن عبد الاعلى ثقة (١٤) .
(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) ===

---

(١) قال مالك فى الموطأ : " من حلف لامرأته أن لا يطأها حتى تفطم ولدها ، فان ذلك لا يكون ايلاء ، وقد بلغنى أن على بن أبى طالب سئل عن ذلك فلم يره ايلاء . " (٥٥٨/٢) . وقد فصل مالك هذه المسئلة تفصيلا حسنا فراجعه ان شئت .
(٢) فى "ب" (على وجه الاضرار) . (٣) فى "ب" (يراد) .

وكان ما قال مالك فى هذا أولى عندنا مما قاله الليث فيه ، لأنه عند العرب مما قد ذكرته فى أشعارها ومما قد فخرت به نساؤها .

حدثنا أحمد قال فأجاز لنا على بن عبد العزيز عن أبى عبيد قال قال أبو عبيدة واليزيدى والأصمعى وغيرهم : الغيل أن يجامع امرأته وهى مرضع (١) ، قال والعرب تقول للرجل تمدحه " ماحملته أمه وضعا ، ومنهم من يقول تضعا . ولا أرضعته غَيْلاً ولا وَضَعَتْه يَتْناً ولا أبانَتْه مَيْقاً " فقولهم ماحملته وضعا يريد ماحملته على حيض ، وقولهم ولا أرضعته غيلا يعنون أنها ما وطئت وهى ترضع ، ولا وضعته يَتْناً يعنون أن تخرج رجلاه قبل يديه فى الولادة ، يقال منه موتِن للمرأة التى ولدته كذلك وللولد موتَن ، وقولهم/ولا أبانته ميقا ، وبعضهم يقول ولا أبانته على ماقٍ فانه (٤١/أ) شدة البكاء ، فدل ذلك فى الغيل على ماقاله مالك فيه ، وقد روى فيما كان من النبى صلى الله عليه وسلم فى اباحته وطء المرضع .

(٣٣٩) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا ابن أبى داود قال ثنا ابن أبىمريم قال أنبا يحيى بن أيوب قال أخبرنى عياش (ابن عباس) (٢) قال أخبرنى أبو النضر عن عامر بن سعد بن أبى وقاص أن أسامة بن زيد أخبر والده سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه (٨٣/أ) أن رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال انى أعزل

=== (٣) مالك هو ابن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) .
(٤) محمد بن على بن زيد المكى ثقة (٢٤٠) .
(٥) القعنبى هو عبد الله بن مسلمة ثقة ثبت حجة (١٦) .

٣٣٨/أ ـ الحكم على الاسناد : اسناده صحيح .

٣٣٨/أ ـ تخريج الأثر :
قال مالك فى الموطأ (الرضاع ، باب جامع ماجاء فى الرضاعة ٦٠٨/٢) :
والغيلة أن يمس الرجل امرأته وهى ترضع .

٣٣٩ ـ رجال الحديث : ثقات .
(١) ابن أبى داود هو ابراهيم : ثقة ثبت (١٨)
(٢) ابن أبىمريم هو سعيد بن الحكم ثقة ثبت فقيه حجة (١٧) .
(٣) يحيى بن أيوب : ثقة (٢٥) .
(٤) عياش بن عباس القِتْبَانى الحميرى أبو عبد الرحيم المصرى ، ثقة ، قال ابن معين وأبو داود والعجلى : ثقة وقال أبو حاتم : صالح . وقال النسائى ليس به بأس وقال البزار : مشهور وذكره ابن حبان فى الثقات مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة / ز م ع .

---

(١) انظر النهاية (٤٠٢/٣) ولسان العرب (٥١١/١١).
(٢) فى الأصل " عياش " بن عياش " خطأ والصواب " ابن عباس " وكذا هو فى "ب" .

عن امرأتي.قال لم ؟ قال (شفقا) (١) على الولد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان لذلك فلا ، ما كان ضارا فارس والروم ٠

حدثنا أحمد قال قال أبو عبيد فيما أجازه لنا عليٌّ ، فاما قوله يعني النبي صلى الله عليه وسلم : " انه ليدرك الفارس فيدعثره " يقول يهرمه ويُطَحْطِحُه بعد ما صار رجلا قد ركب الخيل ــ والله عز وجل نسئله التوفيق ٠

=== تاريخ عثمان الدارمي برقم (٦٢٥) التاريخ الكبير (٤٨/١/٤) العجلي (٣٧٨) الجرح (٦/٧) الثقات (٢٩٢/٧) اللباب (١٤/٣) الكاشف (٢١٢/٢) العبر (١٣٨/١) التهذيب (١٩٧/٨) التقريب (٩٥/٢) ٠

(٥) أبو النضر هو سالم بن أبي أمية التيمي أبو النضر المدني ، مولى عمر بن عبيد الله التيمي ٠ ثقة ثبت وثقه يحيى القطان وابن عيينة وأحمد وابن معين وابن المديني وابن سعد والعجلي والنسائي وأبو حاتم وابن نمير وقال ابن عبد البر أجمعوا على انه ثقة ثبت ــ مات سنة تسع وعشرين ومائة / ع ٠
التاريخ الكبير (١١٢/٢/٢) العجلي (١٧٥) الجرح (١٧٩/٤) سير أعلام النبلاء (٦/٦) العبر (١٣٠/١) الكاشف (٢٧٠/١) التهذيب (٤٣١/٣) التقريب (٢٧٩/١) ٠

(٦) عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني ، ثقة وثقه ابن سعد والعجلي ، وقال الذهبي : أحد الاخوة التسعة وكان ثقة كثير العلم ٠ مات سنة اربع ومائة /ع ٠
ابن سعد (١٢٣/٤) التاريخ الكبير (٤٤٩/٢/٣) الجرح (٣٢١/٦) العجلي (٢٤٣) الثقات لابن حبان (١٨٦/٥) سير أعلام النبلاء (٣٤٩/٤) العبر (٩٦/١) الكاشف (٤٩/٢) التهذيب (٦٣/٥) التقريب (٣٨٧/١) ٠

(٧) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي ، أبو محمد وأبو زيد الحب بن الحب مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمه أم ايمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم ، استعمله النبي على حبيش ،فيه أبو بكر وعمر ، فلم ينفذ حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعثه أبو بكر الى الشام ٠ مات سنة أربع وخمسين وهو ابن خمس وسبعين بالمدينة / ع ٠
ابن سعد (٦١/٤) الاستيعاب (٧٥/١) أسد الغابة (٧٩/١) الاصابة (٣١/١) التاريخ الكبير (٢٠/٢/١) العجلي (٥٩) الجرح (٢٨٣/٢) سير الاعلام (٤٩٦/٢) العبر (٤٢/١) الكاشف (٥٧/١) التهذيب (٢٠٨/١) التقريب (٥٣/١) ٠

٣٣٩ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٣٣٩ ــ تخريج الحديث :

قد تابع يحيى بن أيوب على روايته عن عياش :
حيوةُ بن شريح عند أحمد (٢٠٣/٥) ومسلم (النكاح جواز الغيلة (١٠٦٧/٢) والبيهقي (٤٦٥/٧) ٠
وقوله " يطحطحه " : أي يفرقه ويكسره اهلاكا ٠
لسان العرب (٥٢٨/٢) ٠

---

(١) في الأصل (شفق) بالرفع خطأ ٠

(٣٢) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخضاب للشعر من كراهة ومن اباحـــة ٠

قال أبو جعفر قد ذكرنا فيما تقدم منا فى كتابنا هذا حديث عبد الرحمن بن حرملة (١) عن عبد الله بن مسعود فى العشرة الأشياء التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهها وفيها تغيير الشيب ، وكان أحسن ما حضرنا فى ذلك أنا قد وجدنا عنه صلى الله عليه وسلم ٠

(٣٤٠) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا عبد الغنى بن أبى عقيل قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبى سلمة وسليمان (٢) بن يسار عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود و النصارى لا يصبغون فخالفوهم ٠

(٣٤١) حدثنا أحمد قال (و) ما قد ثنا يونس بن عبد الأعلى قال أنبا عبد الله ابن وهب ح(٨٣/ب) وحدثنا أحمد قال وما قد ثنا بحر قال ثنا ابن وهب قالا ثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابن سلمة أخبره ـ ولم يذكر سليمان بن يسار ـ عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ٠

---

٣٤٠ ـ رجال الحديث : ثقـــات ٠
(١) عبد الغنى بن أبى عقيل ثقة (١٣٩) ٠
(٢) سفيان بن عيينة ثقة ثبت حجة (٤٨) ٠
(٣) أبى سلمة بن عبد الرحمن ثقة ثبت حجة (٤٣) ٠
(٤) سليمان بن يسار الهلالى أبو أيوب المدنى أخو عطاء مولى أم المؤمنين ميمونة ـ ثقة امام فاضل عابد أحد الفقهاء السبعة ٠ وثقه ابن المسيب ومالك وأبو الزناد ، وابن معين وأبو زرعة والنسائى وابن سعد والعجلى ٠ توفى سنة سبع ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين / ع ٠
ابن سعد (١٧٤/٥) التاريخ الكبير (٤١/٢/٢) العجلى (٢٠٧) الجرح (١٤٩/٤) الثقات (٣٩٤/٦) الكاشف (٣٢١/١) العبر (١٠٠/١) التهذيب (٢٢٨) التقريب (٣٣١/١) ٠

٣٤٠ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٣٤٠ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الحميدى (٤٧١/٢) وعنه البخارى (اللباس ، الخضاب ٢٠٧/٧) وأبو عوانة (٥١٤/٥) والبيهقى (٣٠٩/٧) ـ وأخرجه أحمد (٢٤٠/٢) ومسلم (اللباس مخالفة اليهود ١٦٦٣/٢) عن يحيى بن يحيى وابن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ـ وأبو داود (الترجل ، الخضاب ٤١٥/٤) عن مسدد ـ وابن ماجة (اللباس ، الخضاب بالحناء ٣٠٢/٢) عن ابن أبى شيبة ـ وأبو يعلى (٣٦٦/١٠) عن زهير و (٣٩٩/١٠) عن يحيى بن أيوب ثمانيتهم عن سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبى سلمة به مثله ٠

٣٤١ ـ رجال الحديث : ثقـــات ٠

---

(١) راجع حديث : (٣٢٧) ٠ وقال فى "ب" (عبد الله بن حرملة) ٠
(٢) ورد فى الأصل (سفيان بن عيينة عن أبى سلمة ٠٠٠ الخ) والصواب ما أثبته وهكذا ورد فى "ب" ٠

(٣٤٢) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا أبو شريح محمد بن زكريا قال ثنا الفريابى قال ثنا الأوزاعى عن الزهرى عن أبى سلمة وسليمان بن يسار عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

(٣٤٣) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا أحمد بن شعيب قال ثنا الحسين بن حريث قال أنبا الفضل بن موسى عن معمر عن الزهرى عن أبى سلمة و [لم يذكر] " سليمان" عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ، غير انه قال فخالفوا عليهم فاصبغوا .

---

٣٤١ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) .

(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥) .

(٣) (ش) بحر : هو بحر بن نصر بن سابق الخولانى مولاهم ، أبو عبد الله المصرى ، ثقة فاضل وثقه ابن ابى حاتم ويونس بن عبد الأعلى وابن خزيمة ومسلمة بن قاسم ـ توفى سنة سبع وستين ومائتين وله سبع وثمانون سنة /كن. الجرح (٤١٩/٢) العبر (٣٨٣/١) التهذيب (٤٢٠/١) التقريب (٩٣/١) الأنساب ( ) .

(٤) يونس بن يزيد الأيلى ثقة ثبت حجة (٢٥) .

(٥) ابن شهاب بن الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣) .

(٦) أبو سلمة بن عبد الرحمن ثقة ثبت امام فقيه (٤٣) .

٣٤١ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٤١ ـ تخريج الحديث :

أخرجه النسائى (الزينة ، الاذن بالخضاب ١٣٧/٨) عن يونس بن عبد الأعلى والبغوى (٨٨/١٢) من طريق يونس ـ وأبو عوانة (٥١٤/٥) من طريقى يونس و بحر بن نصر ـ تابعهما على روايتهما عن ابن وهب : على بن اسحاق عند أحمد (٤٠١/٢) كما تابع يونس بن يزيد على روايته عن الزهرى : الأوزاعى وصالح بن كيسان عند أبى عوانة (٥١٤/٥) .

٣٤٢ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) أبو شريح محمد بن زكريا بن يحيى بن صالح بن يعقوب القضاعى ، أحد مشايخ الطحاوى ، ذكره ابن يونس فى علماء مصر وقال : كان يفهم الحديث ويحفظ وكان رجلا صالحا توفى سنة أربع وخمسين ومائتين . مغانى الأخيار (٧٣/١/أ) دار الكتب .

(٢) الفريابى هو محمد بن يوسف ثقة فاضل (١٠٧) .

(٣) الأوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو ثقة ثبت امام حجة (١٥٦) .

(٤) سليمان بن يسار ثقة امام فاضل (٣٤٠) .

(٥) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٣٤٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٤٢ ـ تخريج الحديث :

أخرجه النسائى (الزينة ، الاذن بالخضاب ١٣٧/٨) من طريق عيسى بن يونس عن الأوزاعى به مثله ـ وقد تابع الزهرى على روايته عن أبى سلمة محمد بن عمرو : عند أبى يعلى (٣٨١/١٠) وعمر بن أبى سلمة أيضا عنده (٤١٣/١٠) .

٣٤٣ ـ رجال الحديث : ثقات .

====

(٣٤٤) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا أبو أمية قال ثنا محمد بن القاسم الأسدى من الأوزاعى عن الزهرى عن أبى سلمة ، ولم يذكر " سليمان "(1) عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يخضبون فخالفوهم .

(٣٤٥) حدثنا أحمد قالوما قد ثنا ابراهيم بن أبى داود قال ثنا عمرو بن أبى سلمة قال سمعت الأوزعى/يقول حدثنى الزهرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن وسليمان (٤١/ ب) بن يسار عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

---

(١) أحمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) .
(٢) الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة الخزاعى ، أبو عمار المروزى ، قال النسائى : ثقة وذكره ابن حبان فى الثقات ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين منصرفا من الحج . / خ م د ت س .
التاريخ الكبير (٣٩٣/٢/١) الجرح (٥٠/٣) العبر (٣٤٨/١) الكاشف (١٦٩/١) التهذيب (٣٣٣/٢) التقريب (١٧٢/١) .
(٣) الفضل بن موسى السِّينانى أبو عبد الله المَرْوزى ثقة ثبت وثقه ابن مبارك ووكيع وابن معين وابن سعد والبخارى والحاكم وأبو نعيم . مات سنة احدى وتسعين ومائة وكان مولده سنة خمس عشرة ومائة / ع .
ابن سعد (٣٧٢/٧) التاريخ الكبير (١١٧/١/٤) الجرح (٦٨/٧) سير أعلام النبلاء (١٠٣/٩) العبر (٢٣٨/١) الكاشف (٣٣٠/٢) التهذيب (٢٨٦/٨) التقريب (١١١/٢) الشذرات (٣٢٩/١)
(٤) معمر هو ابن راشد الأزدى ثقة ثبت (١٣) .
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث (٣٤١) .
٣٤٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .
٣٤٣ ـ تخريج الحديث
أخرجه النسائى (الزينة ، الاذن بالخضاب ١٣٧/٨) بهذا الاسناد مثله . وتابع الفضل بن موسى على روايته عن معمر ، عبد الرزاق (١٥٣/١١) وعنه أحمد (٣٠٩/٢) والنسائى (١٣٧/٨) وأبو عوانة (٥١٥/٥)/وعبد الأعلى وعنه أحمد (٢٦٠/٢) .
٣٤٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن القاسم فانه ضعيف .
(١) أبو أمية ثقة (٧١) .
(٢) محمد بن القاسم الاسدى أبو ابراهيم الكوفى ضعفوه قال البخارى : يعرف وينكر ، تركه أحمد.وقال ابن عدى : عامة أحاديثه لا يتابع عليها ، ولم أجد من وثقه غير ابن معين (فى رواية ابن أبى خيثمة كما فى التهذيب) فقال : ثقة وقد كتبت عنه ، وفى تاريخ ابن معين خلاف ذلك حيث لم يرضه وقال لم يكن له تيقظ أصحاب الحديث . مات سنة سبع ومائتين / ت .
تاريخ ابن معين (٥٣٤/٢) التاريخ الكبير (٢١٤/١/١) العقيلى (١٢٦/٤) الجرح (٦٥/٨) الكامل (٢٢٥٢/٦ المجروحين (٢٨٧/٢) الميزان (١١/٤) الكاشف (٨٠/٣) التهذيب (٤٠٧/٩) التقريب (٢٠١/٢) .
(٣) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى (٣٤١ ـ ٣٤٢) .
٣٤٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ويرتقى الى درجة الحسن لغيره فقد توبع محمد بن القاسم على روايته عن الأوزاعى بعدد من الثقات ـ راجع حديث (٣٤٢) وتخريجه .

===

---

(١) لم يذكر فى "ب" (سليمان) .

فكان فى هذه الآثار اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اليهود والنصارى كانوا لا يخضبون.فعقلنا (٨٤/آ) بذلك انه صلى الله عليه وسلم كان فى البدئ على مثل ماكانوا عليه لما قد ذكرناه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه كان فيما لم يؤمر فيه بشئ يحب موافقة أهل الكتاب على ماهم عليه منه .

فكان صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى أحدث الله عز وجل له فى شريعته مايخالف ذلك من الخضاب فأمر به بخلاف ماعليه اليهود والنصارى من تركه ، وعقلنا بذلك ان جميع ماروى عنه صلى الله عليه وسلم فى الأمر باستعمال الخضاب متأخر عن ذلك . فَمِمّا روى عنه صلى الله عليه وسلم فى ذلك .

---

٣٤٤ ـ تخريج الحديث : سبق تخريجه فى (٣٤٢) .

٣٤٥ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عمرو بن أبى سلمة فانه صدوق له أوهام .

(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة ثبت (١٨) .

(٢) عمرو بن أبى سلمة التِّنِّيسى أبو حفص الدمشقى ، مولى بن هاشم ، نزيل مصر صدوق له أوهام قال أحمد بن صالح المصرى : كان حسن المذهب وكان عنده شئ سمعه من الأوزاعى عرضة وشئ أجازه له فكان يقول فيما سمع (حدثنا الأوزاعى) ويقول فى الباقى عن الأوزاعى وضعفه ابن معين،وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال العقيلى فى حديثه وهم . مات سنة ثلاث عشرة ومائتين / ع .

التاريخ الكبير (٣٤١/٢/٣) العقيلى (٢٧٢/٣) الجرح (٢٣٥/٦) الأنساب (٩٦/٣) الميزان (٢٦٢/٣) سير أعلام النبلاء (٢١٣/١٠) العبر (٢٨٧/١) الكاشف (٢٨٥/٢) التهذيب (٤٣/٨) التقريب (٧١/٢) .

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٣٤١ ـ ٣٤٢) .

٣٤٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن ، فان عمرو بن أبى سلمة لم ينفرد بهذا الحديث وارتفعت شبهة وهمه بمتابعة غير واحد من الثقات اياه . يراجع الحديث (٣٤٢) .

٣٤٥ ـ تخريج الحديث :

قد تابع عمرو بن أبى سلمة على روايته عن الأوزاعى : الفريابى عند الطحاوى حديث (٣٤٢) وعيسى بن يونس عند النسائى (١٣٧/٨) ومبشر بن اسماعيل الحلبى عند أبى يعلى (٣٩٧/١٠) .

كما تابع الأوزاعى على روايته عن الزهرى : صالح بن كيسان عند البخارى (٢٠٧/٤) والنسائى (١٣٧/٨) .

. ـ وابن علية عند ابن أبى شيبة (٢٤٣/٨) .

كما تابع الزهرى على روايته عن أبى سلمة : عمر بن أبى سلمة عند أحمد (٣٥٦/٢ و ٤٩٩) الترمذى (٢٣٢/٤) وقال حسن صحيح .

. ـ ومحمد بن عمرو عند أحمد (٢٦١/٢) .

(٣٤٦) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا محمد بن عمرو بن يونس قال ثنا أبو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود .

(٣٤٧) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا محمد بن على بن داود قال ثنا أحمد بن جناب المصيصى قال ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

---

٣٤٦ ـ رجال الحديث : ثقات غير شيخ الطحاوى فانه حدث بمناكير .

(١) محمد بن عمرو بن يونس ـ حدث بمناكير (٥٥) .

(٢) أبو معاوية الضرير ثقة (١٦٥) .

(٣) هشام بن عروة وأبوه ثقتان ثبتان (٣٥) .

٣٤٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده لا بأس به فقد توبع شيخ الطحاوى بعدد من الثقات فى الآتى وله شاهد صحيح من حديث أبى هريرة .

٣٤٦ ـ تخريج الحديث : تابع أبا معاوية على روايته عن هشام ، سفيان عند أبى نعيم فى تاريخ أصبهان (٨٨/٢) .

وقال الهيثمى فى الزوائد (١٦٠/٥) رواه الطبرانى فى الأوسط عن شيخ له أسمه أحمد ولم أعرفه والظاهر انه ثقة لأنه أكثر عنه ، وبقية رجاله ثقات .

وله شاهد صحيح من حديث أبى هريرة .

أخرجه الترمذى (٢٣٢/٤) وقال حسن صحيح . والبيهقى (٣١١/٧) والبغوى (٨٩/١٢) ومن حديث أنس أخرجه أحمد (٢٤٧/٣) باسناده حسن .

٣٤٧ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) محمد بن على بن داود ثقة (٢٤٠) .

(٢) أحمد بن جناب بن المغيرة المصيصى أبو الوليد الحدثى ، صدوق ، كذا قال أبو حاتم وصالح جزرة، وقال الحاكم ثقة . مات سنة ثلاثين ومائتين /م د س الجرح (٤٥/٢) تاريخ بغداد (٧٧/٤) الكاشف (١٤/١) التهذيب (٢١/١) . التقريب (١٢/١) .

(٣) عيسى بن يونس بن أبى اسحاق عمرو بن عبد الله السَّبيعى ، أخو اسرائيل كوفى نزل الشام مرابطا . ثقة مأمون وثقه ابن المدينى وأحمد . مات سنة ثمان وثمانين ومائة / ع .

ابن سعد (٤٨٨/٧) التاريخ الكبير (٤٠٦/٢/٣) العجلى (٣٨٠) الجرح (٢٩١/٦) الثقات (٢٣٨/٧) تاريخ بغداد (١٥٢/١١) سير الأعلام (٤٨٩/٨) التذكرة (٢٧٩/١) الميزان (٣٢٨/٣) العبر (٢٣٢/١) . التهذيب (٢٣٧/٨) التقريب (١٠٣/٢) .

(٤) هشام بن عروة وأبوه ثقتان ثبتان امامان (٣٥) .

٣٤٧ ـ الحكم على الحديث : رجاله ثقات لكن اختلف فيه على هشام بن عروة كما سيتبين فى التخريج ولذا قال النسائى : انه غير محفوظ .

٣٤٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أبو يعلى (٤٦/١٠) ومن طريقه الذهبى فى التذكرة (٢٨٢/١) عن أحمد بن جناب ـ وأخرجه النسائى (الزينة ، الاذن بالخضاب ١٣٧/٨) عن عثمان بن عبد الله . والخطيب فى تاريخه (٧٧/٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ===

(٣٤٨) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا على بن معبد وأبو أمية قالا ثنا محمد ابن عبد الله بن كناسة (١) قال ثنا هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن أبيه عن الزبير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا بأهل الكتاب •

=== كلاهما عن احمد بن جناب بهذا الاسناد مثله •
كمارواه النسائى (١٣٧/٨) عن حميد بن مخلد عن محمد بن كُناسة عن هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن أبيه عن الزبير فذكره • قال النسائى كلاهما غير محفوظ • وقال الخطيب تفرد بروايته هكذا عن هشام : عيسى بن يونس ، ولم يكتبه الا من حديث أحمد بن جناب عنه •
وقال المزنى فى تحفة الاشراف (١٨٤/٣) :
• ــ رواه وهيب بن خالد ومحمد بن بشر عن هشام بن عروة عن أخيه عثمان عن ابيه عروة عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا •
• = ورواه زيد بن الحريش عن عبد الله بن رجاء عن سفيان الثورى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم •
• ــ ورواه ووكيع وأبو معاوية وعبد الله بن نمير ومحاضر بن المورّع فى جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم • ليس فيه (عثمان) ولا (الزبير) • ا هـ •

٣٤٨ = رجال الحديث : ثقات •
(١) على بن معبد بن نوح ثقة (١٣٧) •
(٢) أبو أمية ثقة (٧١) •
(٣) محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى بن عبد الله بن خليفة بن زهير الأسدى أبو يحيى الكوفى المعروف " بابن كناسة " وهو لقب أبيه أو جده • ثقة وثقه ابن معين وابن المدينى وأبو داود والعجلى ويعقوب بن شيبة • مات سنة سبع وماثتين وقد قارب التسعين / س •
التاريخ الكبير (١٣٥/١/١) العجلى (٤١٢) الجرح (٣٠٠/٧) الكاشف (٥٤/٣) العبر (٢٧٧/١) التهذيب (٢٥٩/٩) التقريب (١٧٧/٢)
(٤) هشام بن عروة وأبو ه ثقتان ثبتان (٣٥) •
(٥) عثمان بن عروة بن الزبير بن العوام المدنى أخو هشام وكان أصغر منه لكن مات قبله ثقة وكان خطيبا بليغا عالما من وجوة قريش وساداتهم ، وثقه ابن معين والنسائى ، كانت وفاته فى سنة ست وثلاثين وماثة / خ م د س ق •
(٦) الزبير بن العوام بن خويلد الأسدى أبوعبد الله ، حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمته صفية وأحد العشرة ، شهد بدرا وما بعدها وهاجر الهجرتين وهو أول من سل سيفا فى سبيل الله • وكان قتله يوم الجمل سنة ست وثلاثين فرضى الله عنه / ع •
الاستيعاب (٥١٠/٢) أسد الغابة (٢٤٩/٢) الاصابة (٥٤٥/١) سير الاعلام (٤١/١) العبر (٢٧/١) التهذيب (٣١٨/٣) التقريب (٢٥٩/١)

٣٤٨ ــ الحكم على الحديث : اسناده مضطرب كسابقة والحديث غير محفوظ بهذا الاسناد •

---

(١) فى الاصل (كماشة) تحريف •

قال أبو جعفر فاضطـــرب علينا حديث عـــروة هذا فـــى اسناده (٨٤/ب) فرواه أبومعاوية عن هشام عن أبيه عن عائشة • ورواه عيسى بن يونس عن هشـــــام عن أبيه عن ابن عمر ،ورواه ابن كناسة (١) عن هشام عن أخيه عثمان عن أبيـــه عن الزبير • وهذا اضطراب شديد • ثم رجعنا الى ماروى عن غيره فيه عن النبـــى صلى الله عليه وسلم •

(٣٤٩) حدثنا أحمد قال فوجدنا أبا أمية قد ثنا قال ثنا قبيصة بن عقبة عـــن سفيان عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبى الأسود عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم •

---

٣٤٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (١٦٥/١) والنسائى (١٣٧/٨) عن حميد بن مخلد ـ كلاهمـــــا عن ابن كناسة ـ وقال النسائى : غير محفوظ • وذكره الحافظ فى التهذيـــب (٢٥٩/٩) فى ترجمة (محمد بن عبد الله بن كناسة) وذكر قول ابن معيـــن : " انما هو عن عروة مرسل " وقول الدارقطنى : " لم يتابع عليه رواه الحفـــاظ من اصحاب هشام عن عروة مرسلا • " ا هـ •

٣٤٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الأجلح فانه صدوق ـ
(١) أبو أمية ثقة (٧١) •
(٢) قبيصة بن عقبة ثقة (٢١) •
(٣) سفيان هو الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١)
(٤) الأجلح هو ابن عبد الله بن حُجيّة صدوق (٢٨٥) •
(٥) ابن بريدة هو سليمان بن بريدة الأسلمى ثقة (٢٣١) •
(٦) أبو الاسود الديلى ويقال الدولى هو ظالم بن عمرو بن سفيان البصرى القاضى مخضرم ثقة فاضل وهو أول من تكلم فى النحو ، وثقه ابن معين وابن سعـــد مات سنة تسع وستين عن خمس وثمانين سنة / ع •
ابن سعد (٩٩/٧) تاريخ ابن معين (٦٩٢/٢) كنى مسلم ص (٨١) العجلى (٢٣٨) الجرح (٥٠٣/٤) الثقات (٤٠٠/٤) الاستغناء (٤٠٠/١) سير الأعلام (٨١/٤) العبر (٥٧/١) التهذيب (١٠/١٢) التقريب (٣٩١/٢) الشذرات (٦٧/١) اللباب (٥١٤/١) •

٣٤٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد تابع الأجلحَ سعيدُ بن اياس الجريرى وكهمس •

٣٤٩ ـ تخريج الحديث :
تابع سفيان على روايته عن الأجلح : عبد الله بن مبارك عند الترمذى (٢٣٢/٤) وقال حسن صحيح • يحيى بن سعيد عند أحمد (١٥٦/٥) والنسائى (١٣٩/٨) وعبد الله بن نمير عند أحمد (١٥٤/٥ و ١٦٩) •
كما تابع الأجلح على روايته عن ابن بريدة : سعيد بن اياس الجريرى عند عبـــد الرزاق (١٥٣/١١)وعنه أحمد (١٤٨/٥ و ١٥٠) •
وأبو داود (٤١٦/٤) وابن حبان كما فى الموارد (٣٥٥) والبيهقى (٣١٠/٧) كلهم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الجريرى به •

---

(١) فى الأصل (ابن كماشة) تحريف •

(٣٥٠) وحدثنا أحمدقالووجدنا أبا أمية أيضا قد ثنا قال ثناجعفربن عونعن الأجلح عن ابن بريدة عن أبى الأسود الديلى عن أبى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحسن ماغير به الشيب الحناء والكتم .

قال أبو جعفر فجاء هذا مجيئا صحيحا لا اضطراب فيه .

(٣٥١) حدثنا أحمد قال ووجدنا بحر بن نصر قد ثنا قال ثنا ابن وهب قال أخبرنى ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال أُتى بأبى قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كثغامة(١)/بيضاء(٢) فقال النبى صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد . (٤٢/أ)

---

٣٥٠ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الأجلح فانه صدوق .

(١) أبو أمية ثقة (٧١) .

(٢) جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومى القرشى ، أبو عون الكوفى ثقة وثقه ابن معين وابن قانع ،وقال أحمد : رجل صالح ليس به بأس وقال أبو حاتم صدوق ، وذكره ابن حبان وابن شاهين فى الثقات ـ توفى سنة سبع ومائتين عن نيف وتسعين سنة / ع .

تاريخ عثمان الدارمى رقم (٢١٣) التاريخ الكبير (١٩٧/٢/١) العجلى (٩٨) الجرح (٤٨٥/٤) الثقات (١٤١/٦) سير الأعلام (٤٣٩/٩) العبر (٢٧٦/١) الكاشف (١٣٠/١) التهذيب (١٠١/٢) التقريب (١٣١/١) .

(٣) بقية رجاله ثقات سوى الأجلح فانه صدوق وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٣٥٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره كسابقه .

٣٥٠ ـ تخريج الحديث :

تابع جعفر بن عون على روايته عن الأجلح : عبد الله بن ادريس عند ابن أبى شيبة (٢٤٤/٨) وعنه ابن ماجة (٣٠٢/٢) كما تابعه ابن أبى ليلى وهشيم وعبثر كلهم عند النسائى (١٣٩/٨) .

كما تابع الأجلحَ كهمسٌ وتابع أبا الاسود الدولى على روايته عن أبى ذر ابن أبى ليلى كلاهما عند النسائى (١٣٩/٨) .

وله شاهد من حديث ابن عباس وأخرجه أبو يعلى (١٠٣/٥) والطبرانى فى الكبير (٢٥٨/١١) ومن حديث أنس أخرجه البزار كما فى كشف الاستار (٣٧٣/٣) قال الهيثمى فى المجمع (١٦٠/٥) فيه سعيد بن بشير وهو ثقة وفيه ضعف ـ ومن حديث أبى الطفيل عند البزار أيضا (٣٧٢/٣) قال الهيثمى (١٦٠/٥) : فيه يحيى بن أبى كثير وهو ضعيف جدا ولم يسمع من أبى الطفيل .

٣٥١ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) بحر بن نصر بن سابق ثقة (٣٤١) .

(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) .

(٣) ابن جريج هو عبد الملك ثقة ثبت مدلس (٦٦) .

(٤) أبو الزبير المكى ثقة مدلس (١٢٠) .

(*) أبو قُحافة هو عثمان بن عامر بن عمر والتيمى والدابى بكر الصديق ـ أسلم عام الفتح ومات سنة أربع عشرة عن سبع وتسعين سنة .

ابن سعد (٢١٠/٣) الاستيعاب (١٠٣٦/٣) و (١٧٣٢/٤) أسد الغابة (٢٥١/٦) الاصابة (٤٦٠/٢) ،الاستغناء (٢٩٧/١) .

===

---

(١) فى الأصل (كنعامة) بالنون . (٢) فى "ب" (بياضا) .

(٣٥٢) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا فهد بن سليمان قال ثنا أحمد بن حميد ختن (٢) عبيد الله بن موسى قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن محمد بن اسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله [بن الزبير] عن أبيه عن أسماء قالت : لما كان يوم الفتح أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبى قحافة وكأن رأسه ولحيته (ثغامة) (١) (٨٥/أ) قال غيروه وجنبوه السواد .

قال أبو جعفر فكان هذا أيضا مما جاء مجيئا صحيحا لا اضطراب فيه .

---

٣٥١ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٣٥١ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الحاكم (٢٤٤/٣) والبيهقى (٣١٠/٧) كلاهما من طريق بحر بن نصر بهذا الاسناد مثله . تابعه على روايته عن ابن وهب : يونس بن عبد الأعلى عند النسائى (١٣٨/٨) وأبى عوانة (٥١٢/٥).وأبو الطاهر بن السرح عند مسلم (١٦٦٣/٣).وأحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الهمدانى عند أبى داود ـ (٤١٥/٤) خمستهم عن ابن وهب بهذا الاسناد مثله .
كما تابع ابن جريج على روايته عن أبى الزبير :
. ـ زهير بن معاوية عند مسلم (١٦٦٣/٣) وأحمد (٣٣٨/٣) وأبى عوانة (٥١٢/٥ ـ ٥١٣) من عدة طرق عنه ـ وابن عبد البر فى الاستيعاب (١٠٣٦/٣) .
. ـ وليث بن أبى سليم عند عبد الرزاق (١٥٤/١١) وابن سعد (٤٥١/٥) وابن أبى شيبة (٢٤٤/٨) وأحمد (٣١٦/٣ و ٣٢٢) وابن ماجة (٣٠٢/٢) وأبى عوانة (٥١٤/٥)
. ـ وأيوب عند أبى عوانة (٥١٣/٥) والأجلح عند الطبرانى فى الصغير (١٧٤/١) كما تابع أبا الزبير أبو سفيان عن جابر عند الصيداوى فى معجم شيوخه (٢٢٨) .
ويراجع القصة فى سيرة ابن هشام (٤٠٥/٢) والبداية والنهاية لابن كثير (٢٩٤/٤)

٣٥١ ـ غريب الحديث :
الثَغَامة : بنت أبيض الزهر والثمر يُشَبَّهُ به الشيب .
النهاية (٢١٤/١) معالم السنن (٤١٥/٤) .

٣٥٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الرحمن المحاربى وابن اسحاق فانهما صدوقان مدلسان وقد عنعنا وعباد بن عبد الله ضعيف .
(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .
(٢) أحمد بن حميد ثقة مجود (١٦٩) .
(٣) عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربى أبو محمد الكوفى قال ابن سعد وابن معين والنسائى والبزار والدارقطنى ثقة زاد ابن سعد :(كثير الغلط) وقال أبو حاتم صدوق اذا حدث عن الثقات ويروى عن المجهولين أحاديث منكرة فيفسد حديثه. وقال العجلى : لابأس به. وقال أحمد بلغنى انه كان يدلس وذكره الحافظ فى المرتبة الثالثة من المدلسين .مات سنة خمس وتسعين ومائة /ع تاريخ ابن معين (٣٥٨/٢) التاريخ الكبير (٣٤٧/١/٣) العقيلى (٣٤٨/٢) العجلى (٢٩٩) الجرح (٣٥٧/٢) الميزان (٥٨٥/٢) العبر (٢٤٨/١) جامع التحصيل (٢٧٦) التهذيب (٢٦٥/٦) التقريب (٤٩٧/١) مراتب الموصوفين بالتدليس (٩٣) .
===

---

(١) فى الأصل (نعامة) .   (٢) فى "ب" (عن) بدل (ختن) .

(٣٥٣) حدثنا أحمد قال ووجدنا أبا أمية قد ثنا قال ثنا أبو بكر بن أبى شيبة قال ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن حسان عن محمد يعنى ابن سيرين قال سئل أنس هل اختضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما كان رأى من الشيب شيئا وقلله ٠

=== (٤) محمد بن اسحاق صدوق مدلس (٣٣) ٠

(٥) يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشى الأسدى المدنى ثقة وكانت له مروة ، وثقه ابن معين وابن سعد والنسائى والدارقطنى - مات بعد المائة وهو ابن ست وثلاثين سنة ٠/ ز ٤
التاريخ الكبير (٢٩١/٢/٤) الجرح (١٧٣/٩) الكاشف (٢٢٨/٣) التهذيب (٢٣٤/١١) التقريب (٢٣٥/٢) ٠

(٦) عباد بن عبد الله الأسدى ضعيف (١٩٢) ٠

٣٥٢ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف يرتقى الى درجة الحسن لغيره بما سبق له من شواهد ٠

٣٥٢ - تخريج الحديث :
أخرجه ابن سعد (٤٥١/٥) عن عبد الرحمن بن محمد المحاربى به نحوه ٠ وأحمد (٣٤٩/٦) من طريق عروة عن اسماء فى حديث طويل فذكره ٠
وله شاهد ضعيف من حديث أبى هريرة رواه الطبرانى فى الأوسط ٠ قال الهيثمى فى المجمع (١٦١/٥) وفيه من لم أعرفهم ٠

٣٥٣ - رجال الحديث : ثقات ٠

(١) أبو أمية ثقة (٧١) ٠

(٢) أبو بكر بن أبى شيبة ثقة ثبت امام (١٧٠) ٠

(٣) عبد الله بن ادريس ثقة ثبت امام حجة (٣١٧) ٠

(٤) هشام بن حسان الأزدى القُردُوسى ، أبو عبد الله البصرى ، ثقة امام كبير الشأن ٠ قال ابن عيينة كان أعلم الناس بحديث الحسن البصرى ، وكان حماد بن سلمة لا يختار عليه أحدا فى حديث ابن سيرين ، ووثقه ابن معين والعجلى وابن سعد وعثمان بن أبى شيبة وكان يرسل عن الحسن وعطاء ، ذكره الحافظ فى المرتبة الثالثة من المدلسين - مات سنة ثمان وأربعين ومائة / ع ٠
ابن سعد (٢٧١/٧) العجلى (٤٥٧) الجرح (٥٤/٩) الكامل (٢٥٧٠/٧) سير أعلام النبلاء (٣٥٥/٦) التذكرة (١٦٣/١) العبر (١٦٠/١) الميزان (٢٩٥/٤) الكاشف (١٩٥/٣) التهذيب (٣٤/١١) التقريب (٣١٨/٢) مراتب الموصوفين بالتدليس (١١٤) ٠

(٥) محمد بن سيرين الأنصارى أبو بكر بن أبى عمرة البصرى العالم الربانى امام أهل وقته من كبار التابعين ، ثقة ثبت حجة ، وكان فقيها غزير العلم علامة فى التعبير رأسا فى الورع ، وكان لا يرى الرواية بالمعنى ، توفى بعد الحسن بمائة يوم سنة عشر ومائة وهو أثبت من الحسن رحمة الله عليهما /ع٠
ابن سعد (١٩٣/٧) التاريخ الكبير (٩٠/١/١) العجلى (٤٠٥) الجرح (٢٨٠/٧) الحلية (٢٦٣/٢) تاريخ بغداد (٣٣١/٥) العبر (١٠٣/١) التذكرة (٧٧/١) - الكاشف (٤٦/٣) التهذيب (٢١٤/٩) التقريب (١٦٩/٢) الشذرات (١٣٨/١) ٠===

(٣٥٤) حدثنا أحمد قال ووجدنا ابن أبى داود قد ثنا قال ثنا عبد الغفار بن داود الحرانى قال ثنا محمد بن سلمة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين قال سئل أنس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن شاب الا يسيرا ، ولكن أبا بكر وعمر رضى الله عنهما بعده كانا يخضبان بالحناء والكتم ، قال وجاء ابو بكر بأبى قحافة يوم فتح مكة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أقررت الشيخ فى بيته لأتيناه تكرمة لأبى بكر رضى الله عنه ، قال ورأسه ولحيته كالثغامة (١) بياضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروها وجنبوه السواد .

---

٣٥٣ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٣٥٣ ـ تخريج الحديث :

لم أجد الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة . يراجع (٢٤٣/٨ ـ ٢٥٩)
وأخرجه مسلم (الفضائل ، شيبه صلى الله عليه وسلم ١٨٢١/٤) عن ابن أبى شيبة وابن نمير وعمرو الناقد جميعا عن عبد الله بن ادريس عن هشام بن حسان به.وقد تابع هشاما على روايته عن ابن سيرين : أيوب عند البخارى (اللباس ما يذكر فى الشيب ٢٠٦/٧) وهو وعاصم الأحول عند مسلم (١٨٢١/٤) .
كما تابع ابن سيرين على روايته عن أنس :

- ـ قتادة عند أحمد (٢٦٦/٣) والبخارى (٢٢٨/٤) ومسلم (١٨٢١/٤) والترمذى فى الشمائل (١/٥) والنسائى (١٤١/٨) .
- ـ وثابت البنانى عند أحمد (٢٢٧/٣) والبخارى (٢٠٦/٧) ومسلم (١٨٢١/٤) وأبى داود (٤١٧/٤) .
- ـ وحميد الطويل عند أحمد (١٧٨/٣ ، ١٨٨ ، ٢٠١ ، ٢٦٦) وابن ماجة (٣٠٣/٢) .

وله شاهد من حديث جابر بن سمرة عند أحمد (٩٠/٥، ٩٢ ، ٩٥ ، ١٠٠ ، ١٠٣) .

٣٥٤ ـ رجال الحديث ثقات .

(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) .
(٢) عبد الغفار بن داود الحرانى ثقة (٤٥) .
(٣) محمد بن سلمة الحرانى ثقة ثبت (٢٠٩) .
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٣٥٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٥٤ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (١٦٠/٣) عن محمد بن سلمة به.والبزار كما فى كشف الاستار (٣٧٣/٣) وابن حبان كما فى الموارد ص (٣٥٦) كلاهما من طريق محمد بن سلمة به . تابعه على روايته عن هشام : روح عند أحمد (٢٠٦/٣) فلم يصح قول البزار : " لم يرو عن هشام الا محمد بن سلمة " فقد روى عنه روح أيضا كما ذكرت .
وتابع هشاما على روايته عن ابن سيرين : محمد بن عمرو عند ابن سعد (٢٠٤/٧)
كما تابع ابن سيرين على روايته عن أنس : حميد عند أحمد (١٠٠/٣ ، ١٠٨ ، ١٧٨)
وقتادة أيضا عنده (١٩٢/٣ ، ٢١٦ ، ٢٥١) .
وذكره الهيثمى فى المجمع (١٦٠/٥) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار باختصار . وفى الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح . ====

---

(١) فى الاصل (كالنعامة) .

(٣٥٥) حدثنـــــا أحمـــد قال ووجدنا ابن أبى داود قد ثنا قال ثنا الوهبى قال ثنا (محمد بن راشد) (١) عن مكحول عن موسى بن أنس بن مالك عن أبيه قال لم يبلغ برسول الله (٨٥/ب) صلى الله عليه وسلم من الشيب مايخضبه ولكن أبا بكر رضى الله عنه قد كان يخضب لحيته ورأسه بالحناء والكتم حتى يعلو شعره. فكان هذا أيضا قد جاء مجيئا صحيحا لا اضطراب فيه •

ففى هذه الآثار أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخضاب ، وفى حديث أنس اخباره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يكن خضب فنظرنا هل روى عنه صلى الله عليه وسلم مايخالف ذلك أم لا ؟ •

=== والحديث له شاهد من حديث " عكرمة بن خالد " أخرجه ابن سعد (٤٥٢/٥) كما أخرج من طريقى حميد الطويل وثابت كلاهما عن أنس أن عمر كان يخضب بالحناء (٣٢٧/٣) وعن أنس قال : كأنما أنظر الى لحية أبى قحافة كأنها حزام عَرْفَجٍ •

٣٥٥ ـ رجال الحديث : ثقـــات •

(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) •

(٢) ألوهبى هو أحمد بن خالد ثقة (٣٣) •

(٣) محمد بن راشد المكحولى الخزاعى ثقة ثبت (٢٩٦) •

(٤) مكحول بن أبى مسلم سهراب بن شاذان ، الهذلى ، أبو عبد الله الدمشقى ثقة فقيه حافظ ، قال أبو حاتم : ما أعلم بالشام أفقه من مكحول ، وقال سعيد بن عبد العزيز : كان أفقه من الزهرى • وقال العجلى : تابعى ثقة وكان يرسل عن بعض الصحابة وربما دلس • ذكره الحافظ فى المرتبة الثالثة من المدلسين توفى سنة ثلاث عشرة ومائة / م ع
ابن سعد (٤٥٣/٧) التاريخ الكبير (٢١/٢/٤) العجلى (٤٣٩) الجرح (٤٠٧/٨) الثقات (٤٤٦/٥) وفيات الأعيان (٢٨١/٥) سير الأعلام (١٥٥/٥) التذكرة (١٠٧/١) العبر (١٠٧/١) الميزان (١٧٧/٤) التهذيب (٢٨٩/١٠) التقريب (٢٧٣/٢) مراتب الموصوفين بالتدليس (١١٣) •

(٥) موسى بن أنس بن مالك الأنصارى ، قاضى البصرة ثقة مقل • وثقه ابن سعد والعجلى ، مات بعد أخيه النضر بن أنس / ع •
التاريخ الكبير (٢٧٩/١/٤) العجلى (٤٤٣) الجرح (١٣٣/٨) الكاشف (١٦٠/٣) التهذيب (٣٣٥/١٠) التقريب (٢٨١/٢) •

٣٥٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح •

٣٥٥ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى ص (٢٧٦) عن محمد بن راشد به ـ وأحمد (١٩٨/٣ ، ٢٢٣ ، ٢٦٢) والعقيلى (٢٠٢/٤) كلاهما من طريق محمد بن راشد به • وقال العقيلى : وقد روى ذلك أيضا عن الأوزعى عن مكحول بهذا الاسناد ، وليس بمحفوظ من حديث الأوزاعى، انما رواه محمد بن راشد المكحولى ا هـ •
وحديث أنس ذكره البخارى فى باب هجرة النبى (٨٢/٥) تعليقا وأعاده فى (٨٣/٥) وله شاهد من حديث أبى جعفر الأنصارى أخرجه ابن سعد (١٠/٥) •

---

(١) فى الأصل (محمد بن أسد) خطأ ظاهر وفى "ب" كما أثبته •

(٣٥٦) حدثنا أحمد قال فوجدنا بكار بن قتيبة قد ثنا قال ثنا أبو داود قال ثنا عبيد الله بن اياد بن لقيط السدوسى قال حدثنى أبى عن أبى رمثة (١) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسه ردع(٢) من حناء .

---

٣٥٦ – رجال الحديث : ثقات .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١) .

(٢) أبو داود هو الطيالسى ثقة ثبت امام حجة (١٢٩) .

(٣) عبيد الله بن اياد بن لقيط السدوسى أبو السَّليل الكوفى – ثقة وثقه ابن معين والنسائى والعجلى وأبو نعيم وذكره ابن حبان فى الثقات ولينه البزار وحده ، مات سنة تسع وستين ومائة / بخ م د ت س
تاريخ عثمان الدارمى رقم (٥١٢) التاريخ الكبير (٣٧٣/١/٣) العجلى (٣١٥) الجرح (٣٠٧/٥) الكاشف (١٩٦/٢) العبر (١٩٧/١) التهذيب (٤/٧) التقريب (٥٣١/١) .

(٤) اياد بن لقيط السدوسى والدعبيد الله . ثقة وثقه ابن معين والنسائى ويعقوب بن سفيان .وقال أبو حاتم صالح الحديث وذكره ابن حبان فى الثقات . من الرابعة / بخ م د ت س .
التاريخ الكبير (٦٩/٢/١) الجرح (٣٤٥/٢) الكاشف (٩٠/١) التهذيب (٣٨٦/١) التقريب (٨٦/١) .

(٥) أبو رِمْثة التيمى ويقال التميمى ، اختلف فى اسمه اختلافا كثيرا . قيل رفاعة وقيل عمارة وقيل حبان وقيل غير ذلك . صحابى قدم على النبى صلى الله عليه وسلم وابنه معه .
قال ابن سعد مات بأفريقية / د ت ق .
الاستيعاب (١٦٥٨/٤) أسد الغابة (١١١/٦) الاصابة (٧٠/٤) كنى الدولابى (٢٩/١) الاستغناء (١٧٦/١) التهذيب (٩٧/١٢) التقريب (٤٢٣/٢) .

٣٥٦ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٥٦ – تخريج الحديث :

أخرجه الدولابى فى الكنى (٢٩/١) عن بكار بن قتيبة بهذا الاسناد مثله – وقد تابع أبا داود الطيالسى على روايته عن عبيد الله بن اياد: أبو الوليد الطيالسى عند أحمد (٢٢٦/٢) والطحاوى فى مشكل الاثار (٣٢٢/٤) وابن حبان كما فى الموارد (٣٦٦) وعفان عند أحمد (٢٢٦/٢) وعبد الرحمن بن مهدى عنده أيضا (٢٢٨/٢) وجعفر بن حميد عند عبد الله بن أحمد فى زوائد مسند أبيه (٢٢٧/٢)وعاصم بن على عند البيهقى (٢٧/٨) وأحمد بن يونس عند أبى داود (٤١٦/٤) .

كما تابع عبيد الله بن اياد على روايته عن أبيه : عبد الملك بن سعيد بن أبجر عند أحمد (٢٢٦/٢) و (١٦٣/٤) وأبى داود (٤١٦/٤) والبيهقى (٢٧/٨) – وسفيان الثورى عند أحمد (١٦٣/٤) وأبى داود (٤١٦/٤) والنسائى (١٤٠/٨) . وعلى بن صالح عند ابن أبى شيبة (٢٦٢/٨) وأحمد (٢٢٧/٢) و (١٦٣/٤) والمسعودى عند أحمد (٢٢٦/٢) و (١٦٣/٤) والدولابى (٢٩/١) والحاكم (٤٢٥/٢).وقيس بن ربيع عند أحمد (٢٢٧/٢) و (١٦٣/٤) وغيلان بن جامع وابو اسحاق الشيبانى كلاهما عند أحمد (١٦٣/٤) .

====

---

(١) فى الأصل : (أبى رمية) خطأ ظاهر . (٢) فى "ب" (درع) .

(٣٥٧) حدثنا أحمد قال ووجدنا يونس قد ثنا قال ثنا على بن معبد عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عميرعن أياد بن لقيط عن أبى رمثة (١) قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم قد علاه الشيب فقد غيره بالحناء .

قال أبو جعفر فكان فيما روينا عن أبى رمثة من هذا ما يخالف ماورويناه فيه عن أنس بن مالك ، ومن أثبت شيئا كان أولى ممن نفاه مع أن حديث (٤٢/ ب) أنس بن مالك انما فيه تقليل شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمن ذلك ماقد ذكرناه فيما تقدم من هذا الباب ، ومنه أيضا .

---

٣٥٦ ـ غريب الحديث :
قوله " على رأسه ردع من حناء " : أى لطخ لم يُعَمِّمْه كله . أى شئ يسير فى مواضع شتى . النهاية (٢١٥/٢) اللسان (١٢١/٨) .

٣٥٧ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) .

(٢) على بن معبد بن شداد ثقة (٧٧) .

(٣) عبيد الله بن عمرو الرقى ثقة (٢٢٠) .

(٤) عبد الملك بن عمير بن سويد أبو عمر اللخمى الكوفى، ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه وربما دلس . قال النسائى وغيره : ليس به بأس ، واحتج به الشيخان من رواية القدماء عنه . وأخرجا له من رواية بعض المتأخرين عنه فى المتابعات . وضعفه أحمد لغلطه وذكره الحافظ فى المرتبة الثالثة من المدلسين . مات سنة ست وثلاثين ومائة وله مائة وثلاث سنين / ع .
ابن سعد (٣١٥/٦) تاريخ ابن معين (٣٧٣/٢) التاريخ الكبير (٤٢٦/١/٣) العجلى (٣١١) الجرح (٣٦٠/٥) الثقات (١١٦/٧) سير أعلام النبلاء (٤٣٨/٥) العبر (١٤٢/١) التذكرة (١٣٥/١) الميزان (٦٦٠/٢) الكاشف (١٨٧/٢) ـ التهذيب (٤١١/٦) التقريب (٥٢١/١) هدى السارى (٤٢٢) مراتب الموصوفين بالتدليس (٩٦) الكواكب (٤٨٦) .

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٣٥٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٥٧ ـ تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (٢٢٦/٢ و ٢٢٧) و (١٦٣/٤) وابن الجارود ص (٢٦٠) والحاكم (٦٠٧/٢) كلهم من طريق عبد الملك بن عمير بهذا الاسناد مثله . وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى .
وذكره ابن عبد البر فى الاستيعاب (١٦٥٨/٤) وابن الأثير فى أسد الغابة (١١٢/٦) وابن حجر فى الاصابة (٧٠/٤) وقال : صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان والحاكم اهـ .
وله شاهد من حديث الجُهْدَمة رضى الله عنها أخرجه ابن سعد (٦٥/٦) والترمذى فى الشمائل (٣/٦) كما فى تحفة الاشراف (٢٧٤/١١) .

---

(١) فى الأصل (أبو رمية) سهو من الناسخ وفى "ب" كما أثبته .

(٣٥٨) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا يونس قال أخبرني أنس بن عياض عن ربيعة عن أنس (٨٦/أ) قال توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء .

وقد يحتمل أن يكون شيبه صلى الله عليه وسلم هذا عدده ، وقد خضبه خضابا وقف عليه غير أنس ولم يقف عليه أنس ، وقد يحتمل ان يكون ما كان منه صلى الله عليه وسلم فى ذلك لم يكن خضابا بالحناء ولكنه كان يصفره ومثل ذلك ما يخفى لا سيما عن من كان فى قلبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الاعظام والاجلال والتوقير مالا يتأمله معه فمثله يخفى عليه مثل هذا منه .

---

٣٥٨ – رجال الحديث : ثقات .
(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) .
(٢) أنس بن عياض ثقة (٣٠٥) .
(٣) ربيعة هو ابن أبى عبد الرحمن فروخ القرشى التيمى أبو عثمان المدنى المعروف " بربيعة الرأى " ثقة . كان اماما حافظا فقيها مجتهدا بصيرا بالرأى ولذلك يقال له ربيعة الرأى – وبه تفقه مالك .
ووثقه ابن سعد وأحمد وأبو حاتم والنسائى والعجلى ويعقوب بن شيبة وغيرهم . مات سنة ست وثلاثين ومائة / ع .
تاريخ ابن معين (١٦٣/٢) التاريخ الكبير (٢٨٦/١/٢) العجلى (١٥٨) الجرح (٤٧٥/٣) الحلية (٢٥٩/٣) تاريخ بغداد (٤٢٠/٨) التمهيد (٣/٣) الوفيات (٢٨٩/٢) سير أعلام النبلاء (٨٩/٦) التذكرة (١٥٧/١) العبر (١٤١/١) الميزان (٤٤/٢) التهذيب (٢٥٨/٣) التقريب (٢٤٧/١) التحفة (٦٤/٢) والكواكب (١٦٣) .
٣٥٨ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح .
٣٥٨ – تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (١٣٠/٣) عن أنس بن عياض بهذا الاسناد مثله وقد تابع أنسا على روايته عن ربيعة الرأى :
مالك فى الموطأ (٩١٩/٢) ومن طريقه البخارى فى (صفة النبى صلى الله عليه وسلم ٢٢٧/٤ – ٢٢٨) و (اللباس ، الجعد ٢٠٧/٧) ومسلم (الفضائل، صفة النبى صلى الله عليه وسلم ومبعثه وسنه ١٨٢٤:٤) والترمذى (المناقب مبعث النبى ٥٩٢/٥) وقال حسن صحيح ، وفى أول الشمائل . والنسائى (الزينة الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٢١٩/١) .
كما تابعه سليمان بن بلال عند أحمد (٢٤٠/٣) ومسلم (١٨٢٤/٤) وسعيد بن أبى هلال عند البخارى (٢٢٧/٤) واسماعيل بن جعفر عند مسلم (١٨٢٤/٤) وعبد العزيز بن عبد الله عند أحمد (١٤٨/٣) وسفيان الثورى عنده أيضا (١٨٥/٣) وعبد الله بن أبى أويس عند العقيلى (٢٧٠/٢) وأبو ضمرة عند الذهبى فى تذكرة الحفاظ (١٥٨/١) كلهم عن ربيعة الرأى بهذا الاسناد نحوه .

(٣٥٩) حدثنا أحمد قال ووجدنا بكار بن قتيبة قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين قال قلت لأنس هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب ؟ فقال انه لم يكن رأى من الشيب الا ، ولم يذكر سوى ذلك ، ولكن قد خضب أبو بكر وعمر بالحناء والكتم . فقد روى هذا فيما كان عمر رضى الله عنه عليه من الخضاب فيه – وقد روى فى أمره خلاف ذلك .

(٣٦٠) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابراهيم بن أبى داود ومالك بن عبد الله بن سيف وعلى بن عبد الرحمن قالوا ثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا محمد بن حمير قال ثنا ثابت بن العجلان قال سمعت أبا عامر الأنصارى قال رأيت أبا بكر رضى الله عنه يغير بالحناء والكتم ورأيت عمر رضى الله عنه لا يغيرشيبه بشىء وقال

---

٣٥٩ – رجال الحديث : ثقات .
(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١) .
(٢) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣) .
(٣) هشام بن حسان ثقة امام (٣٥٣) .
(٤) محمد بن سيرين ثقة ثبت امام حجة (٣٥٣) .

٣٥٩ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٥٩ – تخريج الحديث :
سبق تخريجه فى (٣٥٣) و (٣٥٤) .
وقد تابع ابن سيرين على روايته عن أنس : ثابت عند عبد الرزاق (١٥٥/١١) وأحمد (١٤٥/٣ ، ١٦٥ ، ٢٥٤) والترمذى فى الشمائل (٢/٥) وحميد عند أحمد (١٠٨/٣) وابن ماجة (٣٠٣/٢) .
وله شاهد من حديث ابن عمر عند أحمد (٩٠/٢) وابن ماجة (٣٠٣/٢)قال البوصيرى اسناده صحيح .

٣٦٠ – رجال الحديث : ثقات سوى مالك بن عبد الله ومحمد بن حمير وثابت فانهم لا بأس بهم .
(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨) .
(٢) (ش) مالك بن عبد الله بن سيف بن عبد الله بن شهاب التجيبى ، أبو سعيد البصرى ، قال ابن أبى حاتم : صدوق ، وذكره ابن يونس فى علماء مصر وقال توفى بمصر سنة ثمان وستين ومائتين .
الجرح (٢١٤/٨) التهذيب (١٩/١٠) مغانى الاخيار (٤/٧/ب) تركيا .
(٣) على بن عبد الرحمن بن محمد المخزومى ثقة (٣٦) .
(٤) عبد الله بن يوسف ثقة ثبت (٣٢) .
(٥) محمد بن حِمْيَر بن أنيس السَّلَمى القضاعى ، أبو عبد الحميد الحمصى ، قال النسائى والدارقطنى : لابأس به .
ووثقه ابن معين ودحيم ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به – وقال الحافظ : صدوق ، مات سنة مائتين / خ مدس .
تاريخ عثمان الدارمى رقم (٧٥٩) التاريخ الكبير (٦٨/١/١) الجرح (٢٣٩/٧) العبر (٢٦١/١) الكاشف (٣٢/٣) التهذيب (١٣٤/٩) التقريب (١٥٦/٢) . ===

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب (٨٦/ب) شيبة فى الاسلام فهى له نور يوم القيامة فلا أحب أن أغير شيبى . الا أن على بن عبد الرحمن قال فى حديثه فلا أحب أن أغير نورى . (١) .

قال ففى هذا عن عمر رضى الله عنه ترك تغيير الشيب للذى حكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، وذلك عندنا والله اعلم - هو الذى كان عليه فى البدىء ثم وقف من بعد على أن ذلك لا يمنع من الخضاب فخضب ، والله عز وجل نسئله التوفيق .

---

(٦) ثابت بن عجلان الأنصارى السُلَمى أبو عبد الله الحمصى . صدوق توقف فيه الامام أحمد ووثقه ابن معين والنسائى ، وقال أبو حاتم ودحيم والنسائى فى قول لا بأس به صالح الحديث . وقال العقيلى :" لايتابع فى حديثه . وقال عبد الحق: لايحتج به . وناقشه أبو الحسن بن القطان وقال : فى قوله وقول العقيلى تحامل عليه ، انما يُمَسّ بهذا من لا يُعرف بالثقة مطلقا . وأما من عرف بها فانفراده لا يضره الا ان يكثر ذلك منه . قال ابن حجر :وصدق - فان مثل هذا لا يضره الا مخالفته الثقات لا غير فيكون حديثه حينئذ شاذا والله أعلم . وخالفهم الذهبى فقال : أما من عُرف بالثقة فنعم - وأما من وثق ومثل الامام أحمد يتوقف فيه ومثل أبى حاتم يقول : صالح الحديث ، فلا نرقيه الى رتبة الثقة فتفردٌ هذا يعد منكرا . فرجح قول العقيلى وعبد الحق اهـ . من الخامسة/خ د س ق تاريخ الدارمى برقم (٢٠٦) التاريخ الكبير (١٦٦/٢/١) العقيلى (١٧٥/١) الجرح (٤٥٥/٤) الثقات (١٢٥/٦) الكامل (٥٢٤/٢) الميزان (٣٦٤/١) الكاشف (١١٦/١) التهذيب (١٠/٢) التقريب (١١٦/١) .

(٧) أبو عامر الأنصارى : لم أعرفه الا ان ابن حبان روى هذا الحديث فقال " سليمان بن عامر " كما فى الموارد (٣٥٦).وفى اسد الغابة (١٨٨/٦) : أبو عامر الأنصارى سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن أهل النار .... الحديث - روى عنه فرات البُهرانى . اهـ - فان كان صحابيا فلا تضر جهالته - وقال ابن منده كما فى الاصابة (١٤٦/٤) : " هو الأشعرى وليس الأنصارى - فالله به أعلم .

٣٦٠ - الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٣٦٠ - تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان من طريق محمد بن حمير عن ثابت بن عجلان عن سليمان بن عامر نحوه كما فى الموارد ص (٣٥٦) .

أما خضاب أبى بكر فقد وردت الروايات فى ذلك عن عائشة أخرجها مالك فى الموطأ (٩٥٠/٢) وعبد الرزاق (١٥٤/١١) وابن أبى شيبة (٢٤٨/١١) .

وعن أنس أخرجها البخارى (٨٢/٥ - ٨٣) وأحمد (١٠٠/٣ ، ١٠٨ ، ١٦٠ ، ١٧٨ ، ١٩٢ ، ١٩٨ ، ٢٠٦ ، ٢١٦ ، ٢٢٣ ، ٢٢٧ ، ٢٥١ ، ٢٦٢) والبيهقى (٣١٠/٧) وعن أبى جعفر الأنصارى عند ابن شيبة (٢٤٥/٨) وعن مكحول عند ابن أبى شيبة أيضا (٢١٥/٨) .

وأما الشطر الثانى من الحديث (من شاب شيبة فى الاسلام .... الحديث) فقد روى ذلك عن عمرو بن عبسة : أخرجه الطيالسى (١٥٧) . وسعيد بن منصور (١٦١/٢ - ١٦٢) وأحمد (١١٣/٤ و ٣٨٦) والترمذى (١٧٢/٤) وقال حسن ===

---

(١) فى "ب" (نوربّى عزوجل) بدل (نورى) .

....

=== صحيح غريب . والنسائي (٢٦/٦ - ٢٨) من عدة طرق عنه :

- وعبد الله بن عمرو بن العاص : : أخرجه سعيد بن منصور (١٦١/٢) وأحمد (١٧٩/٢ ، ٢٠٧ ، ٢١٠) وأبو داود (٤١٤/٤) والطبراني كما في مجمع الزوائد (١٥٩/٥) .
- وكعب بن مرة : أخرجه أحمد (٢٣٦/٤ - ٢٣٧) والترمذي (١٧٢/٤) والبيهقي (١٦٢/٩) .
- وأبي نجيح السلمي : أخرجه أحمد (١١٣/٤) وابن حبان كما في الموارد (٣٥٦) - والبيهقي (١٦١/٩) و (٢٧٢/١٠) .
- وفضالة بن عبيد : أخرجه أحمد (٢٠/٦) والبزار (٣٧١/٣) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٥) .
- ومعاذ بن جبل : أخرجه سعيد بن منصور (١٦٢/٢) والطبراني كما في مجمع الزوائد (٢٧٠/٥) وقال رجاله رجال الصحيح .
- وأبي أمامة وعمران بن حصين : أخرج حديثهما الطبراني كما في مجمع الزوائد (٢٧٠/٥) .
- وأبي هريرة : أخرجه ابن حبان كما في الموارد (٣٥٦) .
- وابن عمر : أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (١٥٨/٥) والعقيلي (٢٣٠/٢) وقال غير محفوظ ، وفي هذا أحاديث من غير هذا الوجه أسانيدها صالحة .
- وطلق بن حبيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلا : أخرجه ابن ابي شيبة (٤٩٠/٨) .

قال يحي :سمعت مالكا يقول في صبغ الشَعَر بالسواد : لم أسمع في ذلك شيئا معلوما ، وغير ذلك من الصِبْغ أحب الي . قال : وترك الصَبْغ كله واسع ان شاء الله . ليس على الناس فيه ضيق . الموطأ . كتاب الشعر (٩٥٠/٢) .

(٣٣) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تصغير اللحية (١) من كراهة ومن اباحة ومن استحسان لذلك وتقديم له على ماسواه .

قال أبو جعفر قد ذكرنا في حديث عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم العشرة الأشياء التي كان يكرهها وفيها الصفرة وهي من تغيير الشيب . وقد ذكرنا في تغيير الشيب بالخضاب بالحناء والكتم ماقد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب ، وفي ذلك ماقد دل على أن كراهة/رسول الله صلى الله عليه وسلم للصفرة انما كان لأن أهل الكتاب كانوا (٤٣/أ) لا يفعلون ذلك ، فكان في ذلك على مثل ماكانوا عليه ، ثم أمر بخلافهم فخضب بالصفرة أيضا ، كذلك كان (٨٧/أ) يكرهها كما كان أهل الكتاب يكرهونها حتى أُمر بخلافهم فخضب بالصفرة ، فروى عنه صلى الله عليه وسلم فيها :

(٣٦١) حدثنا أحمد قال ماقد ثنا يونس قال أنبا ابن وهب أن مالكا أخبره عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصبغ بالصفرة . فقال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها .

---

٣٦١ - رجال الحديث : ثقات .
(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) .
(٢) ابن وهب = عبد الله ثقة ثبت (١٥) .
(٣) مالك بن انس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) .
(٤) سعيد بن أبي سعيد المقبري ثقة (٧٠) .
(٥) عبيد بن جريج التيمي مولاهم المدني ، ثقة وثقه أبو زرعة والنسائي والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات . من الثالثة / خ م د س تم ق .
التاريخ الكبير (٤٤٤/١/٣) العجلي (٣٢٠) الجرح (٥/ ٤٠٣) الثقات (١٣٣/٥) الكاشف (٢٠٧/٢) التهذيب (٦٢/٧) التقريب (٥٤٢/١) .
٣٦١ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .
٣٦١ - تخريج الحديث :
هو جزء من حديث أخرجه مالك (الحج ، العمل في الاهلال ٣٣٣/١) بهذا الاسناد وعنه عبد الرزاق (   ) وأحمد (٦٦/٢ و ١١٠) والبخاري (٥٣/١) و (١٩٨/٧) ومسلم (٨٤٤/٢) وأبو داود (٣٧٤/٢) والنسائي (٨٠/١) والطبراني (٣٥٠/١٢) والبيهقي (٢٨٧/١) و (٣١/٤ و ٣٧) .
وقد تابع مالكا على روايته عن سعيد المقبري :عبيد الله بن عمر العمري عند ابن سعد (١٧٩/٤) وابن أبي شيبة (٢٥٥/٨) وأحمد (١٧/٢) وابن ماجة (٣٠٣/٢) .
. - وعبد الله بن عمر العمري عند الطيالسي (٢٦١) وابن سعد (١٨١/٤) والطبراني (٣٥٠/١٢)

---

(١) في "ب" (تغيير) .

(٣٦٢) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا أحمد بن شعيب قال أخبرني عبدة بن عبد الرحيم قال ثنا عمرو بن محمد قال أنبا ابن أبى رَوَّاد (١) عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران ، وكان ابن عمر يفعل ذلك •

= كما تابع المقبرى على روايته عن عبيد : سليمان بن موسى عند الطبرانى (٣١٥/١٢) •

كما تابع عبيدا على روايته عن ابن عمر : سالم بن عبد الله عند الطبرانى (٣١٣/١٢) وعمرو بن دينار عنده ايضا (٤٥٤/١٢) •

٣٦٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبدة فانه صدوق •

(١) أحمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) •

(٢) عبدة بن عبد الرحيم بن حسان ، أبو سعيد المروزى نزيل دمشق قال أحمد وأبو حاتم والنسائى صدوق ـ ووثقه النسائى فى رواية أخرى ومسلمة بن القاسم • مات سنة أربع واربعين ومائتين / بخ س •
التاريخ الكبير (١١٥/٢/٣) الجرح (٩٠/٦) الميزان (٦٨٥/٢) الكاشف (١٩٦/٢) التهذيب (٤٦١/٦) التقريب (٥٣٠/١) •

(٣) عمرو بن محمد العَنْقَزى القرشى أبو سعيد الكوفى ، ثقة وثقه أحمد وابن معين والنسائى والعجلى وابن حبان ـ مات سنة تسع وتسعين ومائة / خت م٤
التاريخ الكبير (٣٧٤/٢/٣) العجلى (٣٧٠) الجرح (٢٦٢/٦) العبر (٢٥٨/١) الكاشف (٢٩٥/٢) التهذيب (٩٨/٨) التقريب (٧٨/٢) •

(٤) ابن أبى رَوَّاد : هو عبد العزيز بن أبى رواد ميمون بن بدر المكى ثقة عابد • وثقه يحيى القطان وابن معين وأبو حاتم والعجلى والحاكم • وقال النسائى : ليس به بأس • وقال ابن عدى : وفى بعض حديثه مالا يتابع عليه • مات سنة تسع وخمسين ومائة / خت ع •
ابن سعد (٤٩٣/٥) تاريخ ابن معين (٣٦٥/٢) التاريخ الكبير(٢٢/٢/٣) العجلى (٣٠٤) الجرح (٣٩٤/٥) الثقات (١٢٣/٥) سير الأعلام (١٨٤/٧) العبر (١٧٨/١) التهذيب (٣٣٨/٦) التقريب (٥٠٩/١) الشذرات (٢٤٦/١) •

(٥) نافع ثقة ثبت امام حجة (١٨)

٣٦٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع عبدة بن عبد الرحيم بعبد الرحيم بن مطرف وهو ثقة •

٣٦٢ ـ تخريج الحديث :
أخرجه النسائى : (الزينة ، تصفير اللحية ١٨٦/٨) بهذا الاسناد مثله • وقد تابع عبدة بن عبد الرحيم ، أبو سفيان عبد الرحيم بن مطرف عند أبى داود (الترجل ، ماجاء فى خضاب الصفرة (٤١٧/٤ ـ ٤١٨) كلاهما عن عمرو بن محمد العنقزى به •
وقد تابع ابن أبى رواد على روايته عن نافع : عبد الله بن عمر العمرى عند ابن سعد (١٧٩/٤) وأحمد (١١٤/٢) والبيهقى (٣١٠/٧) كما تابع عبيد الله بن عمر العمرى عند ابن سعد (١٧٩/٤) وذكره البغوى تعليقا (٩٣/١٢) وقد كان كثير من الصحابة يصفرون لحاهم انظر تفصيل ذلك فى مجمع الزوائد (١٥٩/٥ ـ ١٦٤) •

---

(١) فى "الأصل" (ابن ابى داود) خطأ ظاهر •

(٣٦٣) حدثنا أحمد قال وما ثنا أحمد قال أنبا يحيى بن حكيم قال ثنا أبو قتيبة قال ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار (١) عن زيد بن أسلم عن عبيد يعني ابن جريج قال رأيت ابن عمر يصفر لحيته. فقيل له في ذلك فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته .

قال أبو جعفر ففي هذا أيضا استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفرة ، وقد روى عنه أيضا صلى الله عليه وسلم في استحسانه اياها [وتفضيله اياها] (٢) على غيرها .

---

٣٦٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار فانه صدوق يخطىء .

(١) أحمد هو ابن شعيب النسائي ثقة ثبت امام (٢٣) .

(٢) يحيى بن حكيم المُقَوِّم أبو سعيد البصري ، ثقة حافظ حجة عابد وثقه ابو داود والنسائي وابو عروبة . توفى سنة ست وخمسين ومائتين / د س ق .
الجرح (١٣٤/٩) سير الأعلام (٢٩٨/١٢) التذكرة (٥١٥/٢) العبر (٣٦٨/١) الكاشف (٢٢٢/٣) اللباب (٢٤٩/٣) التهذيب (١٩٨/١١) التقريب (٣٤٥/٢) الشذرات (١٣٦/٢) .

(٣) أبو قتيبة هو سَلْم بن قتيبة الشَعِيْري أبو قتيبة الخراساني الفريابي نزيل البصرة ، ثقة ، وثقه أبو زرعة وأبو داود وابن قانع والحاكم والدارقطني ، وقال ابن معين وأبو حاتم ليس به بأس ، مات سنة مائتين أو بعدها / خ ع
التاريخ الكبير (١٥٩/٢/٢) الجرح (٢٦٦/٤) سير الأعلام (٣٠٨/٩) الكاشف (٣٠٣/١) العبر (٢٦٠/١) التهذيب (١٣٣/٤) التقريب (٣١٤/١) الشذرات (٣٥٨/١) .

(٤) عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر رضي الله عنه صدوق يخطىء ـ سئل عنه ابن المديني فقال صدوق ، وقال ابن معين في حديثه عندي ضعف وقد حدث عنه يحيى القطان. وقال أبو حاتم فيه لين يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال ابن عدي وبعض مايرويه منكر لا يتابع عليه وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء ، وقال ابو القاسم البغوي صالح الحديث، من السابعة / خ د ت س .
تاريخ ابن معين (٣٥٠/٢) التاريخ الكبير (٣١٦/١/٣) الجرح (٢٥٤/٥) ـ العقيلي (٣٣٩/٢) الكامل (١٦٠٨/٤) الميزان (٥٧٢/٢) الكاشف (١٥١/٢) ـ التهذيب (٢٠٦/٦) التقريب (٤٨٦/١) .

(٥) زيد بن أسلم ثقة (٢٦) .

(٦) عبيد بن جريج ثقة (٣٦١) .

٣٦٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع عبد الرحمن بن دينار بعبد الله بن زيد بن أسلم والدراوردي .

٣٦٣ ـ تخريج الحديث :
أخرجه النسائي (الزينة ، تصفير اللحية ١٨٦/٨) بهذا الاسناد مثله. وقد تابع أبا قتيبة على روايته عن عبد الرحمن بن دينار : أبو الوليد الطيالسي عند ابن سعد (١٨٠/٤) .
====

---

(١) في "ب" (جبير) بدل (دينار) . (٢) في "ب" (تفضيله لها) .

(١)
(٣٦٤) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا الربيع بن سليمان (٨٧/ب) المرادى قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا محمد بن طلحة عن حميد بن وهب القرشي عن ابني طاوس عن أبيهما عن ابن عباس قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب لحيته بالحناء ، فقال ما أحسن هذا .

(٢)
ثم مر عليه رجل بعده قد خضب بالحناء والكتم فقال هذا أحسن من هذا الأول ، ومر عليه رجل قد خضب بصفرة فقال هذا أحسن من هذا كله ، وكان طاوس يخضب بالصفرة .

==== كما تابع عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار على روايته عن زيد بن أسلم :
. ـ عبدُ العزيز بن محمد الدراوردى عند ابن سعد (١٨٠/٤) وأبى داود (٣٣٤/٤) والنسائى (١٤٠/٨) وأبى يعلى (١٥/١٠) الا ان ابن سعد وأبا داود لم يذكرا عبيدا وانما روياه عن الدراوردى عن زيد بن أسلم عن ابن عمر مرسلا .
. ـ وعبدُ الله بن زيد بن اسلم وسليمان بن بلال كلاهما عند ابن سعد (١٧٩/٤) .
٣٦٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن طلحة فانه صدوق له أوهام وحميد بن وهب لين الحديث .
(١) الربيع بن سليمان المرادى وأسد بن موسى ثقتان (١) .
(٢) محمد بن طلحة بن مُصَرِّف اليامى الكوفى ، صدوق له أوهام . أنكروا سماعه من أبيه لصغره وقد روى عنه أحاديث صالحة ـ وثقه العجلى وقال أحمد وابن معين : لابأس به الا انه كان لا يكاد يقول فى شىء من حديثه (حدثنا) وقال أبو زرعة صالح .ولينه ابن سعد وأبو داود والنسائى وابن حبان ـ مات سنة سبع وستين ومائة / خ م د ت عس ق .
ابن سعد (٣٧٦/٦) تاريخ عثمان الدارمى برقم (٧٦٥) التاريخ الكبير (١٢٢/١/١) العجلى (٤٠٦) الجرح (٢٩١/٧) العقيلى (٨٥/٤) الكامل (٢٢٤٠/٦) الثقات (٣٨٨/٧) سير أعلام النبلاء (٣٣٨/٧) العبر (١٩٣/١) التهذيب (٢٣٨/٩) التقريب (١٧٣/٢) .
(٣) حميد بن وهب القرشى أبو وهب الكوفى لين الحديث . قال البخارى : حميد بن وهب عن ابن طاوس فى الخضاب منكر الحديث ـ وقال العقيلى لم يتابع على حديثه وحميد مجهول فى النقل ، وقال ابن حبان يخطىء حتى يخرج عن حد الاحتجاج به اذا انفرد ، وقال ابن المدينى مجهول ـ وقال الذهبى مقل صويلح ، له فى (د ، ق) حديث واحد فى الخضاب بالصفرة ـ من الثامنة / د ق .
التاريخ الكبير (٣٥٩/٢/١) الجرح (٢٣٠/٣) الكامل (٦٩٢/٢) الضعفاء للعقيلى (٢٦٩/١) المجروحين (٢٦٢/١) الكاشف (١٩٤/١) الميزان (٦١٧/١ ـ ٦١٨ ـ التهذيب (٥٢/٣) التقريب (٢٠٤/١) .
(٤) عن ابنى طاوس : أحدهما عبد الله معروف بالرواية عن أبيه وهو عبد الله بن طاوس بن كيسان اليمانى أبو محمد الأبناوى ، ثقة فاضل عابد ،وثقه أبو حاتم والنسائى والعجلى والدارقطنى وذكره ابن حبان فى الثقات مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة / ع .
التاريخ الكبير (١٢٣/١/٣) العجلى (٢٦٢) الجرح (٨٨/٥) سير الاعلام ===

---

(١) فى الأصل (وماقد حدثنا) . (٢) فى "ب" بدون (هذا) .

(٣٦٥) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا ابن أبي داود قال ثنا على بن عياش الحمصى قال ثنا محمد بن طلحة قال حدثني وهب بن حميد (٢) هكذا قال ثم ذكر مثله باسناده ، غير انه لم يذكر " وكان طاوس يخضب " وغير انه قال مكان ما في حديث الربيع " عن ابني طاوس "، "قال حدثني بنو طاوس عن أبيهم" . (١)

== (١٠٣/٦) العبر (١٣٥/١) الكاشف (٨٨/٢) التهذيب (٢٦٧/٥) التقريب (٤٢٤/١) .

(٥) طاوس بن كيسان ثقة ثبت (١٨٣) .

٣٦٤ ــ الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف فان حميد بن وهب منكر الحديث ولم يتابع على حديثه .

٣٦٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى (٣٤٠) عن محمد بن طلحة بهذا الاسناد نحوه. وقد تابع أسد بن موسى على روايته عن محمد بن طلحة :

- ــ اسحاق بن منصور السلولى وعنه ابن ابى شيبة (٢٤٤/٨) وعنه ابن ماجة (٣٠٣/٢) وعند أبى داود (٤١٨/٤) .
- ــ وعاصم بن على وجُبارة عند ابن عدى فى الكامل (٦٩٢/٢) .
- ــ وأحمد بن عبد الله بن يونس عند ابن سعد (٥٣٧/٥) مختصرا .

كلهم عن محمد بن طلحة به نحوه .

٣٦٥ ــ رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن طلحة فانه صدوق له أوهام وحميد بن وهب لين الحديث .

(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١) .

(٢) على بن عياش بن مسلم الألهانى ، أبو الحسن الحمصى ثقة ثبت حافظ حجة . وثقه العجلى والنسائى والدارقطنى . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان متقنا توفى سنة تسع عشرة ومائتين وكان مولده سنة ثلاث وأربعين ومائة / خ م . التاريخ الكبير (٢٩٠/٢/٣) العجلى (٣٤٩) الجرح (١٩٩/٦) الثقات (٤٦٠/٨) سير الاعلام (٣٣٨/١٠) التذكرة (٣٨٤/١) الكاشف (٢٥٤/٢) العبر (٢٩٦/١) التهذيب (٣٦٨/٧) التقريب (٤٢/٢) .

(٣) بقية رجاله تقدموا فى الحديث السابق .

٣٦٥ ــ الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف كسابقه .

٣٦٥ ــ تخريج الحديث :

قد تابع على بن عياش على روايته عن محمد بن طلحة :

- ــ حجاج بن المنهال عند الطبرانى فى الكبير (٢٤/١١) والبيهقى (٣١٠/٧) .
- ــ وعبد الله بن رجاء عند الطبرانى (٢٤/١١) .

وهذا الحديث ذكره البغوى (٩٣/١٢) تعليقا .

---

(١) ورد فى الأصل (عن أبيهما) وفى "ب" كما أثبته .

(٢) كذا فى الأصل والصواب : " حميد بن وهب " كما تقدم فى الحديث السابق .

(٣٦٦) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عفان بن مسلم عن محمد بن طلحة ثم ذكر باسناده مثله.غير انه لم يذكر فيه : "وكان طاوس يخضب " .

ففى هذا الحديث تقديم الصفرة على ماسواها من الأشياء التى يغير بها الشيب وكل الأشياء التى يغير بها الشيب من حمرة ومن صفرة فقد جاءت الآثار بإباحتها. وأما تغييره بالسواد فقد ذكرنا فى قصة أبى قحافة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم أن يجنبوه السواد ، فنظرنا فى السبب الذى من أجله كره السواد. (٨٨/أ) .

(٣٦٧) حدثنا أحمد قال فوجدنا يونس قد ثنا قال ثنا على بن معبد عن عبيد (٤٣/ب) الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزرى عن سعيد بن جبير عن ابن/عباس رفعه قال يكون قوم فى آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يَرِيْحُون رائحة الجنة .

فعقلنا بذلك أن الكراهة انما كانت لذلك لأنه من أفعال قوم مذمومين لا لأنه فى نفسه حرام . وقد خضب من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم [بالسواد] : عقبة بن عامر .

---

٣٦٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن طلحة فانه صدوق له أوهام وحميد بن وهب لين الحديث .
(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) .
(٢) عفان بن مسلم ثقة ثبت حجة (٣٨) .
(٣) محمد بن طلحة بن مصرف اليامى صدوق له أوهام (٣٦٤) .
٣٦٦ ـ الحكم على الحديث : إسناده ضعيف كسابقه .
٣٦٦ ـ تخريج الحديث :
أخرجه ابن سعد (٥٣٧/٥) والعقيلى (٢٦٩/١) كلاهما عن عفان به نحوه . قال العقيلى : حميد بن وهب لا يتابع على حديثه وهو مجهول فى النقل . وفى الخضاب أحاديث من غير هذا الوجه صالحة الأسانيد بألفاظ مختلفة تشتمل على هذا المعنى .
٣٦٧ ـ رجال الحديث : ثقات .
(١) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤) .
(٢) على بن معبد بن شداد : ثقة (٧٧) .
(٣) عبيد الله بن عمرو الرقى ثقة (٢٢٠) .
(٤) عبد الكريم الجزرى : ثقة ثبت (١٢٥) .
(٥) سعيد بن جبير : ثقة ثبت امام حجة .
٣٦٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .
٣٦٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (٢٧٣/١) وأبو داود (الترجل ـ خضب السواد ٤١٨/٤) والنسائى (الزينة ، النهى عن الخضاب بالسواد (١٣٨/٨) والطبرانى فى الكبير (٤٤٣/١١) والبيهقى (٣١١/٧) كلهم من طريق عبيد الله بن عمرو بهذا الاسناد مثله . ===

(٣٦٨) حدثنا أحمد قال كما ثنا يونس قال أخبرني يوسف بن عمرو بن يزيد عن ابن لهيعة عن أبي عُشَّانة قال كان عقبة بن عامر يخضب بالسواد ويقول :

نُسَوِّد أعْلاهَا وتأبَى أصولُها
ولا خَيْرَ في الأعلى إذا فَسَد الأصْلُ

=== وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٥٥/٣) ظنا منه ان عبد الكريم هو ابن المخارق فوهم • وانما هو عبد الكريم الجزري كما هو مصرح في رواية الطحاوي •
وأخرج عبد الرزاق (١٥٥/١١) عن مجاهد قوله بمعنى الحديث •
وذكر ابن سعد (٤٦٧/٥) عن مجاهد، وابن أبي شيبة (٢٥١/٨ - ٢٥٢) عن مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء ومكحول والشعبي انهم كرهوا الخضاب بالسواد • وسئل أبو هريرة عنه فقال : لا يجد المختضب بها ريح الجنة • ا هـ •
قال ابن الجوزي : يحتمل أن يكون المعنى : لايريحون رائحة الجنة لفعل يصدر منهم او اعتقاد ، لا لعلة الخضاب ، ويكون الخضاب سيماهم فعرفهم بالسيما ، كما قال في الخوارج : سيماهم التحليق ، وان كان تحليق الشعر ليس بحرام • اهـ •
الموضوعات (٥٥/٣) •

٣٦٨ - رجال الحديث : ثقات سوى ابن لهيعة فانه صدوق مختلط •
(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) •
(٢) يوسف بن عمرو بن يزيد بن يوسف الفارسي أبو يزيد المصري ، صدوق صالح فقيه • قال ابن يونس : كان رجلا صالحا ، وقال أبو عمرو الكندي كان فقيها مفتيا وهو أحد أوصياء الشافعي - مات سنة خمس ومائتين / د س •
الكاشف (٢٦٢/٣) التهذيب (٤٢٠/١١) التقريب (٣٨١/٢) •
(٣) ابن لهيعة هو عبد الله صدوق مختلط •(١)
(٤) أبو عُشَّانة المَعَافِري هو حي بن يؤمن بن حجيل بن جريج المصري ، ثقة مشهور بكنيته وثقة أحمد وابن معين والعجلي وابن حبان في صحيحه ويعقوب بن سفيان. وقال أبو حاتم : صالح الحديث - مات سنة ثماني عشرة ومائة / بخ د س ق • التاريخ الكبير (١١٩/١/٢) العجلي (٥٠٥) - الجرح (٢٧٦/٣) العبر (١١٤/١) الكاشف (١٩٨/١) التهذيب (٧١/٣) التقريب (٢٠٨/١) •

٣٦٨ - الحكم على الحديث : اسناده حسن لغيره فقد تابع ابنَ لهيعة ، يحى بن عبد الله بن بكير وهو ثقة •

٣٦٨ - تخريج الحديث :
أخرجه الطبراني في الكبير (٢٦٨/١٧) من طريق يحيى بن بكير عن الليث عن أبي عشانة به مثله • وذكره الهيثمي في المجمع (١٦٢/٥) وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عشانة وهو ثقة •
وقد روى ابن سعد (١٨٠/٥) ان عروة بن الزبير و (٢٠٦/٥) نافع بن جبير و (٣١٤/٥) على بن عبد الله بن عباس و (١٥٦/٥) أبا سلمة بن عبد الرحمن وغيرهم كانوا يخضبون بالسواد •

(٣٦٩) حدثنا أحمد قال وكما شنا ابن أبى داود قال ثنا عبد الله بن يوسف قال قلت لابن لهيعة أحَدَّثكم أبو عشانة؟ثم ذكر هذا الحديث فقال لم أسمعه من أبى عشانة ولكن حدثينه الليث بن سعد عن أبى عشانة .

قال أبو جعفر قال لنا ابن أبى داود لم يسمع الليث بن سعد من أبى عشانة غير هذا الحديث ولم يسمع ابن لهيعة من الليث غير هذا الحديث .

وقد روى عن الحسين بن على رضى الله عنه أيضا انه كان يخضب بالسواد .

(٣٧٠) حدثنا أحمد قال كما ثنا يوسف بن يزيد قال ثنا عبد الرحمن بن شيبة (٨٨/ب) الجدى (١) قال ثنا شريك عن ابراهيم بن المهاجر عن الشعبى قال: دخلت على الحسين بن على رضى الله عنه وعليه جبة خز وهو يحتجم فى رمضان وقد اختضب بالسواد .

---

٣٦٩ ـ رجال الحديث ثقات : سوى ابن لهيعة فانه صدوق مختلط .
(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) .
(٢) عبد الله بن يوسف ثقة ثبت (٣٢) .
(٣) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤) .
(٤) أبو عُشّانة المَعَافرى ثقة (٣٦٨) .

٣٦٩ ـ تخريج الحديث : اسناده حسن لغيره فقد تابع ابنَ لهيعة أبو الوليد الطيالسى وشبابة بن سوار .

٣٦٩ ـ تخريج الحديث :
أخرجه ابن سعد (٣٤٤/٤) و (٤٩٨/٧) عن أبى الوليد الطيالسى.وأبو بكر بن أبى شيبة (٢٥٠/٨) عن شبابة بن سوار كلاهما عن الليث بن سعد بهذا الاسناد نحوه .

٣٧٠ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الرحمن بن شيبة وابراهيم بن مهاجر وشريك بن عبد الله فانهم من أهل الصدق والامانة الا انهم يخطئون .
(١) يوسف بن يزيد : ثقة (١٨١) .
(٢) عبد الرحمن بن شيبة هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة ، وقيل ابن محمد بن شيبة الحزامى ، أبو بكر المدنى ربما نسب الى جده . صدوق يخطىء. قال أبو أحمد الحاكم : ليس بالمتين عندهم ، وقال أبو بكر بن أبى داود : ضعيف ، وقال ابن حبان فى الثقات : ربما أخطأ ـ مات فى حدود ـ العشرين ومائتين / خ س .
التاريخ الكبير (٣١٨/١/٣) الجرح (٢٥٩/٥) الميزان (٥٧٨/٢) الكاشف (١٥٥/٢) التهذيب (٢٢١/٦) التقريب (٤٨٩/١) .
(٣) شريك بن عبد الله النخعى القاضى . صدوق يخطىء (٢٤٧) .
(٤) ابراهيم بن المهاجر بن جابر البجلى ، أبو أسحاق الكوفى صدوق لين الحفظ قال الثورى وأحمد : لابأس به ، وقال العجلى:جائز الحديث.وقال أبو داود:صالح الحديث . وقال ابن حبان : كثير الخطأ ، وقال الدارقطنى حدث بأحاديث لا يتابع عليها ، لكن يعتبر به . وقال أبو حاتم : ليس بالقوى محله عندنا محل الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به ترى فى حديثه اضطرابا ـ وضعفه يحيى القطان وابن معين والنسائى من الخامسة / م ٤

---

(١) فى الأصل وب (الجدى) والصواب المَدَنِي أو الحِزَامى .

(٣٧١) حدثنا أحمد قال وكما ثنا اسماعيل بن اسحاق [الكوفى قال أخبرنا جعفر بن عون قال حدثنا يونس بن أبى اسحاق] قال ثنا العيزار بن حريث قال رأيت على الحسين بن على رضى الله عنه مطرفا من خز وقد خضب رأسه ولحيته بالحناء والكتم .

ففى هذا ماقد دل على أن نفس الخضاب بالسواد انما كُرِهَ خوفاً مما قد ذكرناه من التشبة بالمذمومين لا لأنه فى نفسه حرام . والله عز وجل نسئله التوفيق .

=== تاريخ ابن معين (١٤/٢) التاريخ الكبير (٣٢٨/١/١) العجلى (٥٤) العقيلى (٦٦/١) الجرح (١٣٢/٢) الضعفاء للنسائى ص (٢٨٣) المجروحين (١٠٢/١) الكامل (٢١٦/١) الميزان (٦٧/١) التهذيب (١٦٧/١) التقريب (٤٤/١) .

(٥) الشعبى هو عامر بن شراحيل ثقة ثبت امام حجة (٢٥٧) .

(٦) الحسين بن على بن أبى طالب الهاشمى ، أبو عبد الله المدنى سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته من الدنيا وأحد سيدى شباب أهل الجنة . استشهد يوم عاشوراء سنة احدى وستين وله ست وخمسون سنة / ع .
الاستيعاب (٣٩٢/١) اسد الغابة (١٨/٢) الاصابة (٣٣٢/١) التاريخ الكبير (٣٨١/٢/١) العجلى (١١٩) الجرح (٥٥/٣) سير الأعلام (٢٨٠/٣) العبر (٤٨/١) التهذيب (٣٤٥/٢) التقريب (١٧٧/١) .

٣٧٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف .

٣٧٠ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠٣/٣ و ١٠٥) من طريق أحمد بن أسد عن شريك بهذا الاسناد مثله . وذكره الهيثمى فى المجمع (١٤٥/٥) وقال : رواه الطبرانى ورجاله ثقات .
وقد روى ذلك عن الحسن والحسين رضى الله عنهما غير واحد : منهم قيس مولى خباب عند ابن أبى شيبة (٢٤٨/٨) وابن الحنفية أيضا عنده (٢٥٠/٨) والزهرى عند عبد الرزاق (١٥٦/١١) ومحمد بن على وعبيد الله بن أبى يزيد وعبد الرحمن بزرج وعبد الله بن أبى زهير أربعتهم عند الطبرانى . ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٦٢/٥ ـ ١٦٣) . وقد روى ذلك أيضا عن على بن الحسين أخرجه ابن سعد (٢١٧/٥) .

٣٧٠ ـ غريب الحديث :
خَزٌّ : ثياب تنسج من صوف وابر يسم ، وهى مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون . النهاية (٢٨/٢) .

٣٧١ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى ويونس بن أبى اسحاق فإنّهما صدوقان .
(١) اسماعيل بن اسحاق بن سهل الكوفى : صدوق (٦٨) .
(٢) جعفر بن عون : ثقة (٣٥٠) .
(٣) يونس بن أبى اسحاق السبيعى صدوق : (٢٤٨) .
(٤) العيزار بن حريث : ثقة (٢٢٠) .

٣٧١ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٣٧١ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠٢/٣) من طريق أبى الأحوص عن أبى اسحاق عن العيزار ابن حريث به نحوه . وذكره الهيثمى فى المجمع (١٦٣/٥) وقال رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .
وروى ابن سعد (٢١٧/٥) بسنده عن على بن الحسين انه كان يخضب بالحناء والكتم ـ وعنه ايضا انه رأى أهله يخضبون بالحناء والكتم .

(٣٤) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من النهى عن التبرج بالزينة قبل محلهـــا •

قال أبو جعفر قد ذكرنا فى حديث عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود رضـى الله عنه فى الاشياء التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهها التبـرج بالزينة قبل محلها (١) فطلبنا المعنى فى ذلك فكان أحسن ما قدرنا عليه فيـه ماجاء به كتاب الله عز وجل ، وهو قوله عز وجل : " ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن [أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن] أو أخوانهـن أو بنى اخوانهن أو بنى أخواتهن أو نسائهن أو ماملكت أيمانهن (٨٩/أ) أو التابعين غير أولى الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء " (٢) — فكان محل التبرج وهو التبذل بمحضر مَنْ فى هذه الآية • وكان التبذل (٣) بمحضـر غيرهم مَنْهِيّاً عنه ، وهو الذى كره رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هـذا (٤/٤أ) الحديث/عندنا • والله أعلم واياه نسئله التوفيق •

---

(١) فى سنن أبى داود (والتبرج بالزينة لغير محلها) (٤٢٨/٤) وكذا فى سنن النسائى (١٤١/٨) والسنن الكبرى للبيهقى (٢٣٢/٧) و (٣٥٠/٩) •

(٢) سورة النور : الآية (٣١) وأولى الأربة : هم أصحاب الحاجة الى النساء •

(٣) التبذل هو ترك التصاون — اللسان (٥٠/١١) •

(٣٥) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية عزل الماء عن محلـــه .

قد ذكرنا فى حديث عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأشياء التى كان يكرهها عزل الماء عن محله (١) ، وقد روينا عنه صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا من كتابنا هذا انه قال فى العزل هـــو الوأد الخفى (٢) ، وكان وجه ذلك عندنا-والله أعلم-قد يحتمل أن يكون كـــان على التصديق منه لأهل الكتاب فيما كانوا يقولونه مما يوافق ذلك حتى أعلمه اللــه عز وجل بكذبهم فى ذلك فقال فى ذلك لمن خاطبه به كذبت (يهود) (٣) وقد ذكرنـــا ذلك [أيضا] فيما تقدم منا فى كتابنا هذا .

وقد ذهب قوم الى أن نفس النطفة من الرجل فيها روح وكان منعها من الرحـــم وصرفها الى غيره اتلافا لذلك الروح .

قال أبو جعفر وقد ذكرنا (*) فيما تقدم منا فى كتابنا هذا ان على بـــن أبى طالب رضى الله عنه قد كان قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه ان فى كتـــاب الله مايدفع ذلك (٤) ، وقرأ عليه [قوله] (ولقد خلقنا الانسان (٨٩/ب) مـــن سلالة من طين ..... الى قوله ثم أنشأناه خلقا آخر) (٥) فعجب عمر من ذلك وجـــزى عليا عليه السلام عنه خيرا (٦).

وقد روينا عن ابن عباس رضى الله عنه أيضا مثل ذلك .

ثم تأملنا نحن ذلك فوجدنا فى كتاب الله عز وجل ماظاهره يدفع ذلك وهو قولـه عز وجل (وبدأ خلق الانسان من طين ، ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين ، ثـــم سوّاه ونفخ فيه من روحه) (٧) فأعلمنا عز وجل أن نفخه فيه الروح انما هو بعـــد أن يُسَوِّيَه ، وانما تسويته تكون فى ارحام النساء .

---

(١) فى سنن أبى داود : (عزل الماء لغيره أو غير محله أو عن غير محله) (٤٢٨/٤) وفى النسائى (عزل الماء بغير محله) (١٤١/٨) وفى السنن الكبرى للبيهقى - (عزل الماء عن محله) (٢٣٢/٧) و (٣٥٠/٩) .

(٢) انظر مشكل الآثار (مطبوع) (٣٧٠/٢) . والحديث "ان اليهود تحدث أن العزل موءودة الصغرى" : أخرجه عبد الرزاق (١٤٠/٧) وابن أبى شيبة (٢٢١/٤) وأحمد (٣٣/٣ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٣) وأبو داود (٦٢٤/٢) والترمذى (٤٤٣/٣) والبزار (١٧١/٢) والنسائى فى عشرة النساء ص (١٧١) وأبو يعلى (٤٠٥/١٠) والبيهقى (٢٣٠/٧) .

(٣) فى الأصل (كذبت ثمود) تحريف من الناسخ .

(٤) أى ان العزل موءودة صغرى . (*) فى نسخة (وقد روينا) كما فى هامش الأصل وكذا فى "ب"

(٥) سورة المؤمنون : الآيات (١٢ - ١٤)

(٦) راجع مشكل الآثار"مطبوع" (٣٧٣/٢) وشرح معانى الآثار (٣٢/٣) .

(٧) السجدة (٨) .

(٣٧٢) حدثنا أحمد قال كما ثنا محمد بن اسماعيل [ابن سالم] الصائغ قال حدثنا عفان بن مسلم قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان قال ثنا الأعمش قال ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير فى قوله عز وجل (خلقناكم (١) ثم صورناكم) قال خلقناكم فى أصلاب الرجال ثم صورناكم فى أرحام النساء .

(٣٧٣) حدثنا أحمد قال وكما ثنا ابن أبى مريم قال ثنا الفريابى قال ثنا قيس بن الربيع عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس فى قوله عز وجل (ولقد خلقناكم ثم صورناكم) (٢) قال خلقوا فى ظهر آدم ثم صوروا فى الأرحام .

فعقلنا بذلك ان نفخ الروح انما يكون بعد التصوير .

---

٣٧٢ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) محمد بن اسماعيل بن سالم أبو جعفر الصائغ الكبير البغدادى نزيل مكة أحد مشايخ الطحاوى ، قال ابن أبى حاتم صدوق ، وقال ابن خراش هو من أهل الفهم والأمانة وذكره ابن حبان فى الثقات . مات بمكة سنة ست وسبعين ومائتين وقد قارب التسعين / د .
الجرح (١٩٠/٧) التهذيب (٥٨/٩) التقريب (١٤٥/٢) العبر (٣٩٨/١) البداية والنهاية (٥٧/١١) مغانى الأخيار (٦٨/١/ ب) دار الكتب .

(٢) عفان بن مسلم ثقة ثبت حجة (٣٨) .

(٣) يحيى بن سعيد القطان ثقة ثبت حجة (١١٩) .

(٤) سفيان هو الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١) .

(٥) الأعمش (سليمان بن مهران) ثقة ثبت مدلس (٣) .

(٦) المنهال بن عمرو ثقة (١٩٢) .

(٧) سعيد بن جبير ثقة ثبت امام حجة (١٣٢) .

٣٧٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٣٧٢ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الحاكم فى المستدرك من طريق أبى نعيم عن سفيان عن الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فذكره . وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (٣١٩/٢). وانظر تفسير ابن جرير (١٢٦/٨) وابن كثير (٢٠٣/٢)

٣٧٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى و قيس بن الربيع، فإنهما صدوقان، إلا أن الاول له مناكير ، والثانى تغير لما كبر .

(١) ابن أبى مريم هو عبد الله بن محمد بن سعيد حدث بالمناكير (٢٨٧) .

(٢) الفريابى هو بن يوسف بن واقد ثقة فاضل (١٠٧) .

(٣) قيس بن الربيع الأسدى أبو محمد الكوفى الحافظ أثنى عليه شعبة وكان صدوقا مأمونا فلما كبر ساء حفظه وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به ، فلما غلب المناكير على صحيح حديثه ترك الناس حديثه . قال ابن عدى : عامة رواياته مستقيمة ، وقد حدث عنه شعبة وغيره من الكبار . مات سنة ثمان وستين ومائة / د ت ق .

---

(١) كذا فى الأصل والصواب (ولقد خلقناكم) بعض آية (١١) من الأعراف .
(٢) بعض آية (١١) من سورة الأعراف .

وفى ذلك ماقد دل على ابطال (٩٠/أ) قول من قال فى النطفة ماذكرناه ، وفى حديث عبد الله بن مسعود (١) مما سنذكره فيما بعد من كتابنا هذا فيما هو أولى به من هذا الموضع من حديث الأعمش وسلمة بن كهيل عن زيد ابن وهب عن عبد الله بن مسعود ذكر نفخ الروح بعد التصوير للنطفة وبعد مايكون علقة ثم يكون مضغة .

(٤٤/ ب) فقال قائل/فما معنى ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العزل ؟

(٣٧٤) حدثنا أحمد قال فذكر ما قد ثنا ابن أبى داود قال ثنا أبو اليمان قال ثنا شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى قال أخبرنى عبد الله بن محيريز (٢) الجمحى ان أبا سعيد الخدرى أخبره انه بينا جالس عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من الانصار فقال يارسول الله إنا نصيب سبيا فنحب الأثمان [فكيف] ترى فى العزل ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : أو انكم تفعلون ذلك؟لاعليكم أن لا تفعلوا ذلكم (٣) ، فانها ليست نسمة كتب الله عز وجل أن تخرج إلا وهى خارجة .

=== ابن سعد (٣٧٧/٦) تاريخ الدارمى برقم (٧٠٧) التاريخ الكبير (١٥٦/١/٤) الضعفاء للبخارى (٢٧٣) العجلى(٣٩٣) الجرح (٩٦/٧) الضعفاء للنسائى (٤٠١) العقيلى (٤٦٩/٣) . المجروحين (٢١٦/٢) تاريخ بغداد (٤٦١/١٢) الكامل (٢٠٦٣/٦) سير الاعلام (٤١/٨) التذكرة (٢٢٦/١) الميزان (٣٩٣/٣) المغنى (٥٢٦/٢) العبر (١٩٥/١) الكاشف (٤٠٤/٢) التهذيب (٣٩١/٨) التقريب (١٢٨/٢) .

(٤) الأعمش : سليمان بن مهران : ثقة ثبت مدلس (٣) .

(٥) المنهال بن عمرو الاسدى ثقة (١٩٢) .

(٦) عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمى ، أبو محمد المدنى ، أمير البصرة ، لقبه (بَبَّة) ولد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فحنّكه عليه السلام ، روى عنه مرسلا ، ولأبيه وجده صحبة ـ ثقة وثقه ابن معين وابن المدينى وأبو زرعة والنسائى ويعقوب بن شيبة مات هاربا من الحجاج سنة أربع وثمانين / ع .

تاريخ ابن معين (٣٠٠/٢) التاريخ الكبير (٦٣/١/٣) العجلى (٢٥٣) الجرح (٣٠/٥) سير الأعلام (٢٠٠/١) أسد الغابة (٢٠٦/٣) العبر (٧٢/١) الكاشف (٧٠/٢) التهذيب (١٨٠/٥) التقريب (٤٠٨/١)

٣٧٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف لضعف شيخ الطحاوى وقيس بن الربيع ؛ إلا ان هذا الاثر قد ورد عند ابن جرير بإسناد اصلح من هذا .

٣٧٣ ـ تخريجه : أخرجه ابن جرير بسنده عن سفيان قال سمعت الأعمش يقرأ (ولقد خلقناكم ثم صورناكم) قال خلقناكم فى أصلاب الرجال ثم صورناكم فى أرحام النساء ==

---

(١) راجع حديث (٥٦٩) . (٢) فى الأصل " عبيد الله بن محيريز " خطأ وفى (بذل المجهود) جـ ٢ ... (الحلبى)

(٣) معناه : لا عليكم أن تفعلوا أو لا تفعلوا ـ ليس عدم الفعل واجبا عليكم ، أو (لا) زائدة ، أى لابأس عليكم فى فعله . وحكى ابن عبدالبر عن الحسن البصرى ان معناه النهى : أى لا تفعلوا العزل ./هـ تعليق محمد فؤاد عبدالباقى على الموطأ (٥٩٤/٢)

(٣٧٥) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا الربيع المرادى قال ثنا ابن وهب قال أخبرنى ابن أبى الزناد عن أبيه قال حدثنى محمد بن يحيى بن حبان أن ابن محيريز حدثه ان أبا سعيد حدثه ان بعض الناس كلموا رسول الله (٩٠/ب) صلى الله عليه وسلم فى شأن العزل ، وذلك لشأن غزوة بنى المصطلق فأصابوا سبايا وكرهوا أن يلدن منهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعليكم أن لاتعزلوا فإن الله عز وجل قدّر ماهو خالق الى يوم القيامة •

== وأخرج عن على بن طلحة عن ابن عباس قوله (ولقد خلقناكم ثم صورناكم):قوله (خلقناكم) يعنى آدم ، وأما صورناكم فذريته • (١٢٦/٨ – ١٢٧) •

٣٧٤ – رجال الحديث ثقات •

(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) •

(٢) أبو اليمان هو الحكم بن نافع ثقة ثبت حجة (٢١١) •

(٣) شعيب بن أبى حمزة ثقة ثبت امام حجة (٢١١) •

(٤) الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣) •

(٥) عبد الله بن محيريز بن جُنادة بن وهب الجمحى المكى ثقة عابد • قال الأوزاعى من كان مقتديا فليقتد بمثل ابن محيريز،ووثقه أبو زرعة والعجلى وابن خراش والنسائى • مات سنة تسع وتسعين / ع •

ابن سعد (٤٤٧/٧) التاريخ الكبير (١٩٣/١/٣) العجلى (٢٧٧) الجرح (١٦٨/٥) اسد الغابة (٢٥٢/٣) الحلية (١٣٨/٥) سير الأعلام (٤٩٤/٤) العبر (٨٨/١) الكاشف (١١٥/٢) التهذيب (٢٣/٦) التقريب (٤٤٩/١) •

٣٧٤ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح •

٣٧٤ – تخريج الحديث : أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٣/٣) بهذا الاسناد مثله• وأحمد (٨٨/٣) والبخارى (البيوع ، بيع الرقيق ١٠٩/٣) كلاهما من طريق شعيب بن أبى حمزة به • وقد تابع شعيبا على روايته عن الزهرى:

• – مالك بن أنس ومن طريقه البخارى (النكاح ، العزل ٤٢/٧) ومسلم (النكاح، حكم العزل ١٠٦٢/٢) والنسائى فى عشرة النساء ص (١٧٦) والبيهقى (٢٢٩/٧) •

• – ومحمد بن الوليد الحمصى عند النسائى فى عشرة النساء ص (١٧٥) •

• – ويونس بن يزيد ومن طريقه البخارى (القدر ، وكان أمر الله قدرا مقدورا (١٥٣/٨) وأبو يعلى (٤٢٩/٢) •

كما تابع عبد الله بن محيريز على روايته عن أبى سعيد الخدرى •

• – عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عند أبى داود الطيالسى ص (٢٩٣) وأحمد (٩٢/٣ – ٩٣) والدارمى (٧٢/٢) وابن ماجة (٣٥٥/١) والنسائى فى عشرة النساء ص (١٧٤) •

• – وعطاء بن يزيد الليثى عند عبد الرزاق (١٤٦/٧) وعنه أحمد (٥٧/٣) والنسائى فى عشرة النساء)(١٧٤) •

• – وعبد الرحمن بن بشر عند الدارمى (٧٢/٢) •

٣٧٥ – رجال الحديث : ثقات سوى ابن أبى الزناد فانه صدوق •

(١) الربيع المرادى ثقة (١) •

(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) • ====

....

---

(٣) ابن أبى الزناد هو عبد الرحمن بن أبى الزناد عبد الله بن ذكوان أبو محمد القرشى المدنى • صدوق ، تغير حفظه فى آخر عمره. قال ابن معين هو أثبت الناس فى هشام بن عروة ــ ووثقه العجلى والترمذى وضعفه عبد الرحمن بن مهدى وأحمد وابن معين وابن المدينى وقال الذهبى : هو من أوعية العلم لكنه ليس بالثبت جدا مع انه حجة فى هشام بن عروة ، وهو ان شاء الله حسن الحال فى الرواية ــ مات سنة أربع وسبعين ومائة /خ م •
تاريخ ابن معين (٣٤٧/٢) تاريخ الدارمى برقم (٥٢٩) التاريخ الكبير (٣١٥/١/٣) العجلى (٢٩٢) العقيلى (٣٤٠/٢) الجرح (٢٥٢/٥) الضعفاء للنسائى (٢٩٦) المجروحين (٥٦/٢) تاريخ بغداد (٢٢٨/١٠) التذكرة (٢٤٧/١) الميزان (٥٧٥/٢) العبر (٢٠٥/١) (٢٠٥/١) الكاشف (١٤٦/٢) المغنى (٣٨٢/٢) التهذيب (١٧٠/٦) التقريب(٤٧٩/١) الكواكب(٤٧٧)

(٤) أبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان القرشى أبو عبد الرحمن المدنى المعروف بأبى الزناد ، ثقة فقيه وثقه الثورى وأحمد وابن معين وابن المدينى •
وقال ابن عدى : أحاديثه كلها مستقيمة. وقال البخارى : أصح أسانيد أبى هريرة أبو زناد عن الأعرج عن أبى هريرة ــ مات سنة ثلاثين ومائة أوبعدها وهو ابن ست وستين سنة / ع •
التاريخ الكبير (٨٤/١/٣) العجلى (٢٥٤) الجرح (٤٩/٥) كنى مسلم (٤١٣) كنى الدولابى (١٨٤/١) الاستغناء (٦٥٠/١) سير الأعلام (٤٤٥/٥) التذكرة (١٣٤/١) الميزان (٤١٨/٢) العبر (١٣٣/١) تهذيب تاريخ دمشق (٣٨٥/٧) التهذيب (٢٠٣/٥) التقريب (٤١٣/١) المراسيل (١١١) جامع التحصيل (٢٥٦) •

(٥) محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ بن عمرو بن مالك الأنصارى المدنى ــ ثقة فقيه وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائى وابن سعد ، مات بالمدينة سنة احدى وعشرين ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة / ع •
التاريخ الكبير (٢٦٦/١/١) العجلى (٤١٥) الجرح (١٢٢/٨) الثقات (٤٣٨/٧) العبر (١١٨/١) الكاشف (٩٣/٣) التهذيب (٥٠٧/٩) التقريب (٢١٦/٢) •

(٦) ابن محيريز هو عبد الله ثقة (٣٧٤) •

٣٧٥ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فان الحديث له متابعات وشواهد صحيحة •

٣٧٥ ــ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٣/٣) بهذا الاسناد مثله وقد تابع عبد الله بن ذكوان على روايته عن محمد بن يحيى بن حبان ، :

• ــ محمد بن اسحاق عند ابن أبى شيبة (٢٢٢/٤) •
• ــ والضحاك بن عثمان : عند أحمد (٦٣/٣) والنسائى فى عشرة النساء (١٧٦)

كما تابع ابن محيريز على روايته عن أبى سعيد الخدرى :

• ــ معبد بن سيرين : عند الطيالسى (٢٨٩) وعند ابراهيم بن طهمان فى مشيخته ص (١١١) وأحمد (٢٢/٣ ، ٤٩ ، ٦٨ ، ٧٢) ومسلم (١٠٦٢/٢ ــ ١٠٦٣) وأبى يعلى (٣٨٤/٢ و ٤٧٩) والبيهقى (٢٢٩/٧) •
• ــ وعبد الرحمن بن بشر بن مسعود : عند أحمد (١١/٣) والدارمى (٧٢/٢) ومسلم (١٠٦٢/٢) والنسائى (١٠٧/٦) وفى عشرة النساء ص (١٧٨) والبيهقى (٢٣٠/٧) •
• ــ وقزعة بن يحيى : عند الحميدى (٣٣٠/٢) ومسلم (١٠٦٣/٢) وأبى داود (٦٢٣/٢) والترمذى (٤٤٤/٣) والنسائى فى عشرة النساء ص(١٧٧) وأبى يعلى(٣٧٣/٢) والبيهقى(٢٢٩/٧)==

(٢٧٦) حدثنا أحمد قال وماقد ثنا يونس قال أنبأ ابن وهب أن مالكا حدثه عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان فذكره باسناده مثله ٠

=== ٠ ـ والحسن البصري : عند أحمد (٥٣/٣ ، ٧٨ ، ٩٦).وأبو رفاعة عند ابراهيم بن طهمان في مشيخته ص (١٥٠) وأحمد (٥١/٣ ، ٥٣).وعطاء بن يزيد الليثي أيضا عند أحمد (٥٧/٣) ٠

٠ ـ وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عند أحمد (٩٢/٣ ـ ٩٣) وأبي يعلى (٣١٦/٢و٤٤٤)٠ وله شاهد صحيح من حديث جابر بهذا المعنى أخرجه الطحاوي في الشرح (٣٥/٣)والطيالسي (٢٣٦) وعبد الرزاق (١٤٠/٧ ، ١٤٤) والحميدي (٥٣٠/٢) وابن أبي شيبة (٢٢٠/٤) ـ وأحمد (٣٠٩/٣، ٣١٢، ٣١٣، ٣٧٧ ، ٣٨٠ ، ٣٨٦ ، ٣٨٨) والبخاري (٤٢/٧) ومسلم (١٠٦٤/٢) وأبو داود (٦٢٥/٢) والترمذي (٤٤٣/٣) والنسائي في عشرة (١٧٩) وابن ماجة (٣٥٥/١) وأبو يعلى (٤٢١/٣)و (٥٨/٤ ، ١٣٨ ، ١٧٧) والبيهقي(٢٢٨/٧ ـ ٢٢٩) ٠ ومن حديث أبي هريرة أخرجه النسائي في عشرة النساء ص (١٧٧) والبزار (١٧١/٢-١٧٢) وأبو يعلى (٤٠٥/١٠) والبيهقي (٢٣٠/٧) ٠

ومن حديث أنس أخرجه أحمد (١٤٠/٣) وذكره الهيثمي في المجمع (٢٩٦/٤) وقال رواه أحمد والبَزار واسنادهما حسن ٠ اهـ ـ ولم أجده في كشف الاستار ٠

ومن حديث أبي سعيد الزُرَقي أخرجه احمد (٤٥٠:٣) والنسائي (١٠٨/٦) وانظر شواهد اخرى في مجمع الزوائد (٢٩٦/٤ ـ ٢٩٨) ٠

٢٧٦ ـ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) ٠

(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) ٠

(٣) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) ٠

(٤) ربيعة بن أبي عبد الرحمن ثقة امام فقيه (٣٥٨) ٠

(٥) محمد بن يحيى بن حبان ثقة (٣٧٥) ٠

٢٧٦ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠

٢٧٦ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٣/٣) بهذا الاسناد مثله.ومالك في الموطأ (الطلاق ، ماجاء في العزل ٥٩٤/٢) ومن طريقه أحمد (٦٨/٣) والبخاري (العتق من ملك العرب رقيقا (١٩٤/٣) وأبو داود (ماجاء في العزل ٦٢٤/٢) والبيهقي (٢٢٩/٧) و (٧٤/٩) ٠ وقد تابع مالكا على روايته عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن اسماعيلُ بن جعفر : عند البخاري (غزوة المصطلق ١٤٧/٥) ومسلم (النكاح حكم العزل ١٠٦١/٢) والبيهقي (٥٤/٩) ٠

كما تابع ربيعة على روايته عن محمد بن يحيى بن حبان :

موسى بن عقبة عند البخاري (التوحيد مايذكر في الذات والنعوت ١٤٨/٩) ٠

وأخرجه النسائي في العتق وفي عشرة النساء (الكبرى) من عدة طرق عن محمد بن يحيى بن حبان وعبد الله بن محيريز كما في تحفة الاشراف (٣٧٨/٣ ـ ٣٨٠) ٠

(٣٧٧) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا نصر بن مرزوق قال ثنا الخصيب بن ناصح قال ثنا وهيب بن خالد عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان ثم ذكر باسناده مثله .

(٣٧٨) حدثنا أحمد وما قد ثنا محمد بن عمرو بن يونس قال حدثني أسباط بن محمد عن مُطرِّف عن أبي اسحاق عن أبي الوَدّاك عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا سبيا فكنا نعزل عنهن،فقال بعضنا لبعض أتفعلون هذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنبكم لا تسئلونه ؟ فسألوه [عن ذلك] فقال : ليس من كل الماء يكون الولد ، إن الله عز وجل اذا أراد أن يخلق شيئا لم يمنعه شيء ، فلا عليكم أن لا تعزلوا .

---

٣٧٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى نصر فانه صدوق والخصيب بن ناصح صدوق ربما أخطأ .

(١) نصر بن مرزوق : صدوق (٧٧)

(٢) الخصيب بن ناصح : صدوق ربما أخطأ (١٩٥) .

(٣) وهيب بن خالد : ثقة ثبت حجة (٣٢٠) .

(٤) موسى بن عقبة : ثقة امام في المغازي (١٥٥) .

(٥) محمد بن يحيى بن حبان : ثقة (٣٧٥) .

٣٧٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد تابع الخصيبَ ، عفانُ بن مسلم كما سيأتي في التخريج .

٣٧٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الاثار (٣٣/٣) بهذا الاسناد مثله . وقد تابع الخصيب بن ناصح على روايته عن وهيب بن خالد : عفان بن مسلم عند أحمد (٧٢/٣) والبخاري (التوحيد ، مايذكر في الذات والنعوت ١٤٨/٩) . كما تابع وهيب بن خالد على روايته عن موسى بن عقبة : محمد بن الزبرقان عند مسلم (النكاح ،حكم العزل ١٠٦٢/٢) .

٣٧٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوي فانه حدث بمناكير .

(١) محمد بن عمرو بن يونس : حدث بمناكير (٥٥) .

(٢) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي ، أبو محمد الكوفي : ثقة . وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة ، وفي رواية الدوري عن ابن معين ليس به بأس وكان يخطيء عن سفيان الثوري.وقال البرقي عن ابن معين : هو عندنا ثبت فيما يروي عن مطرف والشيباني ، وقال أبو حاتم صالح ، وقال النسائي ليس به بأس ، توفي سنة مائتين عن خمس وتسعين سنة / ع .

تاريخ ابن معين (٢٣/٢) تاريخ الدارمي رقم (١٦٩) التاريخ الكبير (٥٣/٢/١) العجلي (٦٠) الجرح (٣٣٢/٢) تاريخ بغداد (٤٥/٧) المعرفة والتاريخ (٦٥٢/٢) سير الأعلام (٣٥٥/٩) الميزان (١٧٥/١) العبر (٢٥٩/١) التهذيب (٢١١/١) التقريب (٥٣/١) .

(٣) مطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير الحَرَشي أبو عبد الله العامري البصري ثقة عابد فاضل كبير القدر ، ذكره ابن سعد فقد كان ثقة له فضل وورع وعقل وأدب ـ وقال العجلي ثقة من كبار التابعين رجل صالح ، مات سنة خمس وتسعين / ع .

ابن سعد (١٤١/٧) التاريخ الكبير (٣٩٦/١/٤) العجلي (٤٣١) الجرح (٣١٢/٨)====

(٣٧٩) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا أبو داود عن شعبة عن أبى اسحاق السبيعى قال (٩١/أ) سمعت أبا الوداك يحدث عن أبى سعيد الخدرى قال لما أصبنا سبى خيبر سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ليس من كل الماء يكون الولد ، واذا أراد الله أن يخلق شيئا لم يمنعه شئ ٠

====الثقات (٤٢٩/٥) سير الأعلام (١٨٧/٤) التذكرة (٦٤/١) العبر (٨٤/١) الكاشف (١٣٢/٣) التهذيب (١٧٣/١٠) التقريب (٢٥٣/٢) ٠

(٤) أبو اسحاق هو السبيعى عمرو بن عبد الله ، وهو يروى عن أبى الوداك ثقة مدلس اختلط بآخره (٢٢٠) ٠

(٤) أبو الوداك : هو جبر بن نوف الهمدانى البِكَالى أبو الودّاك الكوفى ، صاحب أبى سعيد الخدرى ، صدوق مشهور وثقه ابن معين،وقال النسائى صالح ، وقال مرة، ليس بالقوى،وذكره ابن حبان فى الثقات ــ من الرابعة / م د ت س ق ٠
ابن سعد (٢٩٩/٦) تاريخ عثمان الدارمى برقم (٢٢١) التاريخ الكبير (٢٤٣/٢/١) الجرح (٥٣٢/٢) الميزان (٥٨٤/٤) التهذيب (٦٠/٢) التقريب (١٢٥/١) ٠

٣٧٨ ــ الحكم على الحديث : هذا الحديث ليس من مناكير محمد بن عمرو بن يونس بل هو حديث صحيح ٠

٣٧٨ ــ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٣/٣) بهذا الاسناد مثله.وقد تابع مطرفا على روايته عن أبى اسحاق السبيعى : منصور بن المعتمر عند ابراهيم بن طهمان فى مشيخته (١٥١) وعمر بن عبيد عند أحمد (٥٩/٣ ، ٩٣) وسفيان عند أبى يعلى (٣٨٤/٢) ٠ كما تابع أبا اسحاق السبيعى على روايته عن أبى الوداك
٠ ــ على بن أبى طلحة عند مسلم (النكاح ، حكم العزل ١٠٦٤/٢) والبيهقى (٢٢٩//٧) ٠
٠ ــ ويونس بن عمرو عند أحمد (٤٧/٣ و ٨٢) ٠
٠ ــ ومجالد عند أحمد أيضا (٢٦/٣) كلهم عن أبى الوداك بهذا الاسناد نحوه ٠

٣٧٩ ــ رجال الحديث : ثقات ٠
(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) ٠
(٢) أبو داود الطيالسى ثقة ثبت امام حجة (١٢٩) ٠
(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦) ٠
(٤) بقية رجاله تقدموا فى الحديث السابق ٠

٣٧٩ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح ٠

٣٧٩ ــ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٤/٣) وأبو دادو الطيالسى (٢٨٨- ٢٨٩) و بهذا الاسناد مثله ٠ وقد تابع شعبة على روايته عن أبى اسحاق السبيعى : سفيان الثورى عند أحمد (٤٩/٣) وعمر بن عبيد أيضا عنده (٩٣/٣) ٠

فقال هذا القائل فإذا كان العزل مباحا فكيف جاز أن يقال في هذه الآثار ان الله عز وجل اذا أراد أن يخلق شيئا لم يمنعه شيء ، والخلق فإنما يكون من النطفة التي تصير الى الرحم ، فإذا لم تصل اليه كان محالا أن يكون هناك قَدَر يمنع من ولد .

(٤٥/أ) فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه/[ان الله عز وجل] مع لطيف قدرته قد يجوز إذا كان قد قدر أن يكون [من نطفة ولد أن يوصل الى الرحم منها ماشاء أن يوصله اليه منها مع العزل الذى يكون من صاحبها لها ، فيكون مما يوصله اليه الولد الذى قد قدر انه يكون] منها ، وقد توصل بكمالها الى الرحم.وقد سبق من تقديره عز وجل انه لايكون منها ولد فلا يكون منها ولد . فكان الولد انما يكون مما قد قدر عز وجل انه يكون منه كان معه عزل أو لم يكن ، وكان العزل قد يكون فيكون من الله عز وجل من لطيف قدرته ما يوصل من ذلك الماء المعزول الى الرحم مايكون خلق الولد منه .

فصار بذلك كل مخلوق انما يكون بما تقدم من تقدير الله عز وجل انه يكون لا بنفس النطفة التى قد تكون ، ولا يكون قد تقدم من الله عز وجل انه يكون منها ولد . فلم يجعل صلى الله عليه وسلم للعزل معنى لذلك ، وأباحه لمن شاء أن يفعله (٩١/ب) ولم يمنعه منه ، غير انه أعلمه ان ذلك لا يمنع قَدَراً من الله عز وجل إن كان قد سبق فيه . والله عز وجل نسئله التوفيق .

(٣٦) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى لعن الرجل أخاه .

(٣٧٩/أ) قال الطحاوى ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا أسد بن موسى ثنا محمد بن يوسف عن عمر بن ذر أنبا العيزار بن جرول الحضرمى عن عبد الله بن مسعود قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن اللعنة إذا وُجِّهَتْ تَوَجَّهَتْ الى من وُجِّهَتْ إليه، فإن وجدتْ عليه سبيلاً أو وجدت فيه مسلكا دَخَلَتْه، وإن لم تجد عليه سبيلاً ولم تجد فيه مسلكا، جَأَرَتْ إلى ربها عزوجل وقالت: يا رب إن فلانا وَجَّهني الى فلان، وإنى لم أَجد عليه سبيلا ولم أجد فيه مسلكا، فما تأمرنى؟ فيقول لها الرب عزوجل: إرجعى من حيث جئت . (١) .

٣٧٩/أ ـــ رجال الحديث: ثقات .

(١) الربيع بن سليمان المرادى	ثقة .	(١)
(٢) أسد بن موسى	ثقة .	(١)
(٣) محمد بن يوسف بن واقد الفريابى .	ثقة فاضل .	(١٠٧)
(٤) عمر بن ذر	ثقة .	(٣٨٠)
(٥) العيزار بن جرول الحضرمى	ثقة .	(٣٨٠)

٣٧٩/أ ـــ الحكم على الحديث: إسناده منقطع، فإن "العيزار" لم يسمع من ابن مسعود .

٣٧٩/أ ـــ تخريج الحديث: سيأتى فى الحديث القادم .

---

(١) سقط هذا الحديث فى الأصل واستدركته من نسخة "ب" .

(٣٦) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى لعن الرجل آخاه .

(٣٨٠) حدثنا أحمد قال ثنا سليمان بن شعيب الكيسانى قال حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراسانى قال ثنا عمر بن ذر عن العيزار بن جرول انه قال كان فيهم رجل يكنى أبا عمير وكان صديقا لابن مسعود ، فأتاه ابن مسعود فى داره فلم يوافقه فى أهله ، فاستأذن على أهله فدخل عليهم فسلم عليهم واستسقاهم من الشراب. فبعثت المرأة الخادم الى الجيران فى طلب الشراب فاستبطأتها فلعنتها ، فخرج عبد الله وجلس فى جانب الدار ، وجاء أبو عمير فقال يرحمك الله أبا عبد الرحمن وهل يغار على مثلك ؟ الا دخلت على ابنة أخيك فسلمت عليها وأصبت من الشراب؟ قال قد فعلت ، قد دخلت عليهم فسلمت واستسقيتهم فإما لم يكن عندهم شراب وإما

---

٣٨٠ ـ رجال الحديث : ثقات سوى أبى عمير صديق ابن مسعود فلم أقف عليه .

(١) سليمان بن شعيب الكيسانى : ثقة (٩٨) .

(٢) خالد بن عبد الرحمن الخراسانى أبو الهيثم المروزى نزيل ساحل دمشق ثقة وثقه ابن معين وكان يثنى عليه خيرا،وبحر بن نصر محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم لا بأس به من التاسعة / د س .
الجرح (٣٤١/٣) الكامل (٩١٠/٣) الميزان (٦٣٣/١) الكاشف (٢٠٥/١) ـ التهذيب (١٠٣/٣) التقريب (٢١٥/١) .

(٣) عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمدانى أبو ذر الكوفى ثقة وثقه يحيى القطان وابن معين والنسائى والدارقطنى وابن سعد والعجلى ويعقوب بن سفيان.مات سنة ست وخمسين ومائة وقيل غير ذلك / خ د ت س فق .
تاريخ ابن معين (٤٢٨/٢) تاريخ عثمان الدارمى برقم (٦٧٣) التاريخ الكبير (١٥٤/٢/٣) العجلى (٣٥٦) الجرح (١٠٧/٦) الثقات (١٦٨/٧) سير أعلام (٣٨٥/٦) الميزان (١٩٣/٣) العبر (١٧٣/١) الكاشف (٢٦٩/٢) التهذيب (٤٤٤/٧) التقريب (٥٥/٢) .

(٤) العيزار بن جرول التِنْعى (نسبة الى بنى تِنْع بطن من همدان) من رهط سلمة بن كهيل ، قال ابن معين ثقة .
التاريخ الكبير (٧٩/١/٤) الجرح (٣٧/٧) اللباب (٢٢٤/١) .

(٥) أبو عمير صديق عبد الله بن مسعود لم أقف عليه .

٣٨٠ ـ الحكم على الحديث : قال المنذرى : اسناده جيد ان شاء الله .

٣٨٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الامام أحمد (٤٠٨/١) عن وكيع عن عمر بن ذر بهذا الاسناد مثله . وأعاده فى (٤٢٥/١) مختصرا . وذكره الهيثمى فى المجمع (٧٤/٨) وقال رواه أحمد، وأبو عمير لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ـ ولكن الظاهر أن صديق ابن مسعود الذى يزوره هو ثقة ، والله أعلم . اهـ ـ وذكره المنذرى فى الترغيب (٤٧٣/٣)===

(٤٥/ ب) رغبوا فيما عندهم فبعثت المرأة الخادم الى الجيران فى طلب/الشراب فاستبطئتها فلعنتها،وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعنة اذ وُجِّهتْ توجهت الى من وُجِّهتْ اليه ، فان وجدت عليه سبيلا [أو وجدت مسلكا دخلته وان لا جأرت الى ربها عز وجل ، فقال يارب ان عبدك فلانا وجهنى الى فلان وانى لم أجد عليه سبيلا ولم أجد فيه مسلكا ، فما تأمرنى ؟فقال لها أرجعى من حيث جئت ، فخفت أن تكون الخادم معذورة فترجع اللعنة فأكون سبيلها (١) فذلك الذى أخرجنى •

ولم يذكر لنا الكيسانى فى حديثه هذا بين ابن مسعود وبين العيزار أحدا. والعيزار رجل قديم.فاحتمل أن يكون حدث بهذا الحديث لأخذه اياه عن عبد الله ابن مسعود ، واحتمل أن يكون بينه وبينه فيه غيره ممن حدثه به عنه فنظرنا فى ذلك •

(٣٨١) حدثنا أحمد قال فوجدنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قد حدثنا قال حدثنا أحمد ابن ابراهيم الدورقى قال حدثنا شعيب بن حرب قال أخبرنا عمر بن ذر قال حدثنا العيزار بن جرول قال سمعت أبا عمير وكان صديقا لعبد الله يحدث عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعنة اذا هى وُجِّهتْ الى أحد

=== وقال : رواه أحمد واسناده جيد ان شاء الله •
وله شاهد من حديث أبى الدرداء أخرجه أبو داود (الأدب باب فى اللعن ٥/٢١٠)
ونقل عنه المنذرى (٣/٤٧٢) وذكره النووى فى رياض الصالحين ص (٥٥٣) •

٣٨٠ - غريب الحديث :
" جأرت " الجؤار : رفع الصوت والاستغاثة • جَأَر يَجْأَرُ • النهاية (١/٢٣٢) •

٣٨١ - رجال الحديث : ثقات سوى أبى عمير صديق ابن مسعود فلم أقف عليه •
(١) اسحاق بن ابراهيم بن يونس : ثقة (١٠١) •
(٢) أحمد بن ابراهيم بن كثير بن زيد الدَّوْرَقى البغدادى أبو عبد الله ثقة حافظ له تصانيف ، وثقه صالح جزرة والعقيلى والخليلى وزاد " متفق عليه " وقال أبو حاتم : صدوق - مات سنة ست وأربعين ومائتين • وقد أكمل الثمانين / م د ت ق •
التاريخ الكبير (١/٢/٦) الجرح (٢/٣٩) سير الأعلام (١٢/١٣٠) التذكرة (٢/٥٠٥) العبر (١/٣٥١) الكاشف (١/١١) اللباب (١/٥١٢) التهذيب (١/١٠) التقريب (١/٩) الشذرات (٢/١١٠) •
(٣) شعيب بن حرب المدائنى أبو صالح البغدادى ، نزيل مكة ثقة ثبت عابد كان من خيار عباد الله ، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائى وابن سعد والعجلى وابن حبان والحاكم والدارقطنى - توفى سنة سبع وتسعين ومائة • / خ د س •
تاريخ ابن معين (٢/٢٥٧) التاريخ الكبير (٢/٢/٢٢٢) العجلى (٢٢١) الجرح (٤/٣٤٢) الميزان (٢/٢٧٦) العبر (١/٢٥٢) الكاشف (٢/١١) التهذيب (٤/٣٥٠) التقريب (١/٣٥٢) •
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق •

٣٨١ - الحكم على الحديث : قال المنذرى أسناده جيد ان شاء الله ومضى تخريجه فى الحديث السابق •

---

(١) فى مسند أحمد (١/٤٠٨) : (فأكون سببها) •

توجهت فإن وجدت عليه سبيلا أو وجدت فيه مسلكا دخلت عليه و إلا رجعت الى ربها عز وجل فقالت أى رب إن فلانا وجهنى الى فلان وإنى لم أجد عليه سبيلا]
(٩٢/أ) ولم أجد فيه مسلكا فماتأمرنى ؟قال ارجعى من حيث جئت .

فعقلنا بذلك ان العيزار انما أخذ هذا الحديث عن أبى عمير هذا عن عبد الله . قال : فكان فى هذا الحديث ان الانسان اذا لعن الانسان فكان الملعون ممن يستحق ذلك سلكت فيه لعنته ، وان كان بخلاف ذلك رجعت الى الذى كانت منه فسلكت فيه . فقال قائلفقدرويت فيماتقدم منك فى كتابك هذا (١) فى المرأة التى لعنت بعيرها وفى الرجل الذى لعن بعيره (٢) أمره أن لا يصحبه ذانك البعيران لأنهما صارا ملعونين،ولأن اللعن من اللاعن دعاء على من لعنه ، وقد يحتمل أنيوافق من الله عز وجل ساعة نيل فيها عطاءه،فكان فى هذا الحديث ماقد دل على أن لاَ عِنِى (٣) ناقتيهما قد وافقا من الله عز وجل تلك الساعة ، فعادت ناقتاهما الى ما عادتا اليه من الطرد والابعاد ، وهما فلا ذنب لهما ، ولم تعد اللعنة الى اللاعن فتسلك فيه اذ لم تجد مسلكا فى الناقتين الملعونتين ، وهذا تضاد شديد.

فكان جوابنا فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن اللعن للأشياء التى لاذنوب لها ولا تعبد عليها يرجع الى معنى الدعاء عليها باللعن ، فيرد ذلك الدعاء ممن كان منه عقوبة عليه فيُمْنَعُ (٩٢/ب) من الانتفاع بما لعنه ، ويكون ذلك ضررا عليه ، وأما ما لعنه بها/فلا ضرر عليه فى ذلك ، بل قد عاد محمولا عنه (٤) الاستعمال (٤٦/أ) الذى كانيستعمله قبل ذلك ، واللعن للانسان لعن لمن هو متعبد ولمن قد يكون منه الأخلاق المذمومة التى يكون بها ملعونا ، فيكون من لعنه غير معنف فى لعنه إياه ، لأن الله عز وجل قد لعن الظالمين ، وقال فى كتابه : (أُولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون (٥) ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قنوته فى الصلاة من لعن . فقال : اللهم العن لحيان ورِعْلاً وذكوان وعُصَيّة عصت الله ورسوله (٦) ، فكان ذلك سببا لفنَائهم حتى لم يبق منهم أحد .

وان كان الملعون بخلاف ذلك لأن لاعِنَه ممن قد سبه بأكثر مايُسَبّ به أحد فاستحق بذلك العقوبة على سبه إياه ، فجعل الله عز وجل عقوبته على ذلك عود اللعنة اليه وسلوكها فيه حتى يكون فى المعنى الذى أراد من الذى لعنه أن يكون به يلعنه اياه (٧) ونعوذ بالله من ذلك ونسئله التوفيق .

---

(١) راجع حديث (١٩٩) (٢) راجع حديث (٢٠١)
(٣) فى الأصل (لاعنين) (٤) أى (مرفوعا عنه) .
(٥) بعض آية (١٥٩ من سورة البقرة .
(٦) أخرجه الامام أحمد(١٢٦/٢) و (٥٧/٤) ومسلم فى المساجد أحاديث (٢٩٤ ، ٣٠٧، ٣٠٨) وفى فضائل الصحابة حديث (١٨٦)
(٧) من باب الجزاء من جنس العمل .

(٣٧) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله من سَرَّته حسنتُه وساءَته سيئتُه فهو موءمن .

---

(٣٨٢) حدثنا أحمد قال ثنا محمد بن على (٩٣/أ) ابن داود قال ثنا أحمد ابن الحجاج المروزى قال أنبا عبد الله بن المبارك قال أنبا محمد بن سَوقَة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب خطب الناس بالجابية فقال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا مقامى [هذا] فيكم فقال : استوصوا بأصحابى خيرا ثم الذين يلونَهم ثم الذين يلونَهم ثم يَفْشُو الكذبُ حتى ان الرجل ليبدأ بالشهادة قبل أن يُسئلها ، وباليمين قبل أن يُسئلها ، فمن أراد منكم بُحْبُوحة الجنة فَلْيَلْزَم الجَمَاعةَ فإنّ الشيطانَ مع الواحد وهو مع (١) الاثنين أبعد ، ولا يَخْلُوَنّ أحدُكم بامرأة فإن الشيطان ثالثهما ، ومن سَرَّته حسنتُه وساءته سيئتُه فهو موءمن . هكذا حدثنا محمد بن على هذا الحديث فقال فيه بحبوحة الجنة . قال وقال عبد الله: وقال غيره كأنه يعنى غير محمد بن سوقة بحبحة الجنة .

---

٣٨٢ - رجال الحديث : ثقات .

(١) محمد بن على بن داود :ثقة (٦١) .

(٢) أحمد بن الحجاج البكرى الذهلى الشيبانى أبو العباس المروزى، ثقة أثنى عليه أحمد وقال ابن أبى خيثمة كان رجل صدوق ، وذكره ابن حبان فى الثقات - مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين / خ .
التاريخ الكبير (١/٢/٣) الجرح (٢/٤٥) الكاشف (١/١٥) التهذيب (١/٢٢) التقريب (١/١٣) .

(٣) عبد الله بن المبارك ثقة ثبت امام حجة (١٢) .

(٤) محمد بن سوقة الغنوى، أبو بكر الكوفى العابد، ثقة مرضى صاحب سنة وعبادة أثنى عليه الثورى فقال: كان لايحسن أن يعصى الله ،ووثقه ابن معين والنسائى والعجلى والفسوى من الخامسة /ع .
تاريخ الدارمى برقم (٧٣٨) التاريخ الكبير (١/١/١٠٢) العجلى (٤٠٥) الجرح (٧/٢٨١) الثقات (٧/٤٠٤) الكاشف (٣/٤٥) التهذيب (٩/٢٠٩) التقريب (٢/١٦٨) .

(٥) عبد الله بن دينار العدوى أبو عبد الرحمن المدنى ،مولى ابن عمر ، ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وابن سعد والنسائى والعجلى ، مات سنة سبع وعشرين ومائة / ع .
تاريخ الدارمى (٥٢٢) التاريخ الكبير (٣/١/٨١) العجلى (٢٥٤) الجرح (٥/٤٦) سير الأعلام (٥/٢٥٣) الكاشف (٢/٧٥) التهذيب (٥/٢٠١) التقريب (١/٤١٣) العبر (١/١٢٦) .

٣٨٢ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح فقد روى من غير وجه عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم الا انه لم يثبت بهذا الاسناد وتفصيل ذلك سيأتى فى تخريج الحديث .

٣٨٢ - تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (١/١٨) والبخارى فى تاريخه الكبير (١/١/١٠٢) والصغير (٩٨) فى ترجمة (محمد بن سوقة) والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٤/١٥٠) والحاكم فى المستدرك (١/١١٤) وفى معرفة علوم الحديث (١٠٢) وأبو نعيم فى معرفة الصحابة (١/١٣٩) والبيهقى (٧/٩١) كلهم من طريق ابن المبارك بهذا الاسناد . وأشار الى حديثه الترمذى (٤/٤٦٥) وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين فانى =

---

(١) فى "ب" (من)بدل (مع) وهو الأنسب .

....

=== لا أعلم خلافا بين اصحاب عبد الله بن المبارك فى اقامة هذا الاسناد عنه ولم يخرجاه والله الذهبى .

• ــ وتابع ابنَ المبارك على روايته محمد بن سوقة : النضرُ بن اسماعيل وأخرجه من طريقه : أبو عبيد فى غريب الحديث (١٢١) والترمذى (الفتن ماجاء فى لزوم الجماعة ٤/٤٦٥) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وابن أبى عاصم فى السنة (٤٢/١) و (٤٣٥/٢) والبزار فى مسنده (٤٦/١أ) والنسائى فى عشرة النساء ص (٢٩١) والحاكم (١١٤/١) وأبو نعيم فى الصحابة (١٣٩/١) والقضاعى فى مسند الشهاب (٢٧٧/١)

• ــ كما تابعه الحسين بن صالح عن محمد بن سوقة عند الحاكم (١١٤/١) و القضاعى (٢٤٩/١) . وتابع محمد بن سوقة على روايته عن عبد الله بن دينار : عبدُ الله بن جعفر المدينى ، أخرجه البزار فى مسنده (٤٦/١أ) وذكره الدارقطنى فى العلل (٦٥/٢) .

• ــ وخالفهم جميعا عطاء بن مسلم : فرواه عن محمد بن سوقة عن أبى صالح ذكوان عن عمر ــ أخرجه النسائى فى عشرة النساء (٢٩٢) وأبو نعيم فى الصحابة (١٤٠/١) وذكره الدارقطنى فى العلل (٦٧/٢) .

• ــ والحارث بن عمران : فرواه عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم . أخرجه أبو نعيم فى الصحابة (١٤٠/١) وذكره الدارقطنى فى العلل (٦٧/٢) .

• ــ ويزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد : فرواه عن عبد الله بن دينار عن الزهرى أن عمر خطب الناس بالجابية . أخرجه النسائى فى عشرة النساء (٢٩٠) وذكره الدارقطنى فى العلل (٦٧/٢) وقال وهو الصواب عن عبد الله بن دينار . وقال أيضا (٦٨/٢) : الصحيح من ذلك رواية يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن الزهرى أن عمر خطب ... الحديث . وذكره البخارى فى تاريخه الكبير (١/ ١٠٢/١) فى ترجمة (محمد بن سوقة) وقال : وحديث ابن الهاد أصح وهو مرسله بارساله أصح . وفى العلل لابن أبى حاتم (٣٥٥/٢) وقد سأل أباه عن حديث ابن المبارك هذا فقال : هذا خطأ . أفسد ابنُ الهاد هذا الحديث وبيَّن عورته . رواه ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن شهاب ان عمر بن الخطاب قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهذا هو الصحيح . وراجع أيضا العلل (١٤٦/٢) فقد نقل ابن أبى حاتم عن أبى زرعة وأبى حاتم بمثل هذا الكلام .

وورد فى العلل (٣٧١/٢) أيضا /" سئل أبو زرعة عن حديث رواه الحارث بن عمران عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر عن عمر فذكر الحديث . ورواه ابن المبارك والنضر بن اسماعيل عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . قال أبو زرعة : أصح الروايتين عندى حديث ابن المبارك والنضر بن اسماعيل وأما حديث الحارث فخطأ جعل مكان (عبد الله بن دينار) نافعا ــ والحارث بن عمران شيخ واهى الحديث . قيل لأبى زرعة فان هذا الحديث رواه الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن الزهرى ان عمر قام بالجابية ــ فقال أبو زرعة : الحديث حديث الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن الزهرى أن عمر قام بالجابية اهـ .

٣٨٢ ــ غريب الحديث :

" الجابية " : قرية من أعمال دمشق ثم من عمل الجيدور من ناحية الجولان فى شمالى حوران ويقال جابية الجولان ايضا . معجم البلدان (٩١/٢) .

" بُحْبُوحَة الدار " وَسَطُها . يقال تَبَحْبَحَ : اذا تمكن وتوسط المنزل والمقام . النهاية (٩٨/١) .

(٣٨٣) حدثنا أحمد قال ثنا فهد بن سليمان قال ثنا عبدة بن سليمان بمصر قال أنبا ابن المبارك قال أنبا محمد بن سوقة ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال بحبحة الجنة .

(٣٨٤) حدثنا أحمد قال ثنا يزيد بن سنان قال ثنا موسى بن اسماعيل قال ثنا حماد ابن سلمة عن عبد الله بن المختار عن عبد الملك بن [عمير عن عبد الله بن] الزبير عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساءته سيئته (٩٣/ب)

---

٣٨٣ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .

(٢) عبدة بن سليمان الكلابى ، أبو محمد الكوفى ، يقال اسمه (عبد الرحمن) ثقة ثبت ، بالغ الامام أحمد فى توثيقه ، فقال ثقة ثقة وزيادة مع صلاح فى بدنه وكان شديد الفقر ـ ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلى وأبو زرعة وأبو حاتم وعثمان بن شيبة والدارقطنى ـ مات سنة سبع وثمانين ومائة أو التى تليها / ع .

تاريخ الدارمى رقم (٢٤٢) التاريخ الكبير (١١٥/٢/٣) العجلى (٣١٥) الجرح (٨٩/٦) سير الأعلام (٥١١/٨) التذكرة (٣١٢/١) العبر (٢٣١/١) التهذيب (٤٥٨/٦) التقريب (٥٣٠/١) .

(٣) محمد بن سوقة : ثقة (٣٨٢) .

٣٨٣ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح لكنه لم يثبت بهذا الاسناد وقد فصلنا القول فى الحديث السابق .

٣٨٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الحميدى عن سفيان عن عبد الله بن أبى لبيد عن ابن سليمان بن يسار عن أبيه عن عمر بن الخطاب انه خطب الناس بالجابية فذكره (١٩/١) وتابع سليمانَ بن يسار زرُّ بن حبيش عند ابن أبى عاصم (٤٢/١) و (٤٣٦/٢) وذكره الدارقطنى فى العلل (١٥٠/٢) . وله شواهد من حديث أبى أمامة أخرجه عبد الرزاق : (١٢٦/١١) وأحمد (٢٥١/٥ ، ٢٥٢ ، ٢٥٦) والطبرانى فى الكبير (١٣٨/٨) وابن حبان كما فى الموارد (٥٦) وابن منده فى الايمان (٩٦٣/٣) والحاكم (١٤/١) من عدة طرق عنه ثم قال : هذه الأحاديث كلها صحيحة متصلة على شرط الشيخين . والقضاعى فى مسند الشهاب (٢٤٨/١ ـ ٢٤٩) وذكره الهيثمى فى المجمع (٨٦/١) .

. ـ ومن حديث سعد بن أبى وقاص : أخرجه ابن أبى عاصم (٤٢/١) و (٤٣٥/٢) والحاكم (١١٤/١ ـ ١١٥) باسناد صحيح .

. ـ ومن حديث أبى موسى الأشعرى : أخرجه أحمد (٣٩٨/٤) والبزار كما فى كشف الاستار (٥٩/١) والطبرانى فى الكبير كما فى مجمع الزوائد (٨٦/١) وهوفى الجزء المفقود منه) والحاكم (١٣/١) وصححه .

. ـ ومن حديث عمران بن الحصين وابن مسعود عند الطحاوى فى الشرح (١٥١/٤ـ ١٥٢) ـ والبيهقى (١٦٠/١٠) ومن حديث أبى هريرة عند الطحاوى (١٥١/٤) ومن حديث ابن عمر عند القضاعى (٢٤٨/١) والخطيب فى الكفاية (٣٥) ومن حديث عامر بن ربيعة عند أحمد (٤٤٦/٣) .

٣٨٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك فانه ثقة الا ان حفظه تغير لكبر سنه .

وسرته حسنته فهو مؤمن .

قال أبو جعفر هكذا روى حماد هذا الحديث عن عبد الله بن المختار عن عبد الملك بن عمير عن ابن الزبير[1] لم يذكر فيه بينهما أحدا ، وقد رواه أبو عوانة كذلك أيضا .

=== (١) يزيد بن سنان : ثقة (١٢) .
(٢) موسى بن اسماعيل : ثقة ثبت (١٠)
(٣) حماد بن سلمة : ثقة (١٩) .
(٤) عبد الله بن المختار البصري ، ثقة وثقه ابن معين.وقال أبو حاتم لابأس به . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال شعبة : كان أحدث مني سناء من السابعة / م د تم س ق .
التاريخ الكبير(٢٠٧/١/٣) الجرح (١٧٠/٥) الكاشف (١١٥/٢) التهذيب (٢٣/٦) التقريب (٤٤٩/١) .
(٥) عبد الملك بن عمير ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧) .
٣٨٤ - الحكم على الحديث : اسناده مضطرب .
٣٨٤ - تخريج الحديث :
أخرجه أبو يعلى (١٧٩/١) من طريق حماد بن سلمة عن عبد الله بن المختار بهذا الاسناد مختصرا . وذكره العقيلي في الضعفاء (٣٠٢/٣) وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال : يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه في اسناده فقيل عنه فيه عدة أقاويل :
(١) فرواه جرير بن حازم ومحمد بن شبيب الزهراني وقرة بن خالد وجرير بن عبد الحميد وقيل عن شعبة ، فقالوا عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن عمر .
(٢) وخالفهم جماعة ثقات منهم عبد الله بن المختار ويونس بن أبي اسحاق وابنه اسرائيل ومعمر وعبد الحكيم بن منصور وحبان ومندل ابنا علي وسفيان الثوري ، وقيل : عن شعبة والمسعودي وداود بن الزبرقان والحسين بن واقد والحصين بن واقد - شيخ روى عنه أبو بكر بن عياش - وقزعة بن سويد وأبو عوانة، فرووه عن عبد الملك عن عبد الله بن الزبير عن عمر .
(٣) ورواه شيبان بن عبد الرحمن وشعيب بن صفوان وزائدة وعبيد الله بن عمر الرقي عن عبد الملك بن عمير عن رجل لم يسم عن عبد الله بن الزبير
(٤) وقال عبد الحميد بن موسى عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك عن مجاهد عن ابن الزبير عن عمر . ولم يصنع شيئا .
(٥) وقال عمران - هو أخو سفيان بن عيينه - عن عبد الملك عن ربعي بن حراش عن عمر .
(٦) وقال يحيى بن يعلى أبو المحياه وزهير بن معاوية ومحمد بن ثابت عن عبد الملك عن قبيصة بن جابر عن عمر .
(٧) وقال حماد بن سلمة والمسعودي وقيس بن الربيع من رواية محمد بن مصعب عنهم - عن عبد الملك عن رجاء بن حيوة عن عمر .
(٨) وقال ابن عيينه عن عبد الملك عن رجل لم يسمه عن عمر . قال الدارقطني ويشبه أن يكون الاضطراب في هذا الاسناد من عبد الملك بن عمير لكثرة اختلاف ==

---

(١) في "ب" (أبي الزبير) خطأ .

(٤٦/ ب) (٣٨٥) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابراهيم بن أبى داود قال ثنا مسدد قال ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير (٢) ثم ذكر مثله الا أنه قال استوصوا بأصحابى (١) ورواه أيضا كذلك قزعة بن سويد الباهلى :

(٣٨٦) حدثنا أحمد قال ثنا يزيد بن سنان قال ثنا شيبان بن فروخ قال ثنا قَزَعَة ابن سويد الباهلى قال سمعت عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير قال خطبنا عمر بن الخطاب ثم ذكر مثله .

ورواه ايضا كذلك معمر بن راشد .

=== الثقات عنه فى الاسناد . والله أعلم .
ينظر العلل (١١٢/٢ – ١٢٥) .
وقد ذكر بعض ذلك العقيلى فى الضعفاء (٣٠٢/٣) وابن مندة فى الايمان (٩٦٢/٣) والذهبى فى الميزان (٢٤٠/٣) .

٣٨٥ – رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك فانه ثقة الا ان حفظه تغير لكبر سنه .
(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة ثبت (١٨) .
(٢) مسدد : ثقة ثبت حجة (٣٩) .
(٣) أبو عوانة الوضاح : ثقة ثبت (٥٠) .
(٤) عبد الملك بن عمير ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧) .

٣٨٥ – الحكم على الحديث : اسناده مضطرب ، راجع الحديث السابق .

٣٨٥ – تخريج الحديث :
ذكره العقيلى فى الضعفاء (٣٠٢/٣) والذهبى فى الميزان (٢٤٠/٣) من طريق أبى عوانة. تابع أباعوانة ابراهيم بن طَهْمان عندالقضاعى فى مسند الشهاب (٢٥٠/١) وحبان بن على وعمران بن عيينة عند أبى نعيم فى الصحابة (١٤١/١) كلهم عن عبد الملك به . كما تابع ابن الزبير على روايته عن عمر ، ربعى بن حراش عند ابن أبى عاصم (٤٣٦/٢) والعقيلى (٣٠٢/٣) وذكره الدارقطنى فى العلل (١٢٤/٢) وأبو نعيم فى الصحابة (١٤٢/١) والذهبى فى الميزان (٢٤٠/٣) .

٣٨٦ – رجال الحديث : ثقات سوى قَزَعَة فانه ضعيف .
(١) يزيد بن سنان : ثقة (١٣) .
(٢) شيبان بن فروخ : ثقة (٩٤) .
(٣) قزعة بن سويد الباهلى أبو محمد البصرى ، ضعيف قال أحمد : مضطرب الحديث. وضعفه ابن معين والنسائى ، وقال البخارى وأبو حاتم ليس بذاك القوى ، زاد أبو حاتم : محله الصدق وليس بالمتين يكتب حديثه ولا يحتج به – من الثامنة / ت ق .
تاريخ الدارمى (٧٠٢) تاريخ ابن معين (٤٨٨/٢) التاريخ الكبير (١٩٢/١/٤) – العقيلى (٤٨٧/٣) الجرح (١٣٩/٧) الميزان (٣٨٩/٣) الكاشف (٣٤٤/٢) التهذيب (٣٨٦/٨) التقريب (١٢٦/٢) .
(٤) عبد الملك بن عمير ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧) .

٣٨٦ – الحكم على الحديث : اسناده مضطرب اختلف فيه عن عبد الملك راجع الحديث (٣٨٤) .

٣٨٦ : تخريج الحديث :
حديث قزعة ذكره العقيلى فى الضعفاء (٣٠٢/٣) والدارقطنى فى العلل (١٢٣/٢) .

---

(١) السين للمبالغة فى (استوصوا) . (٢) زاد فى "ب" (عن عمر) .

(٣٨٧) حدثنا أحمد قال ثنا أحمد بن شعيب قال أنبا محمد بن رافع عن عبد الرزاق قال أنبا معمر عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير ان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه قام بالجابية خطيبا ثم ذكر مثله ٠

ورواه كذلك أيضا يونس بن أبى اسحاق عن عبد الملك بن عمير ٠

(٣٨٨) حدثنا أحمد قال ثنا أحمد بن شعيب قال أنبا عبد الله بن محمد بن تميم وابراهيم بن الحسن قالا ثنا حجاج وهو ابن محمد قال ثنا يونس بن أبى اسحاق عن عبدالملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير عن عمر ثم ذكر مثله.

ورواه أيضا كذلك الحسين بن واقد (٩٤/أ) عن عبد الملك بن عمير وزاد فيه سماع عبد الملك اياه من عبد الله بن الزبير ٠

---

٣٨٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك بن عمير فانه ثقة الا ان حفظه تغير لكبر سنه ٠

(١) أحمد بن شعيب النسائى : ثقة ثبت امام (٢٣) ٠

(٢) محمد بن رافع بن أبى زيد القشيرى أبو عبد الله النيسابورى ، ثقة مأمون زاهد ، صحيح الكتاب ، أكثر عن عبد الرزاق ـ وثقه البخارى ومسلم والنسائى والحاكم ومسلمة ابن حبان ٠ مات سنة خمس وأربعين ومائتين / خ مد ت س ٠
التاريخ الكبير (٨١/١/١) الجرح (٢٥٤/٧) سير الأعلام (٢١٤/١٢) العبر (٣٥٠/١) الكاشف (٣٧/٣) الوافى بالوفيات (٦٨/٣) التهذيب (١٦٠/٩) التقريب (١٦٠/٢) الشذرات (١٠٩/٢) النجوم الزاهرة (٣٢١/٢) ٠

(٣) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى ، أبو بكر الصنعانى ثقة امام حافظ مصنف شهير وثقه أحمد وابو زرعة وأبو حاتم وأبو داود والدارقطنى وغيرهم عمى فى آخر عمره فتغير وحديثه مخرج فى الصحاح وله ماينفرد به ـ مات سنة احدى عشرة ومائتين عن خمس وثمانين سنة / ع ٠
ابن سعد (٥٤٨/٥) تاريخ ابن معين (٣٦٢/٢) التاريخ الكبير (١٣٠/٢/٣) العجلى (٣٠٢) الضعفاء للعقيلى (١٠٧/٣) الجرح (٣٨/٦) سير الأعلام (٥٦٣/٩) التذكرة (٣٦٤/١) العبر (٢٨٣/١) الميزان (٦٠٩/٢) وفيات الأعيان (٢١٦/٣) التهذيب (٣١٠/٦) التقريب (٥٠٥/١) طبقات الحنابلة (٢٠٩/١) الشذرات (٢٨/٢) الكواكب (٢٦٦) نكت الهميان فى نكت العميان (١٩١) ٠

(٤) معمر بن راشد : ثقة ثبت (١٣) ٠

(٥) عبد الملك بن عمير ،ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧) ٠

٣٨٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده مضطرب اختلف فيه عن عبد الملك راجع الحديث (٣٨٤)

٣٨٧ ـ تخريج الحديث :
أخرجه عبد الرزاق (٣٤١/١١) وعنه عبد بن حميد فى منتخبه (٦٤/١ ـ ٦٥) وذكره العقيلى (٣٠٢/٣) والدارقطنى فى العلل (١٢٣/٢) والذهبى فى الميزان (٢٤٠/٣) ٠

٣٨٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى يونس بن أبى اسحاق فانه صدوق وعبد الملك بن عمير ثقة تغير حفظه لكبر سنه ٠

(١) أحمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) ٠

(٢) عبد الله بن محمد بن تميم أبو حميد المصيصى ، قال النسائى ثقة ـ وذكره ==

(٣٨٩) حدثنا أحمد قال كما ثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قال ثنا علي (١) ابن الحسن بن شقيق قال ثنا الحسين بن واقد قال ثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت عبد الله بن الزبير يخطب قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ، ثم ذكر مثله سواء •

وقد رواه أيضا شيبان النحوي عن عبد الملك بن عمير فأدخل بينه وبين ابن الزبير رجلا لم يسمه •

== ابن حبان في الثقات ، من الحادية عشرة / س •

الثقات (٨ /) الكاشف (١١٢/٢) التهذيب (٧/٦) التقريب (٤٤٦/١) •

(٣) ابراهيم بن الحسن بن الهيثم الخثعمي أبو أسحاق المصيصي المِقْسمي ، ثقة وثقه النسائي ـ وقال أبو حاتم صدوق • وذكره ابن حبان في الثقات ، وفي الكاشف ثقة ثبت ـ من الحادية عشرة / د س فق •

الجرح (٩٣/٢) الثقات (٨ / ٨٥)الكاشف (٣٥/١) التهذيب (١١٤/١) التقريب (٣٤/١) اللباب (٤٢٣/١)

(٤) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد الترمذي الأصل ، ثقة ثبت حافظ قال أبو داود: بلغني ان ابن معين كتب عنه نحوا من خمسين ألف حديث • وقال ابن معين : كان أثبت أصحاب ابن جريج ، وقال أحمد : ماكان أضبطه وأصح حديثه وأشد تعهده للحروف ورفع أمره جدا ـ لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته فمنع ابن معين ابنه أن يدخل عليه أحد بعد اختلاطه • مات سنة ست ومائتين / ع •

ابن سعد (٣٣٣/٧) العلل للامام أحمد (٣٥١/١) تاريخ ابن معين (١٠٢/٢) التاريخ الكبير (٣٨٠/٢/١) العجلي (١٠٨) الجرح (١٦٦/٣) تاريخ بغداد (٢٣٦/٨) سير الأعلام (٤٤٧/٩) التذكرة (٣٤٥/١) الميزان (٤٦٤/١) العبر (٣٧٣/١) التهذيب (٢٠٥/٢) التقريب (١٥٤/١) هدى الساري (٣٩٥) الشذرات (١٥/٢) الكواكب (٤٥٦)

(٥) يونس بن أبي اسحاق السبيعي : صدوق (٢٤٨) •

(٦) عبد الملك بن عمير : ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧) •

٣٨٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده مضطرب اختلف فيه عن عبد الملك راجع حديث (٣٨٤)

٣٨٨ ـ تخريج الحديث :

أخرجه النسائي في عشرة النساء ص (٢٨٩) بهذا الاسناد مثله وذكره العقيلي (٣٠٢/٣) والدارقطني في العلل (١٢٣/٢) •

٣٨٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الحسين بن واقد فانه ثقة له أوهام وعبد الملك ثقة تغير لكبر سنه •

(١) (ش) أحمد بن عبد المؤمن المروزي أبو عبد الله الخراساني ، قال ابن يونس وابن الجوزي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات ـ توفي بمصر سنة سبع وستين ومائتين •

الثقات لابن حبان (٤٤/٨) المنتظم (٦٠/٥) مغاني الأخيار (٩٤/١/ب) دارالكتب

(٢) علي بن الحسن بن شقيق بن دينار بن شعيب العبدي ، أبو عبد الرحمن المروزي ثقة حافظ ، قال ابن معين : ماقدم علينا من خراسان أفضل منه ، وكان عالما ==

---

(١) في "ب" (علي بن الحسين) •

(٣٩٠) حدثنا أحمد قال ثنا أبو أمية قال ثنا عبيد الله بن موسى العبسى قال ثنا شيبان وهو النحوى عن عبد الملك بن عمير عن رجل سمع عبد الله بن الزبير قال خطب عمر بن الخطاب بالشام ثم ذكر مثله ٠

غير انا وجدنا هذا الحديث من رواية عبيد الله بن عمرو الرقى عن عبد الملك ابن عمير بتسمية الرجل الذى بينه وبين ابن الزبير [فى هذا الحديث وانه مجاهد ؛

=== بابن المبارك حافظا لكتبه توفى سنة خمس عشرة ومائتين وعاش ثمانيا وسبعين سنة / ع ٠

التاريخ الكبير (٣/٢/٢٦٨) الجرح (٦/١٨٠) التذكرة (١/٣٧٠) العبر (١/٢٩٠) الكاشف (٢/٢٤٥) التهذيب (٧/٢٩٨) التقريب (٢/٣٤)

(٣) الحسين بن واقد المروزى ، أبو عبد الله ، قاضى مرو ، ثقة ربما وهم ٠ قال ابن المبارك ٠ ومن لغا مثل الحسين ؟ وقال ابن معين : ثقة ٠ وأثنى عليه أحمد وقال لابأس به ، وكذا قال أبو زرعة وأبو داود النسائى ٠ وقال ابن حبان كان من خيار الناس وربما أخطأ فى الروايات ـ مات سنة تسع وخمسين ومائة / خت م عم ٠

تاريخ ابن معين (٢/١١٩) تاريخ الدارمى (٢٩٠) التاريخ الكبير (١/٢/٣٨٩)الجرح (٣/٦٦) الميزان (١/٥٤٩) الكاشف (١/١٧٣) العبر (١/١٧٤) التهذيب (٢/٣٧٣) ـ التقريب (١/١٨٠) مراتب الموصوفين بالتدليس (٣٤) ٠

(٤) عبد الملك بن عمير : ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧) ٠

٣٨٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده مضطرب اختلف فيه عن عبد الملك راجع الحديث(٣٨٤)

٣٨٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه النسائى فى عشرة النساء ص(٢٨٩) من طريق على بن الحسين بن شقيق بهذا الاسناد مثله ـ وذكره العقيلى (٣/٣٠٢) والدارقطنى فى العلل (٢/١٢٣) ٠

٣٩٠ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك بن عمير فانه ثقة تغير حفظه لكبر سنه ٠

(١) أبو أمية : ثقة (٧١) ٠

(٢) عبيد الله بن موسى العبسى : ثقة ثبت (٨) ٠

(٤) عن رجل هو مجاهد كما صرح فى الحديث القادم ٠

٣٩٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده مضطرب اختلف فيه عن عبد الملك راجع الحديث(٣٨٤)

٣٩٠ ـ تخريج الحديث :

حديث شيبان بهذا الاسناد ذكره العقيلى فى الضعفاء (٣/٣٠٢) ـ والدارقطنى فى العلل (٢/١٢٤) والذهبى فى الميزان (٣/ ٢٤٠) ـ وأخرجه أبو سليمان الحرانى فى فوائده (٣١/ب و ٣٢ / أ) من طريق اسحاق الازرق عن عبد الملك عن مولى آل الزبير عن ابن الزبير ٠

(٣٩١) حدثنا أحمد قال كما حدثنا يزيد بن سنان قال حدثنا عبد الحميد بن موسى قال حدثنا عبيد الله بن عمرو (١) عن عبد الملك بن عمير عن مجاهد عن عبد الله ابن الزبير عن عمر بن الخطاب أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال يا أيها الناس من أراد بحبحة الجنة فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الفرد وهو من الاثنين أبعد ــ ولم يذكر بقية الحديث ٠ فاحتمل أن يكون الذى كان عند عبد الملك عن مجاهد عن ابن الزبير عن عمر هو ما في هذا الحديث خاصة وما عنده من بقية هذا الحديث عن مجاهد (٩٤/ب) و عن غيره عن ابن الزبير والله أعلم بحقيقة الامر في ذلك ٠

ثم وجدنا اسرائيل بن يونس قد روى هذا الحديث عن عبد الملك عن جابر بن سمرة لا عن عبد الله بن الزبير ٠

(٣٩٢) حدثنا أحمد قال كما ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير قال ثنا اسرائيل قال ثنا عبد الملك بن عمير قال ثنا جابر بن سمرة قال خطبنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه بالجابية فقال قام فينا رسول الله

---

٣٩١ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الحميد فانه مجهول وعبد الملك بن عمير ثقة تغير حفظه لكبر سنه ٠

(١) يزيد بن سنان : ثقة (١٣) ٠

(٢) عبد الحميد بن موسى المصيصي ، روى عن عبيد الله بن عمرو الرقي ، وعنه محمد بن عبد الرحمن الجعفي قال العقيلي يخالف في حديثه ٠
الجرح (١٨/٦) العقيلي (٤٩/٣) الميزان (٥٤٢/٢) اللسان (٣٩٨/٣) ٠

(٣) عبيد الله بن عمرو الرقي : ثقة (٢٢٠) ٠

(٤) مجاهد : ثقة (٥٧) ٠

(٥) بقية رجاله تقدموا في الحديث (٣٨٤) ٠

٣٩١ ــ الحكم على الحديث : اسناده مضطرب اختلف فيه عن عبد الملك راجع الحديث (٣٨٤)

٣٩١ ــ تخريج الحديث :
ذكره الدارقطني في العلل (١٢٤/٢) من طريق عبد الحميد بهذا الاسناد ٠

٣٩٢ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك بن عمير فانه ثقة تغير حفظه لكبر سنه ٠

(١) بكار بن قتيبة : ثقة (١١) ٠

(٢) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي ، أبو أحمد الزبيري الكوفي : ثقة ثبت ، الا انه قد يخطىء في حديث الثوري ، وثقه ابن معين والعجلي وابن قانع بندار ، وقال أبو زرعة وابن خراش صدوق . وقال أبو حاتم : عابد مجتهد حافظ للحديث له أوهام وقال النسائي : ليس به بأس ، مات سنة ثلاث ومائتين / ع ٠
تاريخ ابن معين (٥٢٣/٢) تاريخ الدارمي (٩٥) التاريخ الكبير (١٣٣/١/١) العجلي (٤٠٦) الجرح (٢٩٧/٧) تاريخ بغداد (٤٠٣/٥) التذكرة (٣٥٧/١) الميزان (٥٩٥/٣) العبر (٢٦٧/١) الكاشف (٥٣/٣) اللباب (٦١/٢) التهذيب (٢٥٤/٩) التهذيب (١٧٦/٢) ٠ ==

---

(١) في "ب" (عبد الله بن عمرو) ٠

(٤٧/أ) صلى الله عليه وسلم مقامى فيكم اليوم فقال : أحسنوا الى أصحابى ثم الذين/يلونهم ثم الذين يلونهم (٢) ثم يفشو الكذب ، حتى يشهد الرجل على (٣) الشهادة لا يُسئلها ، وحتى يحلف الرجل على اليمين لا يُستحلف ، فمن سره بحبحة الجنة فليلزم الجماعة ، فإن الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين أبعد ، لايخلون رجل بامرأة فإنّ الشيطان ثالثهما.
فمن سرته حسنته وساءته سيئته (١) فهو مؤمن .

ورواه كذلك أيضا جرير بن حازم عن عبد الملك :

(٣٩٣) حدثنا أحمد قال كما ثنا يزيد بن سنان قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا أبى ح وحدثنا أحمد قال وكما ثنا يزيد بن سنان قال ثنا حبان بن هلال قال ثنا جرير بن

=== (٣) اسرائيل هو ابن يونس السبيعى : ثقة ثبت (٨) .
(٤) عبد الملك بن عمير ثقة فقيه تغير لكبر سنه (٣٥٧) .
(٥) جابر بن سمرة بن جُنادة بن جُندب أبو عبيد الله حليف بنى زهرة ، صحابى ابن صحابى نزل الكوفة ومات بها بعد سنة سبعين / ع .
الاستيعاب (٢٢٤/١٠) أسد الغابة (٣٠٤/١) الاصابة (٢١٢/١) ابن سعد (٢٤/٦) سير الأعلام (١٨٦/٣) العبر (٥٤/١) التهذيب (٣٩/٢) التقريب (١٢٢/١) .

٣٩٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده مضطرب اختلف فيه عن عبد الملك بن عمير ، راجع الحديث (٣٨٤) .

٣٩٢ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٥٠/٤) بهذا الاسناد مثله ـ وقد تابع اسرائيل على روايته عن عبد الملك بهذا الاسناد : جرير بن حازم وجرير بن عبد الحميد ومحمد بن شبيب الزهرانى وقرة بن خالد وقيل شعبة ، فقالوا : عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن عمر ـ ينظر العقيلى (٣٠٢/٣) والعلل للدارقطنى (١٢٢/٢) والميزان (٢٤٠/٣) .
وقد تابع جابراً على روايته عن عمر كهمسٌ عند الطيالسى (٧ ـ ٨) وعنه الطحاوى فى الشرح (١٥٠/٤) .

٣٩٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك بن عمير فإنه ثقة تغير حفظه لكبر سنه .
(١) يزيد بن سنان : ثقة (١٣) .
(٢) وهب بن جرير : ثقة ثبت (٩٣) .
(٣) جرير بن حازم : ثقة (١١٢) .
(٤) حبان بن هلال : ثقة ثبت حجة (١١٥) .
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٣٨٤) .

٣٩٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده مضطرب كسابقه .

٣٩٣ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطيالسى ص (٧) وأحمد (٢٦/١) وابن أبى عاصم فى السنة (٤٣٧/٢ و ٦٣١) وأبو يعلى (١٣١/١ ـ ١٣٢) والنسائى فى عشرة النساء (٢٨٨) وابن حبان كما فى الموارد (٥٦٨) وابن منده فى الايمان (٩٦١/٣) والخطيب فى تاريخه (١٨٧/٢) كلهم من طريق جرير بن حازم بهذا الاسناد نحوه ـ وذكره ايضا العقيلى (٣٠٢/٣) والدارقطنى فى العلل (١٢٢/٢) والذهبى فى الميزان (٢٤٠/٣) من ===

---

(١) فى نسخة (خطيئته) كما فى هامش الأصل . (٢) زاد فى "ب" (ثم الذين يلونهم) .
(٣) فى "ب" بدون (على) .

حازم قال ثنا عبد الملك بن عمير قال ثنا جابر بن سمرة قال خطبنا عمر رضى الله عنه فقال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله .

ثم وجدنا أبا المحياة (٩٥/أ) يحيى بن يعلى الأسلمى قد روى هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر :

(٣٩٤) حدثنا أحمد قال كما ثنا روح بن الفرج قال ثنا يوسف بن عدى قال ثنا أبو المحياة يحيى بن يعلى عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال خطبنا عمر رضى الله عنه ثم ذكر هذا الحديث .

قال أبو جعفر فتأملنا هذا الحديث لنقف على مافيه من قول النبى صلى الله عليه وسلم: "من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن". ان شاء الله ، فكان قوله: "من سرته حسنته" محتملا أن يكون من سرته حسنته اذ كان يرجو قبول الله عز وجل اياها منه ، وقوله: "من ساءته سيئته" اذ كان يخاف عقوبة الله عز وجل اياه عليها ايمانا . لأن من رجا من الله عز وجل مثل الذى رجاه وخاف منه مثل الذى خافه على الأحوال المحمودة التى وصف الله عز وجل بها أهل الحمد من خلقه بقوله (اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه) (١) ومن كان كذلك فى الرجاء من الله والخوف منه كان مؤمنا . والله عز وجل نسئله التوفيق .

== طريق جرير بن حازم . تابعه جرير بن عبد الحميد ومن طريقه أخرجه النسائى فى عشرة النساء (٢٨٧) وابن ماجة (٤٨/٢) وأبو يعلى (١٣٢/١) وابن حبان كما فى الموارد (٥٦٨) وابن منده (٩٦٢/٣) والقضاعى فى مسند الشهاب (٢٧٨/١) و (٩٠/٢) وذكره العقيلى والدارقطنى والذهبى . وقال ابن منده بعد أن ذكر اختلاف الرواة فى اسناد هذا الحديث : "وحديث جابر بن سمرة أشبه وأولى ، أخرجه النسائى " اهـ .

وقيل انه توبع ايضا بشعبة بن الحجاج فقد أخرجه من طريقه الطبرانى فى الصغير (٨٩/١) والسهمى فى تاريخ جرجان (٢٦٨) والخليلى فى الارشاد (٦٤٥/٢) وأتبعه الطبرانى بقوله :لم يروه عن شعبة الا أبو داود الطيالسى، تفرد به عبد الحميد بن عصام . اهـ . وذكره أيضا الخطيب فى تاريخه (١٨٧/٢) وقال : هذا حديث غريب من حديث شعبة عن عبد الملك بن عمير ، لا نعلم رواه غير عبد الحميد بن عصام عن أبى داود الطيالسى عنه . وخالفه يونس بن حبيب فرواه عن أبى داود عن جرير بن حازم عن عبد الملك . اهـ - وقال الخليلى فى الارشاد (٦٤٦/٢) : بمثل قول الطبرانى والخطيب ورجح رواية أبى داود الطيالسى عن جرير بن حازم وقال وهو أشهر . قلت : وهو الأشبه فان الطيالسى لم يرو هذا الحديث فى مسنده من طريق شعبة وانما رواه من طريق جرير بن حازم راجع ص (٧) من مسنده .

كما تابع جريرا على روايته سائر من ذكرتهم فى تخريج الحديث السابق .

وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه أحمد (٣٧٨/١ ، ٤١٧ ، ٤٣٤ ، ٤٣٨ ، ٤٤٢) ==

---

(١) سورة الاسراء (٥٧) .

....

=== والبخاري (٢٢٤/٣) و (١١٣/٨ ، ١٦٧) ومسلم (٢١١) و (٢٥٣٣) والترمذى (٣٨٥٨) وقال حسن صحيح . وابن ماجة (٤٨/٢) وأبو يعلى (٤١/٩ و ٧٣)والطحاوى فى الشرح (١٥١/٤ – ١٥٢) والبيهقى (١٦٠/١٠) .

٣٩٤ – رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك بن عمير فانه ثقة تغير حفظه لكبر سنه .

(١) روح بن الفرج : ثقة (١٤٩) .

(٢) يوسف بن عدى : ثقة (٩٥) .

(٣) يحيى بن يعلى بن حرملة التيمى أبو المحياة الكوفى ثقة وثقه ابن معين وذكره ابن حبان فى الثقات . مات سنة ثمانين ومائة وهو ابن ست وتسعين سنة / م ت س ق .
ابن سعد (٣٨٤/٦) التاريخ الكبير (٣١١/٢/٤) الجرح (١٩٦/٩) الثقات (٩/ ٢٦١) الكاشف (٢٣٩/٣) العبر (٢١٤/١) التهذيب (١١ / ٣٠٣) التقريب (٣٦٠/٢) .

(٤) عبد الملك بن عمير : ثقة فقيه تغير لكبر سنه (٣٥٧) .

(٥) قبيصة بن جابر بن وهب بن مالك بن عميرة الأسدى أبو العلا الكوفى ، ثقة فقيه مخضرم ، يعد فى الطبقة الأولى من فقهاء أهل الكوفة بعد الصحابة وكان يعد من الفصحاء – وثقه ابن سعد والعجلى وقال ابن خراش : جليل من نبلاء التابعين أحاديثه عن ابن مسعود صحاح ، شهد خطبة عمر بالجابية . توفى سنة تسع وستين / بخ س .
ابن سعد (١٤٥/٦) التاريخ الكبير (١٧٥/١/٤) العجلى (٣٨٨) الجرح (١٢٥/٧) الثقات (٣١٨/٥) الكاشف (٣٤٠/٢) العبر (٥٧/١) التهذيب (٣٤٤/٨) التقريب (١٢٢/٢) .

٣٩٤ – الحكم على الحديث : اسناده مضطرب ، اختلف فيه عن عبد الملك بن عمير راجع الحديث (٣٨٤) .

٣٩٤ – تخريج الحديث :
أخرجه ابن أبى عاصم فى السنة (٦٣١/٢) عن يحيى بن يعلى بهذا الاسناد مثله . وذكره العقيلى (٣٠٢/٣) والدارقطنى فى العلل(١٢٥/٢)وأبونعيم فى الصحابة (١٤٢/١) والذهبى فى الميزان (٢٤٠/٣) من طريق أبى المحياة بهذا الاسناد .

(٣٨) بـاب بيـان مشكل ماروى عن رسول اللـه صلى اللـه عليـه وسلـم
عن ربـه عز وجل فى عبده. الـذى عمل ذنبـا فـاعترف بـه وسألـه
أن يغفـــــــر لـه •

(٣٩٥) حدثنـا (٩٥/ ب) أحمد قـال ثنـا على بن معبد قـال ثنـا يزيد بن هـــارون قـال أنبـا همام بن يحيى عن اسحاق بن عبد اللـه بن أبى طلحة عن عبد الرحمن بـــن أبى عمرة عن أبى هريرة عن النبى صلى اللـه عليـه وسلـم أن رجلا أذنب ذنبـا فقـال رب أنى أذنبت ذنبـا أو عملت ذنبـا فاغفره ، فقـال تبـارك وتعـالى عبدى أذنب ذنبـــا فعلم ان لـه ربـا يغفر الذنب ويـاخذ بـه ، قد غفرت لعبدى ، ثم عمل ذنبـا آخر أو قـال أذنب ذنبـا آخر فقـال رب أنى عملت ذنبـا فاغفره لى ، فقـال تبـارك وتعـالى علـــم عبد ى ان لـه ربـا يغفر الذنب ويـاخذ بـه قد غفرت لعبدى ، ثم عمل ذنبـا آخر [أو — أذنب ذنبـا آخر] وقـال رب انى عملت ذنبـا فـاغفره لى ، فقـال تبـارك وتعـالى علـــم عبدى ان لـه ربـا يغفر الذنب ويـاخذ بـه قد غفرت لعبدى ثم عمل ذنبـا آخر أو قـــال (٤٧/ ب) أذنب ذنبـا آخر وقـال رب/انى عملت ذنبـا فاغفره ، فقـال [عبدى] علم أن لـــه رَبّاً يغفر الذنب ويـاخذ بـه اشهدكم أنى قد غفرت لعبدى فليعمل ماشاء •

٣٩٥ — رجال الحديث : ثقـــات •
(١) على بن معبد بن نوح : ثقـــة (١٣٧) •
(٢) يزيد بن هارون ثقة متقن امام حجة (١٢٢)
(٣) همام بن يحيى ثقة (٤٠) •
(٤) اسحاق بن عبد اللـه بن أبى طلحة زيد بن سهل الأنصارى ، أبو يحيى أو أبو نجيح المدنى — ثقة حجة • كذا قـال ابن معين ووثقه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائى وابن سعد ، وقـال ابن سعد عن الواقدى كان مالك لا يقدم عليـــه فى الحديث أحدا — مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة ٠/ع .
تاريخ ابن معين (٢٦/٢) التاريخ الكبير (٣٩٣/١/١) العجلى (٦١) الجرح (٢٢٦/٢) الثقات (٢٣/٤) مشاهير علماء الأمصار (٦٧) الكاشـــــــف (٦٣/١) العبر (١٣٥/١) التهذيب (٢٣٩/١) التقريب (٥٩/١) التحفـة (٢٨١/١) •
(٥) عبد الرحمن بن أبى عمرة عمرو بن محصن الأنصارى النَّجَّارى ثقة مشهـــور ذكره ابن سعد فيمن ولد على عهد النبى صلى اللـه عليـه وسلـم •
وقـال ابن أبى حاتم فى المراسيل ليست لـه صحبة — قـال ابن سعد ثقـــة كثير الحديث وذكره ابن حبان فى الثقات / ع •
التاريخ الكبير (٣٢٧/١/٣) الجرح (٢٧٣/٥) المراسيل (١٠٥) الكاشـف (١٥٩/٢) التهذيب (٢٤٢/٦) التقريب (٤٩٣/١) •
٣٩٥ — الحكم على الحديث : الحديث صحيح •
٣٩٥ — تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (٢٩٦/٢ و ٤٠٥) والبخارى (التوحيد " قـال تعـالى " يريدون أن يبدلوا كلام اللـه ١٧٨/٩) ومسلم (التوبة ، قبول التوبة من الذنوب ٢١١٢/٤) ===

فتأملنا هذا الحديث فكان أحسن ما وقفنا عليه مما احتمله والله أعلم ان العبد بما يكون منه من الذنوب (يعلم أنه أذنب) (١) وان الله عز وجل قد علمه منه وانه يأخذه بالعقوبة عليه ان شاء ويغفر له ان شاء (ايمانا) (٢) منه به. ومعقول انه اذا كان خائفا من عقوبته جل وعز لذلك الذنب وراجيا لمغفرته له عليه انه ممن سرته حسنته (٩٦/أ) وساءته سيئته . فدخل بذلك فى المعنى الذى فى الحديث الذى ذكرناه فى الباب الذى قبل هذا الباب ، واستحق به الايمان وكان (بعلمه) (٣) ان الله عز وجل قد علم ماكان منه بخلاف غيره ممن يظن ان الله عز وجل يخفى عليه مايكون منه ممن يستحق بذلك الكفر ، وهو ممن قد ذكره الله عز وجل فى كتابه بقوله (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون) (٤) ثم أتبع ذلك عز وجل بقوله : (وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين) (٥) فكان الرجل الذى ذكرناه فى حديث أبى هريرة الذى رويناه فى صدر هذا الباب ضدا لمن هذه صفته ، فكان من دخل فى هذه الآية كافرا فاستحق النار ، ومن دخل فى ذلك الحديث مؤمنا فاستحق من ربه عز وجل "تفضله عليه بما ذكر" تفضله به عليه فى ذلك الحديث . والله [عز وجل نسئله] التوفيق .

=== والبيهقى (١٠/١٨٨) والبغوى (٥/٧٢) كلهم من طريق همام بن يحيى بهذا الاسناد مثله .

وتابعه حماد بن سلمة : ومن طريقه أخرجه أحمد (٢/٤٩٢) ومسلم (٤/٢١١٢) - والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٣١٧) وأبو يعلى (١١/٤٠٨) وابن السنى فى عمل اليوم والليلة (١٤٠) .

وله شاهد من حديث على عند أحمد (١/٩٧ و ١١٥ و ١٢٨) وأبى داود (الجهاد ٣/٧٧) والترمذى (الدعوات ٥/٥٠١) وأبى يعلى (١/٤٣٩) وقال الترمذى حسن صحيح .

---

(١) فى الأصل : (انه ذنب) وفى "ب" (ان علم العبد بما يكون منه من الذنوب انه ذنب) .
(٢) فى الأصل (ايمان منه) وكذا فى "ب" .
(٣) فى الأصل (وكان يعلمه) وفى "ب" كما أثبته .
(٤) سورة فصلت (٢٢) .
(٥) سورة فصلت (٢٣) .

(٣٩) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله اذا زنت الأمة ولم تحصن فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فبيعوها ولو بضفير .

---

(٣٩٦) حدثنا أحمد قال ثنا يونس قال أنبأنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة (٩٦/ ب) عن أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة اذا زنت ولم تحصن فقال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير .

قال مالك : قال ابن شهاب [لا أدرى] أبعد الثالثة أو الرابعة ، والضفير الحبل .

(٣٩٧) حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الغنى بن أبى عقيل قال ثنا سفيان عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد وأبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة تزنى قبل أن تحصن قال: ان زنت فاجلدوها ، وان زنت فاجلدوها وان زنت فاجلدوها ، فقال فى الرابعة أو الثالثة فان زنت فبيعوها ولو بضفير .

---

٣٩٦ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤) .
(٢) ابن وهب هو عبد الله : ثقة ثبت (١٥) .
(٣) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) .
(٤) ابن شهاب الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣) .
(٥) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ثقة امام فقيه (٤٣) .
(٦) زيد بن خالد الجهنى أبو عبد الرحمن ويقال أبو طلحة المدنى ، صحابى مشهور كان صاحب لواء جهينة يوم الفتح . مات بالكوفة سنة ثمان وسبعون وله خمس وثمانون سنة / ع .
الاستيعاب (٥٤٩/٢) أسد الغابة (٢٨٤/٢) الاصابة (٥٦٥/١) الكاشف (٢٦٥/١) العبر (٦٥/١) التهذيب (٤١٠/٣) التقريب (٢٧٤/١) .

٤٩٦ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

تخريج الحديث :
أخرجه مالك (الحدود ، ماجاء فى حد الزنا ٨٢٦/٢) والشافعى فى الأم ـ (١٣٥/٦) وفى سننه (٣٩٩) برواية الطحاوى عن المزنى عنه ، وأحمد (١١٧/٤) الدارمى (١٠١/٢) والبخارى (البيوع ، بيع العبد الزانى ٩٣/٣) و (المحاربين ، باب اذا زنت الأمة ٢١٣/٨) ومسلم (الحدود رجم اليهود وأهل الذمة ١٣٢٩/٣) من عدة طرق ـ وأبو داود (الحدود ، الامة تزنى ولم تحصن ٦١٢/٤) والترمذى (الحدود ، ماجاء فى الرجم على الثيب ٤٠/٤) والنسائى (الرجم ، فى الكبرى) كما فى تحفة الأشراف (٣ / ٢٣٧) ==

(٤٨/أ) (٣٩٨) حدثنا أحمد قال وثنا المزني قال ثنا الشافعي عن سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد الجهني وأبي هريرة وشبل قالوا كنا قعودا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فقال جاريتي زنت.فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلدها فان زنت فاجلدها فان زنت فاجلدها فان زنت فبعها ولو بضفير • ولم يذكر في حديثه ولم تُحْصَن •

===وابن جرير في تفسيره (٢١/٤) وابن الجارود (٢٧٩) وذكره العقيلي في الضعفاء (٣٢١/٣) والبيهقي (٢٤٢/٨ - ٢٤٣) والبغوي (٢٧٤/١٠) • كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد مثله • قال العقيلي :والمحفوظ رواية معمر ومالك ويونس وعقيل • وهما حديثان :

(١) عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد •

(٢) وعن عبيد الله عن شبل بن خالد عن عبد الله بن مالك الأويسي • وسائر ذلك غير محفوظ (يعني من رواية غير هؤلاء الأربعة المذكورين) • الضعفاء الكبير (٣٢٢/٣) •

٣٩٧ - رجال الحديث : ثقات •

(١) عبد الغني بن أبي عقيل : ثقة (١٣٩) •

(٢) سفيان بن عيينة : ثقة ثبت امام حجة (٤٨) •

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق •

٣٩٧ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح • فان ابن عيينة اما لم يهم في اسناد هذا الحديث فلم يدخل فيه (شبلا) كما أدخله في اسناد الحديث الآتي أو سقط في الاسناد ذكر (شبل) فيكون الحديث غير محفوظ • وتفصيل ذلك سيأتي في تخريج الحديث القادم •

٣٩٧ - تخريج الحديث :

أخرجه البخاري : العتق ، كراهية التطاول على الرقيق (١٩٧/٣) عن مالك بن أسماعيل عن سفيان بن عيينة بهذا الاسناد مثله •

قال الحافظ في التهذيب (٣٠٤/٤) / روى البخاري حديث ابن عيينة فأسقط منه شبلا •

٣٩٨ - رجال الحديث : ثقات سوى المزني فانه صدوق •

(١) المزني (اسماعيل بن يحيى) صدوق (٤٩) •

(٢) الشافعي (محمد بن ادريس) ثقة ثبت امام (٤٩) •

(٣) شبل : هو ابن خليد ويقال ابن حامد المزني • قال البخاري : الصواب شبل بن خليد ووهم من قال (شبل بن حامد) • وقال ابن معين : هو شبل بن خليد وأخطأ من قال (شبل بن معبد) ويقال انه (شبل بن خالد) وأما أهل مصر فيقولون : شبل بن حامد ، عن عبد الله بن مالك الأوس عن النبي صلى الله عليه وسلم • قال : وهذا عندي أشبه لأن شبلا ليست له صحبة • وقال ابن أبي مريم : قلت لابن معين ليس في هذا الحديث الذي يرويه ابن عيينة شبل ؟ قال لا •

وفرق ابن حبان في الثقات بين شبل بن خليد فذكره الصحابة ولم يذكر له راويا وبين شبل بن حامد فذكره في التابعين ووصفه بالرواية عن عبد الله بن مالك - وقال الحافظ مقبول من الثالثة / س • ===

(٣٩٩) حدثنا أحمد قال ثنا أحمد بن شعيب قال أنبا أبو داود الحرانى قـــــال ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا أبى عن صالح عن ابن شهاب ان عبيـــــد الله بن عبد الله أخبره ان أبا هريرة رضى الله عنه (٩٧/أ)وزيدبن خالدرضى الله عنه أخبراه أنهماسمعارسول الله صلى الله عليه وسلم وهويسئل عن الأمة تزنى ولم تحصن قـــــال اجلدوهاثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير بعد الثالثة أو الرابعة •

=== تاريخ ابن معين (٢٤٧/٢) التاريخ الكبير (٢٥٧/٢/٢) الجرح (٣٨٠/٤) الكاشف (٣/٢) التهذيب (٣٠٤/٤) التقريب (٣٤٥/١) •

٣٩٨ ـ الحكم على الحديث : قال الترمذى الحديث بهذا الإسناد غير محفوظ • وقـــــال أبو حاتم : ليس لشبل معنى فى حديث الزهرى • التهذيب (٣٠٥/٤) وانظـــــر كلام العقيلى فى تخريج الحديث (٣٩٦) •

٣٩٨ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الشافعى فى سننه (٣٩٨ ـ ٣٩٩) برواية الطحاوى عن المزنى عنـــــه والحميدى (٣٥٥/٢) وابن ابى شيبة (٥١٣/٩) وأحمد (١١٦/٤) والنسائـــــى (الرجم ، الكبرى) كما فى تحفة الأشراف (٢٣٧/٣) وابن ماجة (الحـــــدود اقامة الحدود على الاماء (٨٨/٢) وابن جرير فى تفسيره (٢١/٤) والعقيلـــــى (٣٢١/٣) والبيهقى (٨/ ٢٤٤) وذكره ابن الأثير فى أسد الغابة (٣/ ٣٧٦) وقال الترمذى : " وروى سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن أبـــــى هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا : كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم •••••• هكذا روى ابن عيينة الحديثين جميعا عن أبى هريرة وزيد بن خالد وشبـــــل • وحديث ابن عيينة وهم فيه سفيان بن عيينة أدخل حديثا فى حديث •

والصحيح : (١) ماروى محمد بن الوليد الزبيدى ويونس بن عبيد وابن أخـــــى الزهرى عن الزهرى عن عبيد الله عن أبى هريرة وزيد بن خالد عن النبى صلـــــى الله عليه وسلم قال : اذا زنت الأمة فاجلدوها •

(٢) والزهرى عن عبيد الله عن شبل بن خالد عن عبد الله بن مالك الأوسى عـــــن النبى صلى الله عليه وسلم قال : اذا زنت الأمة •••• وهذا الصحيح عند أهل الحديث• وشبل بن خالد لم يدرك النبى صلى الله عليه وسلم • انما روى شبل عن عبـــــد الله بن مالك الأوسى عن النبى صلى الله عليه وسلم • وهذا الصحيح • وحديـــــث ابن عيينة غير محفوظ • وروى عنه انه قال : شبل بن حامد • وهو خطا ، وانمـــــا هو شبل بن خالد ويقال ايضا شبل بن خليد • اهـ • سنن الترمذى (٤٠/٤ ـ ٤١) وفى التهذيب (٣٠٤/٤) : روى شبل عن عبد الله بن مالك الاوسى (كما سياتـــــى فى الحديث : ٤٠٨) حديث الوليدة اذا زنت وعنه به عبيد الله بن عبد الـــــله بن عتبة ، كذا رواه اصحاب الزهرى عنه ـ وخالفهم ابن عيينة فروى عن الزهـــــرى عن عبيد الله عن ابى هريرة وزيد بن خالد وشبل جميعا عن النبى صلى الله عليـــــه وسلم • ولم يتابع على ذلك • وقال النسائى : الصواب الاول وحديث ابن عيينة خطأ •

٣٩٩ ـ رجال الحديث : ثقـــــات •

(١) احمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) •

(٢) ابو داود الحرانى هو سليمان بن سيف بن يحيى بن درهم الطائى مولاهـــــم الحافظ الثقة محدث حران • روى عنه النسائى كثيرا ووثقه ـ مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين / س • ==

(٤٠٠) حدثنا احمد قال وثنا احمد قال أنبأ محمد بن نصر المروزى قال ثنا ايوب يعنى ابن سليمان بن بلال قال حدثنى ابو بكر يعنى ابن ابى او يس عن سليمان يعنى ابن بلال قال قال يحيى يعنى ابن سعيد اخبرنى (١) ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله حدثه ان ابا هريرة وزيد بن خالد رضى الله عنهما حدثاه أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسئل عن الأمة اذا زنت ولم تحصن قال : فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير بعد الثالثة أو الرابعة . والضفير الحبل .

قال ابو جعفر ففى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم امره فى الامة اذا زنت ولم تحصن ماقد ذكرناه عنه فيه .فقال قائل:فى هذا الحديث ماقد دل على انها اذا زنت ولم تحصن لم يجب عليها ذلك الجلد (٢) ، لان الجلد المذكور فى هذا الحديث انما ذكر فى الزنا منها قبل ان تحصن ، وفى ذلك ماقد دل ان حكمها فيه إذا كان منها وقد احصنت بخلاف ذلك ، ولولا ذلك ماكان لذكر الاحصان فيه معنى وروى [فى ذلك عن عبد الله بن عباس :

=== التاريخ الكبير (١١/٢/٢) الجرح (١٢٢/٤) التذكرة (٥٩٣/٢) سير الاعلام (١٣/ ١٤٧) العبر (٣٩٣/١) التهذيب (١٩٩/٤) التقريب (٣٢٦/١) الشذرات (١٦٢/٢) .

(٣) يعقوب بن ابراهيم بن سعد وابوه ثقتان ثبتان امامان (١٠٠) .

(٤) صالح هو ابن كيسان ثقة ثبت حجة (١٠٠)

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث (٣٩٦) .

٣٩٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٣٩٩ ـ تخريج الحديث :

اخرجه النسائى (الرجم ـ فى الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٢٣٧/٣) بهذا الاسناد مثله . والبخارى (البيوع ، بيع المدبر (١٠٩/٣) عن زهير بن حرب ومسلم (الحدود ، رجم اليهود واهل الذمة ١٣٢٩/٣) عن عمرو الناقد ـ كلاهما عن يعقوب بن ابراهيم به مثله .

وقد تابع صالحا على روايته عن الزهرى :

. ـ معمر عند الرزاق (٣٩٣/٧) ومن طريقه مسلم (١٣٢٩/٣) والترمذى (٤٠/٤) وذكره العقيلى (٣٢١/٣) .

. ـ وزمعة : عند ابى داود الطيالسى ص (١٢٨ و ١٨٩ و ٣٢٨) .

٤٠٠ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) احمد هو ابن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) .

(٢) محمد بن نصر المروزى ثقة امام جبل (٣٠٧) .

(٣) ايوب بن سليمان بن بلال ثقة (٣٠٧) .

(٤) ابو بكر بن ابى اويس ثقة (٣٠٧) .

(٥) سليمان بن بلال ثقة ثبت (١٧) .

====

---

(١) فى الأصل : (وأخبرونى) وفى "ب" (وأخبرنى) .

(٢) فى "ب" (الحد) بدل (الجلد) فى الموضعين .

(٤٠١) حدثنا احمد قال ماقد حدثنا عبد الغنى بن ابى عقيل قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن مجاهد] عن ابن عباس [قال] ليس على المملوكين ولا على اهل الارض قطع ، يريد اهل (٩٧/ ب) الذمة ، هكذا رواه ابن عيينة عن عمرو من كلام ابن عباس ، وقد رواه موسى بن داود عن الثورى عن عمرو بن دينار مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم ٠

(٤٠٢) حدثنا احمد قال كما ثنا فهد بن سليمان قال ثنا موسى بن داود قال ثنا سفيان الثورى عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس على العبد الآبق اذا سرق قطع ولا على الذمى ٠

قال وفى ذلك ماقد دل على ماذكرناه ،(١) وروى فى ذلك ايضا عن مجاهد :

=== (٦) يحيى بن سعيد الانصارى ثقة ثبت امام حجة (٨٨) ٠

(٧) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٣٩٦) ٠

٤٠٠ ـ الحكم على على الحديث : اسناده صحيح ٠

٤٠٠ ـ تخريج الحديث :

اخرجه النسائى (الرجم ، الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٢٣٧/٣) بهذا الاسناد مثله ٠ وايضا من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن عبيد الله عن زيد بن خالد ولم يذكر " ابا هريرة " ٠

٤٠١ ـ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) عبد الغنى بن أبى عقيل ثقة (١٣٩) ٠

(٢) سفيان بن عيينة ثقة ثبت حجة (٤٨) ٠

(٣) عمرو بن دينار ثقة ثبت حجة (٦٩) ٠

(٤) مجاهد ثقة (٥٧) ٠

٤٠١ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح وهو موقوف ٠

٤٠١ ـ تخريج الحديث :

اخرجه ابن ابى شيبة (١٩/١٠) عن وكيع عن شعبة عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد قال : ليس على اهل الكتاب حد ٠ اى لا يقام عليهم حد فى شرب خمر ولا زنا ٠ واخرج مالك وغيره ان العبد اذا سرق من مال سيده فليس عليه قطع ، قال مالك سرق بعضه بعضا ـ وهو قول على وابن مسعود وابن عباس ٠ الموطا (٨٣٩/٢ ـ ٨٤٠) ومسند الشافعى (٨٢/٢) وعبد الرزاق (٢١٠/١٠ ـ ٢١١) وابن ابى شيبة (٢١/١٠ ـ ٢٢) والبيهقى (٢٨١/٨ ـ ٢٨٢) ٠

اما اذا سرق من مال غير سيده فعليه قطع ، روى ذلك عن ابى بكر وعمر وعثمان وابن عمر وابن الزبير وغيرهم ٠ مصنف عبد الرزاق (٢٣٨/١٠ ـ ٢٤٢) ومسند الشافعى (٨٣/٢) ٠

٤٠٢ ـ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) ٠

(٢) موسى بن داود الضبى ابو عبد الله الخُلقانى الحافظ الفقيه ، نزيل بغداد ثقة زاهد مصنف وثقه ابن سعد والعجلى وابن نمير وابن عمار الموصلى والدارقطنى ===

---

(١) فى "ب" (قال هذا القائل : وفى ذلك ٠٠٠) ٠

(٤٠٣) حدثنا احمد قال ما قد ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا مكى بن ابراهيم قال ثنا عثمان بن الاسود عن مجاهد قال ليس على العبيد حدود ٠/قال فقلت: إن الله (٤٨/ ب) عز وجل يقول (فإذا أُحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب) (١) قال ذلك لانها تحت حر ولولا ذلك لم يكن عليها شئ ٠ قال هذا القائل: فكتاب الله عز وجل قد دل على ذلك ، وذكر قول الله عز وجل فيه (والمحصنات من

==وقال ابو حاتم : فى حديثه اضطراب ، توفى سنة عشرة ومائتين / م د س ق ٠
ابن سعد (٣٤٥/٧) التاريخ الكبير (٢٨٣/١/٤) العجلى (٤٤٤) الجرح (١٤١/٨) الثقات (٤٥١/٧) سير الاعلام (١٣٦/١٠) التذكرة (٣٧٨/١) الميزان (٢٠٤/٤) الكاشف (١٦١/٣) العبر (٢٩٣/١) التهذيب (٣٤٢/١٠) التقريب (٢٨٢/٢) الشذارات (٣٨/٢) ٠

(٣) سفيان الثورى : ثقة ثبت امام حجة (٢١) ٠

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق ٠

٤٠٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح والصواب وقفه على ابن عباس كما قال البيهقى ٠

٤٠٢ ـ تخريج الحديث :
اخرجه عبد الرزاق (٢٤٢/١٠) عن الثورى ومعمر كلاهما عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد مثله ٠ وروى عن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز خلاف ذلك فقالا ان العبد الآبق اذا سرق قطعت يده ٠ قال مالك : وذلك الامر الذى لا اختلاف فيه عندنا ان العبد الآبق اذا سرق مايجب فيه القطعُ قطع ٠
ينظر الموطا (الحدود ماجاء فى قطع الآبق ٨٣٣/٢ ـ ٨٣٤) مسند الشافعى (٨٣/٢) مصنف عبد الرزاق (٢٤١/١٠) السنن الكبرى (٢٦٨/٨) ٠
قال البيهقى : والقول الاخير هو قول قاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعروة وغيرهم ٠ وكان ابن عباس يذهب الى ان ليس على الآبق المملوك قطع اذا سرق وقد تركنا عليه قوله الى قول غيره من الصحابة لانه اشبه بكتاب الله عز وجل ـ قال الشافعى : ولا تزيده معصية الله بالاباق خيرا ٠ قال البيهقى وقد رفعه بعض الضعفاء عن ابن عباس وليس بشئ ٠ اهـ ٠ السنن الكبرى (٢٦٨/٨ ـ ٢٦٩) ٠

٤٠٣ ـ رجال الحديث : ثقات ٠
(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) ٠
(٢) مكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد التميمى الحنظلى ابو السكن البلخى الحافظ الامام شيخ خراسان من كبار شيوخ البخارى وثقه احمد وابن سعد والعجلى والدارقطنى ومسلمة والخليلى وزاد " متفق عليه "وقال ابو حاتم محله الصدق ، وقال النسائى لا باس به ـ مات سنة خمس عشرة ومائتين وله نيف وتسعون سنة / ع ٠
ابن سعد (٣٧٣/٧) التاريخ الكبير (٧١/٢/٤) العجلى (٤٣٩) الجرح (٤٤١/٨) سير الاعلام (٤٩/٩) التذكرة (٣٦٥/١) الكاشف (١٥٢/٣) العبر (٢٩٠/١) التهذيب (٢٩٣/١٠) التقريب (٢٧٣/٢) الشذرات (٣٥/٢) ٠ ====

---

(١) بعض آية (٢٥) من سورة النساء ٠

النساء الا ماملكت ايمانكم) (١) وهن المَسْبيّات.ثم قال (فاذا أُحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ماعلى المحصنات من العذاب) (٢) وهذا الحرف مما قد اختلف القراء فيه ، فقرأه بعضهم بالفتح وممن قرأه كذلك عبد الله بن مسعود :

=== (٣) عثمان بن الاسود بن موسى المكى ، مولى بنى جُمَح،قال يحيى القطان ثقة ثبت ـ ووثقه احمد وابن معين وابو حاتم وابن سعد وابنُ نمير والعِجْليّ. مات سنة خمسين ومائة او قبلها / ع •

ابن سعد (٢١/٧) التاريخ الكبير (٢١٣/٢/٣) العجلى (٣٢٦) الجرح (١٤٤/٦) سير الاعلام (٣٣٩/٦) العبر (١٦٥/١) الكاشف (٢١٦/٢) التهذيب (١٠٧/٧) ـ التقريب (٦/٢) •

(٤) مجاهد بن جبر ثقة (٥٧) •

٤٠٣ ـ الحكم على الحديث :

اسناده صحيح وهو موقوف •

٤٠٣ ـ تخريج الحديث :

اخرج عبد الرزاق (٣٩٦/٧ ـ ٣٩٧) من ابن جريج والثورى كلاهما عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عباس كان لا يرى على عبد ولا على اهل الذمة ـ اليهود والنصارى) ـ حدا •

وَرَوَى مثله عن معمر عن ايوب عن مجاهد عن ابن عباس ـ وَرَوَى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : كان لا يرى على عبد حدا الا ان تُحصن الامة بنكاح فيكون عليها شطر العذاب فكان ذلك قوله • اهـ •

٤٠٣ ـ القراءات :

قوله تعالى : (فإذا أَحصن فان أتين بفاحشة •••• الآية) اختلف فيه القراء ـ فقرأه ابو بكر وحمزة والكسائى وخلف : (فإذا أَحصن) بفتح الهمزة والصاد مبنى للفاعل بمعنى اذا أسلمن فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالاسلام •

وقرأه آخرون (فإذا أُحصنّ) بمعنى : فاذا تزوجن فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالأزواج •

ينظر : تفسير ابن جرير(٢١/٥) والإقناع فى القراءات السبع (٦٢٩/٢) والنشر لابن الجزرى (٢٤٩/٢) والكشف لمكى بن ابى طالب (٣٨٤/٢) •

قال ابن كثير : واختلفوا فيه على قولين :

احدهما : ان المراد بالإحصان الاسلام • روى ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وانس والاسود بن يزيد وزر بن حبيش وسعيد بن جبير وعطاء وابراهيم النخعى والشعبى وغيرهم •

والثانى : المراد به هنا التزويج • وهو قول ابن عباس ومجاهد وعكرمة وطاوس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة وغيرهم •

تفسير ابن كثير (٤٧٦/١) •

---

(١) بعض آية (٢٤) من سورة النساء •

(٢) بعض آية (٢٥) من سورة النساء •

(٤٠٤) حدثنا احمد قال كما ثنا احمدبن ابى عمران (١/٩٨) قال ثنا خلف ابن هشام البزار قال ثنا الخفاف عن سعيد وهو ابن ابى عروبة عن ابى معشر عن النخعى ان مَعْقِل بن مُقَرِّن سأل ابن مسعود فقال: أُمتى زنت فقال اجلدها خمسين ، قال انها لم تُحْصَن ، فقال أليست مسلمة ؟ قال لا ، قال فإسلامُها إحصانُها .

(٤٠٥) حدثنا احمد قال وثنا احمد بن أبى عمران قال ثنا خلف قال ثنا الخفّاف عن أَبَان العَطّار عن عاصم عن زر : (فإذا أُحصن) يقول : إذا أسلمن ولم يذكر ابنَ مسعود .

---

٤٠٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الخفاف فانه صدوق .

(١) احمد بن ابى عمران : ثقة.وخلف بن هشام : ثقة ثبت (٣) .

(٢) الخفاف هو عبد الوهاب بن عطاء : صدوق . (٤) .

(٣) سعيد بن ابى عروبة ثقة ثبت مدلس (٤) .

(٤) ابو معشر هو زياد بن كليب التميمى الحنظلى ابو معشر الكوفى ، ثقة قديم الموت ، وثقه ابن المدينى والنسائى والعجلى ، وقال ابن حبان : كان من الحفاظ المتقنين ـ وقال ابو حاتم : صالح من قدماء اصحاب ابراهيم ليس بالمتين فى حفظه وهو احب الى من حماد بن ابى سليمان ، توفى سنة عشرين ومائة / م د ت س .
ابن سعد (٦/٣٠٣) التاريخ لابن معين (٢/١٨٠) التاريخ الكبير (٢/١/٣٦٧) كنى مسلم (٩٦٢) كنى الدولابى (٢/١٢٠) العجلى (١٦٨) الجرح (٣/٥٤٢) ـ الثقات (٦/٣٢٧) الاستغناء (٢/٧١٦) الميزان (٢/٩٢) الكاشف (١/٢٦١) ـ التهذيب (٣/٣٨٢) التقريب (١/٢٧٠) .

(٥) ابراهيم النخعى : ثقة فقيه يرسل (٨) .

(٦) معقل بن مقرن المزنى ، ابو عمرة ، اخو النعمان بن مقرن وكانوا سبعة اخوة ، كلهم هاجروا وصحبوا النبى صلى الله عليه وسلم وشهدوا بيعة الرضوان.
اسد الغابة (٥/٢٣١) الاصابة (٣/٤٤٧) الاستيعاب (٣/٤١١) الجرح (٨/٢٨٥) ـ تعجيل المنفعة من (٤٠٨) .

٤٠٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن وهو مرسل فان ابراهيم النخعى لم يلق ابن مسعود . ورواه البيهقى موصولا .

٤٠٤ ـ تخريج الحديث :
اخرجه عبد الرزاق (٧/٣٩٤) عن الثورى عن حماد عن ابراهيم بهذا الاسناد مثله . ومن طريقه الطبرانى فى الكبير (٩/٣٩٧) وذكره الهيثمى فى المجمع (٦/٢٧٠) وقال رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح الا ان ابراهيم لم يلق ابن مسعود.واوصله الطبرانى (٩/٣٩٧) والبيهقى(٨/٢٤٣) فرويا من طريق سعيد بن منصور عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عمرو بن شرحبيل ان معقل بن مقرن أتى عبد الله بن مسعود فذكر الحديث باطول من هذا .وتابع سفيان على روايته عن منصور ، حماد بن زيد عند الطبرانى (٩/٣٩٧ ـ ٣٩٨) ـ والبيهقى (٨/٢٤٣) . وروى البيهقى عن انس انه كان يضرب اماءه الحد اذا زنين تزوجن او لم يتزوجن ـ وعن الشعبى قال : احصان الامة دخولها فى الاسلام ===

(٤٠٦) حدثنا احمد قال وكما ثنا احمد قال ثنا خلف عن (١) هشيم عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم عن معقل بن مقرن عن ابن مسعود ثم ذكر الحديث الذى قبل هذا الحديث وقال فى الرابعة بعها . قال خلف وكذلك يقرأ ه الاعمش وعاصم وحمزة [وقرأه] بعضهم بالضم (فإذا أُحْصِنّ) (٢) وممن قرأه كذلك عبد الله بن عباس :

(٤٠٧) حدثنا احمد قال كما ثنا احمد قال ثنا خلف قال ثنا الخفاف عن هارون الاعور عن أبان بن تغلب عن الحكم بن عتيبة (٣) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (فإذا أُحْصِنّ) (٤) يعنى بالزواج — وممن قرأه كذلك نافع وأبو عمرو بن العلاء .

=== واقرارها . واذا دخلت فى الاسلام وأقرّت به ثم زنت فعليها جلد خمسين . وعن ابراهيم النخعى انه كان يقرا (فإذا أُحصِنّ) قال : إذا أسلمن . (السنن الكبرى (٢٤٣/٨) .

٤٠٥ — رجال الحديث : ثقات سوى الخفاف فانه صدوق .

(١) أبان العطار هو ابان بن يزيد العطار ابو يزيد البصرى ثقة ثبت حافظ ، قال احمد ثبت فى كل المشايخ ، ووثقه ابن معين وابن المدينى وابو حاتم والنسائى والعجلى ، وقال الذهبى : ثقة حجة ، مات فى حدود الستين ومائة / خ م د ت س . التاريخ الكبير (٤٥٤/١/١) العجلى (٥١) الجرح (٢٩٩/٢) الثقات (٦/ ٦٨) الميزان (١٦/١) التذكرة (٢٠١/١) الكاشف (٣٢/١) التهذيب (١/ ١٠١) التقريب (٣١/١) .

(٢) عاصم بن ابى النجود ثقة فى زر بن حبيش (٣ و ٧٦) .

(٣) زر بن حبيش ثقة ثبت (٧٨) .

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٤٠٥ — الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٤٠٥ — تخريج الحديث :

انظر قول زر بن حبيش ان المراد بالاحصان ههنا الاسلام فى تفسير ابن كثير (٤٧٦/١) .

٤٠٦ — رجال الحديث : ثقات .

(١) احمد هو ابن ابى عمران وخلف هو ابن هشام . ثقتان ثبتان (٣)

(٢) هشيم هو ابن بشير ثقة ثبت مدلس (٨٤) .

(٣) مغيرة هو ابن مِقْسَم ثقة ثبت مدلس (٢٥٧) .

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث (٤٠٤) .

٤٠٦ — الحكم على الحديث : اسناده صحيح ولا تضر عنعنة هشيم ومغيرة ولا ارسال ابراهيم النخعى ، فإن الحديث (٤٠٤) يشهد له وذكرنا فى تخريجه رواية الطبرانى والبيهقى هذا الحديث موصولا .

٤٠٦ — تخريج الحديث :

مضى تخريجه فى (٤٠٤) وقد تابع معقل بن مقرن على روايته عن ابن مسعود ، النعمان بن عبد الله بن مقرن عند ابن جرير فى تفسيره — وروى ابن جرير باسانيد عن ابراهيم وعلقمة والشعبى وابن مسعود مثله (٤٢/٤ — ٤٣) . ===

---

(١) فى الاصل (بن) بدل (عن) تحريف .
(٢) بعض آية (٢٥) من النساء .
(٣) فى الاصل (الحكم بن عتبة) .
(٤) بعض آية (٢٥) من سورة النساء .

قال هذا القائل وفى ذلك ماقد دل ان الأمة اذا زنت او كان منها مايوجب حدا على من سواها من سرقة ومما سواها قبل ان يكون منها الاحصان الذى هو فى هذه الآية لايجب عليها اقامة عقوبة ما أتته من ذلك الزنا ولا من غيره. فكان (٩٨ / ب) جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان فى الحديث الذى رويناه فى صدر هذا الباب عن ابى هريرة وزيد ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فأمر بجلدها ، وفى أمره بجلدها ماقد دل على وجوب العقوبة فى الزنا عليها ، ولولا ذلك لم يأمر بجلدها .

قال هذا القائل أما أمره بجلدها فكما قد ذكرت وذلك على الادب لا على الحد. والدليل على ذلك انه لم يذكر فى ذلك حدا وانما ذكر فيه جلدا ، قال وقد روى هذا (٤٩/أ) الحديث أيضا عن غير أبى هريرة وعن غير زيد بن خالد الجهنى/بمثل ذلك بغير ذكر حد فيه .

(٤٠٨) حدثنا احمد قال وذكر ما قد ثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال اخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان شبل بن حامد المزنى (١)

أخبره أن عبد الله بن مالك الأويسى أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الوليدة إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت [فاجلدوها ثم إن زنت] فبيعوها ولو بضفير . والضفير الحبل ، فى الثالثة أو الرابعة .

---

٤٠٧ - رجال الحديث : ثقات سوى الخفاف فانه صدوق .
(١) هارون الاعور هو ابن موسى الازدى النحوى ثقة (٦) .
(٢) ابان بن تغلب الربعى ابو سعد الكوفى ، ثقة شيعى جلد لكنه صدوق فلنا صدقه وعليه بدعته ، وثقه احمد وابن معين وابو حاتم والنسائى وابن حبان والحاكم - وقال ابن عدى : عامة احاديثه مستقيمة اذا روى عنه ثقة وهو من اهل الصدق فى الروايات وان كان مذهبه مذهب الشيعة . مات سنة احدى واربعين ومائة / م٤ .
ابن سعد (٣٦٠/٦) التاريخ الكبير (٤٥٣/١/١) الجرح (٢٩٦/٢) الكامل (٣٨٠/١) الميزان (٥/١) العبر (١٤٨/١) التهذيب (٩٣/١) التقريب (٣٠/١) .
(٣) الحكم بن عتيبة الكوفى ثقة فقيه امام (٥١) .
(٤) سعيد بن جبير ثقة ثبت امام حجة (١٣٢) .
(٥) نافع بن عبد الرحمن المدنى المقرئ صدوق امام فى القراءة (٣) .
(٦) ابوعمرو بن العلاء ثقة امام فى القراءة (٤) .
(٧) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث (٤٠٤) .
٤٠٧ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بالمتابعات الآتية فى التخريج .
٤٠٧ - تخريج الحديث :
روى سعيد بن منصور عن سفيان عن مسعر عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعا قال ليس على الأمة حد حتى تحصن - يعنى تزوج - فاذا أحصنت بزوج فعليها نصف ماعلى المحصنات - وقد رواه ابن خزيمة عن عبد الله بن عمران العابدى عن سفيان به مرفوعا . وقال : رفعه خطأ انما هو من قول ابن عباس ا هـ - ذكره ابن كثير فى تفسيره (٤٧٧/١) ورواه الطبرانى ايضا من طريق عبد الله بن عمران بهذا الاسناد كما فى مجمع الزوائد (٢٧٠/٦) .
وقد تابع سعيدَ بن جبير على روايته عن ابن عباس قوله : علىّ بن طلحة وعكرمة ومجاهد والشعبى عند ابن جرير فى تفسيره (٢٣/٥ - ٢٤) ومجاهد =

---

(١) قال البخارى فى تاريخه (٢٥٧/٤) :شبل بن خليد سمع منه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وقال يونس عن الزهرى عن عبيد الله عن (شبل بن حامد) وهو وهم .

وأخبره زيد بن خالد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك ، هكذا قال لنا يونس عن ابن وهب في الحديث (شبل) (١) بن حامد وانما هو ابن خليد ان عبد الله بن مالك الأويسي وانما هو الأوسي • (٢)

(٤٠٩) حدثنا (٩٩/١) احمد قال وكذلك ثنا فهد قال ثنا حيوة بن شريح الحضرمي قال ثنا بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري من عبيد الله بن عبد الله أن شبل بن خليد المزني أخبره ان عبد الله بن مالك الاوسي اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم ذكر مثله سواء •

== وعطاء عند عبد الرزاق (٣٩٧/٧) ومجاهد وعكرمة عند البيهقي (٢٤٣/٨) قال البيهقي : كذا كان يقول ابن عباس ، وانما تركنا قوله بما مضى من السنة الصحيحة (يعني احاديث ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني المتفق عليها) واقاويل الائمة ، وبالله التوفيق ـ اهـ •

وقد سبق ذكر القراءات المتواترة في قوله تعالى " فاذا أُحصِنّ " في تخريج الحديث (٤٠٣) •

٤٠٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شبل فانه مقبول •

(١) يونس هو ابن عبد الاعلى ثقة (١٤) •
(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) •
(٣) يونس بن يزيد الايلي : ثقة ثبت حجة (٢٥) •
(٤) ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري ثقة ثبت امام حجة (١٣) • (٣٩٨)
(٥) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ثقة امام فقيه (٤٣) وشبل بن خليد: مقبول •
(٦) عبد الله بن مالك الاوسي صحابي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثه (الوليدة اذا زنت) قال ابن عبد البر ، روى حديثه الزهري واختلف على الزهري فيه اختلافا كثيرا • وقد ذكرنا الاختلاف فيه على الزهري في ترجمة " شبل " • / س •
الاستيعاب (٩٨٢/٣) اسد الغابة (٣٧٦/٣) الاصابة (٣٦٤/٢) الجرح (١٥٠/٥) الكاشف (١١٠/٢) التهذيب (٣٨٢/٥) التقريب (٤٤٤/١) •

٤٠٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح صححه الحافظ بن حجر كما سيأتي في تخريج الحديث القادم •

٤٠٨ ـ تخريج الحديث :
اخرجه النسائي (الرجم ، الكبرى ١٩/٢٦) كما في تحفة الاشراف (٤٧٨/٦) من طريق ابن وهب بهذا الاسناد مثله • وذكره العقيلي في الضعفاء (٣٢١/٢) وقال هو محفوظ • وابن عبد البر في الاستيعاب (٩٨٢/٣) •

٤٠٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شبل بن خليد فانه مقبول •

(١) فهد بن سليمان : ثقة ثبت (١٠) •
(٢) حيوة بن شريح الحضرمي : ثقة (٤٣) •
(٣) بقية بن الوليد : ثقة حجة فيما يروى عن الثقات (٧١) •
(٤) الزبيدي هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي ابو الهذيل الحمصي القاضي ثقة ثبت حجة ، من الطبقة الاولى من اصحاب الزهري اقام معه عشر سنوات حتى احتوى على علمه وكان الاوزاعي يفضله على جميع من سمع من الزهري • وثقه احمد وابن معين وابن المديني وابو زرعة والنسائي وابن سعد والعجلي وغيرهم ، مات سنة ثمان واربعين ومائة وله سبعون سنة/ع • تاريخ الدارمي (٦) التاريخ الكبير (٢٥٤/١/١) العجلي (٤١٥) الجرح (١١١/٨) اللباب (٦٠/٢) التذكرة (١٦٢/١) العبر (١٦١/١) التهذيب (٥٠٢/٩) التقريب (٢١٥/٢) • ==

---

(١) في الأصل (سئل) تحريف •
(٢) وكذا رواه ابن أخي الزهري فقال عن الزهري عن عبيد الله عن شبل بن خليد المزني عن عبد الله بن مالك الأوسي • العقيلي (٣٢٢/٣) •

(٤١٠) وحدثنا احمد قال وكذلك حدثناه ابن ابى داود قال ثنا عبد الله صالح قال ثنا الليث بن سعد قال حدثنى عقيل بن خالد عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله سواء .

قال هذا القائل فانما الذى فى هذه الآثار مما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلد الأمة إذا زنت إنما هو أدب لا حد ، فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انا قد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد روى عنه فى ذلك توقيت من الجلد ، وذلك لا يكون الا فى الحد ، لان الآداب انما تكون على مقادير الاجرام ، والاجرام قد تختلف فتفاضل الآداب فيها ، فالقصد الى مقدار من الجلد دليل انه اريد به الحد لا الادب ، والذى روى مما فيه ذكر المقدار فى الجلد .

=== (٥) بقية رجاله ثقات ، وقد تقدموا فى الحديث السابق .
٤٠٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح وقد صححه الحافظ بن حجر .
٤٠٩ ـ تخريج الحديث :
اخرجه احمد (٣٤٣/٤) والنسائى (الرجم ـ فى الكبرى ١٩/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٤٧٨/٦) من طريق بقية بن الوليد بهذا الاسناد مثله .
وحديث الزبيدى بهذا الاسناد ذكره العقيلى فى العقيلى (٣٢١/٣) . وتابع الزبيدى على روايته عن الزهرى ، ابن اخى الزهرى عند احمد (٣٤٣/٤) ومن طريقه ابن الاثير فى اسد الغابة (٣٧٦/٣) والنسائى و الرجم ـ فى الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٤٧٩/٦) .
وقال الحافظ فى الاصابة (٣٦٤/٢) : روى احمد والنسائى من طريق الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله شبل عن عبد الله بن مالك الاوسى اذا زنت الامة فاجلدوها ... الحديث ـ واسناده صحيح . وزعم ابن عبد البر ان الصواب فيه (مالك بن عبد الله) والصحيح شبل بن خليد عن عبد الله بن مالك اهـ .
وهكذا ورد فى رواية الطحاوى .
٤١٠ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الله بن صالح فانه صدوق وشبل بن خليد مقبول .
(١) ابن ابى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) .
(٢) عبد الله بن صالح صدوق ثبت فى كتابه (٢١٠) .
(٣) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤) .
(٤) عقيل بن خالد ثقة ثبت حجة (١٤) .
(٥) بقية رجاله تقدموا فى الحديث السابق .
٤١٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع عبد الله بن صالح بيحيى بن بكير .
٤١٠ ـ تخريج الحديث :
اخرجه البيهقى (٢٤٤/٨) من طريق عبد الله بن صالح بهذا الاسناد مثله . تابعه على روايته عن الليث : يحيى بن بكير عند النسائى (الرجم ـ الكبرى ٢/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٤٧٩/٦) والبيهقى (٢٤٤/٨) وحديث عقيل بهذا الاسناد ذكره العقيلى فى الضعفاء (٣٢١/٣) وقال : هو محفوظ . اهـ . ====

(٤١١) حدثنا احمد قال ماقد ثنا احمد بن شعيب قال اخبرنى ابو بكر محمد بن اسحاق الصاغانى قال اخبرنى ابو الجواب قال ثنا عمار بن زريق عن محمد بن عبد الرحمن عن (اسماعيل بن امية عن محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن عن) ابى هريرة قال أُتى النبى صلى الله (٩٩/ ب) عليه وسلم رجل ، قال جاريتى زنت فتبين زناها ، قال اجلدها خمسين •

==== وله شاهد من حديث عائشة اخرجه احمد (٦٥/٦) وابن ماجة (٨٨/٢) والعقيلى فى الضعفاء (٣٢١/٣) وابو نعيم فى تاريخ اصبهان (١٦٨/٢) وفى اسناده عمار بن ابى فروة عن الزهرى • قال البخارى : عمار بن ابى فروة عن الزهرى لايتابع على حديثه • الضعفاء للعقيلى (٣٢٠/٣ - ٣٢١) •

وشاهد من حديث ابن عمر اخرجه ابو نعيم فى تاريخ اصبهان (٣٢٦/١) وفيه مسلم بن خالد الزنجى صدوق كثير الاوهام •

٤١١ - رجال الحديث : ثقات سوى ابن ابى ليلى فانه مع امامته صدوق سىء الحفظ •

(١) احمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) •

(٢) ابو بكر محمد بن اسحاق الصاغانى ، نزيل بغداد ثقة حافظ حجة • قال الدارقطنى : ثقة وفوق الثقة وقال الخطيب : كان احد الاثبات المتقنين مع صلابة فى الدين واشتهار بالسنة واتساع فى الرواية • مات سنة سبعين ومائتين / م ع •

الجرح (١٩٥/٧) تاريخ بغداد (٢٤٠/١) سير الاعلام (٥٩٢/١٢) التذكرة (٥٧٣/٢) العبر (٣٩٠/١) التهذيب (٣٥/٩) التقريب (١٤٤/٢) •

(٣) ابو الجواب هو احوص بن جواب الضبى الكوفى ثقة ربما وهم وقال ابن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق وقال ابن حبان فى الثقات كان متقنا ربما وهم ، مات سنة احدى عشرة ومائتين / م د ت س •

تاريخ ابن معين (٢٠/٢) التاريخ الكبير (٥٨/٢/١) الجرح (٣٢٨/٢) الثقات (٨٩/٦) العبر (٢٨٢/١) • الكاشف (٥٤/١) التهذيب (١٩١/١) التقريب (٤٩/١) •

(٤) عمار بن رزيق (بتقديم الراء مصغرا) الضبى ، ابو الاحوص الكوفى ، ثقة كبير القدر ، وثقه ابن معين واحمد وابن المدينى وابو زرعة وذكره ابن حبان وابن شاهين فى الثقات - مات سنة تسع وخمسين ومائة/ م س د ق •

تاريخ الدارمى برقم (٥٦٣) التاريخ الكبير (٢٩/١/٤) الجرح (٣٩٢/٦) الثقات (٢٨٦/٧) العبر (١٧٨) الكاشف (٢٦٠/٢) التهذيب (٤٠٠/٧) التقريب (٤٧/٢) •

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى ، صدوق سىء الحفظ (٥٥) •

(٦) اسماعيل بن امية ثقة ثبت فقيه (٤٧) •

(٧) محمد بن مسلم هو ابن شهاب الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣) •

(٨) حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ثقة (٢٢٨) •

٤١١ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف •

٤١١ - تخريج الحديث : اخرجه النسائى (الرجم ، الكبرى ١٣/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٣٣٤/٩) وقال هذا خطأٌ - قال المزنى : يعنى ان الصواب حديث الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابى هريرة وزيد بن خالد - اهـ ينظر فى اول الباب •

ثم أتاه فقال عادت فتبين زناها • قال بعها ولو بحبل من شعر •

(٤١٢) حدثنا احمد قال وما قد ثنا احمد(قال ثنا محمد)(١) بن مسلم يعنى ابن وارة قال حدثنى محمد بن موسى وهو ابن أعين قال حدثنى أبى عن اسحاق بن راشد عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه جاءه رجل فقال: إن وليدتى زنت قال اجلدها (خمسين) قال فان عادت قال فعد • (٢) قال فان عادت قال فبعها ولو بضفير/فى الثالثة او الرابعة (٤٩/ ب) والضفير الحبل •

قال ابو جعفر والتوقيت فى هذا الحديث يدل على ان ذلك الجلد حد لا ماسواه — وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك ماهو اكشف من هذا •

---

٤١٢ — رجال الحديث : ثقات سوى اسحاق بن راشد فانه صدوق •

(١) احمد هو ابن شعيب النسائى : ثقة ثبت امام (٢٣) •

(٢) محمد بن مسلم بن عثمان بن عبد الله الرازى ابو عبد الله المعروف بابن وارة ، ثقة ثبت امام حافظ.قال الطحاوى : ثلاثة بالرى لم يكن فى الارض مثلهم فى وقتهم ابو زرعة وابو حاتم وابن وارة • مات سنة سبعين ومائتين / س •
الجرح (٧٩/٨) التذكرة (٥٧٥/٢) العبر (٣٩٠/١) الكاشف (٨٥/٣) — التهذيب (٤٥١/٩) التقريب (٢٠٧/٢) •

(٣) محمد بن موسى بن اعين الجزرى ، ابو يحيى الحرانى ، ذكره ابن حبان فى الثقات وقال مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين • وفى الكاشف : ثقة ، وفى التقريب : صدوق / خ س •
التاريخ الكبير (٢٨٠/١/٤) الجرح (٨٣/٨) الثقات (٩/ ٦٤) الكاشف (٨٩/٣) التهذيب (٤٧٩/٩) التقريب (٢١١/٢) •

(٤) موسى بن أعين الجزرى ، ابو سعيد الحرانى ، ثقة وثقه احمد وابن معين وابو زرعة وابو حاتم والدارقطنى • توفى سنة سبع وسبعين ومائة / خ م د س ق •
التاريخ الكبير (٢٨٠/١/٤) الجرح (١٣٦/٨) سير الاعلام (٨ / ٢٨٠) العبر (٢٠٩/١) الكاشف (١٦٠/٣) التهذيب (٣٣٥/١٠) التقريب (٢٨١/٢) •

(٥) اسحاق بن راشد الجزرى ، ابو سليمان الحرانى ، صدوق وفى حديثه عن الزهرى بعض الوهم ، وثقه ابن معين والعجلى والمفضل الغلابى والنسائى فى رواية وقال مرة : ليس بقوى • وقال ابو حاتم : اسحاق احب الى واصح حديثا من النعمان بن راشد وهو فوقه • وقال الفسوى ، وابن معين فى رواية عنه : صالح الحديث،وقال ابن خزيمة لا يحتج بحديثه • وقال الذهلى : هو مضطرب فى حديث الزهرى — وقال الذهبى صدوق ، وقال ابن حجر ثقة غالب ما اخرج له البخارى ماشاركه فيه غيره عن الزهرى وهى مواضع يسيرة — مات فى خلافة ابى جعفر / خ ٤ •
تاريخ ابن معين (٢٤/٢) التاريخ الكبير (٣٨٦/١/١) الجرح (٢١٩/٢) الميزان (١٩/١) الكاشف (٦١/١) التهذيب (٢٣٠/١) التقريب (٥٧/١) هدى السارى (٤٠٨) •

====

---

(١) مابين القوسين ساقط فى "ب" • (٢) زاد بعدها فى "ب" (قال فإن عادت قال فعد) •

(٤١٣) حدثنا احمد كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادى ومحمد بن عبد الله ابن عبد الحكم وبحر بن نصر قالوا ثنا شعيب بن الليث هكذا قال الربيع ، واما محمد فقال أنبا شعيب واما بحر فقال قرىء على شعيب ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن الليث اخبره عن سعيد المقبرى عن أبيه عن ابى هريرة انه سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذ زنت أمة احدكم فليجلدها الحد ولا يُثَرِّب عليها ، قال ذلك ثلاث مرات ، ثم قال فى الثالثة او الرابعة (١/١٠٠) ثم يبيعها ولو بضفير .

=== (٦) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٤١٢ ـ الحكم على الحديث : قال العقيلى : الحديث بهذا الاسناد غير محفوظ (٣/٣٢٢)

٤١٢ ـ تخريج الحديث :

اخرجه النسائى (الرجم ـ الكبرى ١٤/٢٦) بهذا الاسناد مثله ـ قال النسائى وهذا خطا . قال المزنى : يعنى ان الصواب حديث الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابى هريرة وزيد بن خالد ـ تحفة الاشراف (٣٣٤/١٤) .

وذكره العقيلى فى الضعفاء (٣٢٢/٣) من طريق اسحاق بن راشد به وقال غير محفوظ .

٤١٣ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) الربيع بن سليمان المرادى : ثقة (١) .
(٢) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : ثقة (٢٣١)
(٣) بحر بن نصر : ثقة (٣٤١) .
(٤) شعيب بن الليث : ثقة ثبت (٣٢) .
(٥) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤) .
(٦) سعيد المقبرى : ثقة (٧٠) .
(٧) كيسان ابو سعيد المقبرى : ثقة ثبت (١٠٢) .

٤١٣ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤١٣ ـ تخريج الحديث :

تابع شعيبا على روايته عن الليث :

- ـ حجاج بن محمد عند احمد (٤٩٤/٢) .
- ـ وعبد العزيز بن عبد الله : عند البخارى (البيوع ، بيع المدبر ١٠٩/٣) .
- ـ وعبد الله بن يوسف : عند البخارى (البيوع ، بيع العبد الزانى ٩٣/٣) . وفى المحاربين . لايثرب على الأمة إذا زَنَتْ ٢١٣/٨)
- ـ وعيسى بن حماد : عند مسلم (الحدود ، رجم اليهود ١٣٢٨/٣) والنسائى (الرجم ـ الكبرى ٦/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٣٠٤/١٠) والبيهقى (٢٤٢/٨) اربعتهم عن الليث عن سعيد المقبرى عن ابيه به .

كما تابع الليث على روايته عن سعيد المقبرى :

- ـ محمد بن اسحاق عند مسلم (الحدود ١٣٢٩/٣) وابى داود (الحدود ٦١٤/٤) ـ والنسائى (الرجم ـ الكبرى ٦/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٣٠٦/١٠) والبيهقى (٢٤٢/٨) .
- ـ وعبيد الله العمرى عند الامام احمد (٤٢٢/٢) . ===

(٤١٤) حدثنا احمد قال وكما ثنا يونس قال أنبا ابن وهب قال حدثنى اسامة ابن زيد الليثى عن سعيد بن ابى المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابا سعيد المقبرى .

=== كلاهما عن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة نحوه .
ملحوظة : قد روى هذا الحديث عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة. وقد رواه غير واحد من الأئمة عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة بدون ذكر أبيه كما سيأتى فى الحديث القادم . قال الحافظ فى فتح البارى (١٦٦/١٢) :ووافق الليث على زيادة قوله (عن أبيه) محمد بن اسحاق أخرجه مسلم وابو داود والنسائى .

غريب الحديث : " لايثرب عليها " أى لا يُوَبِّخها ولايقرعها بالزنا بعد الضرب . النهاية (٢٠٩/١) .

٤١٤ – رجال الحديث : ثقات سوى اسامة بن زيد فانه صدوق روى عنه ابن وهب نسخة صالحة .

(١) يونس بن عبد الاعلى : ثقة (١٤) .
(٢) ابن وهب هو عبد الله : ثقة ثبت (١٥) .
(٣) اسامة بن زيد الليثى ، ابو زيد المدنى . صدوق يهم ، انكروا عليه احاديث . ضعفه يحيى القطان وقال احمد ليس بشىء روى عن نافع احاديث مناكير . وقال النسائى ليس بالقوى ، وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال ابن عدى : يروى عنه ابن وهب نسخة صالحة وهو كما قال ابن معين ليس بحديثه بأس – وقال ابن حبان فى الثقات : يخطىء وهو مستقيم الامر صحيح الكتاب ووثقه ابن معين والعجلى – مات سنة ثلاث وخمسين ومائة وهو ابن بضع وسبعين / خت م ع .
تاريخ ابن معين (٢٢/٢) تاريخ الدارمى برقم (١١٨) التاريخ الكبير (٢٢/٢/١) العجلى (٦٠) العقيلى (١٧/١) الجرح (٢٨٤/٢) الكامل (٣٨٥/١) الثقات (٧٤/٦) الميزان (١٧٤/١) العبر (١٦٨/١) الكاشف (٥٧/١) التهذيب (٢٠٨/١) التقريب (٥٣/١) .
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٤١٤ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد تابع أُسَامَة بن زيد الليثى غيرُ واحد من الثقات .

٤١٤ – تخريج الحديث :
اخرجه مسلم (الحدود ١٣٢٩/٣) من طريق ابن وهب والبيهقى (٢٤٢/٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء كلاهما عن اسامة بن زيد الليثى به .وقد تابع اسامة على روايته عن سعيد المقبرى بهذا الاسناد :

- اسماعيل بن امية : عند البخارى (المحاربين ٢١٣/٨) النسائى (الرجم – الكبرى ١٢/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٤٧٠/٩) والبيهقى (٢٤٢/٨) .
- وايوب بن موسى : عند الشافعى فى مسنده (٧٩/٢) والحميدى (٤٦٣/٢) واحمد (٢٤٩/٢) ومسلم (١٣٢٨/٣) وابى يعلى (٤١٩/١١ و ٤٨٩) .
- وعبيد الله بن عمر العمرى : عند عبد الرزاق (٣٩٢/٧) واحمد (٣٧٦/٢) ومسلم (١٣٢٨/٣) وابى داود (٦١٤/٤) والنسائى (الرجم – الكبرى ٧/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٤٧٨/٩) والبيهقى (٢٤٢/٨ – ٢٤٤) . ===

(٤١٥) حدثنا احمد قال وكما ثنا يونس قال أنبا ابن وهب قال حدثنى اسامة بن زيد الليثى عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله .

(٤١٦) حدثنا احمد قال وكما ثنا احمد بن شعيب قال أنبا قتيبة بن سعيد ومحمد ابن عبد الله بن يزيد قالا ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن سعيد عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب ثلاثا ، زاد قتيبة فإن زنت فبيعوها ولو بضفير . واللفظ لمحمد .

(٤١٧) حدثنا احمد قال وكما ثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قال ثنا يوسف بن موسى قال ثنا سفيان فذكر باسناده مثله .

===- وعبد الرحمن بن اسحاق المدنى : عند النسائى (الرجم - الكبرى ١٢/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٤٧٦/٩) .

- ومحمد بن عجلان : ايضا عند النسائى (الرجم -الكبرى ١٠/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٤٩٦/٩) كلهم عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة (بحذف عن ابيه) مثله .

٤١٥ - رجال الحديث : ثقات سوى اسامة بن زيد فانه صدوق روى عنه ابن وهب نسخة صالحة .

(١) مكحول : ثقة فقيه (٣٥٥) .
(٢) عراك بن مالك ثقة فقيه (٢٧٨) .
(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٤١٥ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فان اسامة الليثى توبع على روايته عن مكحول بـ " محمد بن راشد " وهو ثقة ثبت .

٤١٥ - تخريج الحديث :
تابع اسامة بن زيد على روايته عن مكحول ، محمد بن راشد عند عبد الرزاق (٣٩٣/٧) الا انه رواه عن مكحول مرسلا .

٤١٦ - رجال الحديث : ثقات .

(١) احمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) .
(٢) قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت (٢٠٢) .
(٣) محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ : ثقة (١٥٤) .
(٤) سفيان هو ابن عيينة : ثقة ثبت حجة (٤٨) .
(٥) ايوب بن موسى المكى : ثقة فقيه (٢٦٦) .
(٦) سعيد المقبرى : ثقة (٧٠) .

٤١٦ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤١٦ - تخريج الحديث :
اخرجه النسائى (الرجم - الكبرى ٨/٢٦) بهذا الاسناد كما فى تحفة الاشراف (٤٧٠/٩) .

٤١٧ - رجال الحديث : ثقات : سوى يوسف القطان فانه صدوق . ===

قال سفيان يعنى بقوله " يشرب " يُعيِّر • (١)

قال ابو جعفر فقامت الحجة لنا على مخالفنا هذا فى الجلد الذى ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذه الآثار انه الحد لا الادب ، وفى ذلك مايدل على ان الحد على الأمة فى زناها وان لم تُحْصَن الإحصان المراد فى (١٠٠/ ب) الاية التى ذُكرتْ فيها ، وقد شد هذا المعنى :

(٤١٨) حدثنا احمد قال ماقد ثنا يزيد بن سنان قال ثنا محمد بن كثير العبدى وموسى بن مسعود يعنى أبا حذيفة قالا ثنا سفيان الثورى عن عبد الاعلى الثعلبى عن ميسرة أبى جميلة الطُّهَوى عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال:زنت جارية للنبى صلى الله عليه وسلم فامرنى ان اقيم عليها [الحد] فإذا هى لم تَجِفَّ من دمها ولم تطهر ، فقلت للنبى صلى الله عليه وسلم انها لم تجف من دمها ولم تطهر ، قال فاذا طهرت فأقم عليها الحد ، وقال اقيموا الحدود على [ما] ملكت ايمانكم •

---

(١) اسحاق بن ابراهيم بن يونس : ثقة (١٠١) •
(٢) يوسف بن موسى القطان : صدوق (١٥٧) •
(٣) سفيان هو بن عيينة : ثقة ثبت حجة (٤٨) •

٤١٧ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح لغيره فقد تابع يوسفَ القطان غيرُ واحد من الثقات •

٤١٧ – تخريج الحديث :
قد تابع يوسف بن موسى القطان على روايته عن سفيان : الشافعى فى مسنده (٧٩/٢) والحميدى (٤٦٣/٢) ومن طريقه البيهقى (٢٤٢/٨)، واحمد (٢٤٩/٢) وابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن راهوية عند مسلم (الحدود ١٣٢٨/٣) ومحمد بن عبد الله بن المقرئ عند النسائى (الرجم ٨/٢٦) كما تابع فى تحفة الاشراف (٤٧٠/٩) كلهم عن سفيان بهذا الاسناد مثله • كما تابع سفيان على روايته عن ايوب بن موسى هشامُ بن حسان عند مسلم (١٣٢٨/٣) والنسائى (الرجم – الكبرى ٩/٢٦) كما فى تحفة الاشراف (٤٧٠/٩) •

٤١٨ – رجال الحديث : ثقات سوى ابى حذيفة فانه صدوق سىء الحفظ وعبد الاعلى الثعلبى صدوق يهم •
(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣) •
(٢) محمد بن كثير العبدى ابو عبد الله البصرى ، روى عن اخيه سليمان وكان اكبر منه بخمسين سنة ، قال احمد : ثقة لَقَدْمَاتَ على سُنّةٍ ، وقال ابو حاتم صدوق ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : وكان تقيا فاضلا وقال ابن معين : لم يكن بثقة • وقال ابن حجر : ثقة لم يصب من ضعفه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وله تسعون سنة / ع •
التاريخ الكبير (٢١٨/١/١) الجرح (٧٠/٨) سير الاعلام (٣٨٣/١٠) الميزان ====

---

(١) فى الاصل [يغير] •

قال فقال/ هذا القائل الذى ذكرنا فقد يحتمل ايضا ان تكون تلك الامة قد كانت أحصنت قبل ذلك اما بتزويج واما باسلام .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ذلك ماذكر غير ان مافى هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم اقيموا الحدود على ماملكت ايمانكم بغير ذكر احصان،فيه دليل على ان الحدود واجبة على ماملكت ايماننا بلا اشتراط فيهنّ احصان ولا غيره .

(٥٠/أ) فقال قائل/فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم " ولم تحصن " فيما رويتم من الاحاديث التى رويتموها فى ذلك ؟ فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان يكون الذى انزل على النبى صلى الله عليه وسلم الى ان قال ذلك القول فى عقوبات الاماء اذا زنين هو على حكمهن (١/١٠١) إذا لم يُحْصَنّ قبل ذلك .

=== (١٨/٤) العبر (٣٠٥/١) الكاشف (٨١/٣) التهذيب (٤١٧/٩) التقريب (٢٠٣/٢) الشذرات (٥٢/٢) .

(٣) موسى بن مسعود ابو حذيفة النهدى : صدوق سىء الحفظ (٣٢٧) .

(٤) سفيان الثورى : ثقة ثبت امام حجة (٢١) .

(٥) عبد الاعلى بن عامر الثعلبى الكوفى صدوق يهم (١٨٤) .

(٦) ميسرة بن يعقوب ابى جميلة الطُّهَوى الكوفى ، صاحب راية على عليه السلام ، وثق ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال الحافظ ابن حجر : مقبول ، من الثالثة/دتم س ق . التاريخ الكبير (٣٧٤/١/٤) الجرح (٢٥٢/٨) تاريخ بغداد (٢٢٢/١٣) الكاشف (١٦٩/٣) التهذيب (٣٨٧/١٠) التقريب (٢٩١/٢) .

٤١٨ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره من طريق محمد بن كثير بماله من متابعات ذكرتها فى التخرج .

٤١٨ - تخريج الحديث :

تابع محمد بن كثير العبدى وابا حذيفة النهدى على روايتهما عن الثورى : عبد الرزاق (٣٩٣/٧).ووكيع عند احمد (٩٥/١) وابنه عبد الله فى زوائد مسند ابيه (١٣٥/١).ويزيد بن هارون عند احمد (١٤٥/١) وابنه عبد الله فى زوائد مسند ابيه (١٣٥/١).وابو الاحوص وابن عيينة واسحاق الازرق ثلاثتهم عند النسائى (الرجم - الكبرى ٢/٢٨ و ٣) كما فى تحفة الاشراف (٤٤٨/٧) - ويزيد بن زريع وعبد الله بن داود عند ابى يعلى (٢٧١/١) - كلهم عن الثورى به . كما تابع سفيان الثورى على روايته عن عبد الاعلى الثعلبى : ابو الاحوص سلام بن سليم عند الطيالسى (٢١) وابن ابى شيبة (٥١٤/٩) والبيهقى (٢٤٥/٨).واسرائيل عند ابى داود (٦١٧/٤).وشعبة عند النسائى (الرجم الكبرى ٣/٢٨) كما فى تحفة الاشراف (٤٤٨/٧).وشريك عند البيهقى (٢٤٥/٨) وابو وكيع الجراح بن فليح عند الطيالسى (٢١) وعبد الله بن احمد فى زوائد مسند ابيه (١٣٦/١).وابو بكر بن ابى شيبة والعباس بن الوليد - كذا قال عبد الله فى زوائد مسند ابيه (١٣٥/١) - كلهم عن عبد الاعلى بهذا الاسناد .

وكان معقولا ان عقوبة المحصن فى الزنا اغلظ من عقوبة غير المحصن فيه، لأن غير المحصن من الاحرار يجلد فى ذلك ، والمحصن فيه منهم يرجم ، والرجم اغلظ من الجلد . فكان الحكم من الله عز وجل الذى اعلمه نبيه صلى الله عليه وسلم الى ان كان من النبى صلى الله عليه وسلم الجواب المذكور عنه فى هذه الآثار فى عقوبة الامة اذا زنت ، هو فى الزنا الذى يكون منها قبل الاحصان . ثم ابان الله عز وجل له ان حكمها بعد ان تحصن كحكمها قبل ان تحصن فى ذلك تخفيفا منه ورحمة ، فقال (فإذا أُحصنّ فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب) (١) . يعنى المحصنات من الحرائر . وكان ذلك الاشتراط منه عز وجل قبل ذلك كاشتراطه فى قوله (وإذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم (*) أن يفتنكم الذين كفروا) (٢) فكان ذلك على رفع الجناح واباحة القصر إذا خيف فتنة الذين كفروا ثم تصدق الله عز وجل على عباده بما قد ذكره فى جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر رضى الله عنه حين سأله عن ذلك ، فقال له صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته .

(٤١٩) حدثنا احمد قال كما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا ابو عاصم ح (١٠١/ب) وحدثنا احمد قال وكما ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا روح بن عبادة قالا ثنا ابن جريج قال ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى عمار عن عبد الله بن باباه عن يعلى بن امية قال قلت لعمر بن الخطاب رضى الله عنه انما قال الله عز وجل:

=== كما تابع ميسرة الطهوى على روايته عن على :

- ابو عبد الرحمن السلمى عند الطيالسى (١٨) واحمد (١٥٦/١) ومسلم (١٣٣٠/٣) والترمذى (٤٧/٤) وقال حسن صحيح ، وأبى يعلى (٢٧٤/١) والبيهقى (٢٢٩/٨ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤) .
- وابن عباس عند ابى يعلى (٣٧٢/٤) وذكره الهيثمى فى المجمع (٢٥٢/٦)وعزاه له . وحديث ميسرة ذكره ابن سعد (٢٢٤/٦) والحافظ فى المطالب العالية (١١٥/٢) وعزاه لابن ابى شيبة - وابن كثير فى تفسيره (٤٧٦/١) .

٤١٩ - رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق وبكار بن قتيبة ثقتان (١١) .
(٢) ابو عاصم هو النبيل،الضحاك بن مخلد ثقة ثبت فقيه (١٤٣) .
(٣) روح بن عبادة ثقة فاضل (٢٦٦) .
(٤) ابن جريج هو عبد الملك ثقة ثبت مدلس (٦٦) .
(٥) عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى عمار القرشى المكى ، حليف بن جُمَح ===

---

(١) بعض آية (٢٥) من سورة النساء .
(*) شرط موقت .
(٢) النساء (١٠١) .

(أن تقصروا من الصلاة ان خفتم) (١) قال عجبتُ مما عجبتَ منه ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : صدقة تصدق الله عليكم بها فاقبلوها .

قال ابو جعفر: أى انه عز وجل امضى لكم ماكان تصدق به عليكم اذا خفتم ان يفتنكم الذين كفروا من قَصْرِ الصلاة ، وإن أَمنتم ان يفتنوكم ، فمثل ذلك ماكان عز وجل اعلمه رسوله فى حد الاماء فى الزنا قبل ان يُحْصَنَّ مما اعلمه اياه ، فكان المنتظر فى حدهن فى ذلك بعد ان تحصن ماهو اغلظ من ذلك ، فتصدق عز وجل عليهن ورحمهن فجعله بعد ان يُحْصَنَّ كهو قبل ان يُحْصَنَّ بلا زيادة عليهن فى ذلك ولا تغليظ عليهن فيه ، فقال قائل فقد يحتمل ان يكون عز وجل لمّا ردهن الى نصف ماعلى المحصنات [وكان ماعلى المحصنات] فى ذلك هو الرجم (٥٠/ ب) والرجم لا نصف له ، فوجب أن يكون يجب عليهن جميع مايجب على المحصنة كما قال عز وجل (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) (٢) ثم قال فى المماليك (فإذا أُحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ماعلى المحصنات (١٠٢/١) من العذاب) (٣) وكان القطع لما لم يكن له نصف مقدور عليه وجب بكليته على العبيد (فمثل ذلك الرجم لما كان لا نصف له مقدوراً عليه يجب بكليته على العبيد) .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الاجماع قد منع من هذا ، لانه لا اختلاف بين اهل العلم فى الأمة المتزوجة المسلمة اذا زنت انه لا رجم عليها ، وفى اجماعهم على ذلك ماقد دل على ان الله عز وجل لم يرد

==== الملقب " بالقَسِّ " لعبادته ثقة عابد . وثقه ابن سعد وابن المدينى وابو زرعة والنسائى . وقال ابو حاتم صالح الحديث . من الثالثة / م م . وذكره ابن حبان فى الثقات .

التاريخ الكبير (٣٠١/١/٣) الجرح (٢٤٩/٥) الثقات (٦٧/٧) الكاشف (١٥٢/٢) التهذيب (٢١٣/٦) التقريب (٤٨٧/١) .

(٦) عبد الله بن باباه ويقال " بابِيْه "(بتحتانية بدل الالف) ويقال " بابى " (بحذف الهاء) المكى . ثقة وثقه ابن المدينى والنسائى والعجلى ، وذكره ابن حبان فى الثقات،وقال ابو حاتم صالح الحديث - من الثالثة / م م .

الجرح (١٢/٥) الثقات (١٣/٥) الكاشف (٦٥/٢) التهذيب (٥ / ١٥٢) التقريب (٤٠٣/١) .

(٧) يعلى بن امية بن ابى عبيدة بن همام التميمى / أبوصفوان حليف قريش ،ويقال يعلى بن مُنَيَّة وهى امة اوجدته صحابى مشهور شهد الطائف وحنيناوتبوك مع النبى صلى الله عليه وسلم وكان عامل عمر على نجران واستعمله ايضا ابو بكر على حلوان ====

---

(١) بعض آية (١٠١) من سورة النساء .

(٢) بعض آية (٣٨) من سورة المائدة .

(٣) بعض آية (٢٥) من سورة النساء .

بالعبيد فى ذلك نصف الرجم الذى لا نصف له ، ولكنه اراد نصف الجلد الذى له نصف معلوم على مافى الآثار التى رويناها فى ذلك ، وفيما قد ذكرنا ماقد وجب به استواء حكم المماليك فى العقوبات فى اتيان الفواحش قبل (٣) ان يحصنوا [وبعد أن يحصنوا]. وفيما ذكرنا عن ابن عباس انه لا حد على اهل الارض (١) فى السرقة لتأويله قول الله عز وجل فى الاماء (فإذا أُحصنّ فإن أتين بفاحشة فعليهن ماعلى المحصنات من العذاب) (٢) على ان الحدود انما تجب على من قد أُحصن لا [على] من سواه ، وقد دفع ذلك حديث على رضى الله عنه الذى رويناه فى هذا الباب ، وماكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رجمه اليهوديين لما زنيا مما سنذكره فى موضعه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله عز وجل ، والله [نسئله] التوفيق .

== واستعمله عثمان على الجَنَد ، فلما بلغه قتل عثمان اقبل لينصره فصحب الزبير وعائشة فى وقعة الجمل . مات سنة بضع واربعين / ع .
الاستيعاب (١٥٨٥/٤) اسد الغابة (٥٢٣/٥) الاصابة (٦٦٨/٣) الكاشف (٢٥٧/٣) التهذيب (٣٩٩/١١) التقريب (٣٧٧/٢) .

٤١٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤١٩ ـ تخريج الحديث :
اخرجه عبد الرزاق (٥١٧/٢) وابن ابى شيبة (٤٤٧/٢) واحمد (٢٥/١ ، ٣٦) والدارمى (٢٩٢/١) ومسلم (صلاة المسافرين ٤٧٨/١ ـ ٢٧٩) وابو داود ـ صلاة المسافر (٧/٢ ـ ٨) والترمذى (سورة النساء ٢٤٢/٥ ـ ٢٤٣) وقال حسن صحيح . والنسائى (تقصير الصلاة فى السفر ١١٦/٣ ـ ١١٨) وايضا فى التفسير ـ الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (١١٦/٨) وابن ماجة (تقصير الصلاة فى السفر ١٩١/١) وابن الجارود (٥٨) والبيهقى (١٣٤/٣ و ١٤١) والبغوى (١٦٨/٤) . كلهم من طريق ابن جريج بهذا الاسناد مثله .

---

(١) كذا فى الاصل والمراد بهم اهل الذمة .
(٢) بعض آية (٢٥) من سورة النساء .
(٣) فى الأصل (فى إثبات اتيان الفواحش...) والتصحيح من نسخة "ب" .

(٤٠) باب بيان مشكل ماروى (١٠٢/ب) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخطبة للعيد هل يجب على الناس القعود لها والاستماع اليها كما يجب ذلك فى الخطبة للجمعة ام لا ؟

---

(٤٢٠) حدثنا احمد قال ثنا ابراهيم بن أبى داود قال ثنا محمد بن الصبّاح قال ثنا الفضل بن موسى السِّيْنَانى (١) عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن السائب قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد - فلما صلى قال انا نخطب فمن أُحب ان يجلس للخطبة فليجلس ومن احب ان يرجع فليرجع ٠

قال أبو جعفر فعقلنا [بما فى] هذا الحديث من اطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن شاء من المصلين معه تلك الصلاة الانصراف قبل حضور خطبته بعدها ان الخطبة للعيد ليست كالخطبة للجمعة فى الجلوس لها والاستماع اليها وترك اللغو فيها حتى تنقضى ٠ وان ذلك مباح فى خطبة العيد ومحظور فى خطبة الجمعة ٠

---

٤٢٠ - رجال الحديث : ثقات الا ان ابن جريج مدلس وعطاء كثير الارسال ٠

(١) ابراهيم بن ابى داود : ثقة ثبت (١٨) ٠

(٢) محمد بن الصباح الدولابى ، ابو جعفر البغدادى البزاز ، ثقة حافظ متقن ، وثقه احمد ، وقال ابو حاتم ثقة حجة ، وقال ابن معين ثقة مأمون ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين عن سبع وسبعين سنة / ع ٠
ابن سعد (٣٤٢/٧) التاريخ الكبير (١١٨/١/١) العجلى (٤٠٥) الجرح (٢٨٩/٧) التذكرة (٤٤١/٢) الكاشف (٤٨/٣) العبر (٣١٤/١) التهذيب (٢٢٩/٩) التقريب (١٧١/٢) ٠

(٣) الفضل بن موسى السِّيْنَانى ثقة ثبت (٣٤٣) ٠

(٤) ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ثقة ثبت مدلس (٦٦) ٠

(٥) عطاء هو ابن ابى رباح : ثقة فقيه (٥٥) ٠

(٦) عبد الله بن السائب بن ابى السائب صفى بن عابد بن عبد الله المخزومى المكى ٠ له ولابيه صحبة ٠ وكان ابوه شريك النبى صلى الله عليه وسلم فى التجارة ، وكان قارئ اهل مكة ، مات سنة بضع وستين / بخ م ٤ ٠
الاستيعاب (٩١٥/٣) اسد الغابة (٢٥٤/٣) الاصابة (٣١٤/٢) التاريخ الكبير (٨/١/٣) الجرح (٦٥/٥) الكاشف (٨٠/٢) التهذيب (٢٢٩/٥) التقريب (٤١٧/١) ٠

٤٢٠ - الحكم على الحديث : قال ابو زرعة وابو داود والنسائى : هذا خطأ والصواب عن عطاء عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسل ٠

٤٢٠ - تخريج الحديث :
أخرجه ابن معين فى تاريخه (٤٧٥/٢) وابو داود (الصلاة ، الجلوس للخطبة ٦٨٣/١) والنسائى (الصلاة ، التخيير بين الجلوس فى الخطبة للعيدين ===

---

(١) فى "الاصل" (الشيبانى) ٠

وذلك عندنا والله اعلم لان الخطبة للجمعة موعظة ، وعلى الناس الاستماع الى الموعظة كما قال عز وجل (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) (١) واذا كان مأمورا بالموعظة لهم كانوا مأمورين بالاستماع اليها ، والانصات لها حتى تقع منهم الموقع/الذى اراده الله عز وجل بها منهم . وجعلت بذلك (١/٥١ أ) والله اعلم الصلاة التى بعدها وهى الجمعة مضمنة بها فلم تجزىء الا بعد تقدمها (١٠٣ / أ) اياها . وليست خطبة العيد كذلك ، لانها ليست موعظة يوعظون بها فيجب عليهم الاستماع اليها والانصات لها ، ولكنها تعليم لهم مايخطب به عليهم فيها . فمن ذلك مايعلمونه فيها فى يوم الفطر من اخراج صدقة الفطر من الاجناس التى هى منها ، ومن المقدار من كل جنس منها ، ومن الوقت الذى يخرجونها فيه ، ومن يعطونه اياها من الناس.ومن ذلك فى يوم النحر امره اياهم بالنحر وماينحرونه فيه ، والاجناس التى ينحرون منها ، ومايستعملون فيه (٢) مما يضحون به الذبح ، والاوقات التى يفعلون ذلك فيها ، ومالا يصلح ان يضحوا به من ذوات العيوب منها ، وتلك العيوب التى تمنع من ذلك فيها ماهى ؟ وذلك مما يَخْفَى عنه كثير من الناس لعلمهم به ولأخذ من لايعلمه منهم من غير من يخطب به عليهم . ففرق بين ذلك وبين خطبة الجمعة لهذه المعانى التى يتباينان بها. وجعلت خطبة العيد كخطبة الحج (٣) التى يعلم الامام فيها الناس ما يصنعونه فى حجهم وما يجتنبونه فيه ، وذلك مما لا اختلاف فيه بين اهل العلم فى السَعَة (٤) للناس فى التخلف عنه وترك الاستماع اليه . والله عز وجل نسئله التوفيق .

=== ١٨٥/٣) وابن ماجة (اقامة الصلاة ، ماجاء فى انتظار الخطبة بعد الصلاة ٢٣٥/١) والبيهقى (٣٠١/٣) كلهم من طريق الفضل بن موسى السينانى بهذا الاسناد مثله .

قال ابن معين " : هذا خطأ ، انما هو عن عطاء فقط ، وانما يغلط فيه الفضل بن موسى السينانى يقول عن عبد الله بن السائب " .

تاريخ ابن معين برواية الدورى (٤٧٥/٢) ونقل عن البيهقى (٣٠١/٣) قال البيهقى : اخبرنا بصحة ماقاله ابن معين ، زيد بن جعفر وعبد الواحد بن محمد كلاهما عن محمد بن على بن دحيم عن ابراهيم بن اسحاق عن قبيصة عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء فذكر الحديث .

فقال ابن التركمان تعقيبا على قوله : الفضل بن موسى ثقة جليل روى له الجماعة ـ وقال ابو نعيم : هو اثبت من ابن المبارك وقد زاد ذكر " ابن السائب " فوجب ان تقبل زيادته ـ ولهذا اخرجه هكذا مسندا الائمة فى كتبهم

---

(١) بعض آية (١٢٥) من سورة النحل .

(٢) زاد فى "ب" بعدها (ومايستعملون فيه مايضحون به النحر) .

(٣) فى " ب" (كخطب الحج) .

(٤) فى " ب" (بين أهل العلم بها لسعة الناس فى التخلف عنه ...) .

....

=== ابو داود والنسائى وابن ماجة - والرواية المرسلة التى ذكرها البيهقى فى سندها "قبيصة عن سفيان" . وقبيصة وان كان ثقة الا ان ابن معين وابن حنبل وغيرهما ضعفوا روايته عن سفيان . وعلى تقدير صحة هذه الرواية لا تعلل بها رواية الفضل لانه سداد الاسناد وهو ثقة اهـ . السنن الكبرى(٣٠١/٣)
قلت : الائمة الذين اخرجوا رواية (الفضل بن موسى) هم الذين عللوها بالرفع وقالوا ادخال " عبد الله بن السائب " فى الاسناد غلط من الفضل بن موسى . قال ابو داود : هذا مرسل عن عطاء عن النبى صلى الله عليه وسلم . سنن ابى داود (٦٨٣/١) وقال النسائى : هذا خطا والصواب مرسل . ينظر قوله فى تحفة الاشراف (٣٤٧/٤) . ولم يصب ابن التركمان فى تضعيف رواية قبيصة . فان هشام بن يوسف القاضى قد تابع الفضل على روايته عن ابن جريج ولم يذكر فى الاسناد (ابن السائب) بل رواه مرسلا . فهذا يقوى رواية قبيصة ثم ان ابا زرعة قد خطّأ رواية الفضل بن موسى وقال : الصحيح ماحدثنا به ابراهيم بن موسى عن هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء ان النبى صلى الله عليه وسلم . .... مرسل . العلل لابن ابى حاتم (١٨٠/١) فرجحت اقوالهم على قول ابن التركمان . والله اعلم .

(٤١) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في دخول المواضع التي قد غضب الله (١٠٣ / ب) عز وجل على اهلها من نهى ومن اباحة .

---

(٤٢١) حدثنا احمد قال ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا ابو داود صاحب الطيالسة قال ثنا المسعودي قال ثنا اسماعيل بن اوسط البجلي عن محمد بن ابى كبشة الانماري ـ أنمار غطفان ـ عن أبيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فتسارع الناس الى اهل الحجر يدخلون عليهم فنودى في (الناس)(١) الصلاة جامعة ، فانتهينا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ممسك بعيره فقال علام تدخلون ؟ على قوم قد غضب الله عز وجل عليهم ، فناداه رجل تعجبا منهم يارسول الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اخبركم بأعجب ، رجل من انفسكم يخبركم بما كان قبلكم وبما هو كائن بعدكم . فاستقيموا وسددوا . فان الله عز وجل لا يعبأ بعذابكم (شيئا)(١) ثم يأتى قوم لا يدفعون من أنفسهم شيئا .

---

٤٢١ ـ رجال الحديث : ثقات سوى المسعودي فانه ثقة مختلط ومحمد بن ابى كبشة مقبول .

(١) بكار بن قتيبة : ثقة (١١) .

(٢) ابو داود الطيالسي ثقة ثبت امام حجة (١٢٩) .

(٣) المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي ، ثقة الا انه اختلط قبل موته ، وضابطه ان من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، وابو داود الطيالسي قد سمع منه بعد الاختلاط. ومن سمع منه بالكوفة وبالبصرة فسماعه جيد ، وقدومه بغداد سنة اربع وخمسين ومائة ولكن لم يختلط في اول قدومه فقد سمع منه شعبة بها قال ابو حاتم تغير قبل موته بسنة او سنتين وكانت وفاته سنة ستين ومائة / خت عم

ابن سعد (٣٦٦/٦) تاريخ ابن معين (٣٥١/٢) التاريخ الكبير (٣١٤/١/٣) العجلي (٢٩٤) الجرح (٢٥٠/٥) تاريخ بغداد (٢١٨/١٠) سير الاعلام (١٩٣/٧) التذكرة (١٩٧/١) العبر (١٨٠/١) الميزان (٥٧٤/٢) الكاشف (١٥٢/٢) التقييد والايضاح (٤٥٢) التهذيب (٢١٠/٦) التقريب (٤٨٧/١) الشذرات (٢٤٨/١) الكواكب (٢٨٢) .

(٤) اسماعيل بن اوسط بن اسماعيل البجلي ، قال الذهبي : كان من اعوان الحجاج وهو الذى قدم سعيد بن جبير للقتل ، لاينبغى ان يروى عنه ـ حدث عن ابى كبشة . وثقه ابن معين وغيره . قال ابن حبان : كان اميرا على الكوفة روى عن ابى كبشة الانماري وعنه المسعودي . مات سنة سبع عشرة ومائة ـ ثم قال لا احفظ له رواية صحيحة بالسماع عن صحابي .

تاريخ عثمان الدارمي برقم (١٥١) الجرح (١٦٠/٢) الثقات (٣٠/٦) الميزان (٢٢٢/١) واللسان (٣٥٩/١) . ====

---

(١) مابين القوسين ساقط في "ب" .

قال ابو جعفر ففي هذا الحديث كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عن المعنى الذى من اجله دخلوا على القوم الذين قد غضب الله عز وجل عليهم ، وقول بعضهم له ان ذلك كان منهم للتعجب [منهم] وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ماقاله لهم عند ذلك مما فى هذا الحديث .

ففى ذلك ماقد دل انه لم يَحْمَدْ منهم دخولهم عليهم [لذلك فاحتمل ان يكون دخولهم عليهم] على كل الاحوال (١٠٤/أ) غير مطلق لهم . واحتمل ان يكون غير مطلق لهم للتعجب منهم ومطلق لهم لما سواه/ فاعتبرنا ذلك . (٥١/ ب)

(٤٢٢) حدثنا أحمد قال فوجدنا يونس قد ثنا قال ثنا عبد الله بن وهب قال حدثنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب وهو يذكر الحِجْر : مساكن ثمود .

---

(٥) محمد بن أبى كبشه الأنمارى ذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن حجر : مقبول من الثالثة / ق .
الثقات (٣٧١/٥) الكاشف (٣٧٣/٣) التهذيب (٣٠٨/١٢) التقريب (٥٢٣/٢) —

(٦) أبو كبشة الأنمارى ، له صحبة ورواية ، فى اللباب : هو من أنمار غطفان وقيل مِن أنمار مَذْحج ، واختلف فى اسمه فقيل عمر بن سعد وقيل عمرو بن سعد وقيل سعد ابن عمرو . / د ت ق .
الاستيعاب (١٧٣٩/٤) أسد الغابة (٢٦١/٦) الاصابة (١٦٤/٤) كنى مسلم (٨٣٨) كنى الدولابى (٥٠/١) الاستغناء (٢٠٢/١) اللباب (٩١/١) الاكمال (١٥٦/٧) التهذيب (٢٠٩/١٢) التقريب (٤٦٥/٢)

٤٢١ — الحكم على الحديث : اسناده ضعيف لاختلاط المسعودى . وكان سماع أبى داود الطيالسى منه بعد الاختلاط .

٤٢١ — تخريج الحديث :
لم أجد الحديث فى مسند الطيالسى — وقد تابع أبا داود الطيالسى على روايته عن المسعودى : يزيد بن هارون وهاشم بن القاسم ، روى عنهما الامام أحمد (٢٣١/٤) وذكره الهيثمى فى المجمع (١٩٤/٦) وعزاه لأحمد وقال : فيه المسعودى وقد اختلط — اه . ومن طريق هاشم فقط أخرجه البيهقى في أخرجه البيهقى فى الدلائل (٢٣٥/٥)

. — وبكار بن قتيبة : عند الدولابى فى الكنى (٥٠/١) .
. — وعبد الله بن رجاء وعمرو بن مرزوق واسماعيل بن عياش وجعفر بن عون ، أربعتهم عند الطبرانى فى الكبير (٢٤٠/٢٢ — ٢٤١) قال الهيثمى (٢٩٠/١٠ — ٢٩١) : رواه الطبرانى وأحمد بأسانيد وأحدها حسن . وقال أيضا (٢٣٤/١٠ — ٢٣٥) : رواه الطبرانى من طريق المسعودى وقد اختلط وبقية رجاله وثقوا .

٤٢٢ — رجال الحديث : ثقات .
(١) يونس بن عبد الأعلى : ثقة (١٤)
(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥) .
(٣) يونس بن يزيد الأيلى : ثقة ثبت حجة (٢٥) .
(٤) ابن شهاب الزهرى : ثقة ثبت امام حجة — (١٣)
(٥) سالم بن عبد الله : ثقة ثبت امام حجة (١٣) .

=====

قال قال سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال مررنا مع النبي صلى الله عليه وسلم على الحِجْر فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاتدخلوا مساكن الذين ظلموا (١) الا أن تكونوا باكين حذرا أن يصيبكم ماأصابهم ثم زجر (٢) فأسرع حتى خَلَّفَها .

(٤٢٣) حدثنا أحمد ووجدنا نصر بن مرزوق قد ثنا قال ثنا على بن معبد قال ثنا اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحاب الحِجْر لا تدخلوا على هوءلاء المعذبين الا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم ماأصابهم .

(٤٢٤) حدثنا أحمد قال ووجدنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قدثناقالثنا يحى ابن عبد الله بن بكير قال ثنا مالك بن أنس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله .

=== ٤٢٢ - الحكم على الحديث : الحديث .

٤٢٢ - تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (الزهد والرقائق ، باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا ٢٢٨٦/٤) والطبرى فى تفسيره (٤٩/١٤) كلاهما عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد.تابعه علىروايته عن يونس بن يزيد : جريرٌ بن حازم عند أحمد (٩٦/٢) والبخارى (أحاديث الانبياء ، قول الله تعالى : " والى ثمود أخاهم صالحا (١٨١/٤) وأبى يعلى (٤٢٥/٩) .

كما تابع يونس على روايته عن الزهرى ، معمر : ومن طريقه أحمد (٦٦/٢) والبخارى (أحاديث الانبياء ١٨١/٤) و (المغازى ، نزول النبى صلى الله عليه وسلم الحجر ٩/٦) والنسائى (التفسير - الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٣٩٥/٥) والبيهقى (٤٥١/٢) والبغوى (٣٦١/١٤).

كما تابع سالما على روايته عن ابن عمر ، نافع : ومن طريقه أحمد (١١٧/٢) والبخارى (١٨١/٤) ومسلم (٢٢٨٦/٤) والبيهقى فى الدلائل (٢٣٤/٥) .

٤٢٣ - رجال الحديث : ثقات .

(١) نصر بن مرزوق وعلى بن معبد بن شداد : ثقتان (٧٧) .

(٢) اسماعيل بن جعفر ثقة ثبت (٢٣) .

(٣) عبد الله بن دينار : ثقة (٣٨٢) .

٤٢٣ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤٢٣ - تخريج الحديث :

أخرجه مسلم فى الزهد (٢٢٨٥/٤) والنسائى (التفسير - الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٤٤٧/٥) والبغوى (٣٦٢/١٤) جميعا من طريق اسماعيل بن جعفر به - وقد تابع اسماعيلَ على روايته عن عبد الله بن دينار - ورقاء بن عمر عند الطبرانى فى الكبير (٤٥٧/١٢) .

٤٢٤ - رجال الحديث : ثقات .

====

---

(١) فى "ب" (ظلموا أنفسهم) .   (٢) فى "ب" (رحل)بدل (زجر) .

(٤٢٥) حدثنا أحمد قال ووجدنا ابراهيم بن مرزوق قد ثنا قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٠٤ / ب) مثله ٠

قال أبو جعفر : فكان مافى هذا الحديث اطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس أن يدخلوا عليهم باكين لأن فى ذلك اعتباراً منهم ، وحذراً للخلاف عن أمر الله عزوجل فينزل بهم عند ذلك مانزل بهم.فبان بما ذكرنا بحمد الله عز وجل ونعمته أن الذى كان منرسول الله صلى الله عليه وسلم فى كل جنس من هذين الجنسين (١) اللذين فى هذه الروايات غير ما فى الجنس الآخر منهما ، وان كل واحد منهما (٢) غير مضاد للآخر منهما ، والله عز وجل نسئله التوفيق ٠

=== (١) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : ثقة (٢٣١) ٠
(٢) يحيى بن عبد الله بن بكير : ثقة ثبت (٢٣٢) ٠
(٣) مالك بن أنس : ثقة ثبت امام حجة (٢٢) ٠
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق ٠
٤٢٤ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠
٤٢٤ ــ تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (١١٣/٢) والبخارى (الصلاة ، الصلاة فى مواضع الخسف والعذاب ١١٨/١) وفى (المغازى ، نزول النبى الحجر ٩/٦) وفى (التفسير ، سورة الحجر ١٠١/٦) والبيهقى فى السنن (٤٥١/٢) وفى الدلائل (٢٣٣/٥) كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد مثله ٠
٤٢٥ ــ رجال الحديث : ثقات سوى أبى حذيفة النهدى فانه صدوق سىء الحفظ ٠
(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة ثبت (١١) ٠
(٢) أبو حذيفة النهدى موسى بن مسعود صدوق سىء الحفظ (٣٢٧) ٠
(٣) سفيان هو الثورى : ثقة ثبت امام حجة (٢١) ٠
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٤٢٣) ٠
٤٢٥ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن لغيره فقد توبع أبا حذيفة النهدى بوكيع وعبد الرحمن بن مهدى كلهم عن الثورى والحديث ورد فى الصحيح ٠
٤٢٥ ــ تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (٥٨/٢) عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدى كلاهما عن الثورى بهذا الاسناد مثله ٠ وقد تابع الثورى على روايته عن ابن دينار :
٠ ــ ابن عيينة : وعنه الحميدى (٢٩٠/٢) وأحمد (٩/٢) والبيهقى فى السنن (٤٥١/٢) وفى الدلائل (٢٣٣/٥) ٠
٠ ــ وسليمان بن بلال : ومن طريقه أحمد (٧٢/٢) والبخارى (أحاديث الانبياء ١٨١/٤) والبيهقى فى الدلائل (٢٣٤/٥) والبغوى (٣٦٢/١٤) ٠
٠ ــ وعبد العزيز بن مسلم عند أحمد (٧٤/٢).وعبد الرحمن بن اسحاق أيضا عند أحمد (٩١/٢).وعبد العزيز بن أبى سلمة أيضا عنده (١٣٧/٢) كلهم عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد مثله ٠

---

(١) أى الدخول عليهم للتعجب والدخول عليهم للعبرة ٠ (٢) أى الحديثين ٠

(٤٢) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوادى الذى مرّوا به فى غزوة تبوك انه واد ملعون .

(٤٢٦) حدثنا أحمد قال ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ وفهد بن سليمان جميعا قالا ثنا مسلم بن ابراهيم الأزدى قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا على بن زيد قال قال لى الحسن سل عبد الله بن قدامة بن صخر العقيلى عن هذا الحديث ، قال فلقيته عند باب الامارة فذكرت ذلك له ، فقال:زعم أبو ذر أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك ، فأتوا على واد ، فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم : يا أيها الناس انكم بواد ملعون ، فركب فرسه فرفع ورفع الناس ثم قال من كان قد اعتجن عجينه فليطعمْها بعيره (١) ومن كان طبخ قدرا فليكفئها (١٠٥/آ)

(٤٢٧) حدثنا أحمد قال وثنا على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قال ثنا عفان بن مسلم قال ثنا حماد بن سلمة ثم ذكر مثل حديث محمد وفهد عن مسلم عن حماد باسناده وبمتنه .

٤٢٦ ــ رجال الحديث : ثقات سوى الصائغ فانه صدوق وعلى بن زيد ضعيف .

(١) محمد بن اسماعيل الصائغ : صدوق (٣٧٢) .

(٢) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .

(٣) مسلم بن ابراهيم الأزدى الفراهيدى ، أبو عمرو الشحام البصرى . ثقة حافظ حجه وثقه ابن سعد وابن معين وأبو حاتم ، عمى بآخره ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين / ع .
ابن سعد (٣٠٤/٧) التاريخ الكبير (٢٥٤/١/٤) العجلى (٤٢٧) الجرح (١٨٠/٨) سير الأعلام (٣١٤/١٠) التذكرة (٣٩٤/١) العبر (٣٠٣/١) ــ الكاشف (١٢٢/٣) التهذيب (١٢١/١٠) التقريب (٢٤٤/٢) .

(٤) حماد بن سلمة ثقة (١٩) .

(٥) على بن زيد بن عبد الله بن جُدْعان ضعيف (٢٨٩) .

(٦) الحسن البصرى ثقة امام (٥) .

(٧) عبد الله بن قدامة بن صخر ، ثقة وثقه حسن البصرى كما سيأتى فى الحديث (٤٢٨) سمع منه (على بن زيد بن جدعان) لقيه على باب دار الامارة بالبصرة ودله عليه الحسن البصرى ، ولم أجد لعبد الله بن قدامة هذا ذكرا الا فى هذا الحديث ــ التهذيب (٣٦٠/٥) ولم أقف على ترجمته فى كتب التراجم .

٤٢٦ ــ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ويتقوى بشواهده الصحيحة التى سبقت .

٤٢٦ ــ تخريج الحديث :
قال البخارى (أحاديث الانبياء قصة هود ١٨١/٤) : وقال أبو ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم من اعتجن بمائه يعنى بماء بئر ثمود ... الحديث " وقد وصله البزار كما فى كشف الاستار (٣٥٦/٢) مطولا من طريق مسلم بن ابراهيم ===

(١) فى الأصل (فليطفرها) والتصويب من "ب" .

(٥٢/أ) (٤٢٨) حدثنا أحمد قال وثنا محمد/بن على بن داود قال ثنا عفان بن مسلم قال ثنا مبارك بن فضالة قال سمعت الحسن يقول حدثني عبد الله بن قدامة السعدى قال:وكان السعدى امرأً صدقٍ،ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على مساكن (١) ثمود ، فقال:اخرجوا اخرجوا ، فإنه واد ملعون خشية (٢) أن لا تخرجوا حتى يصيبكم كذا وكذا ٠

(٤٢٩) حدثنا أحمد قال ثنا على بن عبد الرحمن قال ثنا عفان ثم ذكر باسناده مثله ٠

وقد روى عن سبرة الجهنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمره الناس فيما كانوا عجنوا من ماء ذلك الوادى مثل الذى روى عنه فى حديث أبى ذر الذى رَوَيْنَاه ٠

=== عن حماد بن سلمة فذكر بنحو رواية الطحاوى سندا ومتنا ٠ قال البزار : لانعلمه عن أبى ذر الا بهذا الاسناد ٠ وذكره الهيثمى فى المجمع (١٩٤/٦) وعزاه للبزار وقال : وفيه (عبد الله بن قدامه بن صخر) ولم أعرفه ٠ وبقية رجاله وثقوا ـ اهـ ٠ وأشار الحافظ فى التهذيب (٣٦٠/٥) وفتح البارى (٤٣٨/٦) الى رواية البزار ٠

٤٢٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى " على بن زيد بن جدعان " فإنه ضعيف ٠

(١) على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ثقة (٣٦) ٠

(٢) عفان بن مسلم ثقة ثبت حجة (٣٨) ٠

(٣) حماد بن سلمة ثقة ثبت (١٩) ٠

٤٢٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف كسابقه ويتقوى بالشواهد التى سبقت ٠

٤٢٧ ـ تخريج الحديث :

مضى فى الحديث السابق ٠

٤٢٨ ـ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) محمد بن على بن داود ثقة (٦١) ٠

عفان بن مسلم ثقة ثبت حجة (٣٨) ٠

(٣) مبارك بن فضالة ثقة (١٩٥) ٠

(٤) الحسن البصرى ثقة امام (٥) ٠

(٥) عبد الله بن قدامه السعدى هو عبد الله بن قدامه بن صخر العقيلى نفسه الذى تقدم فى الحديث (٤٢٦) ولم أقف على ترجمته الا ان الحسن البصرى قد وثقه بقوله : (وكان السعدى امرأً صدق) ٠

٤٢٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح ان شاء الله وهو مرسل ٠

٤٢٨ ـ تخريج الحديث :

راجع تخريج الحديث (٤٢٦) وله شاهد من حديث ابن عمر فى الصحيحين : أخرجه البخارى (احاديث الانبياء ١٨١/٤) ومسلم (الزهد ٢٢٨٦/٤) وغيرهما ٠

٤٢٩ ـ رجال الحديث : ثقات ٠ ===

---

(١) فى نسخة (وادى) كما فى هامش الأصل وكذا فى "ب" ٠

(٢) فى "ب" (خشيته) ٠

(٤٣٠) حدثنا أحمد قال كما ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثني حرملة بن عبد العزيز بن الرُّبَيِّع بن سبرة قال حدثني أبي عن أبيه عن جده قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحِجْر قال لأصحابه من عمل من هذا الماء طعاما فليلقه ، فمنهم من عجن عجينا ومنهم من حاس الحَيْسَ فألقوه .

=== (١) على بن عبد الرحمن بن محمدبن المغيرة ثقة (٣٦) .

(٢) عفان بن مسلم : ثقة ثبت حجة (٣٨) .

٤٢٩ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح ان شاء الله وهو مرسل .

٤٢٩ - تخريج الحديث :

ذكر أبو نعيم هذه القصة فى دلائل النبوة ص (٤٥٧) من طريق محمد بن اسحاق عن الزهرى ويزيد بن رومان وعبد الله بن أبى بكر وعاصم بن عمرو بن قتادة وغيرهم مرسلا .

٤٣٠ - رجال الحديث : ثقات سوى حرملة فانه صدوق وعبد العزيز بن الربيع صدوق ربما غلط .

(١) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثقة (٢٣١) .

(٢) حرملة بن عبد العزيز بن الرُّبَيِّع بن سبرة بن معبد الجهنى ، أبو سعيد الحجازى - قال ابن معين : ليس به بأس - وقال الذهبى ، صدوق ، وقال ابن حجر : لابأس به . من الثامنة / ت .
تاريخ الدارمى برقم (٢٦١) التاريخ الكبير (٦٩/١/٢) الجرح ٢٧٤/٣) اللباب (١٩٩/٣) الكاشف (١٥٤/١) التهذيب (٢٢٨/٢) التقريب (١٥٨/١) .

(٣) عبد العزيز بن الرُّبَيِّع بن سبرة بن معبد الجهنى - صدوق ربما غلط له فى مسلم حديث واحد فى المتعة . ذكره ابن حبان فى الثقات وقال يخطئ . من السابعة / م د .
التاريخ الكبير (٢٠/٢/٣) الجرح (٣٨٢/٥) الثقات (١١٠/٧) الكاشف (١٧٤/٢) التهذيب (٣٣٥/٦) التقريب (٥٠٨/١) .

(٤) الرُّبَيِّع بن سبرة بن معبد الجهنى المدنى ، ثقة وثقه العجلى والنسائى من الثالثة / م ٤ .
التاريخ الكبير (٢٧٣/١/٢) العجلى (١٥٦) الجرح (٤٦٢/٣) الثقات (٢٢٧/٤) الكاشف (٢٣٥/١) التهذيب (٢٤٤/٣) التقريب (٢٤٥/١) .

(٥) سبرة بن معبد بن عوسجه الجهنى أبو ثُرَيَّة ، له صحبة وأول مشاهده الخندق وكان ينزل ذا المروة من وادى القرى - مات فى خلافة معاوية / خت م ٤ .
الاستيعاب (٥٧٩/٢) أسد الغابة (٣٢٥/٢) الاصابة (١٤/٢) التاريخ الكبير (١٨٧/٢/٢) الجرح (٢٩٥/٤) الكاشف (٢٧٤/١) التهذيب (٤٥٣/٣) التقريب (٢٨٤/١) .

٤٣٠ - الحكم على الحديث : اسناده حسن ويرتقى الى درجة الصحيح لغيره بما سبق له من شواهد .

٤٣٠ - تخريج الحديث :

آخرجه الطبرانى (١٣٦/٧) من طريق الحميدى عن حرملة بن عبد العزيز ===

(٤٣١) حدثنا أحمد قال وكما قد ثنا ابن أبى داود وفهد بن سليمان قالا (١٠٥/ب) ثنا يحيى بن صالح الوُحاظى قال ثنا عبد العزيز بن الرَّبيع بن سبرة الجهنى قال سمعت أبى يحدث عن أبيه [أن النبى صلى الله عليه وسلم حين نزل الحجر قال لمن كان معه : من كان منكم عجن عجيناً أو حاس حيسا من هذا المال فليلقه .

==== بهذا الاسناد نحوه . وقد تابع حرملة على روايته عن أبيه أخوه سبرة بن عبد العزيز وعثمان بن عبد الرحمن عند الطبرانى (١٣٦/٧) كلهم عن عبد العزيز بن الربيع به نحوه .

وذكره البخارى فى أحاديث الأنبياء (١٨١/٤) عقب حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، تعليقا فقال : " ويروى عن سبرة بن معبد وأبى الشموس أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بالقاء الطعام " .

قال الحافظ فى الفتح (٤٣٨/٦) : أما حديث سبرة بن معبد فوصله أحمد (لم أجده فى مسنده) والطبرانى من طريق عبد العزيز بن الربيع فذكره باسناده وكذا ورد فى عمدة القارى (٢٧٥/١٥) .

وقال الحافظ فى هدى السارى ص (٥٢) : حديث سبرة بن معبد فى القاء الطعام رواه الطبرانى وأبو نعيم وسمويه فى فوائده ثم ذكر حديث سبرة مسندة من طرق هؤلاء فى تغليق التعليق على صحيح البخارى ، زاد فيه طريق أبى أحمد الحاكم عن محمد بن خُزيم عن هشام بن عمار عن سبرة بن عبد العزيز . راجع تغليق التعليق (١٨١/٤)

٤٣١ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد العزيز فانه صدوق ربما غلط .

(١) ابن أبى داود ثقة ثبت (١٨) .

(٢) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .

(٣) يحيى بن صالح الوُحاظى الحمصى ، ثقة فقيه حافظ ، قال أبو زرعة الدمشقى : لم يقل أحمد فيه الا خيرا . ووثقه ابن معين والخليلى وذكره ابن عدى فى جماعة من ثقات أهل الشام ، وقال أبو حاتم : صدوق مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وقد جاوز الثمانين / خ م د ت ق . التاريخ الكبير (٢٨٢/٢/٤) الجرح (١٥٨/٩) اللباب (٣٥٤/٣) المعجم المشتمل (٢١٩) سير الأعلام (٤٥٣/١٠) التذكرة (٤٠٨/١) العبر (٣٠٣/١) الكاشف (٢٢٧/٣) الميزان (٣٨٦/٤) التهذيب (٢٢٩/١١) التقريب (٣٤٩/٢) .

(٤) بقية رجاله تقدموا فى الحديث السابق .

٤٣١ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره .

٤٣١ ـ تخريج الحديث :

مضى تخريجه فى الحديث السابق . وذكره الهيثمى فى الزوائد (٢٩٠/١٠) وعزاه للطبرانى . وله شاهد من حديث أبى الشُمُوس ذكره البخارى فى أحاديث الأنبياء (١٨١/٤) تعليقا ووصله فى الأدب المفرد (   ) والطبرانى فى الكبير (٣٢٨/٢٢) وابن منده فى المعرفة وابن أبى عاصم فى الآحاد ، وكذا ورد فى الجرح (٥٤٨/٣) والتهذيب (٣٨٨/٣) وهدى السارى (٥٣) وفتح البارى (٤٣٨/٦) وإن شئتَ طُرق حديث أبى الشموس مسندة فراجع تَغْلِيْقَ التعليق (١٩/٤- ٢٠) بتحقيق د / سعيد عبد الرحمن موسى القزقى .

(٤٣٢) حدثنا أحمد قال وكما حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن معبد بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهنى قال حدثنى ابراهيم بن سبرة (بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة قال حدثنى عمى حرملة بن عبد العزيز بن الربيع ابن سبرة)(٤) عن أبيه] عن جده قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر قال لأصحابه من عمل من هذا الماء طعاما فليلقه ، فمنهم من عجن العجين ومنهم من حاس الحيس فألقوه .

قال أبو جعفر فكان ذلك عندنا والله أعلم محتملا أن يكون الله عز وجل لما غضب على أهل ذلك الوادى كان من عقوبته اياهم أن جعل ماءهم مايضرهم ويضر أمثالهم من المتعبدين عقوبة لهم على الأشياء التى غضب على أهل ذلك الوادى من أجلها وخوفا على من سواهم أن يكون ذلك عقوبة لهم على ذنوبهم التى قد سلفت منهم ، لأنهم جميعا ذو ذنوب ، وان كانت ذنوبهم مختلفة،والعقوبات عليها مختلفة. فأمرهم صلى الله عليه وسلم فيما عجنوه بذلك الماء أن لا يأكلوه وأباحهم أن يطعموه ابلهم التى لا تعبد عليها ولا ذنوب لها .

ثم تأملنا سرعته فى ذلك الوادى حتى جاوزه ، فكان ذلك عندنا ـ والله أعلم ـ ليقتدوا به فيسرعون لسرعته حتى يخرجوا من ذلك الوادى خوفا منه عليهم أن يؤخذوا بذنوبهم هناك كما أُخذ من تقدمهم من أهل ذلك الوادى بذنوبهم هناك .

ثم تأملنا (١٠٦/أ) مافى الحديث من وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادى باللعن ، فكان ذلك عندنا والله أعلم على ارادته بذلك أهل الوادى الذين كان منهم ماغضب عز وجل عليهم من أجله ، فلعنهم لذلك ، وذكر الوادى بتلك اللعنة/والمراد أهله دونه ـ كما قال عز وجل : (وضرب الله مثلا قرية كانت آمنه مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون) (١) لأن القرية ماكانت تصنع شيئا . وانما أهلها هم الذين كانوايصنعون ماأهلكوا به . ثم أعقب ذلك عز وجل بما دل على مراده اياهم بذلك لا قريتهم بقوله عز وجل (ولقد جاءهم رسول منهم فكذبوه) (٢) يعنى بذلك رسوله اليهم صلى الله عليه وسلم .

(٥٢/ب)

وكما قال عز وجل حكاية عن قائليه(٥) (واسئل القرية التى كنا فيها والعير التى أقبلنا فيها) (٣) يريد أهل القرية وأهل العير . فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لذلك الوادى هذا واد ملعون هو على أهله لا على الوادى نفسه . والله أعلم واياه نسئله التوفيق .

---

(١) النحل (١١٢) .

(٢) بعض آية (١١٣) من سورة النحل .

(٣) بعض آية (٨٢) من سورة يوسف .

(٤) مابين القوسين ساقط فى "ب" .

(٥) فى "ب" (اخبارا عن قائله) .

....

---

٤٣٢ ـ رجال الحديث : فيهم شيخ الطحاوى لم أظفر به وابراهيم بن سبرة مجهول

(١) (ش) أبو محمد يحيى بن محمد بن معبد بن عبد العزيز لم أقف على ترجمته ٠

(٢) ابراهيم بن سبرة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة.فى الجرح : روى عن عمه حرملة بن عبد العزيز ، روى عنه عثمان بن خرزاذ الأنطاكى ٠ الجرح (١٠٣/٢) ٠

(٣) حرملة بن عبد العزيز صدوق (٤٣٠) ٠

(٣) عبد العزيز بن الربيع صدوق ربما غلط (٤٣٠) ٠

٤٣٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ويتقوى بما سبق له من متابعات فى (٤٣٠ ـ ٤٣١) وذكرنا تخريجه فى هذين الحديثين ٠

(٤٣) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه فى قبر أبى رغال وفى إخباره الناس انه من ثمود وأن الحرم منعه مما (١) نزل بسائر (١٠٦/ب) ثمود سواه حتى خرج منه فأدركته النقمة فأهلك .

---

(٤٣٣) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن أبى داود قال ثنا أُمية بن بِسْطَام قال ثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن اسماعيل بن امية عن بُجَيْر بن أبى بُجَيْر عن عبد الله بن عمرو انه سمعه يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر ، فمروا بقبر أبى رغال ، فقال هذا قبر أبى رغال وهو أبو ثقيف ، وكان امرأ من ثمود ، وكان منوله بالحرم ، فلما أهلك الله عز وجل قومه بما أهلكهم به منعه لمكانه من الحرم ، وانه خرج حتى اذا بلغ ههنا مات فدفن معه غصن من ذهب ، فابتدرناه فاستخرجناه .

(٤٣٤) قال أبو جعفر وقد كنت أنا بعد سماعى هذا الحديث من ابن أبى داود نظرت فى كتابى فلم أجد فيه لاسماعيل بن أُمَيّة ذكرا ، فدخل قلبى منه شىء ، فذكرته

---

٤٣٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى بُجَير فانه مجهول .
(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨) .
(٢) امية بن بسطام : صدوق (١٥٩) .
(٣) يزيد بن زريع وروح بن القاسم ثقتان ثبتان (٣١)
(٤) اسماعيل بن امية : ثقة ثبت فقيه (٤٧) .
(٥) بجير بن أبى بجير (بضم الموحده بعدها جيم مصغرا) حجازى ، وسماه ابن المدينى (بجير بن سالم أبو عبيد) روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعنه اسماعيل بن امية ـ روى له أبو داود حديثا واحدا فى قصة أبى رغال . قال ابن المدينى وابن معين وأبو داود والنسائى وابن القطان: مجهول لم يرو عنه غير اسماعيل وذكره ابن حبان فى الثقات . من الثالثة / د .
من كلام أبى زكريا فى الرجال ص (٤٣) التاريخ الكبير (١٣٩/٢/١) الجرح (٤٢٥/٢) الثقات (٨٢/٤) الميزان (٢٩٧/١) الكاشف (٩٦/١) التهذيب (٤١٨/١) التقريب (٩٣/١) .
٤٣٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف لجهالة " بُجير ."
٤٣٣ ـ تخريج الحديث :
أخرجه أبو نعيم فى دلائل النبوة (   ) والبيهقى فى السنن (١٥٦/٤) وفى الدلائل (٢٩٧/٦) من طريق يزيد بن زريع بهذا الاسناد نحوه . ونقل عنهما السيوطى فى الخصائص الكبرى (٤٥٢/١) .
وأخرجه عبد الرزاق (٤٥٤/١١) عن معمر عن اسماعيل بن أمية مرسلا . وحديث عبد الله   بن عمرو هذا ذكره ابن التركمانى فى الجوهر النقى (٢١٤/٩) وعزاه الى الطحاوى .
٤٣٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى " بجير " فانه مجهول .

---

(١) كذا فى الأصل والأصح املائيا (مما) .   (٢) فى الأصل (بحير بن أبى بحير) بالحاء المهملة تصحيف

لأحمد بن شعيب النسائي فقال لي هو كما حفظت . فقلت له فعمَّن أخذته أنت ؟ فقال من أبي حفص يعني عمرو بن علي عن الرياحي ، قلت له عمر بن عبد الوهاب ؟ فقال نعم عن يزيد .

(٤٣٥) حدثنا أحمد قال وثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زَبالة المديني أبو الحسن ومحمد بن علي بن زيد المكي قالا ثنا يحيى بن معين قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا أبي قال سمعت محمد بن اسحاق يحدث عن اسماعيل بن أمية عن (١٠٧/أ) بجير بن أبي بجير (١) قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا الى الطائف فمررنا بقبر - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر أبي رغال وهو أبو ثقيف وكان من ثمود وكان هذا الحرم يدفع عنه ، فلما خرج أصابته النقمة بهذا المكان ودُفِنَ [فيه] (٥٢/أ) وآية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب ، ان أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه ، (فابتدره) (٢) الناس فاستخرجوا معه الغصن .

=== (١) أحمد بن شعيب النسائي ثقة ثبت امام (٢٣) .

(٢) عمرو بن علي بن بحر بن كُنيز ، أبو حفص ، الفلّاس الصيرفي الباهلي البصري ثقة ثبت متقن امام حافظ ، قد صنف المسند والعلل والتاريخ .
قال أبو زرعة : ذاك من فرسان الحديث لم نر بالبصرة أحفظ منه . ووثقه أبو حاتم والنسائي والدارقطني ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين / ع .
التاريخ الكبير (٣٥٥/٢/٣) الجرح (١٤٩/٦) تاريخ بغداد (٢٠٧/١٢) المعرفة والتاريخ (٦٤٠/١) التذكرة (٤٨٧/٢) العبر (٣٥٧/١) الكاشف (٢٩٠/٢) التهذيب (٨٠/٨) التقريب (٧٥/٢) .

(٣) الرِّياحي هو عمر بن عبد الوهاب بن رياح بن عُبَيْدة الرِّياحي ، ابو حفص البصري ، قال أبو حاتم : ثقة مأمون ، صدوق ، وقال النسائي ثقة . مات سنة احدى وعشرين ومائتين / م س .
التاريخ الكبير (١٧٦/٢/٣) الجرح (١٢٢/٦) الكاشف (٢٧٥/٢) التهذيب (٤٧٩/٧) التقريب (٦٠/٢) .

(٤) يزيد هو ابن زريع ثقة ثبت حافظ حجة . وبقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٤٣٤ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف .

٤٣٤ - تخريج الحديث :
أخرجه البيهقي في السنن (١٥٦/٤) وفي دلائل النبوة (٢٩٧/٦) من طريق عمر بن عبد الوهاب الرياحي بهذا الاسناد مثله .

٤٣٥ - رجال الحديث : ثقات سوى بجير فانه مجهول وشيخ الطحاوي ضعيف .

---

(١) في الأصل (بحير بن أبي بحير) بالحاء المهملة .
(٢) في الاصل (فانبده) .

قال أبو جعفر فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن أبا رغال كان من ثمود ، وانه ممن منعه حرمُ الله عز وجل مما أصاب به غيره من ثمود من النقمة ، وقد عقلنا أن منازل ثمود لم تكن في الحرم ، وانها كانت فيما سواه مما ذكر في البابين اللذين ذكرناهما قبل هذا الباب . واحتمل أن يكون لجأ الى الحرم فدخله فمنعه مما نزل بغيره من ثمود .

فقال قائل ففي حديث [ابن] أبي داود من الحديثين الذين رويناهما في هذا الباب أن مسكنه كان في الحرم . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون مسكنه في الحرم وكان مع ثمود في المواضع التي كانت فيه على ماكانت عليه من معاصي الله عز وجل والخروج (١٠٧/ ب) عن أمره . فلما جاءهم الوعيد من الله عز وجل وخاف أن يلحقه ذلك بالمكان الذي هو به لجأ الى مسكنه في الحرم ، فدخل من أجل ذلك الحرم فمنعه .

وقد روى عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة أبي رغال أيضا مايوافق مافي حديث ابن أبي داود مما ذكرنا .

====(١) (ش) عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زَبَالة المديني أبو الحسن الزَبَالي ينسب الى جده . قال ابن حبان يروى عن المدنيين الثقات الأشياء المعضلات فبطل الاحتجاج به - المجروحين (٢ / ٣٨) الأنساب (٢٥١/٦ - ٢٥٢) الاكمال (٢٢٣/٤) الميزان (٦٣٤/٢) اللسان (٢٨/٤ و ٣٧)مغاني الأخيار (٤٧/٢/ب) دار الكتب(١٥٥/٣ / أوب) تركيا .

(٢) محمد بن علي زيد المكي - ثقة (٢٤٠) .

(٣) يحيى بن معين الامام الفرد سيد الحفاظ أبو زكرياء البغدادي امام الجرح والتعديل . قال أحمد : يحيى أعلمنا بالرجال وكل حديث لا يعرفه يحيى بن معين فليس بحديث ، وقال ابن المديني: لا نعلم أحدا من لدن آدم عليه السلام كتب من الحديث ماكتب يحيى بن معين.وقال عباس الدوري : سمعت يحيى يقول : لو لم نكتب الحديث خمسين مرة ماعرفناه . وعنه قال : كتبت بيدي ألف ألف حديث . وهو أشهر من أن نطول الشرح بمناقبه . توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائتين ومولده في سنة ثمان وخمسين ومائة / ع .
ابن سعد (٣٥٤/٧) التاريخ الكبير (٣٠٧/٢/٤) العجلي (٤٧٥) الجرح (١٩٢/٩) تاريخ بغداد (١٧٧/١٤) سير الأعلام (٧١/١١) التذكرة (٤٢٩/١) العبر (١/ ٣٢٧) الميزان (٤١٠/٤) وفيات الأعيان (١٣٩/٦) طبقات الحنابلة (٢٦٨/١) التهذيب (٢٨٠/١١) التقريب (٣٥٨/٢) .

(٤) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣) .

(٥) جرير بن حازم ثقة (١١٢) .

(٦) محمد بن اسحاق صدوق (٣٣) .

(٧) اسماعيل بن أمية : ثقة ثبت فقيه (٤٧) .

(٨) بجير بن أبي بجير مجهول (٤٣٣) .

٤٣٥ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف لجهالة " بجير " وضعف شيخ الطحاوي .

(٤٣٦) حدثنا أحمد قال كما ثنا اسماعيل بن اسحاق الكوفى قال ثنا زكريا ابن عدى قال ثنا عبد الرزاق (١) عن معمر عن ابن خثيم عن أبى الزبير عن جابر قال مررسول الله صلى الله عليه وسلم بالحِجْر فقال:لا تسئلوا (٢) الآيات فان قوم صالح سألوا فكانت ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج • يعنى الناقة،فعتوا عن أمر ربهم فعقروها وكانت تشرب ماءهم يوما ويشربون لبنها يوما ، فأخذتهم صاعقة أهْمَدَتْ مَنْ تحت أديم السماء منهم الا رجلا واحدا كان فى حرم الله • فلما خرج [أصابه ما] أصاب قومه • قالوا يارسول الله من هو ؟ قال أبو رغال فدفن ههنا •

=== ٤٣٥ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (الخراج ، نبش القبور العادية يكون فيها مال ٤٦٤/٣) والبيهقى فى دلائل النبوة (٢٩٧/٦) والذهبى فى تذكرة الحفاظ فى ترجمة وهب بن جرير (٣٣٧/١) كلهم من طريق يحيى بن معين بهذا الاسناد مثله • تابعه على روايته عن وهب بن جرير ، أبو الازهر عند البيهقى فى السنن الكبرى •(١٥٦/٤) •

٤٣٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى وابن خثيم فانهما صدوقان •

(١) اسماعيل بن اسحاق الكوفى صدوق (٦٨) •

(٢) زكريا بن عدى بن زريق بن اسماعيل أبو يحيى الكوفى نزيل بغداد ، أخو يوسف بن عدى ، ثقة حافظ مجود جليل ، وثقه ابن معين وابن سعد والعجلى وابن خراش ، مات سنة اثنتى عشرة ومائتين / بخ م مد ت س ق •
ابن سعد (٤٠٧/٦) التاريخ الكبير (٤٢٤/١/٢) العجلى (١٦٥) الجرح (٦٠٠/٣) الثقات (٢٥٣/٨) تاريخ بغداد (٤٥٥/٨) التذكرة (٣٩٥/١) العبر (٢٨٥/١) التهذيب (٣٣١/٣) التقريب (٢٦١/١) •

(٣) عبد الرزاق بن همام ثقة امام (٣٨٧) •

(٤) معمر بن راشد ثقة ثبت (١٣) •

(٥) ابن خثيم هو عبد الله بن عثمان بن خثيم صدوق (٢٥٤) •

(٦) أبو الزبير المكى ثقة مدلس (١٢٠) •

٤٣٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن •

٤٣٦ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٢٩٦/٣) والحاكم (٣٢٠/٢) كلاهما من طريق عبد الرزاق بهذا الاسناد مثله • وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى. وذكره الهيثمى فى المجمع (١٩٤/٦) و (٣٨/٧) وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح •

ولم أجد الحديث فى مصنف عبد الرزاق مع انه مروى من طريقه • وانما روى قصة أبى رغال عن اسماعيل بن أمية مرسلا (٤٥٤/١١) •

---

(١) فى الأصل (عبد الرزاق بن معمر) خطأ ظاهر •

(٢) فى "ب" (لا تسألونى) •

(٤٣٧) حدثنا أحمد قال وكما ثنا أحمد بن داود قال ثنا عبد الأعلى بن حماد قال ثنا مسلم بن خالد قال ثنا ابن خثيم عن أبى الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل معناه غير انه قال الا رجلاً كان فى حرم الله فمنعه حرم الله عز وجل من عذاب الله -

(٤٣٨) حدثنا أحمد قال وكما ثنا يوسف بن يزيد (١٠٨/أ) قال ثنا سعيد ابن أبى مريم قال ثنا يعقوب بن اسحاق بن أبى عبّاد قال حدثنى داود بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عثمان عن ابن سابط عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو فى الحجر : هؤلاء قوم صالح أهلكهم الله عز وجل الا رجلا كان فى حرم الله عز وجل منعه (١) الله من عذاب الله ، قيل يارسول الله من هو ؟ قال أبو رغال .

---

٤٣٧ - رجال الحديث : ثقات سوى مسلم بن خالد فانه صدوق كثير الأوهام .

(١) أحمد بن داود بن موسى المكى ثقة (٤٦) .

(٢) عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلى أبو يحيى البصرى المعروف بالنَرسى ثقة ثبت حافظ ، وثقه ابن معين وأبو حاتم والدارقطنى وغيرهم . مات سنة سبع وثلاثين ومائتين عن نحو من تسعين عاما / خ م د س .
التاريخ الكبير (٧٤/٢/٣) الجرح (٢٩/٦) اللباب (٣٠٥/٣) تاريخ الفسوى (٢١١/١) سير الأعلام (٢٨/١١) التذكرة (٤٦٧/٢) الكاشف (١٣٠/٢) العبر (٣٣٣/١) التهذيب (٩٣/٦) التقريب (٤٦٤/١) - الشذرات (٨٨/٢) .

(٣) مسلم بن خالد بن فروة المخزومى ، أبو خالد الفقيه المكى المعروف بالزنجى ، صدوق كثير الأوهام يكتب حديثه ولا يحتج به . قال البخارى منكر الحديث وقال أبو حاتم : لا يحتج به وضعفه أبو داود وابن المدينى والساجى والنسائى وقد سرد له الذهبى فى الميزان أحاديث وقال فى إثرها : فهذه الأحاديث وأمثالها تُردّ بها قوة الرجل ويُضعّف وخالفهم ابن معين فوثقه فى رواية عثمان الدارمى عنه . وقال ابن عدى : هو حسن الحديث وأرجو انه لا بأس به . وكان من فقهاء الحجاز ومنه تعلم الشافعى الفقه قبل أن يلقى مالكا . توفى سنة ثمانين ومائة وله ثمانون سنة / د ق
تاريخ الدارمى برقم (٣٦٤) التاريخ الكبير (٢٦٠/١/٤) الجرح (١٨٣/٨) اللباب (٧٧/٢) الميزان (١٠٢/٤) الكامل (٢٣١٠/٦) العبر (٢١٤/١) الكاشف (١٢٣/٣) التهذيب (١٢٨/١٠) التقريب (٢٤٥/٢) .

(٤) ابن خثيم صدوق - وأبو الزبير ثقة مدلس وقد تقدما فى الحديث السابق .

٤٣٧ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف من أجل مسلم بن خالد الزنجى .

٤٣٧ - تخريج الحديث :
أخرجه البزار مطولا عن عبد الأعلى بن حماد عن مسلم بن خالد عن ابن خثيم به بنحو رواية الطحاوى سندا ومتنا - وزاد : قيل ومن أبو رغال ؟ قال جد ===

---

(١) فى "ب" (منعه حرم الله عز وجل).

قال أبو جعفر فاذا كان الحرم يمنع فى الجاهلية من العقوبات التى معها

(٥٣/ ب) (تلف) (١) الأنفس كان فى الاسلام/ من مثل ذلك أمنع ، وشد ذلك ماروى عن ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهما فيمن أصاب حداً فى غير الحرم ثم لجأ الى الحرم فدخله .

(٤٣٩) حدثنا أحمد قال كما قد ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا مُؤَمَّل بن اسماعيل قال ثنا سفيان الثورى عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس أنه قال من أصاب

=== ثقيف ، قال البزار لا نعلمه يروى هكذا الا عن ابن خثيم ، ينظر كشف الاستار (٣٥٦/٢) . ورواه أيضا الطبرانى فى الأوسط بنحو لفظ البزار ، أورده الهيثمى فى الزوائد (٣٨/٧) بلفظ الطبرانى .

٤٣٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الله بن عثمان فانه صدوق .

(١) يوسف بن يزيد : ثقة (١٨١) .

(٢) سعيد بن أبى مريم ثقة ثبت فقيه حجة (١٧) .

(٣) يعقوب بن اسحاق بن أبى عباد المكى . قال أبو حاتم محله الصدق لا بأس به . وقال الحافظ نجم الدين بن عمر : ثقة ، توفى سنة عشرين ومائتين
الجرح (٢٠٣/٩) العقد الثمين (٤٧٢/٧) .

(٤) داود بن عبد الرحمن العطار العبدى ، أبو سليمان المكى ثقة وثقه ابن معين وأبو داود والعجلى والبزار ، وقال أبو حاتم لا بأس به صالح. وقال ابن حبان : كان متقنا من فقهاء أهل مكة ، وقال الحافظ لم يثبت ان ابن معين تكلم فيه ـ توفى سنة خمس وسبعين ومائة / ع .
تاريخ عثمان برقم (٣١٣) التاريخ الكبير (٢٤١/١/٢) العجلى (١٤٧) الجرح (٤١٧/٣) الثقات (٢٨٦/٦) الميزان (١١/٢) الكاشف (٢٢٢/١) العبر (٢٠٧/١) التهذيب (١٩٢/٣) التقريب (٢٣٣/١) .

(٥) عبد الله بن عثمان بن خثيم صدوق (٢٥٤) .

(٦) ابن سابط : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط الجمحى المكى تابعى ثقة فقيه يرسل عن جابر وغيره وثقه ابن سعد والعجلى وذكره ابن حبان فى الثقات . مات سنة ثمانى عشرة ومائة / م د ت س ق .
تاريخ ابن معين (٣٤٨/٢) التاريخ الكبير (٣٠١/١/٣) العجلى (٢٩٢) الجرح (٢٤٩/٥) المراسيل لابن أبى حاتم ص (١٠٩) الثقات (٩٢/٥) العبر (١١٤/١) التهذيب (١٨٠/٦) التقريب (٤٨٠/١) ـ الشذرات (١٥٦/١) .

٤٣٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن ولم أجده بهذا الاسناد عند غير المؤلف

٤٣٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى مؤمل فانه صدوق سىء الحفظ .

(١) بكار بن قتيبة ثقة . (١١)

(٢) مؤمل بن اسماعيل : صدوق سىء الحفظ (٣٢٧) .

(٣) سفيان الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١)

(٤) منصور بن المعتمر ثقة ثبت (٨) .

(٥) مجاهد ثقة (٥٧) . ===

---

(١) كذا فى الأصل وفى " ب" ونقل عنه فى الجوهر النقى (٢١٤/٩) فقال (اتلاف) .

حدا في الحرم أقيم عليه.وان أصابه خارج الحرم ثم دخل الحرم لم يُكلَّم ولم يُجَالَس ولم يُبَايَع حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد .

(٤٤٠) حدثنا أحمد قال وكما ثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله .

(٤٤١) حدثنا أحمد قال وكما ثنا [محمد قال حدثنا حجاج قال حدثنا]بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مثله .

---

٤٣٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف من أجل موءمل ، ويرتقى الى درجة الحسن لغيره بما قد رواه عبد الرزاق وغيره عن ابن عباس بأسانيد صحيحة وبما سيأتي في أحاديث (٤٤٠ ـ ٤٤٣) .

٤٣٩ ـ تخريج الحديث :

تابع منصورا على روايته عن مجاهد ، خصيف عند ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٢) كما تابع مجاهدا على روايته عن ابن عباس ، طاوس عند عبد الرزاق (٣٠٤/٩) و (١٥٢/٥) ومن طريقه البيهقي (٢١٤/٩) قال البيهقي : وهذا من رأى ابن عباس وقد تركناه بالظواهر التي وردت في اقامة الحدود دون تخصيص الحرم بتركها فيه من صاحب الشريعة . والله أعلم .

و قد تعرض ابن التركماني أيضاً لهذه وفصل الكلام فيها تفصيلاً حسناً . يراجع الجوهر النقي (٢١٤/٩)وسبقهم الى هذا الرأى مجاهد ـ فقد خالف ابن عباس في رأيه وقال : " ولكنى لا أرى ذلك ، أرى أن يوءخذ برمته ، ثم يخرج من الحرم فيقام عليه الحد ، فان الحرم لا يزيده الا شدة . ذكره ابن جرير في تفسيره (١٢/٤) .

٤٤٠ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤) .

(٢) حجاج بن منهال ثقة (٣٤) .

(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩) .

(٤) عطاء بن السائب ثقة (٢٨٣) .

(٥) سعيد بن جبير ثقة امام حجة . (١٣٢) .

٤٤٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٤٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن جرير (١٣/٤) من طريق حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة بهذا الاسناد مثله.وقد تابع حماداً على روايته عن عطاء،عبدُ السلام بن حرب ابن أبي شيبة (١١٧/١٠) وعبدالسلام وأبوجعفر عند ابن جرير(١٣/٤) وأبو يحيى التميمي عند ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٣٨٤/١) كلهم عن عطاء به نحوه .

٤٤١ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) محمد هو ابن خزيمة ثقة (٧٤) .

(٢) عمرو بن دينار ثقة ثبت حجة (٦٩) .

٤٤١ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٤١ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٣/٤) من طريق حجاج عن حماد عن عمرو بن دينار به نحوه .

(٤٤٢) حدثنا أحمد قال وكما حدثنا] صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال ثنا سعيد بن منصور قال ثنا هشيم قال أنبا عبد الملك عن عطاء (١٠٨ / ب) عن ابن عباس فيمن أحدث حدثا في غير الحرم ثم لجأ الى الحرم لم يكلم ولم يبايع ولم (يوذ) (١) حتى يخرج من الحرم فاذا خرج من الحرم أخذ وأقيم عليه [ماعليه] ومن أحدث فى الحرم أقيم عليه ما أحدث فيه من شئ .

(٤٤٣) حدثنا أحمد قال كما ثنا أحمد بن داود بن موسى قال ثنا موسى بن اسماعيل المنقرى قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا الحجاج قال حدثنى عطاء ان ابن عمر وابن عباس قالا فى قول الله عز وجل (ومن دخله كان آمنا)(٢) الرجل يصيب الحد ثم يدخله فلا يبايع ولا يجالس ولا يووى ولا يكلم حتى يخرج منه فيتبع فيوءخذ (٣) فيقام عليه الحد .

قال وقال لى عطاء ان قذف فيه أو سرق أقيم عليه الحد واذا صنع ذلك فى غيره ثم لجأ يعنى إليه لم يقم عليه .

---

٤٤٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه صدوق وعبد الملك ثقة تغير حفظه لكبر سنه .

(١) صالح بن عبد الرحمن الأنصارى صدوق (٢٢) .

(٢) سعيد بن منصور وهشيم بن بشير ثقتان ثبتان (٨٤) .

(٣) عبد الملك هوابن عمير بن سويد ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧) .

(٤) عطاء بن أبى رباح ثقة فقيه (٦٦) .

٤٤٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٤٤٢ ـ تخريج الحديث : قد تابع عبدَ الملك على روايته عن عطاء ، حجاجٌ بن أرطاة عند ابن جرير ، كما تابع عطاء على روايته عن ابن عباس عكرمة أيضا عنده (١٣/٤) .

وروى عبد الرزاق (٣٠٤/٩) وابن أبى شيبة (١١٥/١٠) وابن جرير (١٣/٤) عن عامر الشعبى ـ وابن شيبة (١١٦/١٠) وابن جرير (١٣/٤) عن عبيد بن عمير مثله .

٤٤٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى ابن أرطاة فانه صدوق .

(١) أحمد بن داود بن موسى ثقة (٤٦) .

(٢) موسى بن اسماعيل المنقرى ثقة ثبت (١٠) .

(٣) عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم ، أبو بشر البصرى ، ثقة وثقه ابن معين وابو زرعة وأبو حاتم وابن سعد والعجلى ، وفى حديثه عن الاعمش وحده مقال حيث عمد الى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها . مات سنة ست وسبعين ومائة / ع .

ابن سعد (٢٨٩/٧) تاريخ ابن معين (٣٧٧/٢) تاريخ عثمان الدارمى برقم (٥٢) التاريخ الكبير (٥٩/٢/٣) العجلى (٣١٣) الجرح (٦ / ٢٠) ====

---

(١) فى الأصل (ولم يود) وفى " ب" كماأثبته.

(٢) بعض آية (٩٧) من آل عمران .

(٣) وفى "ب" (يوذى) .

(٤٤٤) حدثنا أحمد قال وكما ثنا صالح بن عبد الرحمن قال حدثني سعيد بن منصور قال حدثنا هشيم قال أنبا الحجاج عن عطاء عن ابن عمر قال لو وجدت قاتل عمر رضى الله عنه فى الحرم ماهِجْتُه .

فان قال قائل فقد خالفهما عبد الله بن الزبير فى ذلك وكان منه :

(٤٤٥) حدثنا أحمد قال فذكر ما قد ثنا يوسف بن يزيد قال ثنا حجاج بن ابراهيم قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الملك عن عطاء قال كان سعيد (١) مولى معاوية وأصحاب له فى الطائف محصنين (٣) فى قلعة فاستنزلوا منها ، فَانْطُلِقَ (١٠٩ / أ) - (بهم) (٢) الى عبد الله بن الزبير وهو بمكة ، فارسل الى عبد الله بن عباس

===الثقات (١٢٣/٧) سير الأعلام (٧/٩) الميزان (٦٧٢/٢) العبر (٢٠٨/١) . التهذيب (٤٣٤/٦) التقريب (٥٢٦/١) .

(٤) الحجاج هو ابن أرطاة : صدوق يدلس (٥١) .

(٢) عطاء هو ابن أبي رباح : ثقة فقيه (٦٦) .

٤٤٣ - الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٤٤٣ - تخريج الحديث :

أخرجه ابن جرير (١٣/٤) من طريق هشيم عن ابن أرطاة عن عطاء عن ابن عباس نحوه. وأما حديث عطاء عن ابن عمر بهذا اللفظ فلم أجده .

٤٤٤ - رجال الحديث : ثقات سوى الحجاج بن أرطاة وشيخ الطحاوى فإنهما صدوقان .

(١) صالح بن عبد الرحمن الأنصارى صدوق (٢٢) .

(٢) سعيد بن منصور وهشيم بن بشير ثقتان ثبتان (٨٤) .

(٣) الحجاج هو ابن أرطاه صدوق مدلس لكنه صرح بالتحديث فى الحديث السابق (٥١) .

٤٤٤ - الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٤٤٤ - تخريج الحديث :

تابع سعيد بن منصور على روايته عن هشيم ، يعقوب بن ابراهيم عند ابن جرير (١٣/٤) كما تابع هشيما على روايته عن حجاج ، أبو معاوية عند ابن أبي شيبة (١١٧/١٠) كما تابع عطاء على روايته عن ابن عمر ، أبو الزبير عند عبد الرزاق (١٥٣/٥) .

وله شاهد من حديث عمر عند عبد الرزاق (١٥٣/٥) وذكره ابن التركماني فى الجوهر النقى (٢١٤/٩) وقال : رجال هذا السند على شرط الصحيح وفى اتصاله نظر - اهـ . ومن حديث ابن عباس أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧/١٠) - وابن جرير (١٢/٤) .

٤٤٤ - غريب الحديث :

" ماهِجْتُه " هاج الشئ يهيج هيجاً ، واهتاج : أى ثار - وهاجه غيرُه - ومنه حديث الملاعنة " رأى مع أمرأته رجلا فلم يَهِجْه " أى لم يُزْعِجْه ولم يُنَفِّرْه النهاية (٢٨٦/٥)

٤٤٥ - رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك فانه ثقة تغير حفظه لكبر سنه . ====

---

(١) كذا فى الاصل وفى تفسير ابن جرير (سعد) (١٢/٤) .

(٢) فى الأصل (به) خطأ . (٣) فى "ب" (متحصنين) .

فقال ماترى فى هوءلاء النفر ؟ قال أرى أن تخلى سبيلهم فانهم قد أمنوا اذ أدخلتهم الحرم . فقال (ألا نخرجهم من الحرم ثم نقتلهم)؟(١) قال فهلا قبل أن تدخلهم ؟ فأخرجهم ابن الزبير فصلبهم.فقال ابن عباس لو لقيت قاتل أبى فى الحرم ماهِجْتُه حتى يخرج منه -

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ابن الزبير لم يكن منه فى ذلك خلاف لابن عباس فى أن الحرم قد أجار القوم الذين أُدخلوه مما كان عليهم من العقوبة ، ولكنه لم يمنع أن يُخرجوا منه فيقام عليهم فى غيره [فكان بمذهبه أن لا يقام عليهم وهم فيه موافقا لابن عباس ، وكان فى قوله انهم/يخرجون منه (٥٤/أ) الى غيره] مخالفا له فى ذلك.وكان ماقال ابن عباس فى ذلك أولى عندنا ، لأن الآية توجب ذلك ، وهى قول الله عز وجل (ومن دخله كان آمنا) (٢) وكان أولئك النفر قد دخلوه فأمنوا بدخولهم إياه . وقد يحتمل أن يكون ابن الزبير لم يجعل دخولهم الحرم أمانا لهم لأنه لم يكن دخولهم اياه باختيارهم لذلك ، وانما كان بفعل غيرهم اياه بهم ، لأن دخولهم اياه باختيارهم طلبا للأمان به مما كانوا يخافونه وادخال غيرهم اياهم اياه ليس فيه طلب منهم للأمان به مما كانوا يخافونه[فلم يومنهم ذلك الدخول مما كانوا يخافونه] فيعود معنى ما كان الخلاف فى ذلك الى ما لا خلاف فيه لما كان من ابن عمر وابن عباس فيه . (٣) .

فقال قائل انما كان قوله (١٠٩ / ب) عز وجل (ومن دخله كان آمنا) (٢) [على الصيد لا على سواه ، فكان جوابنا فى ذلك ان قوله هذا جهل شديد منه باللغة. لأنه لو كان الأمر فى ذلك كما ذكر لكانت "وما دخله كان آمنا "] لأن " من "

=== (١) يوسف بن يزيد : ثقة (١٨١) .

(٢) حجاج بن ابراهيم الأزرق أبو ابراهيم ويقال أبو محمد البغدادى نزيل مصر ، ثقة فاضل ، وثقه أبو حاتم والعجلى وابن يونس وزاد كان رجلا صالحا خرج من مصر الى الثغر سنة ثلاث عشرة ومائتين فمات هناك / د س . التاريخ الكبير (١/٢/٣٨٠) العجلى (١٠٧) الجرح (١٥٤/٣) الثقات (٢٠٣/٨) تاريخ بغداد (٢٣٩/٨) الكاشف (١٤٧/١) التهذيب (١٩٥/٢) التقريب (١٥٢/١) .

(٣) عيسى بن يونس بن أبى أسحاق السبيعى : ثقة ثبت (٣٤٧) .

(٤) عبد الملك هو ابن عمير ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧) .

(٥) عطاء هو ابن أبى رباح ثقة فقيه (٦٦) .

---

(١) فى الأصل (فقال لا تخرجهم من الحرم ثم تقتلهم) والعبارة غير مستقيمة .

(٢) بعض آية (٩٧) من سورة آل عمران .

(٣) فى "ب" (فيعود ماكان من ابن الزبير فى ذلك الى ما لا خلاف فيه لما كان من ....) .

لا يكون الا لبنى آدم ويكون لمن سواهم مكانها " ما " كما قال عز وجل (وما أكل السبع الا ماذكيتم وماذبح على النصب) (١) فى أمثال لهذا فى القرآن يطول ذكرها ـ وكانت " مَنْ " مستعملة فى بنى آدم كقوله عز وجل : (ومن كفر فأمتعه قليلا ثم أضطره الى عذاب النار) (٢) وكقوله : (ومن يفعل ذلك يلق آثاما) (٣) وكقوله : (من يأت منكن بفاحشة مبينة) (٤) وأشباه لهذا كثيرة ، الا أنه ربما جاء فى بنى آدم استعمال " ما " مكان "من" ـ ومن ذلك قوله عز وجل :

(والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم) (٥) ومن ذلك قوله تعالى :

(ووالد وما ولد) (٦) فى معنى" ووالد ومن ولد " فكانت " ما " قدتستعمل فى بنى آدم مكان " من " وان كان ذلك مما يقل استعمالهم اياه ، ولم يكونوا يستعملون فى غير بنى آدم " من " مكان " ما " فى حال من الأحوال ، فلما كانت" " من "لبنى آدم دون من [سواهم كان قوله عز وجل (ومن دخله كان آمنا) (٧) على بنى آدم دون من] سواهم ، وكان هذا القول الذى ذكرناه عن ابن عباس وابن عمر قد قال به بعدهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد زفر :

=== ٤٤٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٤٥ ـ تخريج الحديث :

تابع عيسى بن يونس على روايته عن عبد الملك ، عبدُ الله بن ادريس عند ابن جرير (١٢/٤) وتابع عطاء على روايته: طاوسٌ عند عبد الرزاق (١٥٢/٥) و (٣٠٥/٩) أخرجه باسناده صحيح .

وقد خالف ابنَ عباس فى رأيه غير واحد من أصحابه منهم الحسن ومجاهد وعطاء وقتادة وذهبوا الى ماذهب اليه ابنُ الزبير من أن الحرم لا يمنع من حدود الله وأن الجانى يؤخذ فيُخرج من الحرم ثم يقام عليه الحد إذا أصاب الحد خارج الحرم ـ فأمّا من أصاب الحد فيه فانه لا اختلاف بين الجميع فى انه يقام عليه الحد فيه .

يراجع التفصيل فى تفسير ابن جرير (١٢/٤ ـ ١٤) وأقوال السلف فى مصنف عبد الرزاق (٣٠٣/٩) ومصنف ابن أبى شيبة (١١٦/١٠ ـ ١١٧) .

---

(١) بعض آية (٣) من سورة المائدة .

(٢) بعض آية (١٢٦) من سورة البقرة .

(٣) بعض آية (٦٨) من سورة الفرقان .

(٤) بعض آية (٣٠) من سورة الأحزاب .

(٥) بعض آية (٢٤) من سورة النساء .

(٦) سورة البلد (٣) .

(٧) بعض آية (٩٧) من سورة آل عمران .

(٤٤٦) حدثنا أحمد قال كما ثنا محمد بن العباس قال ثنا على بن معبد قال ثنا محمد بن الحسن قال أنبا يعقوب عن أبى حنيفة بذلك ولم يَحْكِ فيه خلافا ·

(٤٤٧) قال وحدثنا يحيى بن سليمان الجعفى عن الحسن بن زياد عن زفر بمثل (١١٠/ أ) ذلك قال وقال أبو يوسف لا يُجيرُ الحَرَمُ ظالماً ·

---

٤٤٦ ـ رجال الاسناد : أئمة فقهاء معروفون ·

(١) محمد بن العباس بن الربيع بن مخارق الضُّبَرى اللؤلؤى أبو جعفر البصرى أحد الائمة الافقهاء على مذهب أبى حنيفة ، كان ذكيا فطنا فقيها كبيرا ، وأكثر الطحاوى الرواية فى كتابه (الخلافيات) عنه عن على بن معبد بن شداد الرقى عن محمد بن الحسن عن يعقوب عن أبى حنيفة وذكره ابن يونس فى الغرباء الذين قدموا مصر وقال توفى سنة اثنتين وسبعين ومائتين ·
تقدمة شرح معانى الآثار (١٥/١) مغانى الأخيار (٧٧/١/ب) دار الكتاب ·

(٢) على بن معبد بن شداد الرقى ثقة (٧٧) ·

(٣) محمد بن الحسن بن فرقد الشيبانى ، أبو عبد الله ، قاضى القضاة أحد الفقهاء ومن بحور العلم ، قال الشافعى : لو أشاء أن أقول تَنَزَّلَ القرآن بلغة محمد بن الحسن لقلت لفصاحته وقد حملت عنه وقرَ بُختىّ · قَوِى فى مالك ، ضعف من قبل حفظه ، ولما توفى هو والكسائى فى صحبة الرشيد سنة تسع وثمانين ومائة بالرى قال الرشيد : دفنا الفقه والنحو بالرى ، وقد عاش سبعا وخمسين سنة ·
ابن سعد (٣٣٦/٧) تاريخ ابن المعين (٥١١/٣) الجرح (٢٢٧/٧) ـ الضعفاء للعقيلى (٥٢/٤) تاريخ بغداد (١٧٢/٢) الانساب (٤٣٣/٧) اللباب (٢١٩/٢) طبقات الشيرازى (١٣٥) سير الأعلام (١٣٤/٩) العبر (٣٣٤/١) الميزان (٥١٣/٣) اللسان (١٢١/٥) تعجيل المنفعة (٣٦٢) نصب الراية (٤٠٨/١) الشذرات (٣٢١/١) ذيل الجواهر المضية لملا على القارى (٥٢٨/٢) مقدمة التعليق الممجد (٣٠) بلوغ الأمانى فى سيرة الامام محمد بن الحسن الشيبانى للشيخ محمد زاهد الكوثرى،مغانى الأخيار (٧٠/١/ ب) دار الكتب ·

(٤) يعقوب هو أبو يوسف القاضى صدوق إمام (٩٨) ·

(٥) أبو حنيفة النعمان بن ثابت ثقة إمام (١٤٩) ·

٤٤٧ ـ رجال الاسناد : ائمة فقهاء معروفون ·

(١) قال وحدثنا : القائل هو محمد بن العباس اللؤلؤى وهو الذى يروى عن يحيى بن سليمان الجعفى وليس الامام الطحاوى ·

(٢) يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد بن مسلم بن عبد الله بن مسلم الجعفى ، أبو سعيد الكوفى المقرئ ، نزيل مصر ، صدوق يخطئ · وثقه العقيلى والدارقطنى وقال أبو حاتم شيخ ، وقال مسلمة بن القاسم لابأس به وله أحاديث مناكير ، وقال النسائى ليس بثقة · وذكره ابن حبان فى الثقات وقال ربما أغرب · توفى سنة سبع أو ثمانى وثلاثين ومائتين / خ ت ·

وكان القول عندنا فى ذلك ماقاله أبو حنيفة وزفر ومحمد مما وافقهم أبو يوسف
(٥٤/ ب) عليه فىرواية محمد لماقدتقدمهم فىذلك مماذكرناه عن عبد الله بن عباس وعن/عبد
الله بن عمر ومما وافقهما فيه عبد الله بن الزبير على ما وافقهما فيه منه . ولانعلم
عن أحد من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك خلافا لهم ، والقرآن نزل بلغتهم
وهم العالمون بما خوطبوا به فيه - والله عز وجل نسئله التوفيق .

=== التاريخ الكبير (٢٨٠/٢/٤) الجرح (١٥٤/٩) الميزان (٣٨٢/٤) العبر (٣٣٧/١) التهذيب (٢٢٧/١١) التقريب (٣٤٩/٢) .

(٣) الحسن بن زياد الوءلوءى ، أبو على الكوفى ، قاضى الكوفة . وصاحب أبى حنيفة ، لم يخرجوا له فى الكتب الستة لضعفه وكان رأسا فى الفقه ، ضعفه ابن معين وأبو حاتم . مات سنة أربع ومائتين .
تاريخ ابن معين (١١٤/٢) الجرح (١٥/٣) الميزان (٤٩١/١) العبر (١ / ٢٧٠)

(٤) زفر بن الهذيل العنبرى الفقيه صاحب أبى حنيفة - كان ثقة فى الحديث موصوفا بالعبادة - قال ابن معين : ثقة مأمون - وثقه أبو نعيم - توفى سنة ثمان وخمسين ومائة عن ثمان وأربعين سنة .
ابن سعد (٣٨٧/٧) تاريخ ابن معين (١٧٢/٢) الجرح (٦٠٨/٣) سير الأعلام (٣٨/٨) الميزان (٧١/٢) العبر (١٧٦/١) طبقات الشيرازى (٤٠) .

(٤٤) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قوله فى الهلال فإن غُمَّ عليكم فاقدروا لـــه ٠

(٤٤٨) حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبى خليفة قال ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى قال ثنا اسماعيل بن يحيى المزنى قال ثنا محمد ابن ادريس الشافعى قال أنبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فأفطروا ، فان غُمَّ عليكم فاقدروا له ٠

(٤٤٩) حدثنا أحمد قال ثنا الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا عبد الله بن وهب (١١٠/ ب) قال أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثنى سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم ذكر مثله ٠

---

٤٤٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى المزنى فانه صدوق ٠
(١) المزنى صدوق ، والشافعى ثقة ثبت امام (٤٩) ٠
(٢) ابراهيم بن سعد : ثقة (١٠٠) ٠
(٣) ابن شهاب الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣) ٠
٤٤٨ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠
٤٤٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى السنن المأثورة ص (٣١٨) بروايته عن المزنى عن الشافعى والشافعى فى مسنده (١/٢٧٤) والطيالسى (٢٤٩) وأحمد (٢/١٤٥) ومحمد بن عثمان عند ابن ماجة (١/٣٠٣) كلهم عن ابراهيم بن سعد بهذا الاسناد مثله ٠ زاد الشافعى وابن ماجة : " وكان ابن عمر يصوم قبل الهلال بيوم " ٠
والحديث صريح فى النهى عن استقبال رمضان بصوم يوم أو يومين اذا لم يصادف صومه عادة له ـ فيوءول فعل عبد الله بأن ذلك كان يوافق عادته والله أعلم ٠
٤٤٩ ـ رجال الحديث : ثقات ٠
(١) الربيع بن سليمان المرادى ثقة (١) ٠
(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥) ٠
(٣) يونس بن يزيد الأيلى ثقة ثبت حجة (٢٥) ٠
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق
٤٤٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ٠
٤٤٩ ـ تخريج الحديث :
أخرجه النسائى (الصيام ، ذكر الاختلاف على الزهرى فى حديث " صوموا لرؤيته ١٣٤/٤) وابن خزيمة (٢٠١/٣) كلاهما عن الربيع بن سليمان ومن طريقه أيضا البيهقى (٢٠٤/٤)٠وتابع الربيع على روايته عن ابن وهب حرملة بن يحيى وعنه مسلم (الصيام وجوب صوم رمضان لرؤية هلال ٧٦٠/٢) وذكره البخارى تعليقا (٣٢/٣) من حديث يونس بن يزيد " عقب حديث بن بكير ٠

(٤٥٠) حدثنا أحمد قال وثنا يونس بن عبد الأعلى قال أنبا عبد الله بن وهب قال أخبرني مالك بن أنس عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عليهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غُمَّ عليكم فاقْدُرُوا له .

---

٤٥٠ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يونس بن عبد الاعلى ثقة (١٤) .

(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥) .

(٣) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) .

(٤) نافع ثقة ثبت امام حجة (١٨) .

٤٥٠ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤٥٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه مالك في الموطأ (الصيام ، ماجاء في رؤية الهلال للصوم ٢٨٦/١) بهذا الاسناد مثله . ومن طريقه الشافعي كما في السنن المأثورة برواية الطحاوي عن المزني ص (٣١٩) وأحمد (٦٣/٢) والدارمي (٣٣٥/١) والبخاري (٣٤/٣) ومسلم (٧٥٩/٢) والنسائي (١٣٤/٤) والبيهقي (٢٠٤/٤) والبغوي (٢٢٧/٦) كلهم عن مالك بهذا الاسناد مثله .

(٤٥١) حدثنا (أحمد) (١) قال وثنا يونس قال أنبا ابن وهب قال أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له •

(قال أبو جعفر هكذا ثنا يونس هذا الحديث •

(٤٥٢) وقد ثنا المزنى قال ثنا الشافعى) (٢) قال : أنبا مالك عن عبد الله بن دينار عن [عبد الله] بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ، لا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين •

---

(٤٥١) - رجال الحديث : ثقات •
(١) يونس هو ابن عبد الأعلى ثقة (١٤) •
(٢) عبد الله بن دينار ثقة (٣٨٢) •
(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق •
٤٥١ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح •
٤٥١ - تخريج الحديث
أخرجه مالك فى الموطأ (٢٨٦/١) ومن طريقه البغوى (٢٢٧/٦) تابعه سفيان عن عبد الله بن دينار عند أبى نعيم فى أخبار أصبهان (٢٤٧/٢) - وقال البغوى فى شرح السنة (٢٣٠/٦) : قوله : فإن "غم عليكم " أى خفى عليكم - وقوله : " فاقدروا له " : معناه التقدير له بإكمال العدد ثلاثين - وقال البغوى (٢٣٣/٦) : " ذهب عامة أهل العلم الى انه لا يصوم ولا يفطر الا برؤية الهلال أو أكمال العدد ثلاثين •
٤٥٢ - رجال الحديث ثقات سوى المزنى فانه صدوق •
(١) المزنى صدوق والشافعى ثقة ثبت امام (٤٩) •
(٢) بقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق •
٤٥٢ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح •
٤٥٢ - تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى السنن المأثورة بروايته عن المزنى ص (٣٢٠) بهذا الاسناد مثله - والشافعى فى مسنده (٢٧٢/١) وفى الأم (٩٤/٢) والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٠٥/٤) وفى معرفة السنن (١٣٥/٢) وفى بيان خطأ من أخطأ على الشافعى (٢٠٥) من طريق الربيع عن الشافعى به مثله •
قال الحافظ فى الفتح (١٤٤/٤) : " اتفق الرواة عن مالك على قوله (فاقدروا له) وكذلك رواه الزعفرانى وغيره عن الشافعى ، وكذا رواه اسحاق الحربى وغيره • فى الموطأ عن القعنبى ، وأخرجه الربيع بن سليمان والمزنى عن الشافعى فقال فيه كما قاله البخارى عن القعنبى كلاهما عن مالك " فأكملوا العدة ثلاثين " •

---

(١) فى الاصل (حدثنا محمد) سهو من الناسخ •
(٢) ما بين القوسين ساقط فى "ب" •

فاختلف ابن وهب والشافعي على مالك في هذا الحديث فرواه كل واحد منهما عنه على ماذكرنا من روايته اياه عنه . فالتمسناه من رواية غيرهما (١١١/أ) اياه عنه كيف هو ؟

=== قال البيهقي في معرفة السنن (١٣٥/٢) : " ان كانت رواية الشافعي والقعنبي من هذين الوجهين محفوظة فيكون مالك قد رواه على الوجهين " .

ومع غرابة هذا اللفظ من هذا الوجه فله متابعات : منها ماروا‌ه الشافعي أيضا من طريق سالم عن ابن عمر بتعيين الثلاثين - كما في الفتح (١٤٥/٤) ولم أجده في مسند الشافعي - ومنها ماروا‌ه عبد الرزاق (١٥٦/٤) وابن خزيمة (٢٠١/٣) والحاكم (٤٢٣/١) والبيهقي (٢٠٥/٤) من طريق نافع عن ابن عمر - ومنها ماروا‌ه ابن خزيمة (٢٠٢/٣) من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر بلفظ " فان غم عليكم فكمّلوا الثلاثين " .

- ولـه شواهد من حديث ابن عباس : أخرجه من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس : الطيالسي (٣٤٨) وابن ابي شيبة (٢٠/٣) وأحمد (٢٢٦/١) والدارمي (٣٣٥/١) وأبو داود (٧٤٥/٢) والترمذي (٧٢/٣) والنسائي (١٣٦/٤) وابن خزيمة (٢٠٤/٣) والدارقطني (١٥٧/٢ - ١٥٨) من عدة طرق عنه والحاكم (٤٢٥/١) .
- ومن طريق محمد بن جبير عن ابن عباس : أخرجه عبد الرزاق (١٥٥/٤) وأحمد (٢٢١/١ و ٣٦٧) والدارمي (٣٣٦/١) والنسائي (١٣٥/٤) الا انه قال (محمد بن حنين) والبيهقي (٢٠٦/٤ - ٢٠٧) .
- ومن طريق أبي البختري عن ابن عباس : أخرجه ابن أبي‌شيبة (٢٢/٣) وأحمد (٣٢٧/١) ومسلم (٧٦٦/٢) وابن خزيمة (٢٠٥/٣) والدارقطني (١٦٢/٢) - والبيهقي (٢٠٦/٤) .

ومن حديث أبي هريرة :

- فمن طريق ابن المسيب عن أبي هريرة : أخرجه الطيالسي (٣٠٤) وعبد الرزاق (١٥٦/٤) وأحمد (٢٦٣/٢) ومسلم (٧٦٢/٢) والنسائي (١٣٣/٤) وابن ماجة (٣٠٣/١) والبيهقي (٢٠٦/٤) .
- ومن طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة : أخرجه الطيالسي (٣٢٥) وأحمد (٤١٥/٢ ، ٤٣٠ ، ٤٦٩) والدارمي (٣٣٦/١) والبخاري (٣٤/٣) ومسلم (٧٦٢/٢) والنسائي (١٣٣/٤) وابن الجارود (١٣٧) والدارقطني (١٦٢/٢) والبيهقي (٢٠٥/٤) .
- ومن طريق عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة : أخرجه ابن ابي شيبة (٢١/٣) . وأحمد (٢٨٧/٢) ومسلم (٧٦٢/٢) والنسائي (١٣٤/٤) والبيهقي (٢٠٦/٤) .
- ومن طريق أبي سلمة عن أبي هريرة : أخرجه الشافعي (٢٧٥/١) وأحمد (٢٥٩/٢ ، ٢٨١ ، ٤٣٨) والترمذي (٦٨/٣) والنسائي (١٣٩/٤) وابن خزيمة (٢٠٢/٣) - والدارقطني (١٥٩/٢ - ١٦٠) والبيهقي في السنن (٢٠٧/٤) وفي معرفة السنن (١٣٣/٢) .
- ومن طريق محمد بن المنكدر عن أبي هريرة : أخرجه عبد الرزاق (١٥٦/٤) - والدارقطني (١٦٣/٢) .
- ومن حديث جابر بن عبد الله : عند أحمد (٣٢٩/٣) والبيهقي (٢٠٦/٤) .
- ومن حديث عائشة : عند أحمد (١٤٩/٦) وأبي داود (٧٤٤/٢) وابن الجارود(١٣٧) وابن خزيمة (٢٠٣/٣) والدارقطني (١٥٦/٢ - ١٥٧) والحاكم (٤٢٣/١) والبيهقي (٢٠٦/٤) . ===

(٤٥٣) حدثنا أحمد قال فوجدنا يزيد بن سنان قد ثنا قال ثنا القعنبي قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدروا له .

فكان مارواه القعنبي عليه عن مالك موافقا لما رواه ابن وهب عنه عليه ومخالفا لما رواه [الشافعي عنه عليه ، فكان اثنان أولى بالحفظ من واحد، (٥٥/أ) لا سيما والذى روياه عن مالك عليه موافق لما/رواه] سالم ونافع عن ابن عمر عليه .

قال أبو جعفر فتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم " فاقدروا له " مامراده صلى الله عليه وسلم به ؟ فكان أحسن ما سمعناه فى ذلك والله أعلم أن الله عز وجل قال فى كتابه (والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم) (١) فأخبرنا الله عز وجل أنه قدّره منازل يجرى عليها ، فكان ذلك أنه عزوجل أجراه على أن جعل مايجرى فى كل ليلة حتى يسقط منزلة واحدة - وهى ستة أسباع ساعة، لأن منازل الليل أربع عشرة منزلة - وساعاته اثنتا عشرة ساعة - فخذ لكل منزلة ستة أسباع ساعة، فيجرى كذلك الى ثمان وعشرين ليلة ثم يستسرّ (٢) [فإن كان الشهر ثلاثين استسر ليلتين ، وان كان تسعا وعشرين استسر] ليلة واحدة .

فكان المأمور به فى حديث ابن عمر هذا إذا غُمَّ علينا ثم طلع نظرنا الى سقوطه ، فان كان بمنزلة واحدة علمنا أنه لليلته ، وأن كان بمنزلتين علمنا (١١١/ ب) انه لليلتين.وعقلنا بذلك أن بينهما يوما ، وان علينا [قضاء] ذلك اليوم ان كان من رمضان.وكان هذا الاعتبار مما لا يتساوى فيه الناس ، وانما من يعلمه منهم قليل . ويخفى على أكثرهم ، ثم رد ذلك الى ما يتساوون فيه جميعا ، فلا يتقدم بعضهم فى علمه بعضا بما قد روى عنه صلى الله عليه وسلم مما هو ناسخ لذلك ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم "فإن غُمّ عليكم فعدوا ثلاثين".

• - ومن حديث حذيفة : عند عبد الرزاق (١٦٤/٤) وابن أبى شيبة (٢١/٣) وأبى داود (٧٤٤/٢) والبزار (٤٦١/١) والنسائى (١٣٥/٤) وابن خزيمة (٢٠٣/٣) - والدارقطنى (١٦٠/١ - ١٦١) والبيهقى (٢٠٨/٤) .
ومن حديث أبى بكرة : عند الطيالسى (١١٨) وعبد الرزاق (١٥٥/٤) وأحمد (٤٢/٥) والبزار (٤٦١/١) والبيهقى (٢٠٦/٤) .
• - ومن حديث عمر الخطاب : عند البيهقى (٢٠٧/٤) .
• - ومن حديث طلق بن على الحنفى عند أحمد (٢٣/٤) والدارقطنى (١٦٣/٢) والبيهقى (٢٠٨/٤) والهيثمى فى المجمع (١٤٥/٣) وانظر شواهد أخرى فى مجمع الزوائد (١٤٥/٣ - ١٤٦) .====

---

(١) سورة يس (٣٩) .   (٢) استسر الهلال : خفى - لسان العرب (٣٥٧/٤) .

(٤٥٤)حدثنا أحمدقال كما قد ثنا المزنيقال ثنا الشافعي قال أنبا سفيان عن عمرو بن دينار سمع محمد بن جبير أو ابن حنين ــ قال أبو جعفر والصحيح ابن حنين ــ(١) يقول سمع ابن عباس يتعجب ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اذا رأيتموه فصوموا) واذا رأيتموه فأفطروا ،(٢) فإن غمّ عليكم فأكملوا العدد ثلاثين .

== فقويت بهذه المتابعات والشواهد رواية القعنبي عن مالك ورواية المزني والربيع عن الشافعي عن مالك بلفظ " فأكملوا العدة ثلاثين " . والله أعلم .

٤٥٣ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣) .

(٢) القَعْنبي هو عبد الله بن مسلمة ثقة ثبت حجة (١٦) .

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٤٥١) .

٤٥٣ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤٥٣ ــ تخريج الحديث :

هكذا رواه يزيد بن سنان عن القَعْنبي ــ وهكذا رواه البيهقي في السنن ــ (٢٠٤/٤) وفي بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ص (٢٠٦) على ماعليه أكثر الرواة عن مالك ، أي بلفظ (فاقدروا له) .

الا ان البخاري (٣٤/٣) روى عن القَعْنبي عن مالك بهذا الاسناد بلفظ (فأكملوا العدة ثلاثين) فيحتمل أن يكون مالك رواه على اللفظين جميعا . والله أعلم .

٤٥٤ ــ رجال الحديث : ثقات سوى المزني فانه صدوق ومحمد بن حنين مقبول .

(١) المزني : صدوق والشافعي (محمد بن ادريس) ثقة ثبت امام (٤٩) .

(٢) سفيان هو ابن عيينه ثقة ثبت حجة (٤٨) .

(٣) عمرو بن دينار ثقة ثبت حجة (٦٩) .

(٤) محمد بن جبير بن مطعم بن عدي أبو سعيد المدني ، ثقة عارف بالانساب وثقه ابن سعد والعجلي وابن خراش ، روى عن أبيه وابن عباس وعنه الزهري وعمر وبن دينار ــ مات على رأس المائة / ع .
التاريخ الكبير (٥٢/١/١) العجلي (٤٠١) الجرح (٢١٨/٧) الكاشف (٢٥/٣) العبر (٨٨/١) التهذيب (٩١/٩) التقريب (١٥٠/٢) .

(٥) محمد بن حنين أخو عبيد بن حنين ، روى عن ابن عباس،عنه عمرو بن دينار قال الحاكم : لم يرو عنه غيره . مقبول ، من الرابعة / س .
التلخيص للخطيب (٤٩٠/١) الاكمال (٢٧/٢) الميزان (٥٣٢/٣) التهذيب (١٣٦/٩) التقريب (١٥٦/٢) وانظر اختلافهم في اسمه في النكت الظراف بذيل تحفة الاشراف (٢٣٠/٥) .

٤٥٤ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن ، توبع ابن حنين .بعبيد الله بن عبد الله راجع (٤٥٦) .

٤٥٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في السنن المأثورة بروايته عن المزني ص (٣١٨) بهذا الاسناد مثله ــ وتابع الشافعي على روايته عن ابن عيينه ، أحمد (٢٢١/١) ومحمد ==

---

(١) في "ب" (محمد بن حسن أو ابن حسين .قال الطحاوي والصحيح ابن حسين) .

(٢) ما بين القوسين ساقط في "ب" .

(٤٥٥) حدثنا أحمد قال وكما ثنا على بن معبد قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا زكريا بن اسحاق عن عمرو بن دينار أن محمد بن جبير (١) أخبره أنه سمع ابن عباس يقول ثم ذكر مثله ٠

(٤٥٦) حدثنا أحمد قال وكما ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال ثنا عمرو عن محمد بن حنين (٢) عن ابن عباس ثم ذكر مثله ٠

(٤٥٧) حدثنا أحمد قال وكما ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا أبو داود ح — وحدثنا أحمد قال وكما ثنا (١١٢/أ) ابراهيم بن مرزوق قال ثنا وهب بن جرير ثم اجتمعا فقالا عن شعبة عن عمرو بن مُرّة عن أبى البَخْتَرى قال رأينا هلال رمضان فأرسلنا رجلا الى ابن عباس فسأله ، فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قد مده لرؤيته فاذا غم عليكم فأكملوا العدة (٣) ٠

===ابن عبد الله بن يزيد عند النسائى (١٣٥/٤) وزهير بن معاوية عند أبى يعلى (٢٧٧/٤) كلهم عن ابن عيينة بهذا الاسناد مثله ٠

كما تابع سفيان على روايته عن عمرو بن دينار ، ابن جريج عند ابن الجارود ص (١٣٧) ٠

٤٥٥ ـ رجال الحديث : ثقات ٠

(١) على بن معبد بن نوح ثقة (١٣٧) ٠

(٢) روح بن عبادة ثقة فاضل (٢٦٦) ٠

(٣) زكريا بن اسحاق المكى ، ثقة وثقه وكيع وأحمد وابن معين وأبو داود وابن سعد والبرقى والحاكم ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائى لا بأس به ٠ من السادسة ٠ / ع ٠
التاريخ الكبير (٤٢٣/١/٢) الجرح (٥٩٣/٣) الكاشف (٢٥٢/١) التهذيب (٣٢٨/٣) التقريب (٢٦١/١) ٠

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق ٠

٤٥٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح ٠

٤٥٥ ـ تخريج الحديث :
أخرجه البيهقى (٢٠٧/٤) من طريق روح بن عبادة بهذا الاسناد مثله الا انه قال (محمد بن حنين) بدل (محمد بن جبير)
وقد تابع زكريا بن اسحاق على روايته عن عمرو بن دينار ، ابنُ جريج وعنه عبد الرزاق (١٥٥/٤) وعنه أحمد (٣٦٧/١) وسفيان بن عيينة عند الدارمى (٣٣٦/١) كلاهما عن عمرو به مثله ٠

٤٥٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى " محمد بن حنين " فانه مقبول ٠

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١٠) ٠

(٢) ابراهيم بن بشّار الرَّمادى ، أبو اسحاق البصرى ، صاحب ابن عيينة ثقة حافظ له أوهام ـ قال أحمد كما فى العبر : كان متقنا ضابطا ، وكذا قال ابن حبان وزاد : صحب ابن عيينة سنين كثيرة وسمع أحاديثه مرارا ، ووثقه ابو عوانة والحاكم ويحيى بن الفضل وغيرهم ، وقال ===

---

(١) فى "ب" (محمد بن حسين). (٢) فى "ب" (عن حسين) بدل (عن محمد بن حسين) ٠
(٣) فى "ب" (إن الله عز وجل قد ر مده لرؤيته فإذا أُغمى عليكم ٠٠٠٠) ٠

(٤٥٨) حدثنا أحمد قال وكما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال أنبا عبد الله بن بكر السهمى ح وحدثنا أحمد قال وكما ثنا الحسن بن بكر المروزى قال أنبا روح بن

= أبو حاتم والبخارى وابن عدى : صدوق ، زاد البخارى يهم فى الشئ بعد الشئ ، وضعفه ابن معين والنسائى • مات سنة سبع وعشرين ومائتين / د ت •
تاريخ ابن معين (٢/٧) التاريخ الكبير (٢٧٧/١/١) العقيلى (٤٧/١) الجرح (٨٩/٢) الثقات (٧٢/٨) الكامل (٢٦٥/١) الميزان (٢٣/١) الكاشف (١/ ٣٤) العبر (٣١٣/١) التهذيب (١٠٨/١) التقريب (٣٢/١) •

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٤٥٤) •

٤٥٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع محمد بن حنين بعبيد الله بن عبد الله •

٤٥٦ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الحميدى (٢٣٨/١) عن سفيان عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس مثله • وراجع الحديث (٤٥٤) فقد ذكرنا فى تخريجه طرق حديث ابن حنين •

٤٥٧ ـ رجال الحديث : ثقات •
(١) بكار بن قتيبة ثقة (١٠) •
(٢) أبو داود الطيالسى ثقة ثبت امام حجة (١٢٩) •
(٣) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) •
(٤) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣) •
(٥) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦) •
(٦) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق المرادى ، أبو عبد الله الكوفى ثقة ثبت حافظ حجة ، وثقه شعبة وأحمد وابن معين والأعمش وابن مهدى والعجلى وغيرهم • مات سنة ست وعشرة ومائة / ع •
تاريخ ابن معين (٤٥٢/٢) التاريخ الكبير (٣٦٨/٢/٣) العجلى (٣٧٠) ـ الجرح (٢٥٧/٦) الثقات (١٨٣/٥) التذكرة (١٢١/١) الميزان (٢٨٨/٣) ـ العبر (١١٠/١) الكاشف (٢٩٥/٢) التهذيب (١٠٢/٨) التقريب (٧٨/٢) ـ
(٧) أبو البخترى : هو سعيد بن فيروز بن أبى عمران الطائى الكوفى ثقة ثبت فقيه أرسل عن عُمر و على وابن مسعود وحذيفة وغيرهم وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلى وابن نمير ، قتل سنة ثلاث وثمانين فى الجماجم / ع •
ابن سعد (٢٩٢/٦) التاريخ الكبير (٥٠٦/١/٢) كنى مسلم (١٧٩) العجلى (١٨٧) الجرح (٥٤/٤) المراسيل للرازى ص (٦٦) الثقات (٢٨٦/٤) الاستغناء (٤٦٥/١) الاكمال (٤٦٠/١) سير الأعلام (٢٧٩/٤) العبر (٧٠/١) التهذيب (٧٢/٤) التقريب (٣٠٣/١) هدى السارى (٤٢٦) الشذرات (٩٢/١) جامع التحصيل (١٨٣) •

٤٥٧ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح •

٤٥٧ ـ تخريج الحديث :
أخرجه ابن أبى شيبة (٢٢/٣) وأحمد (٣٢٧/١) ومسلم (٧٦٦/٢) وابن خزيمة (٢٠٥/٣) والدارقطنى (١٦٢/٢) وصححه ، والبيهقى (٢٠٦/٤) كلهم من طريق أبى البخترى به مثله •

عبادة ثم اجتمعا فقالا أُنبا حاتم بن أبى صغيرة عن سماك بن حرب عن عكرمة قـــال

(٥٥/ ب) سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لروءيته/وأفطـروا

لروءيته ، فإن حال بينكم وبينه سحاب أو ظلمة أو غَيَايَةٌ فأكملوا العدة .

(٤٥٩) حدثنا أحمد قال وكما ثنا الحسن بن بكر قال أُنبا سعيد بن منصـــور

وعلى بن الحسن بن شقيق قالا أُنبا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربعى عـــن

حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصوموا الشهر حتـــى

تروا الهلال أو تكملوا العدة [قبله ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة .

---

٤٥٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الحسن المروزى فانه صدوق .

(١) ابراهيم بن مرزوق وعبد الله بن بكر السهمى ثقتان (١١) .

(٢) الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزى ، أبو على ، نزيل مكة صدوق مـــن الحادية عشرة / ت .

الجرح (٣/٣) التهذيب (٢٥٧/٢) التقريب (١٦٣/١) الكاشف (١٥٩/١) .

(٣) روح بن عبادة ثقة فاضل (٢٦٦) .

(٤) حاتم بن أبى صغيرة ثقة (٢٨٤) .

(٥) سماك بن حرب ثقة (٢٥٢) .

(٦) عكرمة ثقة ثبت (٢٠٧) .

٤٥٨ ـ الحكم على الحديث / اسناده صحيح لغيره .

٤٥٨ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى (٣٤٨) وابن أبى شيبة (٢٠/٣) وأحمد (٢٢٦/١) والدارمـــى (٣٣٥/١) وأبو داود (٧٤٥/٢) والترمذى (٧٢/٣) وقال حسن صحيح ، والنسائـــى (١٣٦/٤) وأبو يعلى (٢٤٣/٤) وابن خزيمة (٢٠٤/٣) والطبرانى فى الكبيــــر (٢٨٦/١١) وابن حبان كما فى الموارد ص (٢٢١) والدارقطنى (١٥٧/٢ ـ ١٥٨) من عدة طرق والحاكم (٤٢٥/١) والبيهقى (٢٠٧/٤) والبغوى (٢٣٢/٦) .

كلهم من طريق سماك بن حرب بهذا الاسناد مثله . وقد تابع سماكا علـــى روايته عن عكرمة ، أشعث بن سوار عند الطبرانى (٢٧١/١١) .

٤٥٨ ـ غريب الحديث :

" غَيَايَةٌ " كل شىء أظل الانسان فوق رأسه كالسَّحابة وغيرهاومنه حديث هـــلال رمضان (فان حالت دونه غياية) أى سحابة أو قَتَرة . النهاية (٤٠٣/٣) .

٤٥٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه صدوق .

(١) الحسن بن بكر المروزى صدوق (٤٥٨) .

(٢) سعيد بن منصور ثقة ثبت (٨٤) .

(٣) على بن الحسن بن شقيق المروزى ثقة (٣٨٩) .

(٤) جرير بن عبد الحميد ثقة ثبت حجة (١٤٧) .

(٥) منصور بن المعتمر ثقة ثبت (٨) .

(٦) ربعى بن حِرَاش (بكسر الحاء المهملة) بن جحش بن عمرو بن عبد اللــه العبسى ، أبو مريم الكوفى ، ثقة شهد خطبة عمر بالجابية ، وكان من عباد أهل الكوفة ـ قال العجلى : ثقة من خيار الناس لم يكذب كذبة قط . مات سنة احدى ومائة / ع . ====

(٤٦٠) حدثنا أحمد قال وكما ثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا اسحاق بن ابراهيم قال حدثنا جرير ثم ذكر باسناده مثله] .

(٤٦١) حدثنا أحمد قال وكما ثنا أحمد قال ثنا محمد بن بشار (١) قال ثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا سفيان عن منصور عن ربعى عن بعض أصحاب النبى صلى الله (١١٢/ ب) عليه وسلم مثله .

=== ابن سعد (١٢٧/٦) التاريخ الكبير (٣٢٧/١/٢) العجلى (١٥٢) الجرح (٥٠٩/٣) اسد الغابة (١٦٢/٢) سير الاعلام (٣٥٩/٤) العبر (٩١/١) التهذيب (٢٣٦/٣) — التقريب (٢٤٣/١) .

(٧) حذيفة بن اليمان بن جابر العبسى أبو عبد الله له ولأبيه صحبة . أراد شهود بدر فصده المشركون وشهد أحدا . وهو معروف فى الصحابة بصاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر يسأله عن المنافقين وينظر عند موت من مات منهم فان لم يشهد جنازته حذيفة لم يشهدها عمر . واستعمله عمر على المدائن مات سنة ست وثلاثين فى أول خلافة على رضى الله عنهما .
ابن سعد (٣١٧/٧) الاستيعاب (٣٣٤/١) الاستيعاب (٤٦٨/١) الاصابة (٣١٧/١) سير الأعلام (٣٦١/٢) العبر (٢٧/١) التهذيب (٢١٩/٢) التقريب (١٥٦/١) .

٤٥٩ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره .

٤٥٩ – تخريج الحديث :
أخرجه عبد الرزاق (١٦٤/٤) وابن أبى شيبة (٢١/٣) وأبو داود (٧٤٤/٢) والنسائى (١٣٥/٤– ١٣٦) والبزار كما فى كشف الاستار (٤٦١/١) وابن خزيمة (٢٠٣/٣) – وابن حبان كما فى الموارد ص (٢٢٢) والدارقطنى (١٦٠/٢ – ١٦١) من عدة طرق والبيهقى (٢٠٨/٤) .

٤٦٠ = رجال الحديث ثقات .
(١) أحمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) .
(٢) اسحاق بن ابراهيم بن راهوية ثقة ثبت امام حجة (٢٥٤) .
(٣) جرير هو ابن عبد الحميد ثقة ثبت حجة (١٤٧)

٤٦٠ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٦٠ – تخريج الحديث :
أخرجه النسائى (١٣٥/٤) بهذا الاسناد مثله .

٤٦١ – رجال الحديث ثقات .
(١) أحمد هو بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣) .
(٢) محمد بن بشار بندار ثقة متقن .(٢٢٢)
(٣) عبد الرحمن بن مهدى ثقة ثبت امام حجة . (٢٨) .
(٤) سفيان هو اما الثورى أو ابن عيينة فان ابن مهدى يروى عنهما ، وهما عن منصور بن المعتمر .
(٥) عن بعض أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم هو حذيفة كما تقدم فى (٤٥٩) .
(٦) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٤٥٩) .
====

---

(١) فى الأصل (محمد بن يسار) والتصحيح من سنن النسائى (١٣٥/٤) ومن "ت" .

(٤٦٢) حدثنا أحمد قال وكما ثنا الحسن بن بكر قال ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا أبى عن محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب عنأبى هريرة رضىاللهعنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فأفطروا ، فان غم عليكم فصوموا ثلاثين .

(٤٦٣) حدثنا أحمد قال وكما ثنا محمد بن حميد بن هشام الرعينى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه) (١) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

(٤٦٤) حدثنا أحمد قال وكما ثنا المزنى قال ثنا الشافعى قال ثنا الدراوردى عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

=== ٤٦١ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٦١ - تخريج الحديث

أخرجه النسائى (١٣٥/٤) بهذا الاسناد مثله وانظر تخريج حديث (٤٥٩) .

٤٦٢ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه صدوق .

(١) الحسن بن بكر المروزى صدوق (٤٥٧) .

(٢) يعقوب بن ابراهيم بن سعد وأبوه ثقتان ثبتان امامان (١٠٠) .

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣) .

(٤) سعيد بن المسيب ثقة ثبت امام حجة (٤٢) .

٤٦٢ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره .

٤٦٢ - تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى (٣٠٤) وعبد الرزاق (١٥٦/٤) وأحمد (٢٨١/٢) ومسلم (٧٦٢/٢) والنسائى (١٣٣/٤) وابن ماجة (٣٠٣/١) والبيهقى (٢٠٦/٤) كلهم من طريق ابراهيم بن سعد بهذا الاسناد مثله .وتابع ابراهيم بن سعد على روايته عن الزهرى معمر عند عبد الرزاق (١٥٦/٤) ومن طريقه الدارقطنى (١٦٠/٢) .

٤٦٣ - رجال الحديث ثقات سوى عبد الله بن صالح فانه صدوق .

(١) (ش) محمد بن حميد بن هشام بن حميد بن خليفة بن زرعة بن قرة الرعينى أبو قرة ، قال ابن يونس كان ثقة - ونقل الحافظ أبو سليمان الربعى عن الطحاوى انه مات سنة ست وستين ومائتين . مغانى الأخيار(١/٧١/ب) دارالكتب .

(٢) عبد الله بن صالح : صدوق ثبت فى كتابه (٢١٠) .

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٤٦٣ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره .

٤٦٣ - تخريج الحديث :

تقدم تخريجه فى الحديث السابق . وقد تابع ابنَ المسيب على روايته عن أبى هريرة ، محمد بن زياد ، أخرج من طريقه الطيالسى (٣٢٥) وأحمد (٢٦٣/٢) - والدارمى (٣٣٦/١) والبخارى (٣٤/٣) ومسلم (٧٦٢/٢) والنسائى (١٣٣/٤) وابن الجارود (١٣٧) والطبرانى فى الصغير (٦٠/١) والدارقطنى (١٦٢/٢) والبيهقى (٢٠٥/٤) .

٤٦٤ - رجال الحديث : ثقات سوى المزنى والدراوردى ومحمد بن عمرو فانهم لابأس بهم . ===

---

(١) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

(٤٦٥) حدثنا أحمد قال وكما ثنا [ابن أبى داود قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظى قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا محمد بن عمرو ثم ذكر باسناده مثله ٠

(٤٦٦) حدثنا أحمد قال وكما حدثنا] على بن معبد والحسن بن بكر قال - [على] (١) ثنا روح وقال الحسن أنبا روح - قال حدثنا زكريا بن اسحاق قال أنبا أبو الزبير سمع جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا ، واذا رأيتموه فافطروا ، فان غم عليكم فعدوا ثلاثين يوما ٠ الا أن عليا لم يقل يوما ٠ (٢)

===(١) المزنى صدوق : والشافعى ثقة ثبت امام (٤٩) ٠
(٢) الدراوردى هو عبد العزيز بن محمد صدوق (١٨١) ٠
(٣) محمد بن عمرو بن علقمة الليثى حسن الحديث (١٣٦) ٠
(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن ثقة امام فقيه (٤٣) ٠

٤٦٤ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره ٠

٤٦٤ - تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى السنن المأثورة ص (٣٢٠) بهذا الاسناد مثله وقد تابع الدراوردى على روايته عن محمد بن عمرو بن علقمة :
يحيى بن سعيد القطان عند أحمد (٤٣٨/٢) ومحمد بن عبد الله الانصارى أيضا عند أحمد (٤٩٧/٢) وعبدة بن سليمان عند الترمذى (٦٨/٣) وقال حسن صحيح واسماعيل بن جعفر وأبو بكر بن عياش وأسباط بن محمد وأسامة بن زيد الليثى جميعهم عند الدارقطنى (١٥٩/٢ - ١٦٠) وأبو معاوية عند البيهقى (٢٠٦/٤) وعبد الوهاب بن عطاء أيضا عند البيهقى (٢٠٧/٤) وأيضا فى معرفة السنن والآثار (١٣٣/٢) ويزيد بن هارون عند البغوى (٢٣٦/٦) ٠ كما تابع محمد بن عمرو بن علقمة على روايته عن أبى سلمة :
٠ - الزهرى عند أحمد (٢٥٩/٢) وابن خزيمة (٢٠٢/٣) والدارقطنى (١٦٠/٢) ٠
٠ - ويحيى بن أبى كثير عند البخارى (٣٥/٣) ومسلم (٧٦٢/٢) وابن الجارود ص (١٣٨) والبيهقى (٢٠٧/٤) والبغوى (٢٣٦/٦) ٠ ولكن يحى ماذكر فى حديثه (فان غم عليكم فعدوا ثلاثين) وهو موضع الشاهد من الحديث الا فى حديث النسائى فقط أخرجه فى باب ذكر الاختلاف على يحيى بن أبى كثير فى خبر أبى سلمة فيه (١٣٩/٤) ٠

٤٦٥ - رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن عمرو فانه حسن الحديث ٠
(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨) ٠
(٢) يحيى بن صالح الوُحاظى ثقة (٤٣١) ٠
(٣) سليمان بن بلال ثقة ثبت (١٧) ٠
(٤) محمد بن عمرو بن علقمة الليثى حسن الحديث (١٣٦) ٠

٤٦٥ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات فى الحديث السابق ٠

٤٦٥ - تخريج الحديث : لم أجد الحديث من طريق " سليمان بن بلال " وقد تابع أبا سلمة على روايته عن أبى هريرة ، عبد الرحمن الأعرج : أخرجه من طريقه ابن أبى شيبة (٢١/٣) وأحمد (٢٨٧/٢) ومسلم (٧٦٢/٢) والنسائى (١٣٤/٤) وأبو يعلى (١٢٦/١١) والبيهقى (٢٠٦/٤) ٠

٤٦٦ - رجال الحديث : ثقات سوى الحسن بن بكر فانه صدوق ٠ ===

---

(١) فى "ب" بدون (على) ٠ (٢) فى "ب" (الا ابا على) سهو من الناسخ ٠

(٤٦٧) حدثنا أحمد قال وكما ثنا (١١٣/ أ) فهد بن سليمان قال ثنا الحسن بن الربيع قال ثنا ابراهيم بن حميد الرؤاسى عن مجالد بن سعيد عن الشعبى عن عدى ابن حاتم قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان فصم ثلاثين إلا أن ترى الهلال قبل ذلك .

=== (١) على بن معبد بن نوح ثقة (١٣٧) .
(٢) الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزى : صدوق (٤٥٧) .
(٣) روح بن عبادة ثقة فاضل (٢٦٦) .
(٤) زكريا بن اسحاق المكى ثقة (٤٥٥) .
(٥) أبو الزبير المكى ثقة (١٢٠) .

٤٦٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح من طريق على بن معبد وصحيح لغيره من طريق الحسن المروزى .

٤٦٦ ـ تخريج الحديث :
أخرجه أحمد (٣٢٩/٣) والبيهقى (٢٠٦/٤) كلاهما عن روح عن زكريا بن اسحاق بهذا الاسناد مثله . وذكره الهيثمى فى المجمع (١٤٥/٣) وعزاه لأحمد وقال رجاله رجال الصحيح . وقد تابع زكريا على روايته عن أبى الزبير : ابن جريج عند أبى يعلى (١٧١/٤) وابن لهيعة عند أحمد (٣٤١/٣) . وذكر الهيثمى فى المجمع (١٤٥/٣) حديث أبى يعلى وعزاه أيضا للطبرانى فى الأوسط .

٤٦٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى مجالد فانه ليس بالقوى .
(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .
(٢) الحسن بن ربيع ثقة (١٥٠) .
(٣) ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى ، أبو اسحاق الكوفى ، ثقة وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائى وأحمد وأبو داود والعجلى ، مات سنة ثمان وسبعين ومائة / خ م مدت س .
التاريخ الكبير (٢٨٠/١/١) العجلى (٥١) الجرح (٩٣/٢) الكاشف (٣٦/١) ـ التهذيب (١١٧/١) التقريب (٣٤/١) .
(٤) مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطام الهَمْدانى الكوفى ، ليس بالقوى وقد تغير فى آخر عمره ، قال البخارى والفسوى صدوق ، وقال العجلى : جائز الحديث ، وضعفه ابن معين وابن سعد وأبو حاتم والنسائى وابن عدى والدارقطنى. وكان يحيى بن سعيد يضعفه ويقول لو شئت أن يجعلها لى مجالد كلها عن الشعبى عن مسروق عن عبد الله لفعل ـ كان يلقن الحديث اذا لُقِّن ، وقال أحمد : يرفع كثيرا مما لا يرفعه الناس ليس بشىء ,وكان ابن مهدى لا يروى عنه ـ وقال ابن حبان : كان ردىء الحفظ يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به ، فهو وان وثقه بعض الأئمة لكن جرحه من جرحه مفسر فيحكم عليه بالضعف خرج له مسلم مقرونا بآخر ، مات سنة أربع وأربعين ومائة / م ع .
ابن سعد (٣٤٩/٦) تاريخ الدارمى برقم (٨١١) تاريخ ابن معين (٥٤٩/٢ وقال ثقة) التاريخ الكبير (٩/٢/٤) الضعفاء للبخارى (٢٧٧) الضعفاء للنسائى ص (٣٠٤) العجلى (٤٢٠) العقيلى (٢٣٢/٤) الجرح (٣٦١/٨) المجروحين (١٠/٣) ===

(٤٦٨) حدثنا أحمد قال وكما ثنا ابن أبى داود قال ثنا أصبغ بن الفرج قال ثنا حاتم بن اسماعيل عن هشام بن حسان عن محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه قال سمعت رجلا قال يارسول الله أرأيت اليوم الذى يُختلف فيه، يقول فرقة من شعبان ويقول فرقة من رمضان.فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فأفطروا ، فان غم عليكم فعدوا ثلاثين •

= الميزان (٤٣٨/٣) المغنى فى الضعفاء (٥٤٢/٢) العبر (١٥٢/١) التهذيب (٣٩/١٠) التقريب (٢٢٩/٢) الكواكب (٥٠٥) •

(٥) الشعبى (عامر بن شراحيل) ثقة ثبت امام حجة (٢٥٧) •

(٦) عدى بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائى ، أبو طريف ، صحابى شهير ، لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبت عدى وقومه على الاسلام وجاء بصدقاتهم الى ابى بكر وحضر فتح المدائن وشهد مع على الجمل وصفين والنهروان ، ومات سنة سبع وستين وهو ابن مائة وعشرين / ع

ابن سعد (١٢٠/٦) الاستيعاب (١٠٥٧/٣) اسد الغابة (٨/٤) الاصابة (٤٦٨/٢) التاريخ الكبير (٤٣/١/٤) الجرح (٢/٧) سير الاعلام (١٦٢/٣) العبر (٥٥/١) التهذيب (١٦٦/٧) التقريب (١٦/٢) •

٤٦٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف •

٤٦٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطبرانى (٧٨/١٧) عن على بن عبد العزيز عن ابراهيم بن حميد الرؤاسى بهذا الاسناد مثله • وقد تابع ابراهيم الرؤاسى على روايته عن مجالد ، يحيى القطان عند أحمد (٣٧٧/٤) والطبرانى (٧٨/١٧) وعيسى بن يونس ومحمد بن الفضل وحفص بن غياث عند الطبرانى (٧٨/١٧ ـ ٧٩) فقط •

وذكره الهيثمى فى المجمع (١٤٦/٣) وعزاه للطبرانى وقال : وفيه "مجالد بن سعيد " وثقه النسائى وضعفه جماعة • اهـ • ولم أقف على توثيق النسائى اياه فى الكتب التى ترجمت له •

وروى ابن أبى شيبة (٢٢/٣) عن هشيم عن مجالد عن الشعبى عن على • وابن أبى شيبة (٢٢/٣) والبيهقى (٢٠٩/٤) عن هشيم عن مجالد عن الشعبى عن مسروق عن عمر مثل ذلك •

٤٦٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن جابر وقيس ،فإنّ الأول ضعيف،والثانى صدوق •

(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨) •

(٢) أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع الأموى أبو عبد الله المصرى ، ثقة فقيه حافظ ، أعلم الناس برأى مالك ، قال العجلى ثقة صاحب سنة وقال ابو على بن السكن ثقة ثقة ، وقال أبو حاتم صدوق • مات سنة خمس وعشرين ومائتين / خ د ت س •

التاريخ الكبير (٣٦/٢/١) العجلى (٧٠) الجرح (٣٢١/٢) الثقات (١٣٣/٨) سير الأعلام (٦٥٦/١٠) التذكرة (٤٥٧/١) الكاشف (٨٤/١) العبر (٣٠٩/١) وفيات الاعيان (٢٤٠/١) التهذيب (٣٦١/١) التقريب (٨١/١) •

(٣) حاتم بن اسماعيل : ثقة ثبت (١٦٣) •

(٤) هشام بن حسان : ثقة امام (٣٥٣) •

(٥) محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفى اليمامى ، أبو عبد الله،فى التقريب صدوق ، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيرا وعمى فصار يلقن ، ضعفه ابن معين والبخارى والنسائى ـ مات بعد السبعين ومائة / د ق •

فكانت هذه الآثار هى الناسخة للآثار الأول ، وعليها جرى الناس ومما يحقق ماقد رويناه عن ابن عمر من حديث عبد الله بن دينار أنه على مارواه عبد الله بن وهب والقعنبى عن مالك (١) كما ذكرناه عنهما عنه موافقة اسماعيل بن جعفر لهما (٢) عن عبد الله بن دينار فى ذلك .

=== تاريخ عثمان الدارمى برقم (٧٤٢) التاريخ الكبير (٥٣/١/١) الضعفاء للبخارى (٢٧٤) الجرح (٢١٩/٧) الضعفاء للنسائى (٣٠٣) العقيلى (٤١/٤) — المجروحين (٢٧٠/٢) المغنى (٥٦١/٢) الميزان (٤٩٦/٣) الكاشف (٢٤/٣) التهذيب (٨٨/٩) التقريب (١٤٩/٢) الكواكب (٤٩٤) .

(٦) قيس بن طلق بن على بن المنذر الحنفى اليمامى ، فى التقريب : صدوق ووثقه ابن معين فى رواية الدارمى. والعجلى. وقال أبو حاتم: ليس ممن تقوم به حجة ووهاه. وقال الشافعى قد سألنا عن قيس بن طلق فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره. وقال ابن معين فى رواية أخرى لقد أكثر الناس فى قيس وانه لايحتج بحديثه .من الثالثة/ ع تاريخ عثمان الدارمى (٤٨٦) التاريخ الكبير (١٥١/١/٤) العجلى (٣٩٣) الجرح (١٠٠/٧) الثقات (٣١٣/٥) الميزان (٣٩٧/٣) الكاشف (٣٤٨/٢) التهذيب (٣٩٨/٨) التقريب (١٢٩/٢) .

(٧) طلق بن على بن المنذر بن قيس بن عمرو بن عبد الله بن عمرو الحنفى السحيمى أبو على اليمامى ، وفد على النبى صلى الله عليه وسلم وعمل معه فى بناء المسجد وروى عنه /ع .
الاستيعاب (٧٧٦/٢) اسد الغابة (٩٢/٣) الاصابة (٢٣٢/٢) التاريخ الكبير (٣٥٨/٢/٢) العجلى (٢٣٨) الجرح (٤٩٠/٤) الثقات (٢٠٥/٣) الكاشف (٤١/٢) التهذيب (٣٣/٥) التقريب (٣٨٠/١) .

٤٦٨ — الحكم على الحديث : اسناده ضعيف .

٤٦٨ — تخريج الحديث :

أخرجه الطبرانى (٣٩٧/٨) والبيهقى (٢٠٨/٤) كلاهما من طريق هشام بن حسان بهذا الاسناد مثله . وسقط فى اسناد البيهقى ذكر " محمد بن جابر " .
وتابع هشام بن حسان على روايته عن محمد بن جابر ، اسحاق بن عيسى وموسى بن داود كلاهما عند أحمد (٢٣/٤) ومحمد بن سليمان لوين عند الطبرانى (٣٩٧/٨) والدارقطنى (١٦٣/٢) ويحيى بن اسحاق عند الطبرانى فقط (٣٩٧/٨) وذكره الهيثمى فى المجمع (١٤٥/٣) وعزاه لأحمد والطبرانى — وقال : وفيه (محمد بن جابر اليمامى) وهو صدوق ولكنه ضاعت كتبه وقبل التلقين .

---

(١) راجع الأحاديث (٤٥٠ ، ٤٥١ ، ٤٥٣) .

(٢) فى "ب" (الشافعى) بدل (القعنبى) .

(٤٦٩) حدثنا أحمد قال كما ثنا نصر بن مرزوق قال ثنا على بن معبد قال ثنا
(٥٦/أ) اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر/يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم (١١٣/ ب) اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فأفطروا
فان غم عليكم فاقدروا له . (٢) .

وقد وجدنا أيضا من حديث أيوب عن نافع على هذا المعنى أيضا .

(٤٧٠) حدثنا أحمد قال ثنا حسين بن نصر قال ثنا على بن معبد قال ثنا عبيد الله
بن عمرو عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله .

ووجدنا من رواية أسامة بن زيد الليثى عن نافع عن ابن عمر كذلك أيضا .

(٤٧١) حدثنا أحمد قال كما ثنا يونس قال أنبا وهب قال حدثنى أسامة بن زيد
الليثى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله .

قال أبو جعفر وفيما قد ذكرنا ماقد دل على أن حقيقة ماحدث به ابن عمر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب لا أختلاف عليه (١) فيه أنه كما
رواه عنه سالم ونافع وكما رواه من رواه عن عبد الله بن دينار موافقا لذلك لا مخالفا
له . والله نسئله التوفيق .

---

٤٦٩ ــ رجال الحديث : ثقات سوى " نصر " فانه صدوق .
(١) نصر بن مرزوق : صدوق ــ وعلى بن معبد بن شداد : ثقة (٧٧) .
(٢) اسماعيل بن جعفر : ثقة ثبت (٢٣) .
(٣) عبد الله بن دينار : ثقة (٣٨٢) .

٤٦٩ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره والحديث ورد فى الصحيح .

٤٦٩ ــ تخريج الحديث :
أخرجه مسلم ٧٦٠/٢) من عدة طرق ، وابن خزيمة (٢٠٢/٣) والبيهقى (٢٠٥/٤)
كلهم من طريق اسماعيل بن جعفر بهذا الاسناد مثله .

٤٧٠ ــ رجال الحديث : ثقات .
(١) حسين بن نصر ثقة ثبت (١٥٣) .
(٢) على بن معبد بن شداد ثقة (٧٧) .
(٣) عبيد الله بن عمرو الرقى ثقة (٢٢٠) .
(٤) أيوب السختيانى ونافع ثقتان امامان (١٨) .

٤٧٠ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤٧٠ ــ تخريج الحديث :
تابع عبيد الله بن عمرو على روايته عن أيوب :
. ــ اسماعيل بن عليه : عند أحمد (٥/٢) ومسلم (٧٥٩/٢) وابن خزيمة (٢٠٦/٣) ــ
والدارقطنى (١٦١/٢) .
. ــ وحماد بن زيد : عند الدارمى (٣٣٧/١) وأبى داود (٧٤٠/٢) والبيهقى
(٢٠٤/٤) .
====

---

(١) فى نسخة (عنه) كما فى هامش الاصل وكذا فى "ب" .
(٢) سقط اسناد هذا الحديث فى نسخة "ب" .

....

=== • ـ ومعمر وعنه عبد الرزاق (١٥٦/٤) الا انه قال (فان غم عليكم فاقدروا له ثلاثين يوما) ولم أجد من روى عن أيوب بهذا اللفظ الا معمرا • فالله أعلم بحقيقة ماروى •

٤٧١ ـ رجال الحديث ثقات : سوى " اسامة الليثى " فانه صدوق يهم •

(١) يونس بن عبد الاعلى : ثقة (١٤) •

(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥) •

(٣) أسامة بن زيد الليثى صدوق يهم (٤١٤) •

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق •

٤٧١ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع أسامة بأيوب فى الحديث السابق وبعبيد الله بن عمر كما سيأتى فى التخرج •

٤٧١ ـ تخريج الحديث :

تابع أسامة على روايته عن نافع ، عبيد الله بن عمر عند أحمد (١٣/٢) ومسلم (٧٥٩/٢) وابن خزيمة (٢٠٤/٣) •

(٤٥) باب بيان مشكل مارواه النعمان بن بشير الأنصارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الوقت الذى كان يصلى فيه العشاء من الليل أى وقت هو ؟

---

(٤٧٢) حدثنا أحمد قال ثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمذانى قال ثنا يزيد بن هارون (١١٤/ أ) قال أنبا شعبة عن أبى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انى لأعلم الناس بوقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء كان يصليها بقدر مايغيب القمر ليلة رابعة ، قال يزيد فقلت لشعبة ان هشيما ثنا ليلة ثالثة . فقال كذلك ؟ فقلت نعم ، قال أو ليلة ثالثة .

(٤٧٣) حدثنا أحمد قال وثنا أبو الدرداء هاشم بن محمد الانصارى قال ثنا آدم بن أبى اياس قال ثنا هشيم قال ثنا أبو البشر [عن حبيب بن سالم ـ ولم يذكر بشير]

---

٤٧٢ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) أبو غسان مالك بن يحيى الهمذانى : ثقة (١٩٠) .
(٢) يزيد بن هارون : ثقة ثبت امام حجة (١٢٢) .
(٣) شعبة : ثقة ثبت امام حجة (٨٦) .
(٤) أبو بشر هو جعفر بن اياس ثقة (١٢٧) .
(٥) بشير بن ثابت الانصارى مولى النعمان بن بشير بصرى ، ثقة ، وثقه ابن معين. رووا له حديثا واحدا فى وقت العشاء ومنهم من أسقطه وصحح الترمذى اثباته وذكره ابن حبان فى الثقات وقال من زعم انه (بشر) بغير ياء فقد وهم . من الثانية / د ت س .
تاريخ عثمان الدارمى (١٩٤) التاريخ الكبير (٩٦/٢/١) الجرح (٣٧٢/٢) الثقات (٦/ ٩٩) الكاشف (١٠٤/١) التهذيب (٤٦٣/١) التقريب (١٠٢/١) .
(٦) حبيب بن سالم الأنصارى مولى النعمان بن بشير وكاتبه ، قال أبو حاتم وأبو داود ثقة ، وقال البخارى فيه نظر ، وقال ابن عدى : ليس فى متون أحاديثه حديث منكر ، بل قد اضطرب فى أسانيد مايُروى عنه ، وذكره ابن حبان فى الثقات ـ من الثالثة / م ع .
التاريخ الكبير (٣١٨/٢/١) الجرح (١٠٢/٣) الثقات (١٣٩/٤) الكامل (٨١٢/٢) الميزان (٤٥٥/١) الكاشف (١٤٥/١) التهذيب (١٨٤/٢) التقريب (١٤٩/١) .
(٧) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصارى أبو عبد الله الخزرجى ، له صحبة ، سكن الشام وولى امرة الكوفة فى عهد معاوية ثم ولاه حمص ، فبايع لابن الزبير بعد موت يزيد بن معاوية فقتل بحمص سنة أربع وستين وله أربع وستون سنة / ع .
الاستيعاب (١٤٩٦/٤) اسد الغابة (٣٢٦/٥) الاصابة (٥٥٩/٣) التاريخ الكبير (٧٥/٢/٤) العجلى (٤٥٠) الجرح (٤٤٤/٨) الثقات (٤٠٩/٣) العبر (٥٢/١) ـ التهذيب (٤٤٧/١٠) التقريب (٣٠٣/٢) .

٤٧٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٧٢ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٢٧٢/٤) والدارقطنى (١/ ٢٧٠) والحاكم (١٩٤/١) كلهم من طريق ===

ابن ثابت ـ عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال أنا أعلم الناس بوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لوقت العشاء كان يصليها لقدر سقوط (القمر) (١) ليلة ثالثة من الشهر .

(٤٧٤) حدثنا أحمد قال وثنا عُبيد بن رحّال قال ثنا اسماعيل بن سالم قال ثنا هشيم قال أنبا أبو (٢) بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال أنا أعلم الناس أو كأعلم الناس بوقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم للعشاء الآخرة ثم ذكر مثله .

فنظرنا فى حقيقة اسناد هذا الحديث هل هو كما رواه شعبة عليه أو كما رواه هشيم عليه .

= يزيد بن هارون بهذا الاسناد مثله . فقالوا (ليلة ثالثة أو رابعة) والشك من شعبة .

٤٧٣ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) (ش) أبو الدرداء هاشم بن محمد بن يزيد بن يعلى الأنصارى ، أبو الدرداء موءذن بيت المقدس ،وثقه ابن حبان ، وقال ابن أبى حاتم : كتبت عنه محله الصدق ، الثقات (٢٤٤/٩) كشف الاستار (١٠٩) .

(٢) آدم بن أبى اياس ثقة (١٨٨)

(٣) هشيم هوابن بشير : ثقة ثبت (٨٤) .

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٤٧٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٧٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى ص (١٠٨) وابن أبى شيبة (٣٣٠/١) وأحمد (٢٧٠/٤) كلهم عن هشيم بهذا الاسناد مثله . ومن طريقه أيضا الحاكم (١٩٤/١) . ووقع فى رواية ابن أبى شيبة (ليلة الثانية) . ولا يشك فى انه خطأ مطبعى والصواب (لسقوط القمر لثالثة) .

وقد تابع هشيما على روايته عن ابى بشر : سفيان بن حسين عند ابن عدى (٨١٢/٢) ورقبة بن مصقلة كما ذكره الدارقطنى (٢٧٠/١٠) والحاكم (١٩٤/١) قال الحاكم هكذا اتفق رقبة وهشيم على رواية هذا الحديث عن ابى بشر عن حبيب بن سالم وهذا اسناد صحيح . وخالفهما شعبة (راجع الحديث ٤٧٢) وأبو عوانة (راجع الحديث ٤٧٥) فقالا : عن أبى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم . اهـ .

٤٧٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .

(١) اسماعيل بن سالم الصائغ نزيل مكة ـ والد محمد ـ ثقة وثقه أبو على صالح بن عبيد الله . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الخطيب اسماعيل بن سالم اثنان ، أحدهما يروى عن هشيم وهو الصائغ والآخر يروى عنه هشيم وهو الأسدى ، من العاشرة / م .

تاريخ بغداد (٢٧٤/٦) الثقات (١٠١/٨) الكاشف (٧٣/١) التهذيب (٣٠٣/١) التقريب (٧٠/١) .

(٢) عبيد بن رحال : مسكوت عنه (١٦٨) .

---

(١) ساقطة فى الأصل موجودة فى "ب" . (٢) فى "ب" (أنبا هشيم أبو بشر) خطأ .

(٤٧٥) حدثنا أحمد قال فوجدنا أحمد بن عبد المؤمن المروزى قد ثنا قال ثنا على ابن الحسن بن شقيق قال ثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن بشير بن ثابت الأنصارى عن حبيب بن سالم عن النعمان (١١٤/ ب) ابن بشير قال والله إنى لأعلم الناس بوقت (٥٦/ ب) [هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كان] رسول الله صلى الله عليه/وسلم يصليها لسقوط القمر ليلة الثالثة .

(٤٧٦) حدثنا أحمد قال ووجدنا محمد بن خزيمة قد ثنا قال ثنا محمد بن عبد الملك ابن أبى الشوارب قال حدثنا أبو عوانة ، ثم ذكر باسناده مثله .

(٤٧٧) حدثنا أحمد قال ووجدنا أحمد بن شعيب قد ثنا قال أخبرنى محمد بن قدامة قال ثنا جرير عن رقبة عن جعفر بن اياس عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير ثم ذكر مثله .

=== الحكم على الحديث : اسناده صحيح وقد تقدم تخريجه فى (٤٧٣) .

٤٧٥ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) أحمد بن عبد المؤمن وعلى بن الحسن بن شقيق ثقتان (٣٨٩) .

(٢) أبو عوانة الوضاح ثقة ثبت (٥٠) .

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٤٧٢) .

٤٧٥ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٧٥ ــ تخريج الحديث :

قد تابع على بن الحسن على روايته عن أبى عوانة : عفان : عند أحمد (٢٧٤/٤) ــ والنسائى (٢٦٤/١) ومسدد : عند أبى داود (٢٩١/١) والبيهقى (٤٤٨/١) وسريج عند أحمد (٢٧٤/٤) ويحيى بن حماد عند الدارمى (٢٢٠/١) وعبد الأعلى بن حماد : عند ابن عدى (٨١٣/٢) والدارقطنى (٢٦٩/١) ومحمد بن الفضل أبو النعمان عند الحاكم (١٩٤/١) وعبد الرحمن بن مهدى عند الترمذى (٣٠٦/١) كلهم عن أبى عوانة بهذا الاسناد مثله .

٤٧٦ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤) .

(٢) محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب محمد بن عبد الله بن أبى عثمان القرشى الأموى أبو عبد الله البصرى ، ثقة وثقه أحمد والنسائى ومسلمة وذكره ابن شاهين فى الثقات ، مات سنة أربعة وأربعين ومائتين / م ت س ق .

التاريخ الكبير (١٦٤/١/١) الجرح (٥/٨) الكاشف (٦٤/٣) العبر (٣٤٩/١) التهذيب (٣١٦/٩) التقريب (١٨٦/٢) .

(٣) أبو عوانة الوضاح ثقة ثبت (٥٠) .

٤٧٦ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٧٦ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الترمذى (ماجاء فى وقت صلاة العشاء الآخرة ٣٠٦/١) عن محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب بهذا الاسناد مثله . قال الترمذى : روى هذا الحديث هشيم (راجع الحديث ٤٧٣) عن أبى بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان ــ ولم يذكر فيه (بشير بن ثابت) . وحديث أبى عوانة أصح عندنا ، لأن يزيد بن هارون روى عن شعبة عن أبى بشر نحو رواية أبى عوانة . اهـ (راجع الحديث ٤٧٢) وقد

فوافق رقبة هشيما على ترك ذكر بشير بن ثابت فى اسناد هذا الحديث ، ووافق أبو عوانة شعبة على ادخالهما اياه فى اسناده . فكانت هذه الروايات كلها قد اتفقت على انه صلى الله عليه وسلم كان يصلى العشاء الآخرة موءخرا لها ، لأن وقتها يدخل قبل ذلك الوقت الذى كان يصليها فيه ، وقد دل على ماذكرنا من ذلك .

(٤٧٨) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا روح بن الفرج قال ثنا يوسف بن عدى قال ثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن النعمان بن بشير قال كان النبى صلى الله عليه وسلم (يوءخر العشاء الآخرة .

=== ذكرنا متابعاته فى الحديث السابق .

٤٧٧ – رجال الحديث ثقات .

(١) أحمد بن شعيب النسائى : ثقة ثبت امام (٢٣) .

(٢) محمد بن قدامة بن أعين بن المسور الهاشمى أبو عبد الله المصيصى ، ثقة وثقه الدارقطنى ومسلمة بن القاسم ، وقال النسائى لابأس به ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، مات قريبا من سنة خمسين و مائتين – قال الذهبى : وقد وهم الخطيب وغيره فى خلط ترجمة محمد بن قدامه البغدادى الضعيف بترجمة محمد بن قدامه بن أعين المصيص الثقة / د س .
الجرح (٦٦/٨) الثقات (١١١/٩) الكاشف (٨٠/٣) الميزان (١٥/٤) – التهذيب (٤٠٩/٩) التقريب (٢٠١/٢) .

(٣) جرير هو ابن عبد الحميد ثقة ثبت حجة (١٤٧) .

(٤) رَقَبَة بن مَصْقَلَة بن عبد الله العبدى ، أبو عبد الله الكوفى ، قال أحمد شيخ ثقة من الثقات مأمون ، وكذلك وثقه ابن معين والنسائى والعجلى وزاد (وكان مفوها من رجالات العرب) . وابن حبان والدارقطنى – مات سنة تسع وعشرين ومائة / خ م د ت س فق .
التاريخ الكبير (٣٤٢/١/٢) العجلى (١٦١) الجرح (٥٢٢/٣) الثقات (٣١١/٦) الكاشف (٢٤٣/١) التهذيب (٢٨٦/٣) التقريب (٢٥٢/١) .

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٤٧٢) .

٤٧٧ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٧٧ – تخريج الحديث :
أخرجه النسائى (٢٦٤/١) بهذا الاسناد مثله . وأشار الدارقطنى (٢٧٠/١٠) – والحاكم (١٩٤/١) الى رواية " رقبة " وصححه الحاكم . قال الشيخ أحمد شاكر فى تعليقه على سنن الترمذى (٣٠٧/١ – ٣١٠) " قد اختلفت الرواية عن أبى بشر كما ترى ، فبعضهم رواه عنه عن حبيب بن سالم مباشرة – وبعضهم رواه عنه عن بشير بن ثابت عن حبيب . وقد رجح الترمذى وتابعه ابن العربى (فى عارضة الاحوذى ٢٧٧/١) رواية من زاد (عن بشير بن ثابت) وصرح ابن العربى بأن هشيما أخطأ فى روايته – ولكن متابعة رقبة بن مصلقة له تُبعد احتمال الخطأ. والظاهر أن أبا بشرسمعه من حبيب وسمعه من بشر بن ثابت عن حبيب فكان يرويه مرة هكذا ومرة هكذا . كما نراه كثيرفى صنيع الرواة والإسناد صحيح فى الحالين .

٤٧٨ – رجال الحديث : ثقات . ===

قال أبو جعفر وكان ذلك والله أعلم التماسه صلى الله عليه وسلم (٣) وقت الفضل (١) من وقتها كما كان يصلى غيرها من الصلوات فى أفضل أوقاتها • فمن ذلك انه كان يصلى الظهر (١١٥/ أ) فى أيام الشتاء معجلا لها [(٢)] وفى أيام الصيف موءخرا لهـا ، والمغرب فى الدهر كله معجلا لها ، هاتان الصلاتان اللتان تتفق على الساعتين اللتين كان يصليهما فيهما من وقتيهما [وأما صلاة الصبح وصلاة العصر فتختلف فى الساعتين اللتين كان يصليهما فيهما من وقتيهما] (٤) فلذلك لم يستشهد بالساعتين اللتين كان يصليهما فيهما ، فمثل ذلك الساعة التى كان يصلى فيها العشاء الآخرة كان ذلك لانها ساعة الفضل من وقتها والله أعلم •

ثم تأملنا الساعة التى كان يصليها فيها أى ساعات الليل هى؟فوجدنا صلاته اياها لما كانت على سقوط القمر ثالثة كان ذلك على سقوط ثلاث منازل من منازل الليل ، وذلك من ساعاته ساعتان ونصف ساعة ونصف سُبُع ساعة • والله نسئله التوفيق •

=== (١) روح بن الفرج ثقة (١٤٩) •
(٢) يوسف بن عدى ثقة (٩٥) •
(٣) أبو الأحوص هو سلّام بن سُليم الحنفى : ثقة متقن (٧٩) •
(٤) سماك بن حرب ثقة (٢٥٢) •

٤٧٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده غريب ، فالحديث بهذا اللفظ رواه سماك عن جابر بن سمرة كما سيأتى فى التخريج •

٤٧٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه ابن أبى شيبة (٣٣٠/١) عن أبى الأحوص ـ وعنه وعن يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد أخرجه مسلم (٤٤٥/١) وعن قتيبة فقط النسائى (٢٦٦/١) كلهم عن أبى الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة مثله • وأشاد الترمزى (٣١٢/١) الى حديث جابر •

---

(١) كذا فى الأصل • وفى المعتصر (٦٠/١) التماسا لوقت الفضل " وتعبير صاحب " المعتصر أنسب للمقام ـ والله أعلم •
(٢) أدخل الناسخ محل المعكوفين جملة (هاتان الصلاتان) ولا معنى لها أبدا ، فلينظر •
(٣) ما بين القوسين ساقط فى "ب" • (٤) ما بين المكوفين ساقط فى "ب" •

(٤٦) باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسباب المحبة وأسباب البغضة في قلوب الناس.

---

(٤٧٩) حدثنا أحمد قال ثنا أبو أمية قال ثنا معاوية بن عَمْرٍو الأزدى قال ثنا زهير بن معاوية عن العلاء بن المسيب أن سهيل بن أبى صالح حدثه عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اذا أحب عبدا قال لجبريل صلى الله عليه وسلم انى أحب فلانا فأحبه فيحبه جبريل ويقول لأهل السماء ان الله عز وجل يحب فلانا فأحبوه . فيحبه أهل السماء ويوضع له القبول . قال العلاء: (فقلت) ما القبول؟ (١١٥/ ب) قال المَوَدَّة من الناس .

---

٤٧٩ - رجال الحديث : ثقات ، وسهيل ثبت في الحديث قبل اختلاطه .

(١) أبو أمية ثقة (٧١) .

(٢) معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو الأسدى أبو عمر البغدادى ، الحافظ المجاهد وكان بطلا شجاعا معروفا بالاقدام والرباط ثقة ثبت وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم . مات سنة أربع عشرة ومائتين وله ست وثمانون سنة / ع .
ابن سعد (٣٤١/٧) التاريخ الكبير (٣٣٤/١/٤) الجرح (٣٨٦/٨) تاريخ بغداد (١٩٧/١٣) سير الأعلام (٢١٤/١٠) العبر (٢٨٨/١) الكاشف (١٤٠/٣) التهذيب (٢١٥/١٠) التقريب (٢٦٠/٢)

(٣) زهير بن معاوية ثقة ثبت حجة (١٢٥) .

(٤) العلاء بن المسيب بن رافع الأسدى الكاهلى الكوفى ، ثقة مأمون وثقه ابن معين وابن عمار وابن سعد والعجلى ويعقوب بن سفيان وقال الذهبى فى الميزان ، قال بعضهم كان يهم كثيرا وهو قول لا يعبأ به . من السادسة / خ م د س ق .
التاريخ الكبير (٥١٢/٢/٣) العجلى (٣٤٣) الجرح (٣٦٠/٦) الثقات (٢٦٣/٧) الميزان (١٠٥/٣) الكاشف (٣١١/٢) التهذيب (٨/ ١٩٢) - التقريب (٩٤/٢) .

(٥) سهيل بن أبى صالح ذكوان صدوق (٢١٣) .

(٦) عن أبيه هو : ذكوان السمان أبو صالح ثقة ثبت (١٤١)

٤٧٩ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح ، ورواية مسلم من طريق العلاء بن المسيب عن سهيل تدل على انه سمع منه قبل اختلاطه .

٤٧٩ - تخريج الحديث :
أخرجه النسائى (الملائكة - الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٤١٥/٩ - ٤١٦) من طريق زهير بن معاوية به .
تابعه عبثر بن القاسم أخرج من طريقه مسلم (البر والصلة - اذا أحب الله عبدا حَبَّبَهُ الى عباده ٢٠٣١/٤) كلاهما عن العلاء بهذا الاسناد مثله .
وقد تابع سهيلا على روايته عن أبيه ، عبد الله بن دينار عند البخارى (التوحيد ، كلام الرب مع جبريل ١٧٣/٩) وأشار الى حديث عبد الله بن دينار الترمذى فى سورة مريم (٣١٨/٥) .

(٥٧/أ) (٤٨٠) حدثنا أحمد قال وثنا يونس قال أنبا ابن وهب/أن مالكا حدثه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا أحب الله عز وجل العبد قال لجبريل صلى الله عليه وسلم قد أحببت فلانا فأحبه، فيحبه جبريل صلى الله عليه وسلم - ثم ينادى في السماء ان الله قد أحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء ، ثم يوضع له القبول في الأرض ، قال مالك ولا أحسبه الا قال في البغض مثل ذلك •

(٤٨١) حدثنا أحمد قال وثنا (علي بن زمعة) (١) وعلي بن شيبة قالا ثنا يزيد ابن هارون قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن سهيل بن أبي صالح قال كنا بعرفة فمر عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم - فقام الناس ينظرون اليه، فقلت لأبي يا أُبَهْ إني لأرى أن الله عز وجل [يحب عمر بن عبد العزيز ، قال وما ذلك ؟ قلت لما له من الحب في قلوب الناس ، فقال بأبيك أنت يا بُنَيَّ سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل] اذا أحب عبدا قال ياجبريل اني أحب فلانا فأحبوه [فينادى جبريل صلى الله عليه وسلم في السموات ان الله يحب فلانا فأحبوه] فيلقى حبه على أهل الأرض فيحبونه ، واذا أبغض عبدا قال ياجبريل إني ابغض فلانا فأبغضوه ، فيوضع له البغض في الأرض (فيبغضونه) • (٢) •

=== ٤٨٠ - رجال الحديث : ثقات ، وقد سمع مالك من سهيل قبل اختلاطه •

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) •

(٢) ابن وهب هو عبد الله ثقة ثبت (١٥) •

(٣) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) •

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق •

٤٨٠ - الحكم على الحديث : صحيح •

٤٨٠ - تخريج الحديث :

أخرجه مالك في الموطأ (كتاب الشعر ، ماجاء في المتحابين في الله ٩٥٣/٢) بهذا الاسناد مثله • ومسلم (البر والصلة ٢٠٣١/٤) من طريق ابن وهب والنسائي (الملائكة - الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٤١٧/٩) من طريق قتيبة و عبثر بن القاسم • والبغوي (٥٥/١٣) من طريق أبي مصعب الزهري كلهم عن مالك بهذا الاسناد مثله •

٤٨١ - رجال الحديث : ثقات سوى علي بن شيبة فانه صدوق ،وسهيل ثبت قبل اختلاطه •

(١) علي بن معبد نوح : ثقة (١٣٧) •

(٢) علي بن شيبة مستقيم الحديث (٨) •

---

(١) كذا في الاصل والصواب علي بن معبد والله أعلم • وعلي بن معبد يروى عن يزيد بن هارون كما في الحديثين (٣٨٦ و ٩٢٦) ، أما (علي بن زمعة) فلم أجد في رواة الحديث أحدا بهذا الاسم - لاسيما في مشايخ الطحاوي ثم وجدت في "ب" كما أثبته •

(٢) ما بين القوسين زيد من " ب" •

(٤٨٢) حدثنا أحمد قال وثنا بكار قال ثنا أبو داود قال ثنا وهيب بن خالد عن سهيل بن أبى صالح يعنى عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اذا أحب عبدا دعا جبريل صلى الله عليه وسلم فقال ياجبريل انى أحب فلانا (١١٦ / أ) فأحبه، فيحبه جبريل صلى الله عليه وسلم وينادى فى السماء ان الله عز وجل يحب فلانا فأحبوه، فيحبه أهل السماء ويوضع له القبول فى الأرض ، واذا أبغض عبدا كان مثل ذلك .

(٤٨٣) حدثنا أحمد قال وثنا أحمد بن داود بن موسى قال ثنا سهل (٢) بن بكار قال ثنا أبو عوانة عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

قال أبو جعفر: وكل هذه الآثار فمروية عن سهيل عن أبيه ، وقد (خالف) (١) - رواتها روح فيها فأدخل بين سهيل وبين أبيه فيها القعقاع بن حكيم .

=== (٣) يزيد بن هارون : ثقة ثبت امام حجة (١٢٢) .

(٤) عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سَلَمة الماجشون التميمى أبو عبد الله المدنى ، نزيل بغداد ، امام ثقة فقيه مصنف ، وثقه ابن سعد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلى وغيرهم . توفى ببغداد سنة أربع وستين ومائة/ ع . ابن سعد (٣٢٣/٧) تاريخ ابن معين (٣٦٦/٢) تاريخ عثمان الدارمى برقم (٩) . التاريخ الكبير (١٣/٢/٣) العجلى (٣٠٥) الجرح (٣٨٦/٥) اللباب (١٤١/١) سير الاعلام (٣٠٩/٧) التذكرة (٢٢٢/١) العبر (١٨٧/١) الكاشف (١٧٦/٢) التهذيب (٢٤٣/٦) التقريب (٥١٠/١) .

(٥) بقية رجاله ثقات تقدموا فى الحديث: (٤٧٩) .

٤٨١ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح ، ورواية مسلم من طريق عبد العزيز الماجشون تدل على انه سمع من سهيل قبل اختلاطه .

٤٨١ - تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٥٠٩/٢) ومسلم (البر والصلة ٢٠٣١/٤) كلاهما عن يزيد بن هارون بهذا الاسناد مثله .

٤٨٢ - رجال الحديث : ثقات سوى سهيل فانه ثبت قبل اختلاطه .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١) .

(٢) أبو داود الطيالسى ثقة ثبت امام حجة . (١٢٩) .

(٣) وهيب بن خالد ثقة ثبت حجة (٣٢٠) .

(٤) بقية رجاله ثقات سوى سهيل فانه صدوق (٤٧٩) .

٤٨٢ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح ، وقد ثبت بما ذكرناه سابقاً أنه روى هذا الحديث قبل اختلاطه .

٤٨٢ - تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى ص (٣١٩) تابعه عفان عند أحمد (٣٤١/٢) كلاهما عن وهيب بن خالد به نحوه. وتابع وهيبا ، محمد بن أنس عن سهيل عند أبى نعيم فى أخبار أصبهان (٥٧/٢) وتابع سهيلا على روايته عن أبيه ، عبد الله بن دينار عند البخارى (١٧٣/٩) كما تابع أبا صالح على روايته عن أبى هريرة ، نافع مولى ابن عمر عند أحمد (٥١٤/٢) والبخارى (بدء الخلق . ذكر الملائكة ٤/ ١٣٥)

---

(١) فى الأصل (خولف) وفى " ب" (وقد خولف فى رواتها فيها فأدخل بين سهيل و بين أبيه فيها القعقاع بن حكيم).

(٢) في " ب" (سهيل) بدل (سهل) .

(٤٨٤) حدثنا أحمد قال كما ثنا [ابراهيم بن أبى داود قال حدثنا أمية بن بسطام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا] روح بن القاسم عن سهيل بن أبى صالح عن القعقاع عن أبى صالح عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

قال لنا ابن أبى داود هكذا يقول روح عن سهيل عن القعقاع عن أبى صالح ، وليس يقول هذا غيره .(٢) .

فقال قائل هذه الآثار تدل على أن المحبة والبغضة اللتين تقعان فى قلوب الناس لا اكتساب لهم فيهما ، وأنهما تكونان فى قلوبهم بغير اختيار منهم لذلك وبما لا يستطيعون دفعه عنها (١) فهو كما يحدثهم به أنفسهم مما لا يستطيعون اخراجه منها ، وذلك مما لا حَمْدَ لهم على محموده/ولا لَوْمَ عليهم فى مذمومه ، وأنتم قد رويتم عن رسول (٥٧/ ب) الله صلى الله عليه وسلم مايخالف ذلك (١١٦/ ب) .

=== وفى (الأدب باب المقة من الله تعالى ١٧/٨) .

٤٨٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى سهيل فانه ثبت قبل اختلاطه كما سبق أن ذكرناه .

(١) أحمد بن داود بن موسى ثقة (٤٦) .

(٢) سهل بن بكار بن بشر الدارمى ، أبو البشر البصرى المكفوف ، ثقة وثقه أبو حاتم والدارقطنى ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال ربما وهم وأخطأ. مات سنة ثمان وعشرين ومائتين / خ د س .
التاريخ الكبير (١٠٣/٢/٢) الجرح (١٩٤/٤) الثقات (٢٩١/٨) الكاشف (٣٢٤/١) التهذيب (٢٤٧/٤) التقريب (٣٣٥/١) .

(٣) أبو عوانة الوضاح ثقة ثبت (٥٠) .

(٤) بقية رجاله ثقات سوى صالح فانه صدوق (٤٧٩) .

٤٨٣ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤٨٣ ـ تخريج الحديث :

تابع سهل بن بكار على روايته عن أبى عوانة ، عفان عند أحمد (٤١٣/٢) كما تابع أبا عوانة على روايته عن سهيل :

• ـ معمر وعنه عبد الرزاق (٤٥٠/١٠) وعنه أحمد (٢٦٧/٢) ،والصيداوى فى معجم شيوخه (٣٢٧) والبغوى (٥٦/١٣) .

• ـ وعبد العزيز الدراوردى عند مسلم (٢٠٣١/٤) والترمذى فى سورة مريم (٣١٧/٥) ـ وقال حسن صحيح .

• ـ وجرير بن عبد الحميد عند مسلم (٢٠٣٠/٤) .

• ـ ويعقوب بن عبد الرحمن عند مسلم (٢٠٣١/٤) والنسائى (الملائكة ـ الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٤٢٢/٩) .

وله شاهد من حديث أبى أمامة الباهلى أخرجه أحمد (٢٥٩/٥ و ٢٦٣) والطبرانى فى الكبير (١٤١/٨) وذكره الهيثمى فى الزوائد (٢٧١/١٠) وعزاه لأحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط وقال : ورجاله وثقوا . اهـ .

٤٨٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى أمية فإنه صدوق ،وسهيل ثبت قبل اختلاطه .

(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨) .

(٢) أمية بن بسطام صدوق (١٥٩) . ===

---

(١) أى عن القلوب . (٢) فى "ب" (وليس يقوله هذا عبرة) .

(٤٨٥) حدثنا أحمد قال [فذكر] ماقد ثنا الربيعان : الربيع بن سليمان بن [عبد الجبار المرادى والربيع بن سليمان بن] داود الأزدى قالا ثنا أسد بن موسى قال ثنا (حماد بن موسى قال ثنا) (١) حماد بن سلمة عن ثابت عن أبى رافع عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا زار أخا له فى قرية أخرى ، فأرسل (٢) الله عز وجل على مدرجته ملكا ، فلما أتى عليه قال له أين تريد ؟ قال أزور أخا لى فى هذه القرية ، قال هل له عليك من نعمة تربها ؟ قال لا ولكنى (٣) أحببته فى الله عز وجل . قال فانى رسول الله (٤) اليك أن الله قد أحبك كما أحببته .

=== (٣) يزيد بن زريع وروح بن القاسم ثقتان ثبتان (٣١) .

(٤) القعقاع بن حكيم الكنانى المدنى . ثقة وثقه ابن القطان وأحمد وابن معين، من الرابعة / بخ م ع .
تاريخ عثمان الدارمى برقم (٧٠٩) التاريخ الكبير (١٨٨/١/٤) الجرح (١٣٦/٧) الكاشف (٣٤٦/٢) التهذيب (٣٨٣/٨) .التقريب (١٢٧/٢) .

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٤٧٩).

٤٨٤ – الحكم على الحديث : اسناده حسن غريب .
فإن روحا تفرد بادخال القعقاع فى الاسناد وخالف بذلك جميع الرواة الذين رووا هذا الحديث عن سهيل .

٤٨٥ – رجال الحديث : ثقات .
(١) الربيع المرادى وأسد بن موسى ثقتان (١) .
(٢) الربيع الأزدى : ثقة (٤٣) .
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩) .
(٤) ثابت بن أسلم البنانى ثقة ثبت (١٠) .
(٥) أبو رافع هو نفيع بن رافع الصائغ أبو رافع المدنى نزيل البصرة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت من كبار التابعين وثقه ابن سعد والعجلى والدارقطنى وقال أبو حاتم : ليس به بأس . من الثانية / ع .
ابن سعد (١٢٢/٧) الاستيعاب (٦٩/٤) العجلى (٤٥٢) الجرح (٤٨٩/٨) كنى مسلم (٣٨٠) الاستغناء (٦٢٠/١) التهذيب (٤٧٢/١٠) التقريب (٣٠٦/٢) .

٤٨٥ – الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤٨٥ – تخريج الحديث :
تابع أسد بن موسى على روايته عن حماد بن سلمة : عبد الأعلى بن حماد عند مسلم (البر والصلة ١٩٨٨/٤) ويزيد بن هارون عند أحمد (٢٩٢/٢ و ٥٠٨) – والبغوى (٥٢/١٣) وعفان عند أحمد (٤٠٨/٢) ووكيع عند أحمد (٤٨٢/٢) وعبد الرحمن بن مهدى أيضا عند أحمد (٤٦٢/٢) وسليمان بن حرب عند البغوى (٥١/١٣) كلهم عن حماد به . وأخرجه ابن المبارك فى الزهد (٢٤٧) . ====

---

(١) كذا فى الاصل ، وهو خطأ ظاهر فلم أجد فى رواة الحديث من يسمى (حماد بن موسى) ثم ان أسد بن موسى يروى عن (حماد بن سلمة) كما فى حديث (٤٨٦) فيجب حذف مابين القوسين .ثم وجدت فى "ب" كما قلت ،أى (أسد بن موسى ثنا حماد بن سلمة) .
(٢) فى نسخة (فأرصد) كما فى هامش الأصل .وفى "ب" .
(٣) فى نسخة (الا أنى) كما فى هامش الأصل .
(٤) فى الأصل (فانى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك .)

(٤٨٦) حدثنا أحمد قال وكما ثنا الربيع المرادى خاصة قال ثنا أسد قال ثنا حماد بن سلمة عن عاصم الأحول عن أبى حسان (١) عن أبى هريرة رضى الله عنه مثله .

(٤٨٧) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا حسين بن نصر قال ثنا عبد الرحمن بن زياد قال ثنا شعبة عن يحيى بن أبى سليم (٢) قال سمعت عمرو بن ميمون عن (٣) أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من سره أن يجد طعم الايمان فليحب المرء لا يحبه الا لله عز وجل .

==== وذكره المنذرى فى الترغيب (١٧/٤) من حديث أبى هريرة .
وله شاهد صحيح من حديث أنس أخرجه البزار كما فى كشف الاستار (٣٨٨/٢ – ٣٨٩) وأبو يعلى (١٦٦/٧) وأبو نعيم فى الحلية (١٠٧/٣) وذكره الهيثمى فى المجمع (١٧٣/٨) وعزاه للبزار وأبى يعلى ووثق رجاله . وذكره الحافظ فى المطالب العالية (٤٠٦/٢) وعزاه لأبى بكر .

٤٨٥ – غريب الحديث :
" مَدْرَجَة " جمعها المدارج : الثنايا الغلاظ وهى المواضع التى يُدرج فيها : أى يمشى " والأدراج جمع درج : الطريق . (النهاية (١١١/٢) .
" ألك نعمة تَرُبُّها " أى تحفظها وتراعيها وتُرَبِّيها وتقوم فى صلاحها .
(النهاية ١٨٠/٢) .

٤٨٦ – رجال الحديث : ثقات .
(١) عاصم الأحول هو ابن سليمان – ثقة (٥٠) .
(٢) أبو حسان الأعرج ويقال الأحرد (وهو الذى يمشى على ظهور قدميه) مشهور بكنيته واسمه مسلم بن عبد لله البصرى ، ثقة وثقه ابن معين وابن سعد والعجلى وابن عبد البر ، وقال أحمد : مستقيم الحديث ، وقال أبو زرعة لا بأس به . وكان يرى رأى الخوارج وقتل يوم الحرورية سنة ثلاثين ومائة /ختع تاريخ ابن معين (٥٦٢/٢) العجلى (٤٩٥) كنى مسلم (٣٠٧) الجرح (٢٠١/٨) الثقات (٣٩٣/٥) الاستغناء (٥٨٢/١)التهذيب (٧٢/١٢) التقريب (٤١١/٢) .
(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٤٨٦ – الحكم على الحديث وتخريجه : اسناده صحيح . ولم أجده بهذا الاسناد – ورواه عبد الرزاق (٢٠٣/١١) عن معمر عمن سمع الحسن فذكر مثله مرسلا .

٤٨٧ – رجال الحديث : ثقات سوى يحيى بن أبى سليم فانه لا بأس به .
(١) حسين بن نصر ثقة ثبت (١٥٣) .
(٢) عبد الرحمن بن زياد ثقة (١٨٧)
(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦) .
(٤) يحيى بن أبى سُليم : صالح الحديث لا بأس به ، وعمر وبن ميمون ثقة (٢١٧)

٤٨٧ – الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٤٨٧ – تخريج الحديث :
تابع عبد الرحمن بن زياد على روايته عن شعبة : أبو داود الطيالسى (٣٢٦) ومن طريقه أحمد (٢٥٠/٢) والحاكم (١/ ٣ – ٤) وصححه وتعقبه الذهبى بقوله : فيه أبو بلج لا يحتج به وقد وثق وقال البخارى فيه نظر اهـ .وتابعه محمد بن ==

---

(١) فى "ب" (ابن حسان) . (٢) فى "ب" (يحيى بن أبى سليمان) .
(٣) فى "ب" (يحدثعن أبى هريرة) .

قال فهذا قد يحمد عليه ، وذلك لا يكون الا باكتسابه اياه ، والذى فى الفصل الأول من هذا الباب ينفى أن يكون له فى ذلك اكتساب ، فهذان معنيان متضادان .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه (١١٧/ أ) أن الأمر فى ذلك ليس كما ظنه وأنه لاتضاد فى شئ مما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأن ماقاله فإنما هو وحى يوحى قد تولاه الله عز وجل فيه - ولكن معنى الأحاديث الأول والله أعلم أن المحبة المذكورة فيها من الله عز وجل لمن يحبه من عباده تكون بعد ما قد كان منهم ما أحبهم عليه ، كما قال عز وجل فى كتابه : (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) (١) الآية . فكانت محبته عز وجل اياهم باتباعهم رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذلك مما قد يكون فى حياته وبعد وفاته ، فاذا اتبعوه صاروا لربهم عز وجل أولياء فألقى فى قلوب عباده محبتهم فيحبونهم باختيارهم فيثيبهم على ذلك ، كمثل مايلقى فى قلوبهم الايمان كما قال عز وجل : (ولكن الله حبّب اليكم الايمان وزيّنه فى قلوبكم وكرّه اليكم الكفر والفسوق والعصيان،أولئك هم الراشدون ، فضلا من الله ونعمة) (٢) الآية فأخبر عز وجل بما تفضل به فى ذلك عليهم مما ألقاه فى قلوبهم ، حتى يكون منهم مايحمدهم عليه فيأجرهم ويثيبهم عليه ، فمثل ذلك المحبة لأولياء الله عز وجل بتحبيبه اياهم الى من يُحَبِّبُهم اليه من عباده فيحبونهم باختيارهم وباكتساب محبتهم فيأجرهم على ذلك ويثيبهم عليه،/ وكذلك أيضا من أبغضه من عباده (١١٧/ ب) (٥٨/أ) (لخروجه عن اتباع)(٣) رسوله و لعنوده(٤) من أمره يبغضه عز وجل لذلك ، لانه صار له عدوًّا فيوقع فى قلوب من يشاء من عباده بغضه فيبغضونه باكتسابهم لذلك فيؤجرون على بغضهم ويثابون على ذلك . فقد بان بحمد الله ونعمته جميع ما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب انه لا تضاد فيه ولا مخالفة لبعضه بعضا - والله نسئله التوفيق .

= جعفر وهاشم كلاهما عند أحمد (٢٩٨/٢) ومحمد بن جعفر فقط عند البزار كما فى كشف الأستار (٥٠/١) - وعلى بن الجعد عند البغوى (٥٣/١٣) وآدم بن أبى اياس عند الحاكم (١٦٨/٤) وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه - وسكت عليه الذهبى. وذكره الهيثمى فى المجمع (٩٠/١) وعزاه لأحمد والبزار وقال ورجاله ثقات . اهـ .

---

(١) بعض آية (٣١) من سورة آل عمران .
(٢) بعض آية (٧) من سورة الحجرات .
(٣) ما بين القوسين زيد من "ب" .
(٤) عَنَدَ الرجلُ يَعْنُد عُنُوداً : عتا وطغا وجاوز قدره . لسان العرب (٣٠٧/٣) .

(٤٧) باب بيان مشكل ماروى عن أبى معمر عن ابن مسعود مما كانوا يقولونه فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التشهد فى الصلاة " السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته " وأنهم قالوه بعد النبى صلى الله عليه وسلم " على النبى " •

---

(٤٨٨) حدثنا أحمد قال ثنا الحسين بن الحكم الكوفى الجيزى أبو عبد الله قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سيف بن سليمان قال سمعت مجاهدا قال حدثنى عبد الله بن سخبرة أبو معمر قال سمعت ابن مسعود يقول علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد ، كفى بين كفيه كما يعلم السورة من القرآن : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا اله الا الله (١١٨/ أ) وأشهد أن محمدا عبده ورسوله (١)(فكنا نقول ذلك)وهو بين ظهرانينا ، فلما قبض قلنا السلام على النبى •

فقال قائل:هذا حديث منكر لأنه يوجب أن يتشهد بعد النبى صلى الله عليه وسلم بما عامة الناس يتشهدون بخلافه ، لأنهم يتشهدون فيقولون فى تشهدهم " السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته " بعد موته كما كانوا يتشهدون فى حياته •

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنا قد أنكرنا ذلك مثل الذى أنكره ، فقال فمن أين جاء هذا الخلاف لما الناس عليه ؟ أمن قبل أبى معمر؟ فهو رجل جليل المقدار مقبول الرواية أو ممن دونه من رواة هذا الحديث ؟ فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انا قد كشفنا عن ذلك فوجدناه ممن دونه من رواة هذا الحديث •

---

٤٨٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أظفر به •
(١) الحسين بن الحكم الكوفى لم أهتد اليه (٢٥٣) •
(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت حجة (٦٨) •
(٣) سيف بن سليمان ويقال ابن أبى سليمان المخزومى ، أبو سليمان المكى ، ثقة ثبت ، وثقه يحيى بن سعيد القطان وأحمد وأبو زرعة وأبو داود والنسائى وابن سعد والساجى والبزار ، مات بعد سنة خمسين ومائة / خ م د س ق •
التاريخ الكبير (١٧١/٢/٢) العجلى (٢١٣) الجرح (٢٧٤/٤) الكاشف (٣٣٢/١) العبر (١٦٦/١) التهذيب (٢٩٤/٤) التقريب (٣٤٤/١) •
(٤) مجاهد بن جبر المكى ثقة (٥٧) •
(٥) عبد الله بن سخبره الأزدى أبو معمر الكوفى ، ثقة وثقه ابن سعد وابن معين والعجلى وذكره ابن حبان فى الثقات ، مات فى ولاية عبيد الله بن زياد • / ع •
التاريخ الكبير (٩٧/١/٣) العجلى (٢٥٦) الجرح (٦٨/٥) الثقات (٢٥/٥) الكاشف (٨١/٢) التهذيب (٢٣٠/٥) التقريب (٤١٨/١) ===

---

(١) ما بين القوسين زيد من "ب" •

(٤٨٩) حدثنا أحمد قال كما ثنا أبو أمية قال ثنا عبيد الله بن موسى العبسى قال ثنا عثمان بن الأسود عن مجاهد عن عبد الله بن مسعود ، ولم يذكر" أبا معمر" في حديثه؛قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد [في الصلاة] كما يعلمنا السورة من القرآن ، ثم ذكر التشهد الذى فى الحديث الأول ، قال فلما قبض قالوا السلام على النبى ". فدل ما ذكرنا أن هذه الزيادة (١١٨/ ب) المخالفة لما الناس عليه كانت ممن دون أبى معمر •

(٥٨/ب) قال أبو جعفر ومما يدفع فى هذا الحديث/أن يكون مستعملا ويوجب التمسك بما الناس عليه فى صلواتهم من تشهدهم الذى يتشهدون به فيها :

(٤٩٠) حدثنا أحمد قال ان أبا عيسى موسى بن عيسى الكوفى (١) قد ثنا قال ثنا الحسين بن على الجعفى قال ثنا الحسن بن حر عن القاسم بن مخيمرة قال أخذ علقمة بيدى فحدثنى أن عبد الله بن مسعود آخذ بيده ثم علمه التشهد [فذكر التشهد] الذى فى الحديث الذى رويناه ولم يذكر فيه الزيادة التى فيه على تشهد الناس •

---

٤٨٨ ـ الحكم على الحديث : لم أستطيع الحكم على اسناده لجهالتى بشيخ الطحاوى • الا أن الحديث صحيح •

٤٨٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه ابن أبى شيبة (٢٩٢/١) وأحمد (٤١٤/١) والبخارى (الاستيذان ، الأخذ باليدين ٧٣/٨) ومسلم (التشهد فى الصلاة ٣٠٢/١) والنسائى (٢٤١/٢) وأبو يعلى (٢٣٦/٩) وأبو عوانة (٢٢٨/٢) والبيهقى (١٣٨/٢) كلهم من طريق أبى نعيم بهذا الاسناد مثله •
وقد روى الطبرانى فى الكبير (٤٨/١٠ ـ ٦٨) حديث ابن مسعود فى التشهد من طرق كثيرة • وأشار الى رواية الطحاوى بهذا الاسناد ، الحافظ فى الفتح (٣٦٨/٢) •

٤٨٩ ـ رجال الحديث : ثقات •
(١) أبو أمية ثقة (٧١) •
(٢) عبيد الله بن موسى العبسى ثقة ثبت (٨) •
(٣) عثمان بن الأسود المكى ثقة ثبت (٤٠٣) •
(٤) مجاهد ثقة (٥٧) •

٤٨٩ ـ الحكم على الحديث وتخريجه : اسناده صحيح ولم أقف عليه بهذا الاسناد ولم يذكره الطحاوى فى شرح معانى الآثار •

٤٩٠ ـ رجال الحديث : ثقات •
(١) موسى بن عيسى أبو عيسى الكوفى ـ ورد فى الحاوى للكوثرى ص (١١) : موسى بن عيسى المقرىء شيخ الطحاوى فى القراءات ،وقال ابن الجزرى : روى القراءة عن خلف عن يحى وعنه أبو جعفر الطحاوى.
غاية النهاية لابن الجزرى (٢ / ٣٢٢) مقدمة أمانى الأحبار ص(٢٦) •

---

(١) فى " ب" (أبا عيسى موسى بن عيسى بن بشير الكوفى) •

....

== أوانه محرف من (موسى بن عبد الرحمن بن سعيد بن مسروق بن معدان بن المرزبان الكندى أبو عيسى الكوفى) فانه يروى عن " الحسين بن على الجعفى " وروى عنه الطحاوى كما فى مقدمة شرح معانى الآثار (٢٤/١) والله أعلم .
وأبو عيسى هذا ثقه وثقه النسائى وابن أبى حاتم ومات سنة ثمان وخمسين ومائتين / ت س ق .
الجرح (١٥٠/٨) التهذيب (٣٥٥/١٠) التقريب (٢٨٥/٢)

(٢) الحسين بن على بن الوليد الجعفى أبو عبد الله الكوفى ، شيخ الاسلام الحافظ المقرىء الزاهد القدوة ، ثقة ثبت ، قال أحمد مارأيت أفضل منه ، وقال محمد بن عبد الرحمن الهروى : مارأيت أتقن منه . وقيل لسفيان بن عيينه قدم حسين الجعفى فوثب قائما وقال : قدم أفضل رجل يكون قط وقبّل يده – ووثقه ابن معين والعجلى وعثمان بن شيبة – مات سنة ثلاث ومائتين وله أربع وثمانون سنة / ع .
تاريخ الدارمى (٢٧٢) التاريخ الكبير (٣٨١/٢/١) العجلى (١٢٠) الجرح (٥٥/٣) التذكرة (٣٤٩/١) العبر (٢٦٥/١) الكاشف (١٧١/١) التهذيب (٣٥٧/٢) التقريب (١٧٧/١) .

(٣) الحسن بن حر بن الحكم النخعى ويقال الجعفى أبو محمد الكوفى ، نزيل دمشق خال الحسين الجعفى ،ثقة فاضل ، وثقه ابن معين وابن سعد والعجلى والنسائى ويعقوب بن شيبة وابن خراش والحاكم ، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة / د س .
التاريخ الكبير (٢٩٠/٢/١) العجلى (١١٣) الجرح (٨/٣) الثقات (١٦١/٦) الكاشف (١٥٩/١) التهذيب (٢٦١/٢) التقريب (١٦٤/١) .

(٤) القاسم بن مخيمرة الهمدانى ، أبو عروة الكوفى سكن دمشق ، ثقة فاضل، وثقه ابن معين وابن سعد وأبو حاتم والعجلى وابن خراش مات سنة مائة / خت م عم .
تاريخ ابن معين (٤٨٣/٢) تاريخ الدارمى برقم (٧٠٠) التاريخ الكبير (١٦٧/١/٤) العجلى (٣٨٧) الجرح (١٢٠/٧) الثقات (٣٣٢/٧) الكاشف (٣٣٩/٢) التهذيب (٣٣٧/٨) التقريب (١٢٠/٢) .

(٥) علقمة بن قيس ثقة ثبت (٨) .

٤٩٠ – الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٩٠ – تخريج الحديث :
أخرجه ابن أبى شيبة (٢٩١/١) وأحمد (٤٥٠/١) والطبرانى فى الكبير (٦٣/١٠) والدارقطنى (٣٥٢/١) كلهم من طريق الحسين الجعفى به . تابعه زهير بن معاوية عند الطيالسى (٣٦) والطبرانى (٦٢/١٠) وعبد الرحمن بن ثابت عند الطبرانى (٦٢/١٠) وحده – وابن عجلان ومحمد بن أبان كما فى الدارقطنى (٣٥٢/١) .
كما تابع علقمة على روايته عن ابن مسعود : أبو وائل شقيق بن سلمة عند الطيالسى (٣٣) وعبد الرزاق (١٩٩/٢ – ٢٠٠) وأحمد ٣٨٢/١ ، ٤١٣ ، ٤٢٧ ، ٤٢٨ ، ٤٣١ ، ٤٣٧ ، ٤٤٣ ، ٤٦٤) والدارمى (٢٥٠/١) والبخارى (٢١١/١ – ٢١٢) – ومسلم (٣٠١/١) وأبو داود (٥٩١/١) والنسائى (٢٣٨/٢ – ٢٤١) و (٤١/٣) وابن ماجة (١٦٢/١) وأبى يعلى (١٤/٩ و ٦٨) وابن خزيمة(٣٤٨/١) وابى عوانة ===

(٤٩١) حدثنا أحمد قال وان فهدا قد ثنا قال ثنا أبونعيم وأبو غسان ، واللفظ لأبى نعيم قالا ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر ثم ذكر باسناده مثله. وقال فاذا فعلت ذلك أو قضيت هذا فقد تمت صلاتك ان شئت ان تقم فقم وان شئت أن تقعد فاقعد .

(٤٩٢) حدثنا أحمد قال وان الحسين بن نصر قد ثنا قال ثنا [أحمد بن عبد الله ابن يونس قال حدثنا زهير ثم ذكر باسناده مثله .

(٤٩٣) حدثنا أحمد قال وان فهدا قد حدثنا قال حدثنا] أبو غسان قال حدثنا زهير قال ثنا أبو اسحاق قال أتيت الأسود بن يزيد فقلت ان أبا الأحوص قد زاد فى خطبة الصلاة " والمباركات " قال فأتيه فقل له ان الأسود ينهاك ويقول ان علقمة تعلمهن

== (٢٨٨/٢ - ٢٣٠) والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٦٢/١ - ٢٦٣) والطبرانى فى الصغير (٢٥٠/١) والبيهقى (١٣٨/٢) والبغوى (١٨٠/٣) وابن حزم فى المحلى (٢٦٩/٣) .

٤٩١ - رجال الحديث : ثقات .
(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠) .
(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت حجة (٦٨) .
(٣) أبو غسان هو مالك بن اسماعيل ثقة متقن (١٠٨) .
(٤) زهير بن معاوية ثقة ثبت حجة (١٢٥)
(٥) الحسن بن حر ثقة فاضل (٤٩٠) .

٤٩١ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٩١ - تخريج الحديث :
أخرجه الدارمى (٢٥١/١) عن أبى نعيم به مثله - وتابع أبا نعيم وأبا غسان على روايتهما عن زهير بن معاوية : يحيى بن آدم عند أحمد (٤٤٢/١) وذكره الهيثمى فى المجمع (١٤٢/٢) وعزاه لأحمد وقال : رجاله موثقون .

٤٩٢ - رجال الحديث : ثقات .
(١) الحسين بن نصر ثقة ثبت (١٥٣) .
(٢) أحمد بن عبد الله بن يونس ثقة متقن (١٥١) .
(٣) زهير بن معاوية ثقة ثبت حجة (١٢٥) .

٤٩٢ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٩٢ - تخريج الحديث : أخرجه الطبرانى (٦٢/١٠) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس وتابعه على روايته عن زهير بن معاوية ، شبابة بن سوار عند الدارقطنى (٣٥٣/١) وأحمد بن عبد الملك بن واقد وأبو بلال الأشعرى كلاهما عند الطبرانى (٦٢/١٠) .

٤٩٣ - رجال الحديث : ثقات .
(١) أبو اسحاق هو السبيعى ثقة (٢٢٠) .
(٢) الأسود بن يزيد النخعى ثقة (٢٩٢) .
(٣) أبو الأحوص الجُشَمى صاحب ابن مسعود ، اسمه عوف بن مالك بن نضلة الكوفى .===

من عبد الله كما يتعلم السورة من القرآن ، عدهن عبد الله فى يده ثم ذكر تشهد عبد الله.(١١٩/أ) فانتفى (٣) أن تكون الزيادة التى فى الحديث الأول عن عبد الله وثبت أنها عن مجاهد .

ومما يدل على فساد ذلك ووجوب الأخذ بغيره مما الناس عليه فى صلواتهم أن ابن عمر وأبا موسى الأشعرى وجابر بن عبد الله (١) وغيرهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رووا التشهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير خلاف لما يكونون عليه منه فى حياته وبعد وفاته .

وقد ذكرنا ذلك فى بابه من كتابنا فى شرح معانى الآثار (٢) ، ومما قد وكد ذلك أيضا أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قد كان بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم علم الناس التشهد كذلك :

=== ثقة وثقه ابن معين وابن سعد والعجلى والنسائى ، قتله الخوارج أيام الحجاج بن يوسف / بخ م عم .

تاريخ ابن معين (٤٦١/٢) التاريخ الكبير (٥٦/١/٤) العجلى (٣٧٧) كنى مسلم (١٠١) الجرح (١٤/٧) الثقات (٢٧٤/٥) الاستغناء (٤٠٦/١) تاريخ بغداد (١٩٠/١٢) التهذيب(١٦٩/٨) التقريب (٩٠/٢) .

(٤) علقمة هو ابن قيس النخعى ثقة ثبت (٨) .

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٤٩١)

٤٩٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٩٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٦٦/١) بهذا الاسناد مثله . وحديث الأسود بن يزيد فى التشهد أخرجه عبد الرزاق (١٩٩/٢) وابن أبى شيبة (٢٩١/١ و ٢٩٤) وأحمد (٤١٣/١ و ٤٥٩) والترمذى (٨١/٢ ـ ٨٢) والنسائى (٢٣٧/٢ ـ ٢٣٩) وابن ماجة (١٦٢/١) والبزار كما فى كشف الاستار (٢٧١/١) وابن خزيمة (٣٤٨/١ و ٣٥٠) والطبرانى (٤٩/١٠ و ٥٦ ـ ٥٩) من عدة طرق ـ وذكره الهيثمى فى المجمع (١٤١/٢) وعزاه للبزار وقال : رجاله رجال الصحيح . اهـ نصب الراية (٤١٩/١) ونيل الاوطار (٣١٢/٢) .

قال الترمذى (٨٢/٢) : حديث ابن مسعود قد روى عنه من غير وجه وهو أصح حديث روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى التشهد ، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين. اهـ ـ وروى عبد الرزاق (٢/ ٢٠٥) والترمذى (٨٢/١) ونقل عنهم الزيلعى فى نصب الراية (٤١٩/١) عن خصيف الجزرى قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام ـ فقلت يارسول الله ، ان الناس قد اختلفوا فى التشهد ؟ فقال عليك بتشهد ابن مسعود . اهـ ====

---

(١) راجع أحاديثهم فى نصب الراية (٤١٩/١ ـ ٤٢٢) .

(٢) راجع شرح معانى الآثار (٢٦١/١ ـ ٢٦٦) .

(٣) زاد فى "ب" (قال الطحاوى : فانتفى ....).

(٤٩٤) حدثنا أحمد قال كما ثنا حسين بن نصر قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن زيد العَمِّى عن أبى الصديق الناجى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كان أبو بكر رضى الله عنه يعلمنا التشهد على المنبر كما يُعَلِّمون الصبيانَ فى الكتاب (١) ثم ذكر (مثل) (٢) تشهد ابن مسعود سواء - وأن عمر رضى الله عنه قد علم الناس التشهد وهو على المنبر •

=== وقال الحافظ فى الفتح (٣٦٨/٢)ط الريان : وقال البزار لما سئل عن أصح حديث فى التشهد ؟ قال : " هو عندى حديث ابن مسعود ، وروى من نيف وعشرين طريقا ثم سرد أكثرها • وقال : لا أعلم فى التشهد أثبت منه ولا أصح أسانيد ولا أشهر رجالا • اهـ • ولا اختلاف بين أهل الحديث فى ذلك وممن جزم بذلك البغوى فى شرح السنة (١٨٣/٣) ومن رجحانه انه متفق عليه دون غيره ، وأن الرواة عنه من الثقات لم يختلفوا فى ألفاظه بخلاف غيره • وأنه تلقاه عن النبى صلى الله عليه وسلم تلقينا ، فروى الطحاوى عن طريق الأسود بن يزيد عنه قال : " أخذت التشهد من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقننيه كلمة كلمة - ا هـ •
أما حديث التشهد من رواية أبى الأحوص عن ابن مسعود فقد أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٦٣/١) والطيالسى ص (٣٩) وعبد الرزاق (١٩٩/٢ - ٢٠٠) وأحمد (٤١٣/١) وأبو داود (٥٩٢/١) والترمذى (٤١٣/٣) والنسائى (٢- ٢٣٨ - ٢٣٩) وابن ماجة (١٦٢/١) وابن خزيمة (٣٥٦/١) وابن حبان (١٩٤٢ و ١٩٤٧) والطبرانى (٤٩/١٠ و ٥٦ - ٥٩) •
كلهم بدون زيادة " والمباركات " فعرفنا بذلك أن ابا الأحوص قد امتنع من هذه الزيادة لما نهاه عنها الأسود بن يزيد كما فى رواية الطحاوى •
٤٩٤ - رجال الحديث : ثقات سوى زيد العمى فإنه ضعيف •
(١) حسين بن نصر ثقة ثبت (١٥٣) •
(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت حجة (٦٨) •
(٣) سفيان هو الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١)
(٤) زيد العمى (بفتح المهملة تشديد الميم) هو زيد بن الحوارى العمى البصرى • قال أبو حاتم : ضعيف الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن عدى عامة مايرويه ضعيف ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه - ضعفه ابن معين وابن المدينى وابو زرعة وابن سعد والعجلى والنسائى والجوزجانى وابن حبان وقال لا يجوز الاحتجاج بخبره ولا أكتبه الا للاعتبار • من الخامسة /ع •
ابن سعد (٢٤٠/٧) تاريخ ابن معين (١٨٢/٢) الجرح (٥٦٠/٣) العقيلى (٧٤/٢) المجروحين (٣٠٩/١) الكامل (١٥٥/٣) كنى مسلم (٣٢٣) الاستغناء (٥٧٨/١) تهذيب تاريخ دمشق (٥/٦) الميزان (١٠٢/٢) الكاشف (٢٦٥/١) التهذيب (٤٠٧/٣) التقريب (٢٧٤/١) اللباب (٣٩٥/٢) •

---

(١) فى شرح معانى الاثار : (كما تعلمون الصبيان الكتاب) (٢٦٤/١) -•
(٢) سقط فى الأصل وأضفناه من شرح معانى الآثار (٢٦١/١) •

(٤٩٥) حدثنا أحمد قال كما قد ثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ومالك بن أنس ان ابن شهاب حدثهما عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه سمع عمر بن الخطاب (١١٩/ ب) رضى الله عنه يعلم الناس التشهد على المنبر وهو يقول : قولوا التحيات لله الزاكيات لله الصلوات لله (١) السلام عليك/أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين • أشهد أن لا آله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، هكذا أملاه يونس علينا • (٥٩/أ)

=== (٥) أبو الصديق الناجي : هو بكر بن عمرو وقيل ابن قيس • أبو الصديق الناجي بصري ثقة ، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي • مات سنة ثمان ومائة / ع •
التاريخ الكبير (٩٣/٢/١) الجرح (٣٩٠/٢) الثقات (٧٤/٤) الكاشف (١٠٨/١) التهذيب (٤٨٦/١) التقريب (١٠٦/١) •

٤٩٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف •

٤٩٤ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى الاثار (٢٦٤/١) بهذا الاسناد مثله •
وابن أبى شيبة (٢٩٢/١) عن أبى نعيم به • والبيهقى (١٣٩/٢) تعليقا
وأشار الزيلعى فى نصب الراية (٤٢٠/١) الى رواية الطحاوى •

٤٩٥ ـ رجال الحديث : ثقات •
(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) •
(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥) •
(٣) عمرو بن الحارث ثقة ثبت امام (١٠٠) •
(٤) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢) •
(٥) ابن شهاب الزهرى ثقة ثبت أمام حجة (١٣) •
(٦) عروة بن الزبير ثقة ثبت امام حجة (٣٥)
(٧) عبد الرحمن بن عبد القاريّ (بتشديد الياء نسبة الى القارة بطن من خزيمة) يقال ولد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم • وذكره مسلم وابن سعد وخليفة فى الطبقة الاولى من تابعى أهل المدينة • ووثقه ابن معين والعجلى وكان على بيت المال زمن عمر وهو من جلة تابعى أهل المدينة وعلمائهم • مات سنة خمس أو ثمان وثمانين / ع •
الاستيعاب (٨٣٩/٢) اسد الغابة (٤٧٠/٣) الاصابة (٧١/٣) التاريخ الكبير (٣٠٢/١/٣) العجلى (٢٩٥) الجرح (٢٦١/٥) الثقات (٧٩/٥) الكاشف (١٥٥/٢) التهذيب (٢٢٣/٦) التقريب (٤٨٩/١) •

٤٩٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح •

٤٩٥ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٦١/١) بهذا الاسناد مثله • ومالك فى الموطأ (التشهد فى الصلاة ٩٠/١) وعنه الشافعى فى الرسالة فقرة (٧٣٨) وذكر حديث مالك الزيلعى فى نصب الراية (٤٢٢/١) وقال : وهذا اسناد صحيح • ====

---

(١) فى "ب" (الطيبات الصلوات لله) •

(٤٩٦) وَحَدَّثَنَاه فى موطأ مالك عن ابن وهب عن مالك انه حدثه عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القارى انه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو على المنبر وهو يعلم الناس التشهد يقول : [قولوا] التحيات لله الزاكيات (١) الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

فقال قائل وكيف يجوز أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم يخاطب بعد وفاته بمثل هذا كما [كان] يخاطب فى حياته .

فكان جوابنا فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن عبيد ذكر عن ابن عيينة أن مما أجل الله به رسوله صلى الله عليه وسلم أن يسلم عليه بعد وفاته كما كان يسلم عليه فى حياته ، فكان هذا حسنا ، وقد استخرج بعض من استخرج عن النبى صلى الله عليه وسلم (١٢٠ / أ) فى هذا معنى حسنا .

(٤٩٧) حدثنا أحمد قال وهو ماقد ثنا يونس قال أنبا ابن وهب أن مالكا حدثه عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة فقال : السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله

=== تابع مالكا على روايته عن الزهرى / معمرٌ وعنه عبد الرزاق (٢/٢٠٢) وابن أبى شيبة (٢٩٣/١)/وابن اسحاق ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث عند البيهقى (١٤٣/٢ - ١٤٤) .

كما تابع الزهرى على روايته عن عروة ، ابنُ جريج عند عبد الرزاق (٢٠٢/٢) - وهشام عند عبد الرزاق (٢٠٢/٢) والبيهقى (١٤٣/٢) ولم يختلف حديث ابن شهاب ولا حديث هشام بن عروة الا ان ابن شهاب قال (الزاكيات) وقال هشام (المباركات) . قال ابن اسحاق :ولا أرى الا أن هشاما كان أحفظهما للزومه . ذكره الهيثمى . وأشار ابن حجر الى رواية البيهقى فى التهذيب (٢٢٣/٦) .

٤٩٦ - رجال الحديث : ثقات .

(١) وَحَدَّثَنَاه : أى يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤) .

(٢) وبقية رجال الحديث ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٤٩٦ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٤٩٦ - تخريج الحديث :

أخرجه مالك فى الموطأ (٩٠/١) وعنه الشافعى فى مسنده (٩٦/١) ومن طريقه البيهقى (١٤٤/٢) وتابع مالكا يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث عند البيهقى (١٤٤/٢) .

(٤٩٧) رجال الحديث : ثقات .

(١) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقى (بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف) أبو شِبْل المدنى ، ثقة ربما وهم . وثقه أحمد وابن سعد والعجلى والترمذى . وقال ابن معين والنسائى وابن عدى ليس به بأس ، وقال أبو ===

---

(١) فى "ب" (الزاكيات لله) .

بكم لا حقون ، وددت أنى رأيت اخواننا ، قالوا يارسول الله ألسنا باخوانك ؟ قال بل أنتم أصحابى ، واخوانى الذين يأتون بعد(١) وأنا فَرَطُهم على الحوض .

(٤٩٨) حدثنا أحمد قال و ما قد ثنا يوسف بن يزيد قال ثنا حجاج بن ابراهيم الأزرق قال ثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن ، ثم ذكر باسناده مثله .

قال ففى هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سلم على أهل المقبرة وهم موتى كما كان يسلم عليهم وهم أحياء .واذا جاز ذلك فى أهل المقبرة كان فى رسول الله صلى الله عليه وسلم أجوز ، وهذا معنى حسنا ، والله نسئله التوفيق .

وقد روى عن عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدخل فى هذا المعنى الذى قد روى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى

== حاتم : صالح روى عنه الثقات ـ الا انه انفرد بأحاديث لا يتابع عليها وقد أخرج له مسلم من حديث المشاهير دون الشواذ ، أنكروا عليه حديث (اذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا) مات سنة بضع وثلاثين ومائة / ز م ع
تاريخ ابن معين (٤١٥/٢) تاريخ عثمان الدارمى (٦٢٣ و ٦٢٤) التاريخ الكبير (٥٠٨/٢/٣) العجلى (٣٤٣) الجرح (٣٥٧/٦) الثقات (٢٤٧/٥) الكامل (١٨٦٠/٥) الميزان (١٢٠/٣) الكاشف (٣١٠/٢) التهذيب (١٨٦/٨) التقريب (٩٢/٢) .

(٢) عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقى مولاهم الجهنى المدنى ، ثقة ذكره ابن المدينى وغيره مع الأعرج وغيره من أصحاب أبى هريرة ووثقه أبو حاتم والعجلى ، وقال ابن معين والنسائى ليس به بأس ـ وذكره ابن حبان فى الثقات ـ من الثالثة / زم ع
تاريخ عثمان الدارمى (٦٢٣) التاريخ الكبير (٣٦٦/١/٣) العجلى (٣٠١) الجرح (٣٠١/٥) الثقات (١٠٨/٥) الكاشف (١٦٩/٢) التهذيب (٣٠١/٦) التقريب (٥٠٣/١) .

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٤٩٥) .

٤٩٧ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤٩٧ ـ تخريج الحديث :
اخرجه مالك (الطهارة ، جامع الوضوء ٢٨/١) بلفظ أُتم من هذا ـ ومن طريقه احمد (٣٧٥/٢) ومسلم (٢١٨/١) وابو داود (٥٥٨/٣) والنسائى ٩٣/١) وابو عوانة (١٣٨/١) والبيهقى (٨٢/١) والبغوى (٣٢٢/١) .
تابع مالكا على روايته عن العلاء بن عبد الرحمن : شعبة عند احمد (٣٠٠/٢) وابن ماجة (٤٥٠/٢) وعبد الرحمن بن ابراهيم عند احمد (٤٠٨/٢) وحده .
وله شاهد من حديث (ابى مويهبه) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أُخرجه احمد (٤٨٩/٣) والدارمى فى المقدمة (٣٨/١)والبزار كما فى كشف الاستار(٤٠٨/١) وذكره الهيثمى فى المجمع (٥٩/٣) وعزاه لاحمد والبزار وقال : اسناد كليهما ضعيف اهـ . وذكرابن ابى شيبة (٣٣٩/٣) آثارا فى التسليم على القبور .

٤٩٨ ـ رجال الحديث : ثقات .
(١) يوسف بن يزيد ثقة (١٨١) . ===

---

(١) فى "ب" (لم يأتوا بعد) .

الله عليه وسلم فيه :

(٤٩٩) حدثنا احمد قال كما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب (١٢٠/ ب) قال ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن شريك بن عبد الله ابن أبى نمر[(١)] عن عطاء بن يسار عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كلما كانت ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج آخر الليل الى البقيع فيقول :السلام عليكم دار قوم موءمنين ، وأتاكم ماتوعدون[(٢)] غدا مُؤَجَّلُون (٣) وانا ان شاء الله بكم لاحقون ،/اللهم اغفر لأهل [بقيع] الغرقد . (٥٩/ ب)

(٥٠٠) حدثنا احمد قال وكما ثنا يوسف بن يزيد قال ثنا حجاج بن ابراهيم قال ثنا اسماعيل بن جعفر عن شريك بن عبد الله بن ابى نمر[(١)] ، ثم ذكر باسناده مثله . غير انه قال : وأتاكم ماتوعدون " والله الموفق .

=== (٢) حجاج بن ابراهيم الازرق ثقة (٤٤٥) .
(٣) اسماعيل بن جعفر ثقة ثبت (٢٣) .
(٤) العلاء بن عبد الرحمن ثقة ربما وهم (٤٩٧) .

٤٩٨ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٤٩٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه احمد (٤٠٨/٢) ومسلم (الطهارة ، استحباب اطالة الغرة ٢١٨/١) بلفظ أتم من هذا ، وابو يعلى (٢٨٧/١١) كلهم من طريق اسماعيل بن جعفر بهذا الاسناد مثله .

٤٩٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الدراوردى وشريك فانهما صدوقان .
(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) .
(٢) عبد الله بن مسلمة بن قعنب ثقة ثبت حجة (١٦) .
(٣) عبد العزيز محمد الدراوردى صدوق (١٨١) .
(٤) شريك بن عبد الله بن ابى نمر القرشى وقيل الليثى ، ابو عبد الله المدنى ، صدوق ، وثقه ابن سعد وابو داود والعجلى وقال ابن معين والنسائى وابن الجارود لاباس به ، وقال ابن عدى : روى عنه مالك وغيره فاذا روى عنه ثقة فانه ثقة ـ توفى سنة اربعين ومائة / ع .
تاريخ ابن معين)٢٥١/٢) تاريخ عثمان الدارمى (٤٢٠) التاريخ الكبير (٢٣٦/٢/٢) العجلى (٢١٧) الجرح (٣٦٣/٤) الثقات (٤٤٤/٦) الميزان (٢٦٩/٢) الكاشف (١٠/٢) التهذيب (٣٣٧/٤) التقريب (٣٥١/١) .
(٥) عطاء بن يسار ثقة فاضل (٢٧٩) .

٤٩٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع الدراوردى باسماعيل بن جعفر فى الحديث الآتى .

٤٩٩ ـ تخريج الحديث :
اخرجه ابو داود فى الجنائز عن القعنبى وقتيبة كلاهما عن الدراوردى به نحوه كذا فى تحفة الاشراف (٢٤١/١٢) ولم احده فى سننه . وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذى (٣٦٩/٣) وقال حسن غريب والطبرانى فى الكبير (١٠٨/١٢) .

٥٠٠ ـ رجال الحديث : ثقات . ====

---

(١) فى " ب" فى الموضعين (عن أبى نمر) بدل (ابن أبى نمر) .
(٢) فى " ب" (وأتاكم ما تدعون) . (٣) فى "ب" وكذا فى رواية مسلم (٦٦٩/٢) "موجلون" .

وقد روى عن بريدة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل فى هذا المعنى أيضاً ما :

(٥٠٠/أ) حدثنا احمد بن داود بن موسى ثنا ابراهيم بن عرعرة حدثنى حَرَمى بن عمارة ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى على القبور قال : السلام عليكم أهل القبور من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، أنتم لنا فرط ونحن لكم تبع، نسأل الله العافية لنا ولكم . (١)

=== شريك إذا روى عنه ثلة فإنه ثقة وبقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديثين (٤٩٨ و ٤٩٩) .

٥٠٠ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٠٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (الجنائز ، مايقال عند دخول القبر ٢/٦٦٩) والنسائى (الجنائز الامر بالاستغفار ٤/٩٤) وفى اليوم والليلة ص ٥٨٨) كلاهما من طريق اسماعيل بن جعفر بهذا الاسناد مثله .

وتابع اسماعيل على روايته عن شريك الدراوردى فى الحديث السابق وزهير بن محمد عند احمد (٦/١٨٠) ـ كما تابع عطاء بن يسار على روايته عن عائشة ، محمد بن قيس بن مخرمة عند احمد (٦/٢٢١) ومسلم (٢/٦٦٩) والنسائى (٤/٩١) .

. ـ وعبد الله بن عامر بن ربيعة عند احمد (٢/٧١) وابن ماجة (١/٢٨٣) .

. ـ والقاسم بن محمد عند احمد (٦/٧٦ و ١١١) كلهم عن عائشة . وله شاهد من حديث بريدة بن الحصيب الاسلمى اخرجه احمد (٥/٣٥٣ و ٣٥٩) ومسلم (٢/٦٧١) والنسائى فى السنن (٤/٩٤) وفى عمل اليوم والليلة ص (٥٨٨) وابن ماجة (١/٢٨٣) .

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر أخرجه البزار كما فى كشف الاستار (١/٤٠٩) وذكره الهيثمى فى المجمع (٣/٦٠) وقال : رواه البزار وفيه " غالب بن عبد الله" وهو ضعيف . اهـ .

٥٠٠/أ ـ رجال الحديث: ثقات، سوى "حَرَمى بن عمارة" فإنه صدوق .

(١) احمد بن داود بن موسى ، ثقة . (٤٦)

(٢) ابراهيم بن عرعرة : هو ابراهيم بن محمد بن عرعرة السامى، أبو إسحاق البصرى، ثقة حافظ، وثقه ابن معين وابن قانع، وقال الحاكم : إمام من حفاظ الحديث. وقال الخليلى : حافظ كبير، ثقة متفق عليه . وذكره ابن حبان فى الثقات، مات سنة احدى وثلاثين ومائتين /م د س .

الجرح (٢/١٣٠) التذكرة (٢/٤٣٥) التهذيب (١/١٥٥) التقريب (١/٤٢) .

(٣) حَرَمى بن عُمارة بن أبى حفصة نابت ويقال ثابت العَتَكى، أبو روح البصرى . قال ابن معين : صدوق، وقال أبو حاتم : ليس هو فى عداد القطان وابن مهدى وغندر، وهو مع وهب بن جرير وعبد الصمد وأمثالهما، مات سنة احدى ومائتين /خ م د س ق .

تاريخ عثمان الدارمى برقم (٢٧٤) التاريخ الكبير (٢/١/١٢٢) الجرح (٣/٣٠٧) الميزان (١/٤٧٤) التهذيب (٢/٢٣٢) التقريب (١/١٥٩) .

(٤) شعبة بن الحجاج ، ثقة ثبت امام حجة . (٨٦)

(٥) علقمة بن مرثد الحضرمى ، ثقة . (٢٣١)

(٦) سليمان بن بُريدة بن الحُصَيْب الأسلمى ، ثقة . (٢٣١)

٥٠٠/أ ـ الحكم على الحديث: اسناده صحيح لغيره .

٥٠٠/أ ـ تخريج الحديث : قد تابع ابراهيمَ بن عرعرة على روايته عن حرمى بن عُمارة : عبيدُ الله بن سعيد، وعنه النسائى (الجنائز، الأمر بالاستغفار للمؤمنين ٤/٩٤) وفى عمل اليوم والليلة، ص (٥٨٨) / كما تابع شعبةَ على روايته عن علقمة : سفيانُ الثورى، ومن طريقه ابن ابى شيبة ( ) وعنه مسلم (٢/٦٧١) و احمد (٥/٣٥٣) وعنه ابو داود، كما فى تحفة الاشراف (٢/٧١)، قال المزى : حديث ابى داود فى رواية ابى الحسن بن العبد، ولم يذكره ابو القاسم اهـ ./ وابن ماجة (الجنائز، ماجاء فيما يقال اذا دخل المقابر (١/٢٨٣) ، أيضا من طريق سفيان الثورى به .

---

(١) قد سقط هذا الحديث فى الاصل واستدركته من نسخة "ب" .

(٤٨) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله من أنظر معسرا فله بكل يوم صدقة ، ومن أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة .

(٥٠١) حدثنا أحمد قال ثنا علي بن معبد قال ثنا معلى بن منصور قال ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنظر معسرا فله بكل يوم صدقة — ثم سمعته يقول بكل يوم مثله صدقة. قال فقلت له اني سمعتك تقول فله بكل يوم صدقة . ثم قلت الآن فله بكل يوم مثله صدقة (١٢١/أ) فقال : إنه متى لم يحلّ الدين فله بكل يوم صدقة، فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثله صدقة . قال أبو جعفر فاحتمل أن المسئول عما سئل عنه في هذا الحديث هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واحتمل أن يكون من دونه من رواة الحديث فاعتبرنا ذلك .

(٥٠١ — رجال الحديث : ثقات .

(١) علي بن معبد بن نوح ثقة — (١٣٧)

(٢) معلى بن منصور الرازى أبو يعلى ، نزيل بغداد ثقة فقيه حافظ — قال احمد : هو من كبار أصحاب أبي يوسف ومحمد ومن ثقاتهم في النقل والرواية — وقال العجلي ثقة نبيل صاحب سنة جمع الامامة في الرأى والحديث . ووثقه ابن معين وغيره .

مات سنة احدى عشرة ومائتين /ع

تاريخ عثمان الدارمي (٨١٦) التاريخ الكبير (٣٩٥/٧/٤) العجلي (٤٣٥) الجرح (٣٣٤/٨) تاريخ بغداد (١٨٩/١٣) سير الأعلام (٣٦٥/١٠) التذكرة (٣٧٧/١) الميزان (١٥٠/٤)العبر (٢٨٣/١) الكاشف (١٤٥/٣) التهذيب (٢٣٨/١٠) التقريب (٢٦٥/٢)

(٣) عبد الوارث بن سعيد ثقة ثبت (٧٦)

(٤) محمد جحادة الأودى ويقال له الأيامي ، ثقة وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنسائي ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة /ع

تاريخ عثمان (٧٧١) التاريخ الكبير (٥٤/١/١) العجلي (٤٠٢) الجرح (٢٢٢/٧) العبر (١٣٣/١) الكاشف (٢٥/٣) التهذيب (٩٢/٩) التقريب (١٥٠/٢).

(٥) سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ثقة (٢٣)

(٥٠١ — الحكم على الحديث : اسناده صحيح

(٥٠١ — تخريج الحديث :

تابع معلى بن منصور على روايته عن عبد الوارث ، عفان عند الامام أحمد (٣٦٠/٥) والحاكم (٢٩/٢) من طريق بن أبي شيبة عن عفان . وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . اهـ وانما هو على شرط مسلم وحده ، لأن سليمان بن بريدة لم يخرج له البخارى شيئا وانما أخرج هو ومسلم لأخيه (عبد الله بن بريدة) . ولم أجد الحديث في مصنف بن أبي شيبة مع أنه عقد بابا بعنوان =

(٥٠٢) حدثنا أحمد قال فوجدنا ابراهيم بن أبي داود قد ثنا قال ثنا أبو معمر عبد الله ابن عمرو بن أبي الحجاج قال ثنا [عبد الوارث قال حدثنا] محمد بن جحادة عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنظر معسرا كان له بكل يوم صدقة . قال وسمعته يقول من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة . قال قلت يا رسول الله! قلت بكل يوم صدقة ثم قلت بكل يوم مثله صدقة ، قال فقال بكل يوم صدقة مالم يحل الدين فاذا حل الدين فإن أنظره بعد الحل فله بكل يوم مثله صدقة .

---

* انظار المعسر والرفق به " ولم يذكر فيه هذا الحديث فلعله في مسنده .

وذكره الهيثمي في المجمع (١٣٥/٤) وعزاه لأحمد وقال رجاله رجال الصحيح وابن حجر في المطالب العاليه (٤١٨/١) وعزاه لأبي يعلى . وابن كثير في تفسيره (٣٣١/١) من طريق الامام أحمد .

وتابع سليمان بن بريدة على روايته عن أبيه ، نفيع أبو داود عند أحمد (٣٥١/٥) وابن ماجة (٥٨/٢) ونفيع بن الحارث هذا ضعيف لكن حديثه يتقوى بحديث الباب .

٥٠٢ ـ رجال الحديث : ثقات

(١) ابراهيم بن أبي داود ثقة ثبت (١٨)

(٢) أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ميسرة المنقرى التيمي البصرى . ثقة ثبت حافظ ، وليس له في الكتب الستة شيء عن غير عبد الوارث وهو أثبت الناس فيه . وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود ويعقوب ابن شيبة . مات سنة أربع وعشرين ومائتين /ع

التاريخ الكبير (١٥٥/١/٣) كنى مسلم (٩٤٠) كنى الدولابي (١١٩/٢) الجرح (١١٩/٥) الاستغناء (٧٠٣/٢) اللباب (٢٤٨/٣) . التذكرة (٤٩٣/٢) العبر (٣٠٧/١) الكاشف (١٠١/٢) التهذيب (٣٣٥/٥) التقريب (٤٣٦/٢)

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٠٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٥٠٢ ـ تخريج الحديث :

أخرجه البيهقي (٣٥٧/٥) من طريق أبي معمر المنقرى بهذا الاسناد مثله . وأبو نعيم في أخبار اصفهان (٢٨٦/٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩٠/١٤/أ) كلاهما من طريق عبد الوارث به . وانظر شواهده في الفتح الرباني (٩٦/١٥ ـ ٩٨) .

فوقفنا بهذا الحديث على أن المسئول عما سئل عنه فيه من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم تأملنا جوابه لسائله عما سأله عنه من ذلك،فوجدنا ذلك مما قد أحطنا علما أنه في الديون من القروض لا مما سواها من أثمان البياعات (١٢١/ب) وغيرها .[لأن الديون من أثمان البياعات وغيرها] سواء. والقروض انما هي ابدال من أشياء سواها لا حمد فيها لأهلها يثابون عليها. والأموال من القروض هي أموال يتبرع أهلها فيها باقراضهم اياها من يقرضونه اياها ليتصرف فيها في منافع نفسه فيكونون في ذلك محمودين وعليه مثابين .

واحتمل أن يكون ذلك الصبر الى المدة التي كان القرض اليها قد لزم المقرض كما يقول ذلك من يقوله من أهل المدينة . منهم مالك بن أنس فيكون ثوابه/في ذلك (٦٠/أ) ما يثيبه الله عزوجل عليه،فإذا حَلَّ الدين له فأنظر به من هو له عليه كان ثوابه في ذلك فوق ثوابه الأول . فان كان هذا هو حقيقة هذا الحديث ثبت به ما يقول هؤلاء في القروض أن الآجال تثبت فيها كثبوتها فيما سواها .

وقد يحتمل أن يكون الثواب على ذلك لا لأجل واجب على المقرض ولكنه لأجل قد وعده الذى أقرضه ماله . والوعد وان كان الحكم لا يوجبه فان الشريعة توجب الوفاء به وتحمد عليه من وفى به (وتذمه)(١) على الخلف فيه . فيكون المقرض لماله الى ذلك الأجل موعدا وعدا له الثواب على الوفاء به . والشريعة تمنعه من خلف موعده في ذلك . فاذا انقضى ذلك الأجل ذهب عنه ذلك الوعد . وأطلقت له الشريعة المطالبة بدينه . فاذا أنظر به بعد ذلك من هو له عليه كان ثوابه على ذلك أعظم من ثوابه (١٢٢/أ) عليه فيما كان له فيه من الثواب قبل ذلك . وهذا تأويل حسن ، وهو الذى يجيء على أصول أبي حنيفة وأصحابه والشافعي والله أعلم بحكم ذلك كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذين التأويلين ومما سواهما مما قصر عنه علمنا . والله نسأله التوفيق .

---

(١) في الاصل (ويذمه) .

(٤٩) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله من أنظر معسرا ووضع عنه أظله الله عزوجل في ظله يوم لا ظل إلا ظله.

(٥٠٣) حدثنا أحمد قال ثنا يونس بن عبد الأعلى [قال أخبرنا عبد الله] بن وهب قال حدثني جرير بن حازم عن أيوب عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه انه كان يطلب رجلا بحق فاختبأ منه. فقال ما حملك على ذلك؟ قال العسرة فاستحلفه على ذلك. فحلف. فدعا بصكه فأعطاه اياه. وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أنسأ معسرا أو وضع عنه أنجاه الله من كرب يوم القيامة.

(٥٠٤) حدثنا أحمد قال وحدثنا يونس مرة أخرى عن ابن وهب قال حدثني جرير ابن حازم عن يحيى بن أبي كثير، ولم يذكر أيوب فيه.

(٥٠٥) حدثنا أحمد قال وقد ثنا محمد بن ابراهيم بن يحي بن حماد(١) قال ثنا خالد ابن خداش قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة (١٢٢/ب) أن أباه طلب غريما له فتوارى عنه ثم وجده فقال إني معسر.

---

٥٠٣ ـ رجال الحديث : ثقات

(١)	يونس بن عبد الأعلى	ثقة	(١٤)
(٢)	عبد الله بن وهب	ثقة ثبت	(١٥)
(٣)	جرير بن حازم	ثقة	(١١٢)
(٤)	أيوب السختياني	ثقة ثبت امام حجة	(١٨)
(٥)	يحي بن أبي كثير	ثقة ثبت حجة	(٢٧٠)
(٦)	عبد الله بن أبي قتادة	ثقة	(٣٢٣)

٥٠٣ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥٠٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (المساقاة، فضل انظار المعسر ١١٩٦/٣) والصيداوي في معجم شيوخه (٢٨٠) والبيهقي (٥٢/٦) والبغوي (١٩٦/٨) كلهم من طريق ابن وهب بهذا الاسناد نحوه. وأشار الخطيب في تاريخه (٣٠٦/٨) الى حديث جرير بن حازم. وتابع عبد الله بن أبي قتادة على روايته عن أبيه، محمد بن كعب القرظي عند ابن ابي شيبة (١٢/٧ و ٢٥٠) وأحمد (٣٠٠/٥، ٣٠٨) والدارمي (١٧٦/٢) والطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (١٣٤/٤) والبغوي (١٩٩/٨) وذكره ابن كثير في تفسيره (٣٣١/١) من طريق الامام أحمد.

٥٠٤ ـ رجال الحديث ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق.
ولم أقف على من رواه بدون ذكر (أيوب) فيه.

٥٠٥ ـ رجال الحديث : ثقات الا خالدا فانه صدوق.
(١) محمد بن ابراهيم بن يحي بن جناد. ثقة. (٤١)
(٢) خالد بن خداش (بكسر المعجمة وتخفيف الدال) بن عجلان الأزدي المهلبي،

---

(١) عند الخطيب (٣٩٧/١) "جناد"، وعند السمعاني (٥٤٣/ب) "حماد" "وفي"ب" (أحمد).

قال آلله ؟ قال الله . فقال أبو قتادة فإني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول من سَرَّه أن يُنْجِيَه اللهُ عز وجل من كُرَبِ يومِ القِيَامة فلْيُنْظِرْ مُعْسِراً أو ليَضَعْ له .

(٥٠٦) حدثنا أحمد قال وثنا الربيع بن سليمان المرادي قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا حاتم بن اسماعيل قال ثنا يعقوب بن مجاهد المديني أبو حزرة عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبي اليسر ـ قال أبو جعفر: وأبو اليسر كعب بن عمرو ـ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله عزوجل في ظله . وأبو اليسر كعب بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله عزوجل/في ظله . (٦٠ / ب)

أبو الهيثم البصري ، سكن بغداد ، قال ابن معين وسليمان بن حرب وأبو حاتم وصالح جزرة : صدوق ، زاد ابن معين ينفرد عن حماد بأحاديث ، وضعفه ابن المديني وزكريا الساجي . وقال ابن سعد وابن قانع ثقة . مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين / بخ م كدس . التاريخ الكبير (٢ / ١ / ١٤٦) الجرح (٣ / ٣٢٧) سير الأعلام (١٠ / ٤٨٨) الميزان (١ / ٦٢٩) العبر (١ / ٣٠٤) الكاشف (١ / ٢٠٢) التهذيب (٣ / ٨٥) التقريب (١ / ٢١٢) .

(٣) حماد بن زيد ثقة ثبت امام حجة (١٨)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٥٠٣)

٥٠٥ ـــ الحكم على الحديث : اسناده حسن

٥٠٥ ـــ تخريج الحديث

أخرجه مسلم (٣ / ١١٩٦) وأبو داود في سؤالات أبي عبيد الآجري ص (٢٩٦) وعنه ذكره الخطيب في تاريخه (٨ / ٣٠٦) وأخرجه البيهقي (٥ / ٣٥٦) كلهم من طريق خالد بن خداش بهذا الاسناد مثله .

٥٠٦ ـ رجال الحديث : ثقات

(١) الربيع بن سليمان المرادي واسد بن موسى ثقتان (١)

(٢) حاتم بن اسماعيل ثقة ثبت (١٦٣)

(٣) يعقوب بن مجاهد وعبادة بن الوليد ثقتان (٢٠١)

(٤) أبو اليسر (بفتحتين) السلمي ، اسمه كعب بن عمرو بن عباد بن عمرو الأنصاري ، صحابي بدري جليل شهد بدرا والمشاهد كلها . مات سنة خمس وخمسين وقد زاد على المائة/بخ م ع

ابن سعد (٣ / ٥٥٤ و ٥١٨) و (٤ / ٢١) والاستيعاب (٣ / ١٣٢٢) و (٤ / ١٧٧٦) أسد الغابة (٦ / ٣٣٢) الاصابة (٣ / ٣٠٠) و (٤ / ٢٢١) الاستغناء (١ / ٣٥٥) تصحيفات المحدثين (٢ / ٥٨٤) الاكمال (١ / ٢٧٥) سير الاعلام (٢ / ٥٣٦) تصحيفات المحدثين (٢ / ٥٨٤) الاكمال (١ / ٢٧٥) سير الاعلام (٢ / ٥٣٦) العبر (١ / ٤٤) التهذيب (٨ / ٤٣٧) التقريب (٢ / ١٣٥) .

(٥٠٧) حدثنا أحمد قال وحدثنا الحسين بن نصر وسعيد بن بشر الأزدى قال ثنا مهدى بن جعفر قال ثنا حاتم بن اسماعيل ثم ذكر باسناده مثله .

---

٥٠٦ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥٠٦ ـ تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (الزهد ، حديث جابر الطويل وقصة أبى اليسر ٤ / ٢٣٠١) عن هارون بن معروف ومحمد بن عباد المكى، والطبراني في الكبير (١٩ / ١٦٨ - ١٧٠) من طريق على بن بحر وابن أبى شيبة و محمد بن عباد ، أربعتهم عن حاتم بن اسماعيل بهذا الإسناد مثله في حديث طويل .

وقد تابع حاتما على روايته عن أبى حرزة ، حنظلة بن عمرو الزرقى عند الطبراني في الكبير (١٩ / ١٧٠) والقضاعى في مسند الشهاب (١ / ٢٨٢)

٥٠٧ رجال الحديث : ثقات سوى سعيد بن بشر فلم أقف عليه ومهدى صدوق له أوهام .

(١) الحسين بن نصر ثقة ثبت (١٥٣)
(٢) سعيد بن بشر بن مروان الازدى لم أقف عليه (٢٠١)
(٣) مهدى بن جعفر صدوق له أوهام (٢٠١)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٠٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره من طريق الحسين بن نصر فقد توبع مهدى بن جعفر بأسد بن موسى وهارون بن معروف ومحمد بن عباد وابن أبى شيبه ويحي بن عبد الحميد كما تقدم في الحديث السابق وفي تخريجه وكما سيأتي .

٥٠٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم (٢ / ٢٨-٢٩) من طريق محمد بن عباد المكى، وأبو نعيم في الحليه (٢ / ١٩ - ٢٠) من طريق يحي بن عبد الحميد الحماني، والبيهقي (٥ / ٣٥٧) من طريق هارون بن معروف ـ كلهم عن حاتم بن اسماعيل به مثله .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (كذا قال والحديث أخرجه مسلم كما ذكرته في تخريج الحديث السابق) . قال : وكذلك روى مختصرا عن زيد بن أسلم وربعى بن حراش وحنظلة بن قيس كلهم عن أبى اليسر . اهـ

وقد تابع يعقوب أبا حزرة على روايته عن عبادة بن الوليد سعيد بن حميد الأسدى ذكره ابن أبى حاتم في الجرح (٤ / ١٤) .

(٥٠٨) حدثنا أحمد قال وما قدثنا فهد بن سليمان قال ثنا أحمد بن عبد الله ابن يونس قال ثنا زائدة بن قدامة عن عبد الملك بن عمير عن ربعى بن حراش عن أبى اليسر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أنظر معسرا أو وضع عنه أظله الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله .

(٥٠٩) حدثنا أحمد قال ثنا يونس قال ثنا على بن معبد عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن سهل بن حنيف عن أبيه (١٢٣/أ) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعان مجاهدا في سبيل الله أو غارما في عسرته أو مكاتبا في رقبته أظله الله عزوجل في ظله يوم لا ظل الا ظله .

---

٥٠٨ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الملك بن عمير فانه ثقة تغير حفظه لكبر سنه .

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠)
(٢) أحمد بن عبد الله بن يونس ثقة متقن (١٥١)
(٣) زائدة بن قدامة الثقفى ، أبو الصَلْت الكوفى ، ثقة ثبت حافظ امام حجة . وكان من نظراء شعبة في الاتقان . وثقه الثورى وابن سعد وأحمد وابن معين والبخارى والذهبى وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائى والدارقطنى ، مات في أرض الروم غازيا سنة احدى وستين ومائة/ع

ابن سعد (٣٧٨/٦) التاريخ الكبير (٤٣٢/١/٢) تاريخ ابن معين (١٧٠/٢) العجلى (١٦٣) الجرح (٦١٣/٣) الثقات (٣٣٩/٦) سير الأعلام (٣٧٥/٧) التذكرة (٢١٥/١) الميزان (٦٣/٢) العبر (١٨١/١) التهذيب (٣٠٦/٣) التقريب (٢٥٦/١) الشذرات (٢٥١/١) .

(٤) عبد الملك بن عمير ثقة فقيه تغير حفظه لكبر سنه (٣٥٧)
(٥) ربعى بن حراش ثقة (٤٥٩)
(٦) أبو اليسر كعب بن عمرو صحابى (٥٠٦)

٥٠٨ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح فان عبد الملك بن عمير لم ينفرد بروايته بل قد توبع عليه بعدد من الثقات راجع الحديثين (٥٠٦ و ٥٠٧) .

٥٠٨ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الدارمى (١٧٦/٢) عن أحمد بن عبد الله بن يونس به وأيضا الطبرانى في الكبير (١٦٥/١٩) والقضاعى في مسند الشهاب (٢٨١/١) والبغوى (١٩٨/٨) كلهم من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس به ./تابعه على روايته عن زائدة بن قدامة حسين ابن على الجعفى عند ابن ابى شيبة (١١/٧ و ٢٥٢) وأحمد (٤٢٧/٣)/كما تابع زائدة ابن قدامة على روايته عن عبد الملك زياد بن عبد الله البكائى عند الدولابى فى الكنى (٦٢/١) وشريك عند القضاعى (٢٨٢/١) .

وذكره ابن كثير في تفسيره (٣٣٢/١) من طريق أحمد ومسلم .

٥٠٩ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الله بن محمد بن عقيل فانه صدوق في حديثه لين .

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤)
(٢) على بن معبد بن شداد الرقى ثقة (٧٧)

(٥١٠) حدثنا أحمد قال ثنا علي بن معبد قال [حدثنا يحيى بن أبي بكير قاضي كرمان قال حدثنا زهير بن محمد] عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن [عبد الله] بن سهل بن حنيف أن سهلا حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

---

(٣) عبيد الله بن عمرو الرقي ثقة (٢٢٠)
(٤) عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق في حديثه لين (١٨٦)
(٥) ابن سهل بن حنيف هو عبد الله بن سهل كما صرح بذلك في الحديث الآتي .
(٦) سهل بن حنيف بن واهب بن الحكيم بن ثعلبة بن الحارث الانصاري الأوسي ،صحابي جليل شهد بدرا والمشاهد كلها وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وكان بايعه على الموت ثم صحب عليا حين بويع فاستخلفه عليّ على البصرة ثم شهد معه صفين وولاه فارس ومات سنة ثمان وثلاثين /ع
الاستيعاب (٦٦٢/٢) اسد الغابة (٤٧٠/٢) الاصابة (٨٧/٢) التاريخ الكبير (٩٧/٢/٢) الجرح (١٩٥/٤) سير أعلام النبلاء (٣٢٥/٢) العبر (٣٢/١) التهذيب (٢٥١/٤) التقريب (٣٣٦/١) .

٥٠٩ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن بما سبق له من شواهد وبما سيأتي .

٥٠٩ ــ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٤٨٧/٣) عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو بهذا الاسناد مثله . وعنه ابن الأثير في اسد الغابة (٢٦٨/٢) وابن حجر في الاصابة (٥٩/٣) والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٤) وقال ، رواه أحمد وفيه عبد الله بن سهل بن حنيف لم أعرفه وبقية رجاله حديثهم حسن .

وقد تابع عبيد الله بن عمرو على روايته عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عمرو بن ثابت عند الطبراني في الكبير (٨٦/٦) والحاكم (٢١٧/٢) وذكر عنه ابن كثير في تفسيره (٣٣٢/١) والبيهقي (٣٢٠/١٠) .

وقال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبي بقوله : "بل وعمرو رافضي متروك " اهـ

٥١٠ ــ رجال الحديث : ثقات فان زهيراً ما روى عنه أهل العراق فهو صحيح وعبد الله بن محمد بن عُقيل صدوق في حديثه لين .
(١) علي بن معبد بن نوح ثقة (١٣٧)
(٢) يحيى بن أبي بكير واسمه نسر الأسدي القيسي ، أبو زكريا الكرماني ،نزيل بغداد ،ثقة حافظ وثقه أحمد وابن معين وابن المديني والعجلي ، مات سنة ثمان ومائتين /ع
تاريخ عثمان الدارمي (٨٧٧) التاريخ الكبير (٢٦٤/٢/٤) العجلي (٤٦٨) الجرح (١٣٢/٩) سير الأعلام (٤٩٧/٩) التذكرة (٣٨٥/١) تاريخ بغداد (١٥٥/١٤) العبر (٢٨٠/١) التهذيب (١٩٠/١١) التقريب (٣٤٤/٢) الشذرات (٢٢/٢) .
(٣) زهير بن محمد التميمي ،أبو المنذر ، الخرساني ، سكن الشام ثم الحجاز لا بأس به ـ ورواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعّف بسببها ، قال أحمد : كأن زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر ،وقال أبو حاتم : حدّث بالشام من حفظه فكثر غلطه ، وقال البخاري ما روى عنه أهل الشام فانه مناكير وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح .

(٥١١) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن أبى داود قال ثنا سعيد بن أبى مريم قال أنبا محمد بن جعفر قال أخبرني يزيد بن الهاد عن معتب ابن أبى معتب[1] مولى أسماء ابنة أبى بكر الصديق انه سمع أبا قتادة السَلَمى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أنظر مُعْسِراً أو وضع له أظله الله فى ظل عرشه .

وقال ابن عدى : ولعل أهل الشام أخطأوا عليه فانه اذا حدّث عنه أهل العراق فروايتهم عنه شبه المستقيمة وأرجو انه لا بأس به .
مات زهير سنه اثنتين وستين ومائة /ع
تاريخ ابن معين (١٧٧/٢) تاريخ الدارمى برقم (٣٤٣ و ٣٤٥) التاريخ الكبير (٤٢٧/١/٢) العجلى (١٦٦) العقيلى (٩٢/٢) الجرح (٥٨٩/٣) الثقات (الثقات (٣٣٧/٦) الكامل (١٠٧٣/٣) سير الأعلام (١٨٧/٨) الميزان (٨٤/٢) العبر (١٨٣/١) التهذيب (٣٤٩/٣) التقريب (٢٦٤/١)

(٤) عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق في حديثه لين (١٨٦)
(٥) عبد الله بن سهل بن حنيف الأنصارى ، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . يروى عن أبيه كما صرّح بذلك أبو نعيم وابن الأثير. قال الحافظ ليس بمشهور ، قلت صحح حديثه الحاكم. المستدرك (٢١٧/٢) اسد الغابة (٢٦٨/٣) الاصابة (٥٩/٣) تعجيل المنفعة ص (١٥١) .

٥١٠ — الحكم على الحديث : اسناده حسن بما سبق له من شواهد وبما سيأتى .

٥١٠ — تخريج الحديث :
أخرجه ابن أبى شيبة (١٣/٧ و ٢٥٠) وأحمد (٤٨٧/٣) والطبرانى في الكبير (٨٦/٧) والحاكم (٨٩/٢) والبيهقى (٣٢٠/١٠) كلهم من طريق يحي بن أبى بكير بهذا الاسناد مثله .
وذكره الهيثمي في المجمع (٢٨٣/٥) وقال : رواه أحمد والطبراني ، وفيه (عبد الله بن سهل بن حنيف) ولم أعرفه ـ وعبد الله بن محمد بن عقيل حديثه حسن - (هـ .

٥١١ — رجال الحديث : ثقات سوى معتب فانه مجهول .
(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨)
(٢) سعيد بن أبى مريم ثقة ثبت فقيه حجة (١٧)
(٣) محمد بن جعفر "غُنْدَر" ثقة ثبت (٢٢٢)
(٤) يزيد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثى ، أبو عبد الله المدنى الأعرج ، ثقة مكثر فقيه . وثقه أحمد وابن معين والنسائى وابن سعد والعجلى ويعقوب بن سفيان ، مات تسع وثلاثين ومائة /ع
التاريخ الكبير (٣٤٤/٢/٤) العجلى (٤٧٩) الجرح (٢٧٥/٩) الكاشف (٢٤٦/٣) العبر (١٤٥/١) التهذيب (٣٣٩/١١) التقريب (٣٦٧/٢) .
(٥) معتب بن أبى معتب ، مولى أسماء بنت أبى بكر الصديق ، قال أبو حاتم: روى عن أبى قتادة . وعنه يزيد بن عبد الله بن الهاد . وهو ليس من رواة الكتب الستة .
التاريخ الكبير (٦٢/٢/٤) الجرح (٤١٢/٨)
(٦) أبو قتادة السَلَمى (صحابى) (٣٢٣) =

---

(١) فى "ب" (مغيث بن أبى مغيث) .

(٥١٢) حدثنا أحمد قال ثنا ابن أبي داود قال ثنا مُسَدَّد قال ثنا بِشر بن المُفَضَّل قال ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية عن حنظلة بن قيس عن أبي اليَسَر البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٢٣/ب) من أَحَبَّ أن يُظِلّه اللهُ عزوجلّ في ظِلّهِ وأشارَ بيدهِ فوقَ حاجِبَيْه فلْيُنْظِرْ مُعْسِرًا أوليَضَعْ لــه .

---

٥١١ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف لجهالة " معتب "

٥١١ ـ تخريج الحديث :

لم أقف على من رواه بهذا الاسناد . الا قول أبي حاتم في معتب بن أبي معتب: روى عن أبي قتادة ، وعنه يزيد بن عبد الله بن الهاد . الجرح (٤١٢/٨)

وقد تابع معتبا على روايته عن أبي قتادة ، عبد الله بن أبي قتادة راجع حديث (٥٠٣) ومحمد بن كعب القرظي عند ابن أبي شيبة (١٢/٧ و ٢٥٠) وأحمد (٣٠٠/٥ ، ٣٠٨)والدارمي (١٧٦/٢) والطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (١٣٦/٤) والبغوي (١٩٧/٨) .

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (٣٥٩/٢) والبغوي (١٩٨/٨) ومن حديث ابن عباس أخرجه الحاكم (٢٧٠/٤) .

٥١٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الرحمن بن اسحاق فانه صدوق وعبد الرحمن ابن معاوية صدوق سيء الحفظ .

(١) ابن أبي داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨)
(٢) مسدد ثقة ثبت حجة (٣٩)
(٣) بشر بن المفضل ثقة ثبت حجة (١٤٥)
(٤) عبد الرحمن بن اسحاق صدوق (١٤٥)
(٥) عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث الأنصاري الزرقي ، أبو الحويرث المدني . ليس بالقوي عندهم يكتب حديثه ولا يحتجّ به ـ ضعفّه مالك وابن معين وأبو حاتم والنسائي. وأنكر أحمد تضعيف مالك اياه وقال قد رَوى عنه شعبة وسفيان . وفي رواية عثمان قال ابن معين ثقة . وقال الحافظ صدوق سيء الحفظ، مات سنة ثلاثين ومائة أو بعدها.
/د ق تاريخ ابن معين (٣٥٨/٢) تاريخ عثمان (٦٠٣) التاريخ الكبير (٣٥٠/١/٣) العقيلي (٣٤٤/٢) الجرح (٢٨٤/٥) كنى مسلم (٣٢٤) الكامل (١٦١٧/٤) الاستغناء (٥٨٠/١) الميزان (٥٩١/٢) الكاشف (١٦٤/٢) التهذيب (٢٧٢/٦) التقريب (٤٩٨/١)
(٦) حنظلة بن قيس بن عمرو بن حصن بن خلدة الزرقي المدني ، ثقة قليل الحديث . قال ابن سعد عن الواقدي كان ثقة .
وحُكي عن الزهري قال: ما رأيت من الأنصار أحزم ولا أجود رأيا من حنظلة بن قيس ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال رأى عمرو عثمان ، وقيل ان له رؤية ـ من الثانيه/خ م س ق
التاريخ الكبير (٣٨/١/٢) الجرح (٢٤٠/٣) الكاشف (١٩٦١) التهذيب (٦٣/٣) التقريب (٢٠٦/١) .
(٧) أبو اليسر البدري (٥٠٦) .

(٥١٣) حدثنا أحمد قال ثنا مالك بن يحيى الهمذاني قال ثنا يزيد بن هارون قال أنبا جرير بن حازم عن قيس بن سَعْدٍ عن نافع قال كان ابن عمر يتقاضى رجلا فتوارى عنه. فناداه أتَحْبِسُني وتوارى عني ؟ قال ما فعلت ذلك إلا لأني لا أجد ما أقضيك . قال آلله. قال الله . فأخذ صَكَّه فمحاه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أظلّ الله عزوجل رجلاً يومَ لا ظِلّ إلا ظِلُّه أنسأ مُعْسِراً إلى مَيْسَرته أو مَحَا عَنْه .

٥١٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن لغيره فإن عبد الرحمن بن معاوية توبع بعدد من الثقات راجع الأحاديث (٥٠٦ ، ٥٠٧ ، ٥٠٨) -

٥١٢ ـ تخريج الحديث :

تابع مسدداً على روايته عن بشر بن المفضل ، العباس بن الوليد النرسي عند الطبراني (١٦٧/١٩) كما تابع بشر بن المفضل على روايته عن عبد الرحمن بن اسحاق ، اسماعيلُ بن ابراهيم عند أحمد (٤٢٧/٣) وابن ماجة (٥٨/٢) وأشار الحاكم (٢٩/٢) الى حديث حنظلة بن قيس-

كما تابع حنظلةَ بن قيس على روايته عن أبي اليَسَر عند الطبراني في الكبير: عونُ بن عبد الله بن عتبة ومحمد بن علي بن الحسين (١٦٦/١٩) وأبو يونس سليم بن جبير (١٦٧/١٩) .

٥١٣ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) مالك بن يحيى أبو غسان الهمذاني	ثقة	(١٩٠)
(٢) يزيد بن هارون	ثقة متقن إمام حجة	(١٢٢)
(٣) جرير بن حازم	ثقة	(١١٢)
(٤) قيس بن سعد	ثقة	(٨٠)
(٥) نافع	ثقة ثبت إمام حجة	(١٨)

٥١٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٥١٣ ـ تخريج الحديث :

لم أجد الحديث بهذا الاسناد والمتن عند غير المؤلف . وقد روى أحمد (٢٣/٢) ورجاله ثقات كما في مجمع الزوائد (١٣٢/٤) وأبو يعلى (٧٨/١٠) وعبد بن حميد كما في المطالب العالية (٤١٩/١) من طريق زيد العمي عن ابن عمر مرفوعاً : " من أراد أن تستجاب دعوته وأن تكشف كربته فليفرج عن معسر" . وأخرجه ابن أبي شيبة (١١/٧) من طريق عمرو بن دينار عن ابن عمر بلفظ آخر.

وله شواهد ثابتة بأسانيد صحيحة فمنها :

ـ حديث حذيفة وأبي مسعود أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/٧-١٣) وأحمد = (١١٨/٤ و ٣٩٩/٥ و ٤٠٧) والدارمي (١٦٥/٢) والبخاري (٢٠٥/٤) ومسلم (١١٩٤/٣) والترمذي (٥٩٩/٣) وابن ماجة (٥٨/٢) والحاكم (٢٩/٢) والبيهقي (٣٥٦/٥) . / وحديث ابن عباس أخرجه أحمد

(٥١٤) حدثنا أحمد قال وحدثنا بحر بن نصر قال ثنا عبد الله بن وهب قال أنبا يونس عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا كان يداين الناس فكان يقول لفتاه إذا أتيت على مُعْسِرٍ فَتَجاوَزْ عنه لعل الله عزوجل [أن] يتجاوز عنّا ، فلقي الله عزوجل فتجاوز عنه .

(٥١٥) حدثنا أحمد قال ثنا ابن أبي داود قال ثنا أبو الوليد الطيالسي قال ثنا ابراهيم بن سعد قال ثنا الزهري ثم ذكر باسناده مثله .

(٣٢٧/١) .
كما له شواهد وردت بأسانيد فيها ضعف من أحاديث عثمان وابن عباس وكعب بن عجرة وأسعد بن زرارة وأبي الدرداء وشداد بن أوس وجابر بن عبد الله وعائشة وعمران بن حصين ، ينظر مجمع الزوائد (٤/١٣٣ - ١٣٥ وتفسير ابن كثير (٣٣١/١ - ٣٣٣) .

٥١٤ ــ رجال الحديث : ثقات

(١) بحر بن نصر	ثقة	(٣٤١)
(٢) عبد الله بن وهب	ثقة ثبت	(١٥)
(٣) يونس بن يزيد الأيلي	ثقة ثبت حجة	(٢٥)
(٤) ابن شهاب الزهري	ثقة ثبت امام حجة	(١٣)
(٥) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	ثقة امام فقيه	(٤٣)

٥١٤ ــ الحكم على الحديث الحديث صحيح .
٥١٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (المساقاة ، فضل إنظار المعسر ٣/١١٩٦)
والبيهقي (٥/٣٥٦) كلاهما من طريق ابن وهب بهذا الاسناد مثله . وقد تابع يونس على روايته عن الزهري ، زمعة بن صالح عند الطيالسي (٣٢٨) كما تابع عبيد الله ابن عبد الله على روايته عن أبي هريرة ، أبو صالح ذكوان عند احمد (٢/٣٦١) وله شاهد من حديث أبي مسعود وعقبة بن عمرو عند ابن أبي شيبة (٧/٢٤٩) ومن حديث حذيفة عنده أيضا (٧/٢٥١)
٥١٥ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن أبي داود	ثقة ثبت	(١٨)
(٢) ابو الوليد الطيالسي	ثقة ثبت إمام حجة	(٢٤)
(٣) ابراهيم بن سعد	ثقة حجة	(١٠٠)

٥١٥ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

(٥١٦) حدثنا أحمد قال وثنا أبو امية قال ثنا أبو مُسْهِر قال ثنا يحيى (٦١/أ) ابن حمزة قال ثنا الزبيدي عن الزهري قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة رضي الله عنه (١٢٤/أ) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

قال أبو جعفر فكان الظل المذكور في هذه الآثار محتملا أن يكون أريد به ما يظل به[1] من الأشياء التي يتأذى بنو آدم من أمثالها في الدنيا كالشمس فيظل من أمثالها يوم القيامة بما يظله الله عزوجل به من ظله الذي لا ظل يومئذ سواه. ويحتمل قوله "في ظله" أي في كَنَفِهِ أو في سِتْره. ومن كان في كَنَفِ الله أو في ستره وُقي الأشياء المكروهة، ومثل ما يقال في الدنيا فلان في ظل فلان أي في كنفه وفي كفايته اياه الأشياء التي يطلبها غيره بالنصب والتعب والتصرف فيهما.

فقال قائل وأيّ ثواب لمن أنظر مُعْسِراً انما لو طالبه به لم يصل اليه منه. وانما يكون الثواب لمن ترك ما يقدر على أخذه. فأما ما عَجَز عن أخذه فمعقول أن لا ثواب له في تركه.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه أن الإعسار قد يكون على العُدْم الذي لا يُوصَلُ معه الى شيء. وقد يكون على القلة التي يوصل معها الى ما إذَا أخذ ممن عليه الدَّيْن فَدَحَه وكشفه وأضَرَّ به. والعُسْرة تجمعهما جميعا، غير أنهما يختلفان فيها فيكون أحدهما بها معدما ولا يكون الآخر منهما بها مُعْدِماً، وكل معدم معسر وليس كل مُعْسِر معدما. فقد يحتمل أن يكون المعسر المقصود بما في هذه (١٢٤/ب) الآثار اليه هو المُعْسِر الذي يجد ما ان أخذ منه فدحه وكشفه وأَضَرَّ به. فمن أنظر مَنْ هذه حاله بما له عليه فقد آثره على نفسه واستحق ما للمؤثرين على أنفسهم. وكان من أهل الوعد[2] الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الآثار. فبان بحمد الله عزوجل ان لا استحالة في شيء مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب. والله [نسئله التوفيق].

---

٥١٥ ـ تخريج الحديث:

أخرجه البخاري (أحاديث الانبياء ٤/٢١٤) ومسلم (المساقاة، فضل إنظار المعسر ٣/١١٩٦) والبغوي (٨/١٩٦) كلهم من طريق ابراهيم بن سعد بهذا الاسناد مثله.

وله شاهد من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو أخرجه ابن أبي شيبة (٧/٢٤٩) وأحمد (٤/١٢٠) والبخاري (٣/١٥٣).

وفي الأدب المفرد ص (٤٥) ومسلم (٣/١١٩٥) والطبراني (١٧/٢٠١) والحاكم (٢/٢٩) ولم يصب في استدراك هذا الحديث على الشيخين وقد أخرجاه. والبغوي (٨/١٩٧).

. ـ وحديث حذيفة أخرجه البخاري (٣/٧٥ و ١٥٣).

---

(١) في "ب" (أراد به). (٢) في "ب" (أهل الوعيد).

٥١٦ - رجال الحديث : ثقـــــات

(١) أبو أُميّة ثقة (٧١)

(٢) ابو مسهر عبد الأعلى بن مسهر ثقة ثبت (٢٤٥)

(٣) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي ثقة مشهور ،وكان قاضيا على دمشق وثقة ابن سعد وأحمد وابن معين ودحيم والعجلي وابو داود والنسائي ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبة . مات سنة ثلاث وثمانين ومائة عن ثمانين سنة/ع

تاريخ الدارمي (٣٨٦) التاريخ الكبير (٤/ ٢/ ٢٦٨) العجلي (٤٧٠) الجرح (٩/ ١٣٦) الكاشف (٣/ ٢٢٣) العبر (١/ ٢٢٢) التهذيب (١١/ ٢٠٠) التقريب (٢/ ٣٤٦)

(٤) الزبيدى هو محمد بن الوليد بن عامر الحمصى : ثقة ثبت حجة (٤٠٩)

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٥١٤)

٥١٦ ـــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥١٦ ـــ تخريج الحديث :

أخرجه البخارى (البيوع ، من أنظر معسرا ٣/ ٧٥) والنسائي (البيوع حسن المعاملة والرفق في المطالبة ٧/ ٣١٨) كلاهما من طريق يحى بن حمزة بهذا الاسناد مثله .

وتابع عبيد الله بن عبد الله بن عتبة على روايته عن أبى هريرة ،أبو صالح ذكوان عند أحمد (٢/ ٣٥٩) والترمذى (٣/ ٥٩٩) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه . والنسائي (٧/ ٣١٨) وابن ماجة (٢/ ٨٥) والحاكم (٢/ ٢٨) والقضاعى في مسند الشهاب (١/ ٢٨١) وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . قلت اذا لم يخرجاه من طريق أبى صالح فقد أخرجاه من طريق غيره . انظر الحديث السابق .

(٥٠) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقتول في الغزو مما نعلم يقيناً انه أراد اذا كان مجتعلاً في غزوه انه الأجير الى أقصى قطرة من دمه .

(٥١٧) حدثنا أحمد قال ثنا محمد بن عبد الرحيم الهروى قال حدثنا دُحَيْم ابن اليتيم قال ثنا الوليد بن مسلم قال حدثني محمد بن حرب عن أبى سلمة سليمان ابن سليم عن يحيى بن جابر عن ابن أخى أبى أيوب قال كتب إلىّ أبو أيوب انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم الأمصار ويضرب عليكم بعوث يكرهها الرجل منكم ، فيريد أن يتخلص منها فيأتى القبائل يعرض نفسه عليهم ويقول من أكفيه بعث كذا وكذا ؟ ألا فذلكم الأجير الى أقصى قطرة من دمه .

---

٥١٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فإنه صدوق وابن اخى أبى أيوب فيه لين .

(١) محمد بن عبد الرحيم الهروى : صدوق (٣١١)

(٢) دحيم بن اليتيم هو عبد الرحمن بن ابراهيم بن عمرو بن ميمون القرشي الاموى ، أبو سعيد الدمشقى ثقة حافظ متقن امام حجة فقيه ، كان ينتحل في الفقه مذهب الأوزاعى ، قال الخليلى في الارشاد : كان أحد حفاظ الائمة متفق عليه ، ويعتمد عليه في تعديل شيوخ الشام وجرحهم . قال الحسن بن على ابن بحر : قدم دحيم بغداد سنة (٢١٢) فرأيت أبى وأحمد وابن معين وخلف بن سالم قعودا بين يديه كالصبيان وثقه أحمد وأثنى عليه ، وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وقال حجة لم يكن بدمشق في زمانه مثله ، والعجلى والدارقطنى وغيرهم . مات سنة خمس وأربعين ومائتين /خ د س ق .

التاريخ الكبير (٣/١/٢٥٦) العجلى (٢٨٧) الجرح (٥/٢١١) سير الأعلام (١١/٥١٥) التذكرة (٢/٤٨٠) العبر (١/٣٥٠) التهذيب (٦/١٣١) التقريب (١/٤٧١) الإرشاد (١/٤٥٠) .

(٣) الوليد بن مسلم ثقة (٢٧١)

(٤) محمد بن حرب الخولانى ، أبو عبد الله الحمصى قاضى دمشق المعروف بالأبرش ثقة حافظ مكثر ، وثقه ابن معين والعجلى ومحمد بن عوف والنسائى وعثمان الدارمى وقال أحمد ليس به بأس وقال أبو حاتم صالح الحديث ، مات سنة اثنتين وتسعين ومائة /ع . تاريخ عثمان الدارمى (١٩١، ١٩٢) التاريخ الكبير (١/١/٦٩) العجلى (٤٠٢) الجرح (٧/٢٣٧) التذكرة (١/٣١٠) الكاشف (٣/٢٨) العبر (١/٢٤٥) التهذيب (٩/١٠٩) التقريب (٢/١٥٣) .

(٥) أبو سلمة سليمان بن سُلَيْم الكنانى الكلبي القاضى بحمص ثقة عابد ، وثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود ويعقوب بن سفيان والمروزى ويحى بن صاعد والعجلى والدارقطنى ـ مات سنة سبع وأربعين ومائة / عم

تاريخ ابن معين (٢/٢٣١) تاريخ الكبير (٢/٢/١٧) العجلى (٢٠٢) الجرح (٤/١٢١) الكاشف (١/٣١٥) التهذيب (٤/١٩٥) التقريب (١/٣٢٥) .

(٦) يحيى بن جابر الطائى أبو عمرو الحمصى . قاضى حمص . ثقة وثقه ابن معين والعجلى وقال أبو حاتم صالح الحديث . مات سنة وعشرين ومائة /بخ م عم .

التاريخ الكبير (٢٦٥/٢/٤) العجلي (٤٦٩) الجرح (١٣٣/٩) الثقات (٥٢٠/٥) الكاشف (٢٢١/٣) العبر (١٢٥/١) التهذيب (١٩١/١١) التقريب (٣٤٤/٢) .

(٧) ابن اخي أبي أيوب ويعرف بأيوب بن خالد بن أبي أيوب الأنصاري ، قال الامام أحمد في مسنده (٤١٣/٥): "كتب أبو أيوب الأنصاري الى ابن اخيه بعض الأحاديث النبوية" ، وقال في (٤٢٣/٥) : "كذلك روى أيوب بن خالد عن جدّه أبي أيوب الانصاري مائة واثني عشر حديثا" .

وهو كما في التهذيب : أيوب بن خالد بن صفوان بن اوس بن جابر الأنصاري كان ينزل الرقة . فرّق ابو زرعة وأبو حاتم بين أيوب بن خالد بن أبي أيوب الانصاري يروي عن أبيه عن جده وبين أيوب بن خالد بن صفوان ، وجعلهما ابن يونس واحدا - قال ابن حجر : وسبب ذلك ان خالد بن صفوان والد أيوب ، وأمه عمرة بنت أبي أيوب الأنصاري فهو جده لأمه ، فالاشبه قول ابن يونس ، فقد سبقه اليه البخاري وذكره ابن حبان في الثقات ورجحه الخطيب .

وأيوب هذا ليس حديثه بذاك تكلم فيه أهل العلم بالحديث . قال الحافظ ، فيه لين ، من الرابعة /م ت س .

التاريخ الكبير (٤١٣/١/١) الجرح (٢٤٥/٢)
التهذيب (٤٠١/١) التقريب (٨٩/١)

(٨) أبو أيوب الأنصاري هو خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة الخزرجي حضر العقبة ، وشهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة حتى بنى المسجد ، وشهد مع علي صفين وحضر معه حرب الخوارج وورد المدائن في صحبته وعاش بعد ذلك زمانا طويلا حتى مات ببلاد الروم غازيا في خلافة معاوية سنة احدى وخمسين /ع

الاستيعاب (١٦٠٦/٤) اسد الغابة (٢٥/٦) الاصابة (٤٠٥/١)
التاريخ الكبير (١٣٦/١/٢) كنى مسلم (٧٣) كنى الدولابي (١٥/١)
الاستغنا (٨٦/١) سير الأعلام (٤٠٢/٢) العبر (٤٠/١)
التهذيب (٩٠/٣) التقريب (٢١٣/١)

٥١٧ ـ الحكم على الحديث : إسناده ضعيف لضعف ابن أخي أبي أيوب .

٥١٧ ـ تخريج الحديث :

تابع الوليد بن مسلم على روايته عن محمد بن حرب ، يزيد بن عبد ربه عند أحمد (٤١٣/٥) وابراهيم بن موسى الرازي وعمرو بن عثمان عند أبي داود (٣٥/٣ - ٣٦) ومن طريقه البيهقي (٢٧/٩) كلهم عن محمد بن حرب بهذا الاسناد نحوه .

٥١٧ ـ غريب الحديث :

" البعث " : بعث الجند الى الغزو أو المبعوث اليه من أهله وهو من باب تسمية المفعول بالمصدر ، والبعوث : الجيوش .

اللسان (١١٦/٢) . النهاية (١٣٨/١) .

(٥١٨) حدثنا أحمد قال وثنا محمد بن سنـان الشيزرى قال ثنا هشام بن عمّار.
(٦١/ ب) قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا محمد بن حرب عن أبى سلمة سليمان/(١٢٥/أ)
ابن سليم الكنانى يعنى كنانة كلب عن يحيى بن جابر الطائى عن ابن أخى أبى
أيوب الأنصارى قال كتب [الىّ] ابو أيوب الأنصارى سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم ذكره مثلـه.

فتأملنا هذا الحديث فعقلنا أنه يراد به الاجتعال على الخروج فى الغزوعن الجاعلين، وفى ذلك ما يوجب أن يكـون الثـواب فى ذلـك الغـزو للجاعل. وقد ذكرنا فى هذا الباب فيما تقدم منا فى كتابنا(1) هذا فى حديث شُفَىّ الأصبحى أن للجاعل أجر الجاعل وأجر الغازى(*) وكان فى ذلك ما قد نفى أن يكون للغازى على ذلك أجر. اذ كان إنما غزا بما أخذه عوضا على غزوة من الجُعْل الذى أخذه عليه. فإذا قُتِلَ فى ذلك فقد قُتِل أجيرًا فيما لا ثواب له فيه من ربـه عزوجل. اذ كان ثوابه فيما قد أخذ من الجُعْل ممن أخذه. ليكون غزوه بمـا يأخذه من ذلك الجُعْل لمن أخذه منه. والله عزوجل نسئله التوفيـق.

---

٥١٨ ـ رجال الحديث: ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلاً
وابن أخى أبى أيوب فى حديثه لين.

(١) محمد بن سنان الشيزرى مسكوت عنه (١٥٦)
(٢) هشام بن عمّار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمى ابو الوليد الدمشقي خطيب دمشق ومقرئها ومحدثها ومفتيها. ثقة وثقه ابن معين والعجلى والدارقطني وقال النسائى لا بأس به، لكنه كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح، قـال أبو حاتم صدوق، لما كبر تغيّر فكان يتلقن كلما لُقِّنَ. ولد سنة ثلاث وخمسين ومائة وتوفي سنة خمس واربعين ومائتين /خ عم

ابن سعد (٤٧٣/٧) التاريخ الكبير (١٩٩/٢/٤) العجلى (٤٥٩) الجرح (٦٦/٩) سير الأعلام (٤٢٠/١١) التذكرة (٤٥١/٢) - الميزان (٣٠٢/٤) معرفة القراء الكبار للذهبي (١٦٢/١) الكاشـف (١٩٧/٣) العبر (٣٥١/١) التهذيب (٥١/١١) التقريـب (٣٢٠/٢) الكواكب (٤٢٤) الشذرات (١٠٩/٢).

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديـث السابق.

٥١٨ ـ الحكم على الحديـث: اسناده ضعيف كسابقه وتقدم تخريجـه في الحديث السابـق.

---

(1) انظر مشكل الآثار (٢٧٢/٤).
* حديث شفىّ الأصبحى عن عبد الله بن عمرو أخرجه أحمد (١٧٤/٢) وأبو داود (الجهـاد، الرخصة في أخذ الجعل ٣/ ٣٦) والبيهقى (٢٨/٩) والبغوى (١٤/١١). قوله عليه السلام: "للجاعل أجره وأجر الغازى" قال البغوى: فيه ترغيب للجاعل ورخصة للمجعول له. واختلف أهـل العلم في جواز أخذ الجعل على الجهاد فرخص فيه الزهرى ومالك وأصحاب الرأى. ولم يجوّزه قوم، روى ذلك عن ابن عمر، وكرهه علقمة، وقال الشافعي: لا يجوز أن يغزو بجعل، فان أخذه فعليه ردّه، وقال النخعى: لا بأس بالإعطاء وأكـره الأخـذ. شرح السنـة (١٥/١١)

(٥١) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم ما بين الخطبة يوم الجمعة وبين الدخول في الصلاة هل هو موضع كلام أو موضع سكوت .

(٥١٩) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن مرزوق و محمد بن سليمان بن الحارث الباغندى قالا ثنا أبو الوليد الطيالسى (١٢٥/ب) قال ثنا أبو عوانة عن المغيرة عن زياد بن كليب عن ابراهيم عن علقمة عن قَرْثَع عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرون ما يوم الجمعة ؟ [قال] قلت الله ورسوله أعلم . (ثم قال تدرون ما يوم الجمعة ؟ قلت الله عزوجل ورسوله أعلم).[1] قال قلت في الثالثة أو الرابعة هو اليوم الذى جمع فيه أبوك أو أبوكم . قال لكنى أخبرك بخبر يوم الجمعة . ما من مسلم يتطهر ثم يمشى الى المسجد ثم ينصت حتى يقضى الامام صلاته إلا كانت كفارة ما بينه وبين يوم الجمعة التي قبلها ما اجْتُنِبَتْ المَقْتَلَة .

قال أبو جعفر ففي هذا الحديث (الحضّ على الإنصات بين الخطبة للجمعة وبين صلاة الجمعة . وقد ذهب الى ذلك قوم منهم أبو حنيفة).[1] وقد خالفهم في ذلك أكثر أهل العلم منهم أبو يوسف ومحمد بن الحسن ، فلم يروا بالكلام بين الخطبة وبين صلاة الجمعة بأسا . فتأملنا ما روى في هذا الباب سوى هذا الحديث .

---

٥١٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن سليمان فإنه صدوق

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)

(٢) [ش] محمد بن سليمان بن الحارث الباغندى ابو بكر الواسطى والد الحافظ محمد بن محمد أبى بكر الباغندى ـ قال الذهبي في العبر : صدوق ـ وقال الخطيب : رواياته كلها مستقيمة . وقال الدارقطنى : لا بأس به ، وقال مرة ضعيف ، وكان أبو داود يسأله عن الحديث فهذا يدل على جلالة قدره ، وذكره ابن يونس في الغرباء وابن الجوزى في المنتظم وحكى عن الخطيب انه قال لا أعلم في حديثه منكرا ، وقال الحافظ في اللسان : لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات ، توفى سنة ثلاث وثمانين ومائتين .

المنتظم (١٩٣/٦) الميزان (٥٧١/٣) اللسان (١٨٦/٥) مغانى الأخيار (٧٤/١/ب) دار الكتب . اللباب (١١/١) العبر (٤٠٨/١)

(٣) أبو الوليد الطيالسى ثقة ثبت امام حجة . (٢٤)

(٤) أبو عوانه الوضاح ثقة ثبت . (٥٠)

(٥) المغيرة هو ابن مقسم الضَبىّ ثقة متقن . (٢٥٧)

(٦) زياد بن كليب التميمى ، ابو معشر الكوفى ، ثقة . (٤٠٤)

(٧) ابراهيم النخعى وعلقمة بن قيس النخعى ثقتان ثبتان . (٨)

(٨) قرثع الضَبّى الكوفى ، ثقة مخضرم أدرك الجاهلية والاسلام وكان من القراء الأولين ، وثقه العجلى ، قتل في خلافة عثمان شهيدا /د تم س ق ـ

الجرح (١٤٧/٧) العجلى (٣٩٠) الكاشف (٣٤٣/٢) التهذيب (٣٦٧/٨) التقريب (١٢٤/٢) . =

---

(١) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

(٥٢٠) حدثنا أحمد قال فوجدنا ابراهيم بن منقذ العصفرى قد حدثنا قال ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال ثنا جرير بن حازم ح وحدثنا أحمد قال ووجدنا هارون بن محمد العسقلانى قد ثنا قال ثنا شيبان بن فروخ الأيلى قال ثنا جرير بن حازم ثم اجتمعا فقالا ثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربّما نزل عن المنبر وقد أقيمت الصلاة فيعرض له الرجل (١٢٦/أ) فيحدثه طويلا ثم يتقدم الى الصلاة .

---

٥١٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح من طريق ابراهيم ابن مرزوق .

٥١٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣٧/٦) عن محمد بن محمد التمّار البصرى عن أبى الوليد الطيالسى ثم ذكر باسناده مثله . وقد تابع أبا عوانة على روايته عن مغيرة ،هيثم عند أحمد (٤٣٩/٥) .

وقد رواه مغيرة بن مقسم عن ابراهيم النَخَعى مباشرة بدون واسطة (زياد بن كليب) عند الطبراني في الكبير (٢٣٧/٦) أما رواية مغيرة عن ابراهيم بواسطة (زياد بن كليب) فقد تابعه عليها منصور عند النسائى (١٠٤/٢) والطبرانى (٢٣٧/٦) والحاكم (٢٧٨/١) وصحّحه .

كما تابع زياد بن كليب على روايته عن ابراهيم ، الاعمش عند الطبراني (٢٣٧/٦) وتابع قرثع على روايته عن سلمان ، عبد الله بن وديعة الأنصارى عند الطيالسى (٩١) وابن أبى شيبة (١٥٢/٢) وأحمد (٤٤٠/٥) والبخارى (٤/٢ و ٩) والطبراني (٢٧١/٦) والبيهقى (٢٣٢/٣ و ٢٤٢) والبغوى (٢٢٩/٤) .

وذكره الهيثمى في المجمع (١٧٤/٢) وقال أخرجه الطبراني في الكبير بأسناد حسن . اهـ . وقال في حديث منصور عن زياد ، رجاله ثقات . اهـ

وله شاهد من حديث أبى هريرة أخرجه مسلم (٥٨٧/٢) والبيهقى (٢٣١/٣) والبغوى (٢٣٠/٤) ومن حديث أبى هريرة وأبى سعيد معاً أخرجه أحمد (٨١/٣) وأبو داود (٢٤٤/١) والحاكم (٢٨٣/١) وصححه، والبيهقى (٢٤٣/٣) والبغوى (٢٣١/٤) ومن حديث أوس بن أوس أخرجه البيهقى (٢٢٧/٣) .

٥٢٠ ـ رجال الحديث : ثقات

(١) [س] ابراهيم بن منقذ العصفرى ـ ثقة .

قال ابن يونس : ابراهيم بن منقذ بن ابراهيم بن عيسى بن يحى العُصفرى مولى خولان يكنى أبا اسحاق ، من اصحاب ابن وهب ، وكانت كتبه أحرقت قديما وبقيت له منها بقية ، وكان يحدث بما بقى له من كتبه ، ثقة رضى توفى سنة تسع وستين ومائتين .

مغانى الأخيار (٩٢/١/أ) دار الكتب .

فكان في هذا الحديث كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخطبة للجمعة وبين صلاة الجمعة . فتأملنا ذلك هل يخالف الحديث الأول أم لا ؟ فوجدنا محتملا أن يكون ما في الحديث الأول على ما هو/أفضل وأكثر ثوابا . ليس على أنه (٦٢/أ) كالسكوت في الخطبة للجمعة لأن السكوت في الخطبة للجمعة فرض والكلام فيها لغو . وأن يكون السكوت فيما بين الخطبة وبين الجمعة ليس كذلك . ولا له من الوجوب ما للسكوت في الخطبة . ولكنه مَحْضوضٌ عليه ومباحٌ تركه ، ويكون كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تسهيلا على الناس وان كان غيره أفضل منه . كما توضأ مرة مرة والوضوء مرتين مرتين أفضل منه ، والوضوء ثلاثا ثلاثا أفضل منهما . فترك الأفضل واستعمل ما هو دونه إعلاماً منه صلى الله عليه وسلم لأُمّته أنّ ذلك مباح لهم غير محظور عليهم . فثبت بتصحيح هذين الحديثين ما قد ذكرناه فيما صحّحنا هما عليه.فقال قائل فقد رُوى فيما كان الناسُ عليه في هذا المعنى في زمن عمر رضى الله عنه .

(٥٢١) حدثنا أحمد قال فذكر ما قد ثنا يونس قال أنبا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى ثعلبة بن أبى مالك القُرظىّ أن جلوس الامام على المنبر (١٢٦/ب) يقطع الصلاة[1] . وكلامه يقطع الكلام . وقال انهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنبر حتى يسكت المؤذن . فإذا قام عمر على المنبر لم يتكلم أحد حتى يقضى خطبتيه كلتيهما ثم اذا نزل عمر عن المنبر وقضى خطبتيه تكلموا .

قال فهذا يدلّ على أن الذى كانوا عليه جميعا في ذلك هو الكلام . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه أن ذلك كان محتملاً أن يكون ذلك أيضا على التوسعة التي ذكرنا لا على ما سواها ليقتدى بهم الناس . وإن كان غير ما كانوا (٢) يفعلونه من ذلك أفضل منه وأعظم أجراً . والله نسئله التوفيق .

---

(٢)	أبو عبد الرحمن المقرئ هو عبد الله بن يزيد	ثقة .	(٣٣٧)
(٣)	جرير بن حازم .	ثقة .	(١١٢)
(٤)	هارون بن محمد العسقلانى -	لم اهتد إليه .	(١١٩)
(٥)	شيبان بن فروخ الأيلى -	ثقة .	(٩٤)
(٦)	ثابت البنانى وأنس بن مالك .		(١٠)

٥٢٠ ــــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح من طريق ابراهيم العصفرى

٥٢٠ ــــ تخريج الحديث . سبق في (٨١ و ٨٢) .

٥٢١ ــــ رجال الحديث : ثقات

(١)	يونس بن عبد الأعلى -	ثقة .	(١٤)
(٢)	عبد الله بن وهب	ثقة ثبت .	(١٥)
(٣)	يونس بن يزيد الأيلي	ثقة ثبت حجة .	(٢٥)
(٤)	ابن شهاب الزهرى	ثقة ثبت امام حجة .	(١٣) =

---

(١) في الأصل (يقطع الكلام) والصواب ما أثبته وكذا في "ب" وكذا رواه مالك وعبد الرزاق وابن ابى شيبة .
(٢) في الأصل (كانوا عليه) .

(٥) ثعلبة بن أبي مالك القرظي حليف الأنصار ، أبو مالك ويقال أبو يحي المدني ، مختلف في صحبته ، وقال العجلي : تابعي ثقة ٠/خ د ق

الاستيعاب (٢١٢/١) اسد الغابة (٢٩٢/١) الاصابة (٢٠١/١) التاريخ الكبير (١٧٣/٢/١) العجلي (٩٠) الجرح (٤٦٣/٢) الثقات (٩٨/٤) التهذيب (٢٥/٢) التقريب (١١٩/١) ٠

٥٢١ ــ الحكم على الحديث : إسناده صحيح

٥٢١ ــ تخريج الحديث :

تابع يونس بن يزيد على روايته عن الزهري ، مالك في الموطا (١٠٣/١) فذكره نحوه. وفيه : قال ابن شهاب : فخروج الإمام يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام . ومن طريقه الشافعي في مسنده (١٣٩/١) ومن طريقه البيهقي (١٩٢/٣) وتابع الزهري على روايته عن ثعلبة ، يزيد بن عبد الله عند ابن أبي شيبة (١٢٤/٢) ٠

وقد روى عن أبي هريرة مرفوعا مثله . قال البيهقي (١٩٣/٣) : وهذا خطأ فاحش ، فإنما رواه عبد الرزاق (٢٠٧/٣) عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب من قوله غير مرفوع (وكذا رواه ابن أبي شيبة (١٢٤/٢ - ١٢٥) من طريق معمر به عن ابن المسيب قوله) قال : ورواه ابن أبي ذئب ويونس عن الزهري عن ثعلبة بن أبي مالك . ورواه مالك عن الزهري فميّز كلام الزهري من كلام ثعلبة كما ذكرنا . وهو المحفوظ عند محمد بن يحي الذهلي ٠اهـ - نقل بعضه عن البيهقي الحافظ في التلخيص (٧٣/٢) - وانظر الآثار المروية عن التابعين بهذا المعنى في مصنفي عبد الرزاق (٢٠٧/٣ - ٢١٠) وابن أبي شيبة (١٢٤/٢ - ١٢٦) .

(٥٢) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن وقع على بهيمة .

(٥٢٢) حدثنا أحمد قال ثنا يوسف بن يزيد قال ثنا سعيد بن منصور قال ثنا الدراوردى عن عمرو بن أبى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه على بهيمة فاقتلوه ، واقتلوا البهيمة معه . فقيل لابن عباس ما شأن البهيمة ؟ فقال ما سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا . ولكن أرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٢٧/أ) كره أن يؤكل لحمها أو ينتفع بها وقد عُمل بها ذلك العمل .

---

٥٢٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الدراوردى فإنه صدوق وعمرو بن أبى عمرو ثقة ربما وهم .

(١) يوسف بن يزيد ثقة (١٨١)
(٢) سعيد بن منصور ثقة ثبت (٨٤)
(٣) الدراوردى هو عبد العزيز بن محمد صدوق (١٨١)
(٤) عمرو بن أبى عمرو ميسرة ، مولى المطلب بن عبد الله المخزومى أبو عثمان المدنى ، ثقة ربما وهم ، ينكر عليه حديث البهيمة . روى عنه مالك والجماعة،ومالك لا يروى الا عن ثقة . وثقه ابن معين في رواية والعجلى.وقال البخارى : صدوق ولكن روى عن عكرمة مناكير ، وقال أبو حاتم : لا بأس به ، ولينّه أبو داود والنسائي وعبد الحق . وقال الطحاوى : تكلم في روايته بغير اسقاط. وقال الذهبي : ليس بضعيف ولا هو في الثقة كالزهرى بل دونه ، مات بعد الخمسين ومائة /ع ومالك .

التاريخ الكبير (٣٥٩/٢/٣) العجلى (٣٦٧) الجرح (٢٥٢/٦) العقيلي (٢٨٨/٣) الكامل (١٧٦٨/٥) الميزان (٢٨١/٣) الكاشف (٢٩١/٢) التهذيب (٨٢/٨) التقريب (٧٥/٢) نصب الراية (٣٤٠/٣) .

(٥) عكرمة ثقة ثبت (٢٠٧)

٥٢٢ ـ الحكم على الحديث : ينكر على عمرو بن أبى عمرو هذا الحديث .

٥٢٢ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٣٠٠/١) وأبو داود (٦٠٩/٤ - ٦١٠) والترمذى (٥٦/٤ - ٥٧) وأبو يعلى (٣٤٧/٤) وابن عدى في الكامل (١٧٦٨/٥) ، والدارقطنى (١٢٦/٣ - ١٢٧) من عدة طرق . والحاكم (٣٥٦/٤) وصححه ، والبيهقى (٢٣٣/٨) والبغوى (٣٠٩/١٠) وابن حزم في المحلى (٣٨٧/١١) كلهم من طريق الدراوردى بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع الدراوردى على روايته عن عمرو بن أبى عمرو ، سليمانُ بن بلال عند أحمد (٢٦٩/١ و ٣١٧) / ومحمد بن اسحاق أيضا عنده (٢١٧/١و٣١٧) / =

(١/٢١٧ و ٣١٧) / وعبد الرحمن بن أبي الزناد أيضا عند أحمد (١/٣١٧) وزهير بن محمد عند احمد (١/٣٠٩) وأبي يعلى (٥/١٢٩) / وعبد الله بن جعفر المخرمي عند ابن جرير في تهذيب الآثار (٢/١٣٧) والحاكم (٤/٣٥٥) وصححه ./ وعبد الحميد بن سليمان عند البيهقي (٨/٢٣٣) . وبعضهم قالوا (ملعون من وقع ...) ولم يذكروا القتل .

يشهد له حديث أبي هريرة بهذا المعنى رواه أبو يعلى (١٠/٢٨٩) وذكره الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٣) وقال : رواه أبو يعلى وفيه (محمد بن عمرو بن علقمه) وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات . وفي متابعات هذا الحديث وشواهده ينظر أيضا نصب الراية (٣/٣٣٩ - ٣٤٣) .

وقد طُعن في عمرو بن أبي عمرو راوي الحديث فقال ابن معين : ليس بالقوي . وقال البخاري : روى عن عكرمة في قصة البهيمة فلا أدري أسمع أم لا ؟ وقال أبو داود " ليس هذا بالقوي ، وحديث عاصم " ليس على الذي يأتي البهيمة حد " يضعّف حديث عمرو بن أبي عمرو وهو من حديث ابن عباس أيضا - وقال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه الا من حديث عمرو عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا .

وخالفهم في ذلك ابنُ جرير فقال في تهذيب الآثار (٢/١٣٥) هذا خبر عندنا صحيح سنده - والحاكم فقد صحح اسناده . والبيهقي فقال (٨/٢٣٤) : قد روينا من أوجه عن عكرمة ، ولا أرى عمرو بن أبي عمرو يقصر عن عاصم بن بهدلة في الحفظ . كيف وقد تابعه على روايته جماعة . وعكرمة عند أكثر الأئمة من الثقات الأثبات !؟

وقال الشوكاني في نيل الاوطار (٧/٢٨٩ - ٢٩٠) : " لم يتفرد برواية الحديث " عمرو بن أبي عمرو " كما قال الترمذي ، بل رواه عن عكرمة جماعة كما بيّنا . وقد قال البيهقي : رويناه عن عكرمة من أوجه . مع أن تفرد عمرو بن أبي عمرو لا يقدح في الحديث . والأثر الذي رواه أبو رزين عن ابن عباس أخرجه أيضا النسائي . ولا حكم لرأي ابن عباس اذا انفرد . فكيف اذا عارض المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . !؟

قلت : لم أقتنع بما قاله الشوكاني ، فإن المروي عن ابن عباس (من أتى بهيمة فلا حدّ عليه) حديث أصحّ من حديث عمرو ولا يقال هذا بالرأي حتى ننسبه الى ابن عباس كما صنع رحمه الله . وقد عارض حديثَ عمرو أيضا نهيُ النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل الحيوان إلا لمأكله ، مع اختلاف أهل العلم في عقوبة من أتى بهيمة ، فذهب أكثرهم إلى انه يُعزَّر، لذا أميل الى رأي الطحاوي الذي أثبته آخر الباب وأتمسك بقوله عليه السلام مما قامت به الحجة عنه " انه لا يحل دم امرئ مسلم الا بإحدى ثلاث : كفر بعد ايمان أو زنا بعد احصان أو قتل نفس بغير نفس " وفي ذلك ما يدفع القتل فيما سوى هذه الثلاثة الأشياء الا أن تقوم الحجة بالحاق رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرها فيلحق بها . والله أعلم .

(٥٢٣) حدثنا أحمد قال وثنا ابن أبي داود[2] وعبد العزيز بن محمد بن زَبَالة المديني قالا ثنا اسحاق بن محمد الفروى قال ثنا ابراهيم بن اسماعيل يعني ابن أبي حبيبة الأشهلي عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوها .

قال أبو جعفر فتأملنا هذين الحديثين فوجدنا حديث يوسف يرجع الى عمرو بن أبي عمرو وهو رجل قد تكلّم في روايته بغير اسقاط لها[1] ، ووجدنا حديث ابن أبي/داود وابن زبالة يرجع الى ابراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيبة ، (٦٢ / ب) وهو رجل متروك الحديث عند أهل الحديث جميعا . (٣) .

ثم اعتبرنا هذين الحديثين فوجدناهما مردودين الى ابن عباس . وقد وجدنا عن ابن عباس من وجوه صحاح ما يدفع الأمر المذكور به فيهما .

---

٥٢٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى ابراهيم بن اسماعيل فانُ يضعَّف ، وداود ابن الحصين ثقة في غير عكرمة .

(١) ابراهيم بن أبي داود ثقة ثبت (١٨)
(٢) عبد العزيز بن محمد بن زَبَالة لم أقف عليه (٤٣٥)
(٣) اسحاق بن محمد الفروى صدوق (١٠٦)
(٤) ابراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي أبو اسماعيل المدني ، يضعَّف في الحديث ، قال ابن معين وأبو حاتم : صالح يكتب حديثه ولا يحتجّ به ، وزاد أبو حاتم منكر الحديث ، وقال البخاري عنده مناكير ، وضعفه أيضا النسائي والترمذي والدارقطني ، ووثقه أحمد والعجلي ، مات سنة خمس وستين ومائة وهو ابن اثنتين وثمانين / د ت س .

تاريخ الدارمي برقم (١٤٨) التاريخ الكبير (١/١/٢٧١) العجلي (٥١) العقيلي (١/٤٣) الجرح (٢/٨٣) المجروحين (١/١٠٩) الكامل (١/٢٣٤) الميزان (١/١٩) الكاشف (١/٣٣) التهذيب (١/١٠٤) التقريب (١/٣١)

(٥) داود بن الحصين الأموي مولاهم ، أبو سليمان المدني .
قال ابن المديني : ما روى عن عكرمة فمنكر ـ وقال أبو داود : أحاديثه عن شيوخه مستقيمة وأحاديثه عن عكرمة منكر . وليّنه ابن عيينة وأبو زرعة وأبو حاتم وعاب غير واحد على مالك الرواية عنه . ووثقه ابن معين وابن سعد والعِجْلي وأحمد بن صالح وابن حبان ، وقال النسائي ليس به بأس . وقال ابن عدي : اذا روى عنه ثقة فهو صحيح الرواية إلاّ أن يروى عنه ضعيف فيكون البلاء منهم مثل ابن أبي حبيبة وغيره ، فهو ثقة الا في عكرمة كما قاله ابن حجر في التقريب ، مات سنة خمس وثلاثين ومائة /ع .

تاريخ ابن معين (٢/١٥٢) التاريخ الكبير (٢/١/٢٣١) العجلي (١٤٧) العقيلي (٢/٣٥) الجرح (٣/٣٠٨) الثقات (٦/٢٨٤) الكامل (٣/٩٥٩) سير الاعلام (٦/١٠٦) الميزان (٢/٥) العبر (١/١٤٠) التهذيب (٣/١٨١) التقريب (١/٢٣١)

(٦) عكرمة ثقة ثبت (٢٠٧)

---

(١) أي لا يُقْبَل قوله باطلاق ولا يُرَفَض قوله باطلاق . (٢) في "ب" : (علي بن أبي داود) .
(٣) ليس كما قال رحمه الله ، فقد وثقه احمد والعِجْلي . راجع ترجمته .

(٥٢٤) حدثنا أحمد قال كما قدثنا أحمد بن شعيب قال أنبا على بن حُجْر قال ثنا (عيسى[1]) بن يونس عن النعمان يعني أبا حنيفة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس على من أتى البهيمة حد .

٥٢٣ ــ الحكم على الحديث : الحديث منكر ، فإن داود بن الحصين أحاديثه عن عكرمة مناكير والراوى عنه ابراهيم بن اسماعيل ضعيف عند جمهور المحدثين .

٥٢٣ ــ تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٨) وأحمد (١/٣٠٠) وابن ماجة (٢/٨٧) والطبرى في تهذيب الآثار (٢/١٢٧ - ١٢٨) من عدة طرق ، والطبراني في الكبير (١١/٢٢٦) والدارقطنى (٣/١٢٦) والحاكم (٤/٣٥٦) وصححه وتعقبه الذهبى بقوله "لا" والبيهقى (٨/٢٣٤) وابن حزم في المحلى (١١/٣٨٧) كلهم من طريق ابراهيم بن اسماعيل عن داود بن الحصين بهذا الاسناد مثله .
و قد سأل ابنُ أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال : هذا حديث منكر لم يروه غير ابن أبى حبيبة (هو ابراهيم بن اسماعيل) انظر العلل (١/٤٥٥) .
قلت : غالب ظنى انه قال ذلك اعتمادا على حفظه و هو بشر يذهب عنه مايذهب عن البشر لأني وجدت ابراهيمَ بن اسماعيل قد توبع على روايته عن داود بن الحصين بابراهيم بن محمد ابن أبي يحي الأسلمى عند عبد الرزاق (٧/٣٦٤) و البيهقى (٨/٢٣٢) .
كما تابع داود بن الحصين على روايته عن عكرمة ، بعباد ابن منصور عند أحمد (١/٣٠٠) والطبرى في تهذيب الآثار (٢/١٣٥) والحاكم (٤/٣٥٥) والبيهقى (٨/٢٣٢-٢٣٣) وابن حزم في المحلى (١١/٣٨٧) .

٥٢٤ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عاصم فانه صدوق .

(١) أحمد بن شعيب النسائي ثقة ثبت أمام (٢٣)
(٢) على بن حُجْر (بضم المهملة وسكون الجيم) بن اياس السعدى أبو الحسن المروزى ، نزيل بغداد ثم مَرْو ثقة حافظ فاضل ، رحّال جوّال ، قال النسائى : ثقة مأمون حافظ، وقال الخطيب : كان صادقا متقنا حافظا . توفى سنة أربع وأربعين ومائتين وقد أكمل التسعين /خ م د ت س
التاريخ الكبير (٣/٢/٢٧٢) الجرح (٦/١٨٣) سير الأعلام (١١/٥٠٧) التذكرة (٢/٤٥٠) الكاشف (٢/٢٤٤) العبر (١/٣٤٨) التهذيب (٧/٢٩٣) التقريب (٢/٣٣) الشذرات (٢/١٠٥).
(٣) عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعى ثقة ثبت (٢٤٧)
(٤) أبو حنيفة النعمان ثقة امام مشهور كبير الشأن (١٤٩)
(٥) عاصم بن أبي النجود صدوق (٣)
(٦) أبو رزين هو مسعود بن مالك الأسدى أسد خزيمة الكوفي ثقة فاضل وثقه أبو زرعة والعجلى ، وقال أبو حاتم : شهد صفين مع علىّ، مات سنة خمس وثمانين /بخ م

(١) فى الأصل (على بن يونس) خطأ من الناسخ قال ابن حجر فى التهذيب (١٠/٤٥) : " وفى رواية أبى علي الاسيوطى والمغاربة عن النسائى قال ثنا على بن حجر ثنا عيسى هو ابن يونس عن النعمان عن عاصم فذكره . ولم ينسب النعمان ، وفى رواية ابن الأحمر يعنى أبا حنيفة " اهـ .
وكذا ورد فى "ب" (على بن يونس) .

(٥٢٥) حدثنا أحمد قال وكما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة (١٢٧/ب) عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس مثله .

(٥٢٦) حدثنا أحمد قال وكما ثنا ابن أبي داود قال ثنا أحمد بن عبد الله ابن يونس قال ثنا اسرائيل وأبو بكر وأبو الأحوص وشريك عن عاصم بن أبي النجود عن أبي رزين عن ابن عباس مثله .

التاريخ الكبير (٤/١/٢٣/٤) المجلي (٤٢٧) الجرح (٢٨٢/٨) الثقات (٤٤١/٥) كنى مسلم (٣٨٥) كنى الدولابي (١٧٦/١) الاستغناء (٦٢٤/١) اللباب (٥٢/١) التهذيب (١١٨/١٠) التقريب (٢٤٣/٢)

٥٢٤ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن

٥٢٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه النسائي (الرجم ــ الكبرى ٤/٢) عن علي حُجْرٍ عن عيسى بن يونس بهذا الاسناد مثله كما في تحفة الأشراف (٥٨/٥) .

وأخرج ابن أبي شيبة (٦/١٠) عن عيسى بن يونس عن أبي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال قال عمر : ليس على من أتى بهيمة حد . وهو مرسل .

وفي طبقات ابن سعد (٣٦٥/٥) أن عمر بن عبد العزيز أُتي برجل وقع على بهيمة في خلافته فلم يحدّه وضربه دون الحد .

٥٢٥ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عاصم فانه صدوق .

(١)	ابراهيم بن مرزوق	ثقة ثبت	(١١)
(٢)	وهب بن جرير	ثقة ثبت	(٩٣)
(٣)	شعبة	ثقة ثبت امام حجة	(٨٦)
(٤)	بقية رجاله تقدموا في الحديث السابق .		

٥٢٥ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن

٥٢٥ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١٣٧/٢) من طريق شعبة به مثله .

٥٢٦ ــ رجال الحديث : ثقات سوى شريك فإنه صدوق يخطئ وعاصم صدوق

(١)	ابراهيم بن أبي داود	ثقة ثبت	(١٨)
(٢)	أحمد بن عبد الله بن يونس وأبو بكر بن عياش	ثقتان متقنان	(١٥١)
(٣)	اسرائيل بن يونس	ثقة ثبت	(٨)
(٤)	أبو الأحوص سلام بن سليم	ثقة متقن	(٧٩)
(٥)	شريك بن عبد الله النخعي	صدوق يخطئ	(٢٤٧)
(٦)	بقية رجاله تقدموا في		(٥٢٤)

==

(٥٢٧) حدثنا أحمد قال وثنا ابن أبي مريم قال ثنا الفريابي قال ثنا سفيان عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله .

---

٥٢٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن ، فقد توبع شريك بإسرائيل وأبي بكر بن عياش وأبي الأحوص وأبي عوانة .

٥٢٦ تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (٤/ ٦١٠) عن أحمد بن عبد الله بن يونس ثم ذكر باسناده مثله . وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٥) عن أبي بكر بن عياش وأبي الأحوص . والطبري في تهذيب الآثار (٢/ ١٣٦) والحاكم (٤/ ٣٥٦) كلاهما من طريق أبي بكر بن عياش . والبيهقي (٨/ ٢٣٤) من طريق أبي عوانة وأبي الأحوص كلهم عن عاصم بهذا الاسناد مثله .

قال أبو داود : وكذا قال عطاء . وقال الحكم : أرى أن يُجْلَدَ ولا يبلغ به الحدّ ، وقال الحسن : هو بمنزلة الزاني .

وقال أبو داود : حديث عاصم يضعّف حديث عمرو بن أبي عمرو (من أتى بهيمة فاقتلوه) وتعقبه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٢٣٤) فقال : حديث عمرو قد رويناه من أوجه عن عكرمة ، ولا أرى عمرو بن أبي عمرو يقصر عن عاصم بن بهدلة في الحفظ ، كيف وقد تابعه على روايته جماعة ، وعكرمة عند أكثر الأئمة من الثقات الأثبات . والله أعلم . اهـ .

٥٢٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوي وعاصم فإنهما صدوقان ، والأول له مناكير .

(١) ابن ابي مريم هو عبد الله بن محمد بن سعيد : صدوق له مناكير (٢٨٧)
(٢) الفريابي : محمد بن يوسف بن واقد ثقة فاضل . (١٠٧)
(٣) سفيان هو الثوري ثقة ثبت امام حجة . (٢١)
(٤) بقية رجاله تقدموا في الحديث السابق .

٥٢٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن ، فإن شيخ الطحاوي قد توبع على روايته بعدة من الثقات راجع الأحاديث (٥٢٤ - ٥٢٦ و ٥٢٨) .

٥٢٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق (٧/ ٣٦٦) عن سفيان الثوري بهذا الاسناد مثله وتابع الفريابيَّ على روايته عن الثوري ، عبدُ الرحمن بن مهدي عند الترمذي (٤/ ٥٧) والطبري في تهذيب الآثار (٢/ ١٣٧) . وقال الترمذي : وهذا أصح من حديث عمرو بن أبي عمرو (من وجد تموه وقع على بهيمة فاقتلوه) . والعمل على هذا عند أهل العلم وهو قول أحمد واسحاق . اهـ وينظر تفصيل أقوال العلماء في نيل الأوطار (٧/ ٢٨٨ - ٢٩٠) .

(٥٢٨) حدثنا أحمد قال وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا أبو عوانة عن عاصم بن بهدلة عن أبي رزين عن ابن عباس مثله .

قال أبو جعفر فكان ما رويناه عن ابن عباس من هذه الأحاديث أحسنَ اسناداً عنه من الحديثين الأولين . ولم يخل الحديثان الأولان من أن يكونا صحيحين [أو يكونا غير صحيحين ،فان كانا غير صحيحين فقد كفينا الكلام فيهما . وان كانا صحيحين] فإن ابن عباس لم يقل بعد النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف ما قد وقف عليه عنه مما يخالفه الا بعد ثبوت نسخة عنده (١) . وفي ذلك ما قد دلّ على سقوط الحديثين الأولين ووجوب تركهما . وفي هذا كفاية وحجة في دفعهما . ومما كنا نريد دفعهما أيضا فيما قد رويناه عن (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا مما قامت به الحجة [عنه] انه لا يحلّ دم امرئ مسلم إلا باحدى ثلاث : كفر بعد ايمان أو زنا بعد احصان أو قتل نفس بغير نفس . وفي ذلك ما يدفع القتل فيما سوى هذه الثلاثة (١٢٨/أ) الأشياء الا ان تقوم الحجة بالحاق رسول الله صلى الله عليه وسلم بها غيرها فيلحق بها . ويكون الحَظْر(٢) أن يقتل نفس بسواها أو بسوى ما ألحقه بها . ولم نجد ذلك فكان فيها ما يدفع أن تقتل بما سواها . والله التوفيق .

---

٥٢٨ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عاصم فان صدوق .

(١)	محمد بن خزيمة	ثقة	(٧٤)
(٢)	حجاج بن منهال	ثقة	(٣٤)
(٣)	أبو عوانة الوضّاح	ثقة ثبت	(٥٠)
(٤)	بقية رجاله تقدموا في الحديث		(٥٢٤)

٥٢٨ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن

٥٢٨ ــ تخريج الحديث :

تابع حجاج بن منهال على روايته عن أبي عوانة سعيد بن منصور عن البيهقي (٨/٢٣٤) .

وقد اختلف أهلُ العلم في عقوبة من أتى بهيمة فذهب أكثرهم الى أنه يُعَزّر ، قاله عطاء والنخعي والحكم ،وهو قول مالك والثوري وأحمد واصحاب الرأي وأظهر قولي الشافعي ،والقول الآخر : أنه زنى ،يُرجم إن كان الفاعل محصنا ، وان لم يكن محصنا يُجْلد مائة ، يروى ذلك عن الحسن ، وقال الزهري : يُجْلَد مائة أحصن أو لم يحصن . وقال إسحاق بن راهويه : يقتل ان تعمّد ذلك وهو يعلم ما جاء فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فان درأ عنه امام القتل ، فلا ينبغي أن يدرأ عنه جَلْدَ مائة .

ينظر مصنف عبد الرزاق (٧/٣٦٦) ومصنف ابن أبي شيبة (١٠/٥-٦) . ومعالم السنن (٤/٦٠٩) وشرح السنة (١٠/٣١٠) .

---

(١) ومثله قال الطبري في تهذيب الآثار (٢/١٣٦)

(٢) أي المنع والحرمة . (٣) في "ب" (ولكنا نزيد فيما يدفعها أيضا مما قد رويناه...) .

(٥٣) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن وقع على ذات مَحْرَمٍ منه .

(٥٢٩) حدثنا أحمد قال ثنا ابن أبى داود وعبد العزيز بن محمد قالا ثنا الفروى قال ثنا ابراهيم بن اسماعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة عن/ابن (٦٣/أ) عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من وقع على ذات مَحْرَمٍ فاقتلوه .

وفيما ذكرنا في الباب الذى قبل هذا الباب [من] سقوط رواية ابراهيم ابن اسماعيل عند أهل الحديث . ومما قد حظره رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذى ذكرنا فيه من القتل بما سوى الثلاثة [الأشياء] التي قد ذكرناها فيه . ما يُغْنِينا عن الكلام في هذا الباب . وما يوجب ردّ من أتى ذلك الى الحدّ الذى قد ذكره الله عزوجل في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في الزنا . والله [عزوجل نسئله] التوفيق .

---

٥٢٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى ابن أبى حبيبة فإنه يُضَعَّف في الحديث وداود بن الحصين أحاديثه عن عكرمة مناكير .

(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨)
(٢) عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة : مسكوت عنه (٤٣٥)
(٣) الفروى هو اسحاق بن محمد صدوق (١٠٦)
(٤) ابراهيم بن اسماعيل بن أبى حبيبة يضعّف (٥٢٣)
(٥) داود بن الحصين ثقة في غير عكرمة (٥٢٣)
(٦) عكرمة ثقة ثبت (٢٠٧)

٥٢٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف . يراجع الحديث (٥٢٣) وربما يرتقى الى درجة الحسن لغيره بمتابعة عباد بن منصور فإنه صدوق .

٥٢٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق (٣٦٤/٧ - ٣٦٥) وأحمد (٣٠٠/١) والترمذى (٦٢/٤) وابن ماجة (٨٧/٢) والطبرى في تهذيب الآثار (١٣٧/٢ - ١٣٨) والطبراني في الكبير (٢٢٦/١١) والدراقطنى (١٢٦/٣) والحاكم (٣٥٦/٤) وصحح اسناده ولم يوافقه الذهبي . والبيهقى (٢٣٤/٨ و ٢٣٧) كلهم طريق ابراهيم بن اسماعيل بهذا الاسناد مثله .

ـ وتابع داود بن الحصين على روايته عن عكرمة عباد بن منصور عند ابن أبى شيبة (١٠٤/١٠) .

قال الترمذى : هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه " وابراهيم بن اسماعيل" يضعّف في الحديث ، والعمل على هذا عند أصحابنا قالوا: من أتى ذات محرم وهو يعلم فعليه القتل - ا هـ

وانظر بعض شواهد هذا الحديث في مجمع الزوائد (٢٦٩/٦) -

(٥٤) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن وجد يعمل بعمل قوم (١٢٨/ب) لوط .

(٥٣٠) حدثنا أحمد قال ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال أنبا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الذى يعمل عمل قوم لوط فارجموا الأعلى والأسفل . ارجموهما جميعا .

---

٥٣٠ ـ رجال الحديث ثقات سوى عاصم بن عمر فإنه ضعيف .

(١) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثقة (٢٣١)
(٢) عبد الله بن نافع ثقة (٢٩)
(٣) عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى ، أبو عمر المدنى ، أخو عبيد الله العمرى ، ضعيف ضعّفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائى والجوزجانى والدار قطنى وغيرهم وقال البخارى منكر الحديث . من السابعة / ت ق .

التاريخ الكبير (٣/٢/٤٧٨) العقيلي (٣/٣٣٥) الجرح (٦/٣٤٦) الكامل (٥/١٨٦٩) المجروحين (٢/١٢٧) الميزان (٢/٣٥٥) الكاشف (٢/٤٦) التهذيب (٥/٥١) التقريب (١/٣٨٥) .

(٤) سهيل بن أبي صالح صدوق (٢١٣)
(٥) أبوه ذكوان السمّان ثقة ثبت (١٤٢)

٥٣٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف .

٥٣٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجة (٢/٨٧) وابن عدى في الكامل (٥/١٨٧١) من طريق عبد الله بن نافع بهذا الاسناد مثله . وأخرجه أيضا البزّار في سنده عن عاصم العمرى به ، قاله الزيلعى في نصب الراية (٣/٣٤٠) .

وحديث عاصم أيضا ذكره الترمذى (٤/٥٨) تعليقا . ثم قال : هذا حديث في اسناده مقال ولا نعرف أحدا رواه عن سهيل بن أبي صالح غير عاصم بن عمر العمرى وهو يضعّف في الحديث من قبل حفظه . ا هـ .

وقد تابع عاصما على روايته عن سهيل ، عبدُ الرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى عند الحاكم (٤/٣٥٥) وسكت عنه وتعقبه الذهبي بقوله : اسناده ضعيف فإن عبد الرحمن العمرى ساقط ا هـ . إذا لا تنفع هذه المتابعة ويبقى الإسناد على ضعفه .

(٥٣١) حدثنا أحمد قال حدثنا يوسف بن يزيد قال ثنا سعيد بن منصور قال ثنا الدراوردى عن عمرو بن أبى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به .

قال أبو جعفر ففيما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبى هريرة ايجاب الرجم وليس فيه تفصيل بين حكم مَنْ كان ذلك منه وقد أُحْصِنَ ، وبين حكمه ولم يُحصن . فاحتمل أن يكون ذلك مما قد خُصَّ به مَنْ فعل هذا الفعل ، وفرّق بينه وبين الزان . فاعتبرنا ذلك هل رُوِى مبيّنا كذلك أم لا ؟

---

٥٣١ - رجال الحديث ثقات سوى الدراوردى فإنه صدوق .

(١)	يوسف بن يزيد	ثقة	(١٨٤)
(٢)	سعيد بن منصور	ثقة ثبت	(٨٤)
(٣)	الدراوردى : عبد العزيز بن محمد	صدوق	(١٨١)
(٤)	عمرو بن أبى عمرو ميسرة	ثقة ربما وهم	(٥٢٢)
(٥)	عكرمة	ثقة ثبت	(٢٠٧)

٥٣١ — الحكم على الحديث : اسناده حسن

٥٣١ — تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٣٠٠/١) وابو داود (٦٠٧/٤) ومن طريقه البغوى (٣٠٨/١٠) والترمذى (٥٧/٤) وابن ماجة (٨٧/٢) وابو يعلى (٣٤٩/٤) ، والدارقطنى (١٢٤/٣) والبيهقى (٢٣٢/٨) وابن حزم في المحلى (٣٨٧/١١)) — كلهم من طريق الدراوردى بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع الدراوردى على روايته عن عمرو بن أبى عمرو :

• — عبد الله بن جعفر المخرمى عند الطبرى في تهذيب الآثار (١٣٧/٢) والحاكم (٣٥٥/٤) وصححه ووافقه الذهبي // وسليمان بن بلال عند الحاكم (٣٥٥/٤) وصحّحه ووافقه الذهبى ، وذكره أبو داود (٦٠٧/٤) تعليقا .

كما تابع عمروا على روايته عن عكرمة ، داودُ بن الحصين عند عبد الرزاق (٣٦٤/٧) وأحمد (٣٠٠/١) والطبرى في تهذيب الآثار (١٣٧/٢-١٣٨) والطبراني في الكبير (٢٢٦/١١) والبيهقى (٢٣٢/٨) وابن حزم في المحلى (٣٨٧/١١) وذكره أبو داود (٦٠٧/٤) تعليقا .

• — وعباد بن منصور عند الطبرى (١٣٥/٢) والبيهقى (٢٣٢/٨) وذكره أبو داود (٦٠٧/٤) تعليقا . / وحسين بن عبد الله عند الطبراني في الكبير (٢١٢/١١) .

وقد روى محمد ابن اسحاق عند أحمد (٢١٧/١) وزهير بن معاوية عنده أيضا (٣٠٩/١) هذا الحديث عن عمرو بن أبى عمرو بهذا الاسناد فقالا : ملعون من عمل عمل قوم لوط) ولم يذكرا فيه القتل .

=

(٥٣٢) حدثنا أحمد قال فوجدنا عُبيد بن رحّال قد ثنا قال ثنا أحمد بن صالح قال ثنا عبد الرزاق قال أنبا ابن جريج قال حدثني عبد الله بن عثمان ابن خثيم ان مجاهدا وسعيد بن جبير حدثاه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يقول في البِكْر يوجد على اللوطية انه يُرجَم ،أحصن أو لم يحصن . (١٢٩/أ) فوقفنا بذلك على أن حكمه كان عند ابن عباس (هذا[1]) الحكم . واحتمل أن يكون كان ذلك عنده لأخذه اياه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . واحتمل أن يكون قاله رأيا . ووجدنا ما روى في حديث عمرو بن أبي عمرو في الأمر بقتله [قد] يحتمل أن يكون ذلك بالرجم فيكون موافقا لحديث أبي هريرة ،ويحتمل أن يكون بغير الرجم فيدفعه ما قد ذكرناه مما قد قامت به الحجة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدفع القتل بسوى الثلاثة الأشياء المذكورة فيه . غير أنه لما دخل في هذا الباب ما قد دخل فيه مما لم نجد فيه غير هذين الحديثين نظرنا فيما قاله أهل العلم في ذلك .

قال الترمذى (٤/٥٨) : واختلف أهل العلم في حدّ اللوطي فرأى مالك والشافعي وأحمد واسحاق أن عليه الرجم أحصن أو لم يحصن . وقال بعض أهل العلم من فقهاء التابعين منهم الحسن البصرى وابراهيم النخعي وعطاء وغيرهم قالوا: حد اللوطي حد الزاني . وهو قول الثورى وأهل الكوفة ./هـ يراجع أيضا مصنف عبد الرزاق (٧/٣٦٣) ومصنف ابن أبي شيبة (٩/٥٢٩) .

٥٣٢ ــ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أعثر عليه وابن خثيم صدوق .

(١) عبيد بن رحّال	مسكوت عنه	(١٦٨)
(٢) احمد صالح المصرى	ثقة ثبت حجة	(١٦٨)
(٣) عبد الرزاق بن همام	ثقة امام	(٣٨٧)
(٤) ابن جريج هو عبد الملك	ثقة ثبت	(٦٦)
(٥) عبد الله بن عثمان بن خثيم	صدوق	(٢٥٤)
(٦) مجاهد بن جبر	ثقة	(٥٧)
(٧) سعيد بن جبير	ثقة ثبت اما حجة	(١٣٢)

٥٣٢ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن ولا تضرّ جهالة شيخ الطحاوى فانه يرويه من طريق عبد الرزاق والحديث وارد في مصنفه بهذا الاسناد .

٥٣٢ ــ تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرازق (٧/٣٦٤) بدون قوله (أحصن أو لم يحصن) ومن طريقه البيهقي (٨/٢٣٢) وتابع عبد الرزاق . محمد بن بكر وعنه ابن أبي شيبة (٩/٥٣٠) ومحمد بن ربيعة عند الدارقطني (٣/١٢٥) كلهم عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله .

---

(١) في الأصل (كان الحكم) .

(٥٣٣) حدثنا أحمد قال فوجدنا يزيد بن سنان قدثنا قال ثنا عبد الرحمن/بن مهدى قال ثنا سفيان عن ابن أبى نَجِيْح عن عطاء قال حدّ اللوطى حد الزانى . (٦٣ / ب)

ففي هذا ما [قد] فرّق فيه بين حدّ البكر وغير البكر في ذلك . وهذا الحديث فمن عطاء ، وهو أحد أصحاب ابن عباس فقد يحتمل أن يكون قاله كذلك لأخذه ايّاه عن ابن عبّاس ، وقد يحتمل خلاف ذلك .

(٥٣٤) حدثنا أحمد قال ووجدنا [يزيد قد حدثنا قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم وخالد عن الحسن قالا(١) حد اللوطى حد الزانى .

---

٥٣٣ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)
(٢) عبد الرحمن بن مهدى ثقة ثبت امام حجة (٢٨)
(٣) سفيان هو اما الثورى أو ابن عيينة فإن ابن مهدى يروى عنهما وهما يرويان عن عبد الله بن أبى نجيح . وقد تقدم الثورى في (٢١) وابن عيينة في (٤٨)
(٤) عبد الله بن أبى نجيح يسار الثقفى ثقة (١٦٥)
(٥) عطاء بن أبى رباح ثقة فقيه (٦٦)

٥٣٣ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح وهو موقوف .

٥٣٣ ــ تخريج الحديث :

أخرجه البيهقى (٨ / ٢٣٣) من طريق سفيان بهذا الاسناد مثله .

وتابع ابن أبى نجيح على روايته عن عطاء ، يحى بن سعيد عن ابن أبى شيبة (٩ / ٥٣٠) .

٥٣٤ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) يزيد هو ابن سنان ثقة (١٣)
(٢) عبد الرحمن بن مهدى ثقة ثبت امام حجة (٢٨)
(٣) سفيان الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١)
(٤) حماد هو ابن أبى سليمان ثقة امام فقيه (١٤٩)
(٥) ابراهيم النخعى ثقة فقيه (٨)
(٦) خالد بن مهران الحذاء البصرى ثقة ثبت (٥٣)
(٧) الحسن البصرى ثقة إمام (٥)

٥٣٤ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح وهو موقوف .

٥٣٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبى شيبة (٩ / ٥٣١) عن يزيد بن هارون عن هشام ـ وعن يزيد عن سعيد عن قتادة ـ والبيهقى (٨ / ٢٣٣) من طريق هشام عن قتادة ـ كلاهما عن الحسن مثله .

---

(١) كذا في الاصل والصواب (قال) .

(٥٣٥) حدثنا أحمد قال ووجدنا] يوسف بن يزيد قد ثنا قال ثنا حجاج بن ابراهيم قال ثنا على بن هاشم عن أبى حنيفة وسفيان عن حماد عن ابراهيم مثله - (١٢٩/ب)

قال أبو جعفر ولم نجد في هذا الباب غير ما قد رويناه فيه . واذا وجب أن يرد حد [المحصن في ذلك الى حد الزانى وجب أن يرد حد]البكر فيه الى حد الزانى . وقد وجدناهم أيضا لا يختلفون في وجوب الفسل منه وان لم يكن معه انزال كما يجب الفسل منه اذا كان الجماعُ في الفرج . واذا كان ذلك كذلك فيما ذكرنا وجب أن يكون مثله فيما وصفنا من وجوب الحدّ ومن افتراق حال المحصن [فيه وحال غير المحصن] .

فإن قال قائل فقد رأينا هذا يكون من الرجل الى المرأة في دبرها فلا يوجب عليه مهراً إذا دخل فيما كان منه اليها شبهة كما يكون عليه لو أتاها في فرجها . واذا وجب أن يكون في المهر بخلافه فيه في الفرج وجب أن يكون في الحدّ بخلاف ذلك .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه أنّ ما ذكر من ذلك في المهر كما ذكر ، وأنّ ما ذكرناه في الفسل من ذلك كما ذكرنا - وأن الغُسل واسطة بينهما ، فوجب أن يردّ الى أشبههما بهِ فوجدنا الحدّ من حقوق الله عزوجل ووجدنا الغسل من حقوق الله عزوجل ووجدنا المَهْر من حقوق الآدميين ، فكان حق الله عزوجل من الحدّ بحقّه في الفسل أشبه في حقه[(١)] في الحدّ بحقوق الآدميين من المهر . وهذا قول أبى يوسف ومحمد بن الحسن جميعا . وقد (١٣٠/أ) ذكرنا في هذا الباب حديث ابن عباس من حديث عمرو بن أبى عمرو عن الدراوردى . وقد وافقه عليه سليمان بن بلال فرواه عن عمرو كذلك .

---

٥٣٥ - رجال الحديث : ثقات سوى على بن هاشم فانه صدوق .

(١) يوسف بن يزيد ثقة (١٨١)

(٢) حجاج ابن ابراهيم الأزرق ثقة (٤٤٥)

(٣) على بن هاشم بن البريد البريدى العائذى أبو الحسن الكوفى الخزاز ، صدوق لا بأس به كذا قال ابن المدينى واحمد وأبو زرعة والنسائي وابن عدى . ووثقة ابن معين والعجلى ويعقوب بن شيبة . وذكره ابن حبان في الثقات وفي المجروحين . وضعّفه العقيلي وابن نمير والدارقطنى مات قديما سنة احدى وثمانين ومائة /بخ م ع

تاريخ ابن معين (٤٢٣/٢) التاريخ الكبير (٣٠٠/٢/٣) العجلى (٣٥١) العقيلي (٢٥٥/٣) الجرح (٢٠٧/٦) الضعفاء الكبير (٢٥٥/٣) الثقات (٢١٣/٧) المجروحين (١١٠/٢) الكامل (١٨٢٨/٥) التهذيب (٣٩٢/٧) التقريب (٤٥/٢) .

(٤) أبو حنيفة ثقة إمام مشهور (١٤٩)

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

---

(١) في " ب" (من الغسل أشبه من حقه) .

(٥٣٦) حدثنا أحمد قال كما ثنا عبيد بن رجّال قال ثنا أحمد بن صالح قال ثنا ابن وهب قال ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن أبى عمرو مولى المطّلب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوه . والله نسئله التوفيق .

---

٥٣٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن

٥٣٥ ـ تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرازق (٣٦٣/٧) عن الثورى بهذا الإسناد مثله .

تابع الثورى على روايته عن حماد ، مغيرة عند ابن أبى شيبة (٥٣٠/٩) كما تابع حمادا على روايته عن ابراهيم ، أبو معشر زياد بن كليب عند ابن ابى شيبة (٥٣١/٩) والبيهقى (٢٣٣/٨) .

وروى مثله عن ابن المسيب ومجاهد وقتادة والزهرى ينظر مصنف عبد الرازق (٣٦٣/٧-٣٦٤) وابن أبى شيبة (٥٣١/٩) .

٥٣٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .

(١)	عبيد بن رجّال	مسكوت عنه	(١٦٨)
(٢)	أحمد بن صالح المصرى	ثقة ثبت حجة	(١٦٨)
(٣)	عبد الله بن وهب	ثقة ثبت	(١٥)
(٤)	سليمان بن بلال	ثقة ثبت	(١٧)
(٥)	عمرو بن أبى عمرو ميسرة	ثقة ربما وهم	(٥٢٢)
(٦)	عكرمة	ثقة ثبت	(٢٠٧)

٥٣٦ ـ الحكم على الحديث : لم أستطع الحكم على هذا الإسناد فان شيخ الطحاوى لم أجد فيه جرحا ولا تعديلا الا ان الحديث قد ورد باسناد صحيح كما سيأتى في التخريج .

٥٣٦ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن الجارود ص (٢٧٨) والحاكم (٣٥٥/٤) ومن طريقه البيهقى (٢٣١/٨-٢٣٢) كلهم من طريق الربيع بن سليمان عن ابن وهب بهذا الاسناد مثله . زاد الحاكم في حديثه : " قال سليمان بن بلال : سمعت يحي بن سعيد وربيعة يقولان : من عمل عمل قوم لوط فعليه الرجم أحصن أو لم يحصن " . ـ وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى .

وروى أبو داود (٦٠٨/٤) حديث سليمان بن بلال تعليقا .

وأخرج أحمد (٣١٧/١) عن أبى سعيد عن سليمان بن بلال به . وأحمد (٣١٧/١) وابن عدى (١٧٦٨/٥ - ١٧٦٩) من طريق ابن اسحاق عن عمرو بن أبى عمرو به فذكروا اللعنة ولم يذكروا فيه القتل .

(٥٥) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله ظل المؤمن يوم القيامة صدقته .

(٦٤/أ) (٥٣٧) حدثنا أحمد قال/ثنا ابن أبي داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال حدثني حرملة بن عمران التُجيبي عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ظل المؤمن يوم القيامة صدقته .

---

٥٣٧ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الله بن صالح فإنه صدوق .

(١) ابراهيم بن أبي داود ثقة ثبت (١٨)

(٢) عبد الله بن صالح المصرى صدوق (٢١٠)

(٣) حرملة بن عمران بن قراد التجيبي ،أبو حفص المصرى يعرف بالحاجب ثقة وثقه ابن المبارك وأحمد وابن معين وأبو داود ، مات سنة ستين ومائة وكان مولده سنة ثمانين /بخ م د س ق

التاريخ الكبير (٦٨/١/٢) الجرح (٢٧٣/٣) الكاشف (١٥٤/١) التهذيب (٢٢٩/٢) التقريب (١٥٨/١)

(٤) يزيد بن أبي حبيب ثقة ثبت حجة (٣٢)

(٥) أبو الخير هو مرثد بن عبد الله اليَزَنى المصرى ، ثقة فقيه روى عن عقبة ابن عامر الجهني وكان لا يفارقه وغيره من الصحابة وكان مفتي أهل مصر في زمانه وله فضل وعبادة ، قال ابن معين كان عند أهل مصر مثل علقمة عند أهل الكوفة وكان رجل صدق ، ووثقه ابن سعد والعجلي ويعقوب بن سفيان ، مات سنة تسعين ٠ /ع

ابن سعد (٥١١/٧) تاريخ ابن معين (٥٥٥/٢) التاريخ الكبير (٤١٦/٤) العجلي (٤٢٣) الجرح (٢٩٩/٨) الثقات (٤٣٩/٥) الاستغناء (٥٩٩/١) الكاشف (١١٤/٣) العبر (٧٨/١) التذكرة (٧٣/١) التهذيب (٨٢/١٠) التقريب (٢٣٦/٢) النجوم الزاهرة (٢٢١/١) طبقات الفقهاء (٧٨) .

٥٣٧ ــ الحكم على الحديث : إسناده صحيح لغيره فقد توبع عبد الله بن صالح بعبد الله بن المبارك .

٥٣٧ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٠/١٧) من طريق عبد الله بن صالح بهذا الاسناد مثله . تابعه على روايته عن حرملة ،عبد الله بن المبارك أخرجه من طريقه أحمد (١٤٨/٤) وأبو يعلى (٣٠١/٣) وابن خزيمة (٩٤/٤) وابن حبان كما في الموارد ص (٢٠٩) والحاكم (٤١٦/١) والبيهقي (١٧٧/٤) وذكره الهيثمي في المجمع (١١٠/٣) وقال : رواه أحمد ورجاله ثقات ـ وروى أبو يعلى والطبراني في الكبير بعضه ٠ ا هـ وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

كما تابع حرملة على روايته عن يزيد بن أبي حبيب : عمرو بن الحارث وابن لهيعة والحسن بن ثوبان كلهم عند الطبراني في الكبير (٢٨٦/١٧) وذكره الهيثمي في المجمع (١١٠/٣) وعزاه للطبراني . والمنذرى في الترغيب والترهيب (١٦/٢) .

(٥٣٨) حدثنا أحمد قال وثنا الحسين بن نصر قال سمعت يزيد ابن هارون يقول أنبا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني وكان من أفضل أهل مصر وكان لا يخرج من المسجد[٢] إلا وفي كمه صدقة فربما أخرج معه بكعكة وربما أخرج معه (١٣٠/ب) ببصلة، فأقول له ان هذا ينتن ثوبك، فيقول ان بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثني انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ظل المؤمن يوم القيامة صدقته.

فتأملنا هذا الحديث فكان وجهه عندنا والله اعلم انه اريد بذلك ثواب صدقته. وكان الظل في ذلك كالظل المذكور في الحديث الذى قد ذكرناه فيمن أنظر معسرا أو وضع عنه فيما تقدم منا في كتابنا هذا[١]، وبالله التوفيق -

٥٣٨ ــ رجال الحديث : ثقات سوى ابن اسحاق فإنه صدوق مدلس.

(١) الحسين بن نصر ثقة ثبت (١٥٣)

(٢) يزيد بن هارون ثقة ثبت إمام حجة (١٢٢)

(٣) محمد بن اسحاق صدوق مدلس (٣٣)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق.

٥٣٨ ــ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف، ابن اسحاق صدوق مدلس وقد عنعن، لكنه توبع بعدد من الثقات في الحديث السابق فيرتقي الاسناد الى درجة الحسن لغيره.

٥٣٨ ــ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٢٣٣/٤) عن يزيد بن هارون بهذا الاسناد مثله. مختصرا. تابعه على روايته عن ابن اسحاق، اسماعيل بن عُليّة وعنه أحمد (٤١١/٥) مطولا ./ ويزيد بن زريع عند ابن خزيمة (٩٥/٤) وذكره المنذرى في الترغيب (١٦/٢) وعزاه لابن خزيمة.

---

(١) انظر الأحاديث (٥٠١ - ٥١٦)

(٢) في "ب" بدون (من المسجد).

(٥٦) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطواف الواجب على القارن للعمرة والحج" هل هو طواف واحد أو طوافان ؟

(٥٣٩) حدثنا أحمد قال ثنا الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبى نجيح عن عطاء عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها اذا رجعت الى مكة فإن طوافك لحجّك يكفيك لحجّك وعمرتك .

قال أبو جعفر هكذا وجدنا هذا الحديث من رواية عبد الله بن أبى نجيح عن عطاء عن عائشة ، وقد وجدناه من رواية غيره عن عطاء عن عائشة بخلاف هذه الألفاظ . وهم عبد الملك بن أبى سليمان وحجّاج (١٣١/أ) ابن أرطاة وحبيب المعلم وهو حبيب بن أبى بقية .

---

٥٣٩ ـ رجال الحديث ثقات

(١) الربيع بن سليمان المرادى وأسد بن موسى	ثقتان	(١)
(٢) سفيان بن عيينة	ثقة ثبت حجة	(٤٨)
(٣) عبد الله بن أبى نجيح	ثقة	(١٦٥)
(٤) عطاء بن أبى رباح	ثقة فقيه	(٦٦)

٥٣٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥٣٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (٢ / ٢٠٠) والشافعى في مسنده (١ / ٣٩١) ومن طريقه أبو داود (الحج ، طواف القارن ٢ / ٤٥) عن ابن عيينة بهذا الاسناد مثله .

وتابع عبد الله بن أبى نجيح على روايته عن عطاء ، ابنُ جريج عند الشافعى في مسنده (١ / ٣٩١) والدارقطنى (٢ / ٢٦٢) وذكره البغوى (٧ / ٨٤) تعليقا .

كما تابع عطاء على روايته عن عائشة ، مجاهد عند مسلم (٢ / ٨٨٠) و الدارقطنى (٢ / ٢٦٣) والبيهقى (٥ / ١٠٦) .

قال أبو حاتم في العلل (١ / ٢٩٤) : "حديث ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن عطاء أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعائشة مرسل . ومرسل أصح" ١ هـ

وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الدارقطنى (٢ / ٢٦٣) .

ملحوظة : قد عقد الطحاوى في شرح معانى الآثار (٢ / ١٩٧ - ٢٠٧) بابا بعنوان " القارن كم عليه من الطواف لعمرته ولحجته ؟ " وقد توسع في الاستدلال بالأحاديث ومن طريق النظر فراجعه فانه نفيس .

(٥٤٠) حدثنا أحمد قال[١] ثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الانصارى قال ثنا سعيد بن منصور قال ثنا هشيم قال ثنا حجّاج وأُنبا عبد الملك[(١)] عن عطاء عن عائشة أنها قالت : قلت يا رسول الله أكل أهلك يرجع بحجّة وعمرة غيرى ؟ قال انفرى فانه يكفيك . قال حجّاج في حديثه عن عطاء قال : (فألطت[(٢)]) على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تخرج الى التنعيم فتهلّ منه [بعمرة] وبعث معها أخاها عبد الرحمن بن أبى بكر فأهلّت منه بعمرة . ثم قدمت فطافت وسعت وقصّرت وذبح عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عبد الملك عن عطاء : ذبح عنها بقرة .

(٥٤١) حدثنا احمد قال وكما ثنا اسماعيل بن يحى المزنى قال ثنا الشافعى قال وأخبرنى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى عن حبيب المعلم عن عطاء بن/أبى رباح قال (٦٤ / ب) حدثنى جابر بن عبد الله رضى الله عنهما (١٣١ / ب) أن عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت. فلما طهرت وأفاضت قالت يا رسول الله أتنطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بالحج . فأمر عبد الرحمن بن أبى بكر أن يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج فى ذى الحجة .

---

٥٤٠ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى وابن أُرطاه فانهما صدوقان .

(١) صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث صدوق (٢٢)
(٢) سعيد بن منصور وهشيم بن بشير ثقتان ثبتان (٨٤)
(٣) حجاج هو ابن أرطاة ـ صدوق (٥١)
(٤) عبد الملك هو ابن أبى سليمان ميسرة العزرمى ، أبو محمد الكوفى ثقة ثبت امام حافظ ـ وثقه أحمد وابن معين وابن سعد وابن عمار الموصلى والعجلى ويعقوب بن سفيان والنسائى والترمذى وغيرهم ، وأنكروا عليه حديث عطاء عن جابر فى الشفعة الذى تفرد به ، لم يحدث به أحد الا هو ، مات سنة خمس وأربعين ومائة / خت م ع

تاريخ ابن معين (٢ / ٣٧١) التاريخ الكبير (٣ / ١ / ٤١٧) العجلى (٣٠٩) الجرح (٥ / ٣٦٦) العقيلى (٣ / ٣١) الثقات (٧ / ٩٧) الميزان (٢ / ٦٥٦) التذكرة (١ / ١٥٥) العبر (١ / ١٥٧) الكاشف (٢ / ١٨٤) التهذيب (٦ / ٣٩٦) التقريب (١ / ٥١٩) .

(٥) عطاء بن أبى رباح ثقة فقيه (٦٦)

٥٤٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن

٥٤٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢ / ٢٠٠) بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع عطاء على روايته عن عائشة ، طاوس عند أحمد (٦ / ١٢٤) ومسلم (٢ / ٨٧٩) .

٥٤٠ ـ غريب الحديث :

" ألطت " : ألط الرجل : اشتد فى الأمر والخصومة .

الصحاح (٣ / ١١٥٦) مادة (لطط) .

---

(١) هشيم يروى عن حجاج بن أرطاة وعبد الملك بن أبى سليمان وهما عن عطاء .
(٢) فى الأصل (فألطب) وفى " ب " (فألطت) .

قال أبو جعفر ففي حديث عبد الله بن أبي نجيح عن عطاء عن عائشة ما يدلّ على أنها قد كانت بقيت في حرمة العمرة التي كانت قد أحرمت بها (حتى حلت منها ومن الحجة التي كانت أحرمت بها في)[1] وقت واحد . وفي ذلك أيضا ما قد دلّ على أن الطواف الذي كان منها كان للحجة والعمرة كما يكون طواف القارن في حجته وعمرته لهما . غير أن الحرف الذي في حديث ابن أبي نجيح المضاف الى رسول الله صلى الله عليه و سلم انه قال لها : " طوافك لحجتك يكفيك لحجتك ولعمرتك " يبعد في القلوب أن يكون من كلام النبي صلى الله عليه و سلم ، لأن الحجة إن كان لها طواف غير طواف العمرة كان لها لا للعمرة ، وان كان الطواف لهما جميعا لم يَجُزْ أن يضاف الى الحجة دون العمرة ولا الى العمرة دون الحجة . والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك . وفي حديث عبد الملك والحجاج عن عطاء أن

عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم أكُلّ أهلك يرجع بحجة وعمرة غيري . قال ففي ذلك ما قد دلّ انها لم تكن حينئذ في عمرة ، (١٣٢/أ) (وانما كانت في حجة لا عمرة معها . ولم ينكر النبي صلى الله عليه و سلم ذلك من قولها . ففي ذلك ما قد دل انها لم تكن حيئذ في عمرة)[1]. فاستحال بذلك أن يكون الطواف الذي كان منها يجزيها لعمرة لم تكن فيها بعد ، فقد وقع الاختلاف على عطاء في هذا الحديث عن عائشة على ما ذكرناه . فتكافئت الروايتان جميعا عنه ولم تكن احداهما أولى من الأخرى الا بدلالة تدل على ذلك من سواها ، ثم هذا حبيب المعلم قد روى عن عطاء عن جابر بن عبد الله في قصة عائشة ما يدلّ على ما روى عبد الملك وحجاج عن عطاء عن عائشة ويخالف ما روى ابنُ ابي نجيح عن عطاء عن عائشة .

٥٤١ — رجال الحديث : ثقات سوى المزني فانه صدوق .

(١) اسماعيل بن يحي المزني : صدوق . والشافعي : ثقة ثبت امام (٤٩)

(٢) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ، ثقة جليل القدر ، تغيّر قبل موته بثلاث سنين ، الا انه ما حدث بحديث في زمن التغيّر ، وثقه ابن سعد وابن معين وابن المديني والعجلي . وقال ابن المديني ليس في الدنيا كتاب عن يحي بن سعيد الانصاري أصح من كتاب عبد الوهاب . توفي سنة أربع وتسعين ومائة عن نحو ثمانين سنة /ع

تاريخ ابن معين (٣٧٨/٢) تاريخ عثمان الدارمي برقم (٦٢ و ٦٦ و ٦٦١) ابن سعد (٢٨٩/٧) التاريخ الكبير (٩٧/٢/٣) العجلي (٣١٤) الجرح (٧١/٦) الثقات (١٣٢/٧) تاريخ بغداد (١٨/١١) التذكرة (٣٢١/١) العبر (٢٤٥/١) الميزان (٦٨٠/٢) التهذيب (٤٤٩/٦) التقريب (٥٢٨/١) الشذرات (٣٤٠/١) الكواكب (٣١٤) .

(٣) حبيب المعلم ، أبو محمد البصري . وهو حبيب بن أبي قريبة ويقال حبيب بن أبي بقيّة ، وحبيب بن زائدة حبيب بن زيد ، فالله أعلم . ثقة وثقه أحمد وقال : ما أصحّ حديثه ووثقه ابن معين وأبو زرعة ، وقال النسائي ليس بالقوي ، وفي الكاشف والتقريب : صدوق .
مات سنة ثلاثين ومائة /ع

التاريخ الكبير (٣٢٦/٢/١) الجرح (١٠١/٣) الميزان (٤٥٦/١) الكاشف (١٤٧/١) التهذيب (١٩٤/٢) التقريب (١٥٢/١) .

(٤) عطاء بن أبي رباح ثقة فقيه (٦٦) =

---

(١) ما بين القوسين ساقط في "ب" .

ثم رجعنا الى ما روى في ذلك من غير حديث عطاء لنقف على حقيقة الأمـــر في ذلك المعنى ان شاء اللـــه .

(٥٤٢) حدثنا أحمد قال فوجدنا يونس قد ثنا قال أنبا عبد الله بن وهب قال أخبرني الليث بن سعد(ح) وحدثنا أحمد قال ووجدنا الربيع بن سليمان المـــرادي قد ثنا شعيب بن الليث قال حدثني الليث بن سعد(ح) حدثنا أحمد قال ووجدنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قد ثنا قال ثنا أبي وشعيب بن الليث قالا أنبا الليث)(١) ثم اجتمعـوا جميعا فقالوا عن أبي الزبير عن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكي.فقال (١٣٢/ب) ما شأنك ؟ قالت شأني اني حِضْتُ وقد حلّ الناس ولم أحلّ ولم أطف بالبيت والناس يذهبون إلى الحج الآن . قال فإن هذا [أمر] كتبه الله عزوجل على بنات آدم صلى الله عليه وسلم فاغتسلي ثم أهلّي بالحج . فَفَعلتْ ووَقَفَتْ المواقف حتى (٦٥/أ) اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ، ثم قال " قد حللت من حجك وعمرتك جميعا " ، فقالت : يارسول الله اني أجد في نفسي اني لم أطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب ياعبد الرحمن فأعْمِرْهَا من التنعيم وذلك ليلة الحَصْبَة (٢) .

---

٥٤١ ـــ الحكم على الحديـــث : الحديـــث صحيـــح .

٥٤١ ـــ تخريـــج الحديـــث :

أخرجه الطحاوي في السنن المأثورة بروايته عن المزني عن الشافعي ص (٣٥٦) بهذا الاسناد مثلـه . وأحمد (٣٠٥/٣) وعنه أبو داود (الحج ،إفراد الحج ٢٤١/٤) ومن طريقه البيهقي (٣/٥) ،وأخرجه البخاري (الحج ،تقضي الحائض المناسك كلهـا الا الطواف بالبيت ١٩٥/٢ - ١٩٦) وابن خزيمة (٢٤١/٤) كلهم من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد بهذا الاسناد نحوه .

تابعه على روايته عن حبيب المعلم ،يزيد بن زريع عند البخاري (التمنّي ، قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمري ما استدبرت ١٠٣/٩) .

٥٤٢ ـــ رجال الحديـث : ثقـــات

(١)	يونس بن عبد الأعلى	ثقة	(١٤)
(٢)	عبد الله بن وهب	ثقة ثبت	(١٥)
(٣)	الربيع بن سليمان المرادي	ثقـة	(١)
(٤)	شعيب بن الليث	ثقة ثبـت	(٣٢)
(٥)	الليث بن سعد	ثقة ثبت امام حجة	(٢٤)
(٦)	محمد بن عبد الله بن عبد الحكم	ثقة	(٢٣١)
(٧)	أبو الزبير المكي	ثقة ثبت	(١٢٠)

٥٤٢ ـــ الحكم على الحديـث : الحديـث صحيح .

٥٤٢ ـــ تخريـــج الحديث :

أخرجـه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠١/٢) بهذه الأسانيـد . وابن خزيمة (٣٣٨/٤) عن يونس بن عبد الأعلى بهذا الاسناد نحوه مختصرا . والبيهقـي (٣٤٣/٤) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بهذا الاسناد مثلـه .=

(١) ما بين القوسين ساقط في " ب" . (٢) أي في ليلة نزولهم المُحَصَّب .

(٥٤٣) حدثنا أحمد قال ووجدنا محمد بن خزيمة قد ثنا قال ثنا عثمان الهيثم بن الجهم العبدى المؤذن قال ثنا ابن جريج قال وأخبرنى أبو الزبير أنّ جابر بن عبد الله يقول ثم ذكر مثله .

قال أبو جعفر ففى هذا الأثر[2] أن خروج عائشة كان من عمرتها (ومن حجها) [3] معا . وذلك يَشُدّ مارواه ابن أبى نجيح عن عطاء عنها في قصتها [هذه ، والذى في حديث حبيب المعلم عن عطاء عن جابر في قصتها][3] يدلّ على خلاف ذلك ، لأن فيه من خطابها لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم ينكره رسول الله صلى عليه وسلم عليها " أتنطلقون بحجّة وعمرة وأنطلق بالحجّ . ففى ذلك ما قد دلّ أنها كانت في حجّ لا عمرة معه . لأنها لو كانت في عمرة وحجّ لكانت هى وغيرها في ذلك سواء ، ولما كانوا يُفَضُّلونها[1] (١٣٢/أ) في ذلك بشيء . ولا احتاجت الى عمرة بعد الحج وبعد العمرة اللذين كانا منها .

ثم نظرنا في قصة عائشة هذه من غير حديث جابر كيف كانت ؟ فوجدنا الأسود بن يزيد قد روى عنها فيها .

وقد تابع ابنَ وهب وشعيباً وعبد الله بن عبد الحكم على رواياتهم عن الليث ،

. — قتيبة بن سعيد عند سلم (٢ / ٨٨١) وأبى داود (٢/ ٣٨٤) والنسائى (١٦٤/٥) والبيهقى (٣٤٧/٤) والبغوى (٨٢/٧)

. — ومحمد بن رمح عند سلم (٢ / ٨٨١) / وأشهب بن عبد العزيز عند ابن خزيمة (٣٢٨/٤) وعيسى بن حماد عند البيهقى (٣٤٧/٤) كلهم عن الليث به .

قال الخطابى فى معالم السنن (٣٨٥/٢) قوله عليه السلام ،" قد حللت من حجّك وعمرتك جميعاً ، فيه دليل على أن الطواف الواحد والسعى الواحد يجزئان القارن عن حجه وعمرته - اهـ .

٥٤٣ — رجال الحديث : ثقات

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤)

(٢) عثمان بن الهيثم بن الجهم العبدى ثقة (١٦١)

(٣) ابن جريج هو عبد الملك ثقة ثبت (٦٦)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٤٣ — الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٤٣ — تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (٢٠١/٢) بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع عثمان الهيثم على روايته عن ابن جريج ، محمد بن بكر عند أحمد (٣٧٨/٣) — وقد فرق حديث جابر في عدة روايات كلها عن محمد بن بكر، وسلم (٨٨١/٢) والبيهقى

---

(١) أى يزيدون عليها .(٢) فى "ب" (ففى هذه الآثار) . (٣) فى "ب" ساقط ما بين القوسين والمعكوفين .

(٥٤٤) حدثنا أحمد قال [ما] ثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج ابن منهال قال ثنا أبو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت: خرجنا ولا نرى الا [أن] ما هو الحجّ[1] . فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة طاف بالبيت ولم يحلّ ، وكان معه الهدى ، فحاضت هي . قالت فقضينا منا سكنا من حجّنا . فلما كانت ليلة الحصبة ليلة النفر قالت يا رسول الله أيرجع أصحابك كلهم بحجّ وعمرة وأرجع أنا بحجّ ؟ قال أما كنت تطوفت بالبيت ليالي قدمنا ؟ قال فانطلقي مع أخيك الى التنعيم فأهلي بعمرة ثم موعدك[2] كذا وكذا .

(٥٤٥) حدثنا أحمد قال وما قدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الغريابيّ قال ثنا عباس بن الوليد النرسيّ قال ثنا أبو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة [مثله ، وزاد ما كنت طفت ليالي قدمنا ؟ قلت لا .

(٥/١٠٧) .

. ــ ويحي بن سعيد عند أبي داود (٢ / ٣٨٥)

. ــ وأبو عاصم عند عبد بن حميد كما في تحفة الأشراف (٢ / ٣١٨)

كلهم عن ابن جريج بهذا الاسناد نحوه .

٥٤٤ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١)	محمد بن خزيمة	ثقة	(٧٤)
(٢)	حجاج بن منهال	ثقة	(٣٤)
(٣)	أبو عوانة الوضاح	ثقة ثبت	(٥٠)
(٤)	منصور بن المعتمر وابراهيم النخعي ثقتان ثبتان		(٨)
(٥)	الأسود بن يزيد بن قيس	ثقة	(٢٩٢)

٥٤٤ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥٤٤ ــ تخريج الحديث :

لم أجد من أخرجه من طريق أبي عوانة سوى البخاري ، فقد أخرجه في (الحج ، اذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت ٢ / ٢٢٠ - ٢٢١) عن أبي النعمان عن أبي عوانة بهذا الاسناد مثله .

٥٤٥ ــ رجال الحديث : ثقات

[ش] (١) جعفر بن محمد بن الحسن الغريابي ، أبو بكر ، قال الخطيب كان ثقة أمينا حجة . وقال ابن الجوزي : كان ثقة حجة ، وقال أحمد بن كامل ، كان الغريابي مأمونا موثوقا به ، وقال الذهبي : كان ثقة مأمونا وقال القاضي الباجي : ثقة متقن ، ولد سنة سبع ومائتين ومات سنة احدى وثلاث مائة ــ

تاريخ بغداد (٧ / ١٩٩) المنتظم (٦ / ١٢٤) سير أعلام النبلاء (١٤ / ٩٦) التذكرة (٢ / ٦٩٢) العبر (١ / ٤٤١) الشذرات (٢ / ٢٣٥) المعين في طبقات المحدثين (١٠٧)

=

---

(١) في " ب " (إلا أنه هو الحج) . (٢) في صحيح البخاري : " ثم مَوْعدكِ مكان كذا وكذا .

(٥٤٦) حدثنا أحمد قال وما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال حدثنا أسد قال حدثنا أبو عوانة ثم ذكر باسناده مثلـــه .

(٥٤٧) حدثنا أحمد قال وما قد حدثنا جعفر قال حدثنا عثمان ابن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة] ثم ذكر نحوه .

قال أبو جعفر ففى هذا الأثر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة أما كنت تطوفت ليالي قدمنا وإخبارها اياه أنها لم تكن طافت . فوجه ذلك عندنا والله أعلم أنها لو كانت (٣٣١/ب) طافت ليالي قدموا لكانت العمرة قد تمت لها . وانها لما لم تكن طافت حينئذ كانت بخلاف ذلك ثم أمرها بالاعتمار من التنعيم ليكون لها عمرة مع الحجة التى صارت لها . وفي أمره اياها أن تعتمر ما قد دلّ على أنها قد كانت خرجت من العمرة الأولى قبل ذلك . لأنه لا يجوز عند أهل/العلم جميعاً أن تدخل (٦٥/ب) عمرة على عمرة (١) ، وانّ فاعلا لو فعل ذلك لكان مسيئا . ثم يختلفون فيما يجب عليه . فطائفة منهم تقول لا يلزمه (١) وهو في حكم من لم يُحْرِم بها وهو قول محمد بن الحسن والشافعى ، وقد روى ذلك عن عطاء بن أبي رباح .

---

(٢) عباس بن الوليد بن نصر النَرسى أبو الفضل البصرى ، ثقة وثقه ابن معين وابن قانع والدارقطنى ، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين / خ م س .

التاريخ الكبير (٦/١/٤) الجرح (٢١٤/٦) الكاشف (٦٢/٢) التهذيب (١٣٢/٥) التقريب (٤٠٠/١) اللباب (٣٠٦/٣) .

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٤٥ ـــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٤٥ ـــ تخريج الحديث : لم يخرجه من طريق أبي عوانة سوى البخارى كما ذكرته في تخريج الحديث السابـــق .

٥٤٦ ـــ رجال الحديث : ثقـــــات

(١) الربيع بن سليمان المرادى وأسد بن موسى : ثقتان (١٠)

(٢) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في حديث (٥٤٤)

٥٤٦ ـــ الحكم على الحديـــــث : اسناده صحيـــح

٥٤٦ ـــ تخريجـــــه : أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (١٣٩/٢ و ١٩٣) بهذا الاسنـاد مثلـه .

٥٤٧ ـــ رجال الحديـــث : ثقات

(١) جعفر هو ابن محمد بن الحسن الفريابى ثقة متقن (٥٤٥)

(٢) عثمان بن أبي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابراهيم بن عثمان العبسى أبو الحسن الكوفى . أخو أبي بكر بن أبي شيبة ، ثقة حافظ صاحب السنـــد

---

(١) أى لا يجوز قبل التحلل منها ، يلزم أن يتحلل بينهما .

(١) أى اتمامهما

(٥٤٨) حدثنا أحمد قال كما ثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجّاج قال ثنا حماد عن ابن جريج عن عطاء.

وطائفة منهم تقول قد لزمته، فاذا عمل في الأولى صار رافضا لهذه التى أحرم بها. وكان عليه لرفضها دم وعمرة مكانها. وممن قال ذلك أبو حنيفة.

والتفسير، أثنى عليه أحمد، وقال ابن معين: ثقة مأمون، وقد انفرد بأحاديث لا يتابع عليها لسعة ما روى، وقد اعتمده الشيخان في صحيحيهما، فالصحيح في أمره ترك ما انفرد به من الأخبار والاحتجاج بما وافق الثقات. مات سنة تسع وثلاثين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة/خ م د س ق.

التاريخ الكبير (٣/٢/٢٥٠) العجلى (٣٢٩) الجرح (٦/١٦٦) سير أعلام النبلاء (١١/١٥١) التذكرة (٢/٤٤٤) العبر (١/٣٢٨) الميزان (٣/٣٥) الكاشف (٢/٢٢٣) التهذيب (٧/١٤٩) التقريب (٢/١٣) الشذرات (٢/٩٢).

(٣) جرير هو ابن عبد الحميد ثقة ثبت حجة (١٤٧)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٥٤٤)

٥٤٧ — الحكم على الحديث: الحديث صحيح.

٥٤٧ — تخريج الحديث:

أخرجه البخارى (التمتع والإقران والإفراد بالحج ٢/١٧٤) وأبو داود (افراد الحج ٢/٣٨٣) كلاهما عن عثمان بن أبى شيبة بهذا الاسناد مثله.

وقد تابع عثمان على روايته عن جرير بن عبد الحميد: زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم كلاهما عند مسلم (٢/٨٧٧) / ومحمد بن قدامة عند النسائي (٥/١٧٧) / ويوسف ابن موسى عند ابن خزيمة (٤/١٦٦) / وأبو الربيع عند البيهقى (٥/٦).

كما تابع جريرا على روايته عن منصور عبدةُ بن حميد عند ابن خزيمة (٤/١٦٦) كما تابع منصورا على روايته عن ابراهيم:

. — سليمان الأعمش: عند البخارى (٢/٢٢٣) ومسلم (٢/٨٧٨ و ٩٦٥) والنسائي (المناسك - الكبرى ٤/٢٨٩) كما في تحفة الأشراف (١١/٣٥٧) وأيضا في المجتبى (٥/١٤٦) وابن ماجة (٢/١٩١) والبيهقى (٥/٦).

. — وعبد الله بن عون: عند ابن أبى شيبة (أ/٤/١٣١) ط: باكستان. وأحمد (٦/٤٣) والبخارى (٣/٥-٦) ومسلم (٢/٨٧٦-٨٧٧) والنسائى (المناسك - الكبرى ٤/٢٨٩ و ٥) كما في تحفة الاشراف (١١/٣٦٥) وابن خزيمة (٤/٣٣٩) والبيهقى (٤/٣٣١ و ٣٣٢).

٥٤٨ — رجال الحديث: ثقات.

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤)

(٢) حجاج بن منهال ثقة (٣٤)

=

(٥٤٩) حدثناه محمد بن العباس عن علي بن معبد عن محمد بن الحسن عن أبي يوسف عن أبي حنيفة .

وطائفة منهم تقول لما أحرم بها لزمتّه وكان حينئذ رافضا لها ، وعليه دم لرفضها وعمرة مكانها . وممن قال بذلك أبو يوسف ، حدثنا به محمد بن العباس عن علي عن (١) محمد عن أبي يوسف ، وقد ذكرلنا محمد في روايته هذه عن علي عن محمد انه قول محمد أيضاً . وأمّا (١٣٤/أ) قول محمد الأخير الذى ذكرناه قبل هذا فإن سليمان ابن شعيب الكيسانى حدثناه عن أبيه عن محمد .

ولما كان ادخال العمرة على العمرة غير محمود عند جميعهم استحال أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر عائشة بما لا حمد فيه . فدلّ ذلك أنها قدكانت خرجت من عمرتها بتركها الطواف [لها] ليالى قدموا اما بتوجهها الى عرفة مريدة للحجّ كما تقول طائفة من أهل العلم. منهم أبو حنيفة في أحد قوليه أن من أحرم بعمرة وهو في حجة أو كان في عمرة وحجة فتوجّه الى عرفة ولم يطف لعمرته انه بذلك رافض لعمرته وعليه لرفضها دم وعمرة مكانها .(حدثنا بذلك من قوله سليمان بن شعيب عن أبيه عن محمد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة .

---

(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩)
(٤) ابن جريج وعطاء بن أبى رباح ثقتان (٦٦)

٥٤٨ ــ الحكم على الاسناد : اسناده صحيح وهو موقوف .

٥٤٨ ــ تخريج الأثـر :

أخرج ابن أبى شيبة (٤٥/٤) عن ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وعطاء قال سألتهما عن امرأة قدمت مكة معتمرة ،فحاضت فخشيت أن يفوتها الحجّ ،فقال تحل بالحجّ وتقضى .

٥٤٩ــ رجالــه فقهـاء معروفـون

(١) محمد بن العباس بن الربيع اللؤلوى سكوت عنه (٤٤٦)
(٢) على بن معبد بن شداد ثقة (٧٧)
(٣) محمد بن الحسن الشيبانى (٤٤٦) وابو يوسف القاضى إمامان في الفقه (٩٨)
(٤) أبو حنيفة النعمان ثقة امام مشهور (١٤٩)
(٥) سليمان بن شعيب الكيسانى ثقة (٩٨)
(٦) شعيب بن سليمان بن سليم بن كيسان الكلبى الكيسانى . والد سليمان من أصحاب محمد وأبى يوسف (٩٨)

---

(١) في الأصل (بن) سهو من الناسخ .

وطائفة تقول لا يكون رافضا لها حتى يقف بعرفة بعد الزوال فيكون حينئذ رافضا لها ويكون عليه لرفضها دم وعمرة مكانها).[1] وهو قول أبي حنيفة الذي يخالف قوله الآخر، حدثناه من قوله محمد بن العباس عن علي عن محمد عن أبي يوسف عنه .

فكانت عائشة رضي الله عنها رافضة لعمرتها بأحد أمرين : اما بتوجهها الى عرفة لحجتها أو بوقوفها بعرفة لحجتها . والله عزوجل أعلم بأيّ ذلك كان . فاستحال (١٣٤/ب) بذلك ان كانت قارنة ، وثبت أنها كانت مفردة بحجّة لا عمرة معها . اذ كانت قد خرجت من عمرتها قبل ذلك بما خرجت به منه .

فقال قائل فقد وجدنا في حديث جابر ما يدلّ انها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قارنة . لأن فيه ذَبْحَه عنها بقرة . ولا يكون ذلك الا لذبح عليها فيما كانت فيه ، وهو قرانُها الحجة مع العمرة .

(٥٥٠) حدثنا أحمد قال وذكر ما قد ثنا أبو أُمية قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة في حجّته .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انه قد يحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح عنها ما ذبح لرفضها للعمرة وخروجها منها قبل تمامها كما يقول من قد ذكرناه من أهل العلم في العمرة اذا رُفِضَتْ قبل تمامها أن على رافضها دما . واذا احتمل الحديث ما ذكرناه لم يكن فيه دليل لك على ما ذكرت .

ثم نظرنا في قصة عائشة رضي الله عنها هذه من غير رواية الأسود عنها ، فوجدنا عروة بن الزبير قد رواها عنها بما يوجب أيضا خروجها من عمرتها تلك قبل توجهها الى عرفة وقبل احرامها بالحجّ .

---

٥٤٩ ـــ تخريج الأثـــر :

روى أبو بكر بن أبي شيبة بسنده عن حماد عن ابراهيم قال : اذا اهلّت المرأة بعمرة فخافت فوت الحجّ أهلّت بالحجّ ، وقضت العمرة ، وعليها دم والعمرة .

وعن ابن طاوس عن أبيه قال : تكون رافضة للعمرة وعليها دم وعمرة مكانها .

المصنف (٤/ ٤٥)

٥٥٠ ـــ رجال الحديث : ثقات

(١) أبو أمية ثقة (٧١)
(٢) روح بن عبادة ثقة فاضل (٢٦٦)
(٣) ابن جريج هو عبد الملك ثقة ثبت (٦٦)
(٤) ابو الزبير المكي ثقة ثبت (١٢٠)

٥٥٠ ـــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٥٠ ـــ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٣/ ٣٧٨) عن روح بن عبادة بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع روحا على روايته عن ابن جريج يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عند مسلم (٢/ ٩٥٦) والبيهقي (٥/ ٢٣٨) . = =

---

(١) ما بين القوسين ساقط في "ب" .

(٦٦/أ) (٥٥١) حدثنا أحمد قال كما قدثنا/محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج (١٣٥/أ) ابن منهال قال ثنا حماد بن سلمة قال أنبا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين هلال ذي الحجة فأردفني يوم عرفة وأنا حائض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعي عمرتك وانقُضي شعرك وامشطي ولَبِّي بالحج . فلما كانت ليلة البطحاء طهرت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبي بكر فذهب بها الى التنعيم فلبّت بالعمرة قضاء لعمرتها .

. ـــ ومحمد بن بكر عند أحمد (٣٧٨/٣) ومسلم (٩٥٦/٢) والبيهقي (٣٥٣/٢) الا انه قال (عن نسائه) في رواية البيهقي فقط .

. ـــ ويحي بن سعيد بن أبان عند مسلم (٩٥٦/٢) وقال (عن نسائه) . وهو الصواب فانه موافق لما روى عن عائشة وأبي هريرة في ذلك . أما حديث عائشة فد أخرجه مالك (٣٩٣/١) والحميدي (١٠٤/١) والبخاري (٢٠٩/٢) ومسلم (٨٧٦/٢) وأبو داود (٣٦١/٢) وابن ماجة (٢٠٥/٢) وابن الجارود (١٧٢) والبيهقي (٣٥٣/٤) والبغوي (٦٣/٧) .

وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه أبو داود (٣٦١/٢) وابن ماجة (٢٠٥/٢) وابن خزيمة (٢٨٨/٤ - ٢٨٩) والحاكم (٤٦٧/١) وصححه . والبغوي (١٩٨/٧) تعليقا . قالا : ضحّى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر .

٥٥١ - رجال الحديث : ثقات

(١) محمد بن خزيمة	ثقة	(٧٤)
(٢) حجاج بن منهال	ثقة	(٣٤)
(٣) حماد بن سلمة	ثقة	(١٩)
(٤) هشام بن عروة وعروة بن الزبير ثقتان ثبتان اماما ن .		(٣٥)

٥٥١ ـــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٥٥١ ـــ تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (إفراد الحج ٣٧٩/٢) وأبو يعلى (٤٨٠/٧) كلاهما من طريق حماد بن سلمة بهذا الاسناد نحوه . تابع حماد بن سلمة على روايته عن هشام بن عروة كل من حماد بن زيد عند أبي داود (٣٧٩/٢) وابن خزيمة (١٦٥/٤) / ووهيب ابن خالد عند ابي داود (٣٧٩/٢) ويحي بن سعيد عند ابن خزيمة (٣٣٩/٤) / وجعفر بن عون وأبو معاوية كلاهما عند البيهقي (٣٥٥/٤) .

واختلفوا في قول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة : "دعي عمرتك" وفي رواية "ارفضي عمرتك" فذهب بعضهم الى أن المراد منه اتركيها الى القضاء ،أمرها بفسخ العمرة والخروج عنها حتى تقضي من بعد ،فعلى هذا كانت عمرتُها من التنعيم قضاء لها .
والصحيح انه لم يأمرها بترك العمرة أصلا ، وهو قول الشافعي ،وانما أمرها بترك أعمالها من الطواف والسعي ، وأن تُدخل الحجّ عليها ، فتكون قارنة . وعلى هذا المذهب كانت =

(٥٥٢) حدثنا أحمد قال وكما ثنا بكار بن قتيبة ومحمد بن خزيمة قالا ثنا عثمان المؤذن قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت كنت ممن أهل بعمرة تمتعى مع النبى صلى الله عليه وسلم في حجته ،فحضت فدخل علىّ النبى صلى الله عليه وسلم فأمرنى أن أنقض رأسى وأمشط وأدع عمرتى .

عمرتها من التنعيم تطوعا ، أعمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم تطييباً لنفسها . والدليل عليه حديث جابر الذى تقدم برقم (٥٤٢) حيث قال لها عليه السلام بعد ما أهلت بالحج ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالبيت وبالصفا والمروة: " قد حللت من حجك وعمرتك جميعا " . قالت يا رسول الله ،انى أجد في نفسى أنى لم أطف بالبيت حين حججت . قال : فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم . وفي الحديث دليل على أن القارن يكفيه طواف واحد بعد الوقوف بعرفة . وكذلك فعل ابن عمر حين أوجب حجّاً مع عمرته ،فطاف طوافا واحدا وسعياً واحدا حتى حل منهما جميعا .

ينظر معالم السنن (٢/ ٣٨٠) وشرح السنة (٧/ ٨١-٨٢) .

٥٥٢ ـــ رجال الحديث : ثقات

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)
(٢) عثمان بن الهيثم المؤذن ثقة (١٦١)
(٣) ابن جريج هو عبد الملك ثقة ثبت (٦٦)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٥٢ ـــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥٥٢ ـــ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (٢/ ٢٠٢) بهذا الإسناد مثله . وقد تابع ابنَ جريج على روايته عن هشام بن عروة : حمادُ بن أسامة عند البخارى (١/ ٨٦) / ويحى القطان أيضا عند البخارى (٣/ ٥)/ ووكيع وعبد الله بن نمير عند مسلم (٢/ ٨٧٢) / وعبدة بن سليمان عند البخارى في الحج ، كذا في تحفة الأشراف (١٢/ ١٧٥) ولم أجده في صحيحه . ومسلم (٢/ ٨٧٢) وابن ماجة (٢/ ١٧٥) / ومحمد بن خازم الضرير عند البخارى في الحج ،كذا في تحفة الأشراف (١٢/ ٢٠٤) ولم أجده في صحيحه / وحماد بن زيد عند أبى داود (٢/ ٣٧٩) والنسائي (٥/ ١٤٥) / وحماد بن سلمة ووهيب بن خالد عند أبى داود (٢/ ٣٧٩) .

كما تابع هشاما على روايته عن عروة :

- محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة عند الحميدى (١/ ١٠٣) والبخارى (٢/ ١٧٤) و(٥/ ٢٢٥) ومسلم (٢/ ٨٧٣) وابى داود (٢/ ٣٨١) والنسائي (٥/ ١٤٥) مختصرا . وابن ماجة (٢/ ١٦٩) مختصرا .
- والزهرى عند البخارى (١/ ٨٦) و (٢/ ٢٠٥ - ٢٠٦) ومسلم (٢/ ٨٧١)

كلاهما من عدة طرق عن الزهرى به .
=

(٥٥٣) حدثنا أحمد قال وكما ثنا يونس قال أنبا ابن وهب أنّ مالكا أخبره عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت قدمتُ مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ، فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انْقُضى شعرك وامتشطى [وأهلّى] بالحج ودعى العمرة . ففعلت . فلما قضينا (١٣٥/ب) الحجّ أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبى بكر فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك .

قول عائشة " وأدع عمرتى " قد ذكرنا في تخريج الحديث السابق اختلاف الناس في معناه . فقال بعضهم اتركيها وأخّريها على القضاء .

وقال الشافعى : انما أمرها أن تترك العمل للعمرة من الطواف والسعى لأ أن ترفض العمرة ، وأمرها أن تهلّ بالحج فتصير قارنة . وهذا عند الشافعى كفعل ابنْ عمر حين أهلّ بعمرة ثم قال : ما أرى سبيلهما الا واحدا ، أُشهدكم انى قد أوجبت حجة مع عمرتى ، فقرن الحجّ الى العمرة قبل أن يطوف للعمرة ويسعى لها فصار قارنا . ومعنى قول النبى صلى الله عليه وسلم لها : " هذه مكان عمرتك " هذه مكان العمرة التى لم يمكنك العمل لها . والله اعلم . انظر تفصيل خلافهم فى شرح معانى الآثار (١٩٧/٢ - ٢٠٧) وصحيح ابن خزيمة (٢٤٣/٤) والسنن الكبرى للبيهقى (٣٤٧/٤) وما رد عليهم ابن التركمانى في الجوهر النقى (٣٤٧/٤) و (١٠٥/٥-١٠٧) .

٥٥٣ ــ رجال الحديث : ثقات

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤)
(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥)
(٣) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢)
(٤) ابن شهاب الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣)
(٥) عروة بن الزبير ثقة ثبت امام حجة (٣٥)

٥٥٣ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح وسيأتى بكامله برقم (٥٦١)

٥٥٣ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٩٩/٢) ومالك في الموطا (دخول الحائض مكة ٤١١/١) عن الزهرى بهذا الاسناد مثله . ومن طريقه الشافعى في السنن (٣٧٤/١) وأحمد (٣٥/٦ و ١٧٧) والدارمى (٣٦٦/١ و ٣٧٤) والبخارى (الحج ، كيف تُهِلّ الحائض ١٧١/٢) وفي (طواف القارن ١٩١/٢) وفي (المغازى ، حجة الوداع ٢٢١/٥) ومسلم (بيان وجوه الاحرام ٨٧٠/٢) وأبو داود (إفراد الحج ٣٨١/٢) والنسائي (المناسك - الكبرى) من عدة طرق عنه كما فى تحفة الأشراف (٧٥/١٢) وابن خزيمة في مواضع من كتابه (١٦٦/٤ ، ٢٢٥ ، ٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٣٠٨) والبيهقى (٣٤٦/٤ - ٣٤٧ و ٣٥٣) و (١٠٥/٥) والبغوى (٨٠/٧) كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد ويزيد بعضهم على بعض . =

(٥٥٤) حدثنا أحمد قال وكما ثنا عُبيد بن رحّال قال ثنا أحمد ابن صالح قال ثنا عبد الرزّاق قال أنبا معمر ومالك عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله . غير أنه لم يقل " فقال هذه مكان عمرتك " .

ففيما روينا ما قد دلّ على ما ذكرنا من خروجها كانت من العمرة التي كانت فيها قبل دخولها في الحجة التي أحرمت بها . وفي ذلك ما قد دلّ [على] انها في وقت طوافها كانت في حجة لا عمرة معها . ثم نظرنا في قصتها أيضا من غير حديث الأسود وعروة كيف كانت ؟ فوجدنا القاسم بن محمد قد روى فيها أيضا ما قد دلّ على ذلك غير أنه خالفهما في شيء من حديثه اذا وقف عليه تبيّن ما هو ؟ ثم وافقهما في بقيته التي احتجنا إلى أن نأتي به من أجلها .

وقد تابع مالكا على روايته عن الزهرى :

يونس بن يزيد عن أحمد (٦/ ١١٩ و ٢٤٧) / وابن أبى ذئب عنده أيضا (٦/ ٢٤٥) وصالح بن أبى الأخضر عند أحمد أيضا (٦/ ٢٤٣) وسفيان بن عيينة عند الحميدى (١/ ١٠٧) ومسلم (٢/ ٨٧١) وابن خزيمة (٤/ ١٦٥)

كما تابع الزهرى على روايته عن عروة :

أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عند أحمد (٦/ ٣٦ ، ١٠٤ ، ٢٤٣) والبخارى (٢/ ١٩٢) ومسلم (٢/ ٨٧٣) والبيهقى (٤/ ٣٤٥) و (٥/ ١٠٩) .

كما تابع عروة على روايته عن عائشة :

القاسم بن محمد عند مالك (١/ ٤١٠) والبخارى (٢/ ١٧٣) وسلم (٢/ ٨٧٣ - ٨٧٦) من عدة طرق عنه والنسائى (٥/ ١٦٥) .

٥٥٤ ـــ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .

(١) عبيد بن رحّال — مسكوت عنه — (١٦٨)
(٢) أحمد بن صالح المصرى — ثقة ثبت حجة — (١٦٨)
(٣) عبد الرزاق بن همام — ثقة أمام — (٢٨٧)
(٤) معمر بن راشد — ثقة ثبت — (١٣)
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٥٤ ـــ الحكم على الحديث : لم أستطع الحكم على هذا الإسناد لجهالة شيخ الطحاوى الا أن الحديث ورد بإسناد صحيح .

٥٥٤ ـــ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٦/ ١٦٣ - ١٦٤) ، ومسلم (٢/ ٨٧١) عن عبد بن حميد ، كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عروة بهذا الاسناد مثله .

والنسائي (الطهارة ، ذكر الأمر بذلك للحائض عند الاغتسال للاحرام ـ يعني الأمر بنقض ضفر رأسها ـ (١/ ١٣٢) عن يونس بن عبد الأعلى عن أشهب عن مالك عن الزهرى وهشام بن عروة كلاهما عن عروة به مثله . =

(٥٥٥) حدثنا أحمد قال كما قد ثنا فهد قال ثنا أبو نعيم قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نذكر الا الحجّ . فلما جئنا سرف طمثت(١) فدخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي . فقال ما يبكيك ؟ فقلت لوددتُ (١٣٦/أ) أني لم أحج العام . قال لعلك نَفِسْتِ ؟ قلت نعم ، قال فإنّ هذا أمر قد كتبه الله على بنات آدم صلى الله عليه وسلم . فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت . فلما جئنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه اجعلوها عمرة . فَحَلَّ الناس إلا من كان معه الهدى . فكان الهدى (٦٦/ب) معه/ومع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وذوي اليسارة . ثم أهلّوا بالحجّ ، فلما كان يوم النحر طهرت فأرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفضت حتى اذا كانت ليلة الحَصْبَة قلت يا رسول الله أيرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة ، فأمر عبد الرحمن ابن أبي بكر فأردفني خلفه حتى جئنا التنعيم فأهللت بعمرة جزاء عمرة الناس التي اعتمروها .

ففي هذا الأثر أيضاً قد دلّ على خروجها كانت من العمرة الأولى التي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [الناس] في حجتهم التي كانوا فيها ، وعائشة كانت منهم أن يجعلوها عمرة . ففي ذلك أيضا ما قد دلّ أنها لم تكن في وقت طوافها في عمرة مع الحجّ .

ثم نظرنا هل وافقهم على ذلك أيضا غيرهم . فوجدنا ابن أبي مليكة قد وافقهم على ذلك :

قال النسائي : " هذا حديث غريب من حديث مالك عن هشام لم يرو أحد الا أشهب " وهو كما قال فالحديث لم أجده في موطئه .

وروى النسائي أيضا (المناسك - الكبرى ٤/٢٧٣) عن محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم عن أشهب عن مالك عن الزهري وابن هشام كلاهما عن عروة به . وقال عقيبه : " لم يقل أحد عن مالك عن هشام غير أشهب " . ينظر تحفة الأشراف (١٢/١٩٨) .

وقد تابع معمرا ومالكا على روايتهما عن هشام :

يحي بن سعيد ووكيع عند أحمد (٦/١٩١)

وأبو أسامة عند البخاري (١/٨٦)

كما تابع هشاما على روايته عن عروة ، الزهري وعنه ابراهيم بن سعد عند البخاري (١/٨٦) .

٥٥٥ - رجال الحديث : ثقات .

(١) فهد بن سليمان : ثقة (١٠)
(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين : ثقة ثبت حجة (٦٨) =

---

(١) في هامش الاصل : (طمثتُ) يعني " حضتُ " .

(٣) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة : ثقة امام فقيه (٤٨١)
(٤) عبد الرحمن بن القاسم ثقة امام فقيه حجة (١٦٩)
(٥) القاسم بن محمد ـ ثقة امام فقيه (٤٤)

ooo ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

ooo ـ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٢٧٣/٦) والدارمي (٣٩٠/١) والبخاري (٨٤/١) ومسلم (٨٧٣/٢) والبيهقي (٣/٥) كلهم من طريق عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بهذا الاسناد مثله .

تابع عبد العزيز على روايته عن عبد الرحمن بن القاسم :

- ـ سفيان بن عيينة : ومن طريقه الشافعي (٣٦٧/١) والحميدي (١٠٣/١) وابن أبي شيبة (أ/٤/٣٣٣) ط : باكستان . والبخاري (٨١/١) و (٢٩/٧ و١٣٢) ومسلم (٨٧٣/٢) والنسائي (١٥٣/١) و (١٥٦/٥) وابن ماجة (١٦٨/٢) وابن الجارود (١٦٤) والبغوي (١٢٣/٧) .
- ـ وحماد بن سلمة : ومن طريقه مسلم (٨٧٤/٢) وأبو داود (٣٨٢/٢ - ٣٨٣) .
- ـ ومالك بن أنس في موطئه (٤١١/١) ومن طريقه الشافعي في سننه (٣٨٩/١ - ٣٩٠) وأحمد (٣٦/٦) والدارمي (٣٧٤/١) والبخاري (١٩٥/٢) ومسلم (٨٧٥/٢) وابو داود (٣٧٧/٢) والترمذي (١٨٣/٣) وقال حسن صحيح ، والنسائي (١٤٥/٥) وابن ماجة (١٦٨/٢) والبيهقي (٣/٥ و٨٦) والبغوي (١٢٤/٧) أخرجه بعضهم بطوله وبعضهم باختصار .
- ـ ومحمد بن اسحاق ومن طريقه أحمد (٢٧٣/٦) .

كما تابع عبدَ الرحمن بن القاسم على روايته عن القاسم بن محمد :

- ـ أفلح بن حميد : ومن طريقه ابن أبي شيبة (أ/٤/٣٣٣) ط : باكستان و(١٠٢/٤)ط : الهند . والبخاري (١٧٣/٢) ومسلم (٨٧٥/٢) وأبو داود (٥١٢/٢) والنسائي (المناسك ـ الكبرى) كما في تحفة الأشراف (٢٥٣/١٢) وابن خزيمة (٣٢٧/٤ و ٣٦٠) والبيهقي (٣٥٦/٤)
- ـ وأيمن بن نابل المكي : ومن طريقه : البخاري (١٦٤/٢) والنسائي (المناسك ـ الكبرى ٣/٢٨٩) كما في تحفة الاشراف (٢٥٥/١٢) .
- ـ وعبد الله بن عون : ومن طريقه : أحمد (٤٣/٦) والبخاري (٣/٥ - ٦) ومسلم (٨٧٦/٢ - ٨٧٧) والنسائي في (الكبرى ٤/٢٨٩) كما في تحفة الأشراف (١١/ ٣٦٥) وابن خزيمة (٣٣٩/٤) والبيهقي (٣٣١/٤ و ٣٣٢)
- ـ وعبيد الله بن عمر العمري ، ومن طريقه : مسلم (٨٧٦/٢)
- ـ ومالك بن دينار ، ومن طريقه : البخاري (١٦٣/٢) تعليقا .

(٥٥٦) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابراهيم بن (١٣٦/ب) أبى داود قال ثنا يوسف بن عدى قال ثنا ابن أبى زائدة عن نافع بن عمر عن ابن أبى مليكة عن عائشة ثم ذكر مثل حديث بكار وابن خزيمة (١) عن عثمان المؤذن عن ابن جريج عن هشام عن عروة عن عائشة رضى الله عنها الذى ذكرناه فيما تقدم منا في هذا الباب . وفيما ذكرنا ما يدفع ما رواه ابن أبى نجيح(٢) عن عطاء عن عائشة في قصتها لأن النبى صلى الله عليه وسلم لا يأمرها أن تنقض شعرها وهى مع حرمة عمرة . لأن في ذلك ما يسقط شعرها ولا يأمرها أن تتشط لا سيّما والأغلب في الإتشاط أنه يكون بالطيب أو بما يمنع منه الاحرام سواه . وفيه ما هو أدلّ من هذا وهو قوله صلى الله عليه وسلم هذه مكان عمرتك أو هذه قضاء من عمرتك . ولا يكون الشيء مكان الشيء ولا قضاء منه الا وقد كان ذلك الشيء معقودا قبله .(٣).

ثم رجعنا الى طلب الحكم في ذلك من غير حديث عائشة ومن غير قصتها التى ذكرنا .

كما تابع القاسم على روايته عن عائشة :

- الأسود بن يزيد النخعى ومن طريقه البخارى (٣/٦) ومسلم (٢/٨٧٦-٨٧٧) والنسائي في الكبرى (٢٨٩/٤) كما في تحفة الاشراف (٣٦٥/١١) وابن خزيمة (٣٣١/٤) والبيهقى (٣٣١/٤).
- ومجاهد ومن طريقه مسلم (٢/٨٨٠) -

٥٥٥ — غريب الحديث :

" سَرِف " بفتح أوله وكسر ثانيه : موضع على ستة أميال من مكة
معجم البلدان (٢١٢/٣)

طَمِثَتْ المرأة تَطْمِثُ طَمْثاً : اذا حاضت فهي طامث .
النهاية (١٣٨/٣)

نُفِسَتْ المرأة وَنَفِسَت فهى منفوسة وَنُفَسَاء اذا ولدت ، فأما الحيض فلا يقال فيه الا نَفِسَت ،بفتح النون . وقد نَفِسَتْ المرأة تَنْفَسُ بالفتح : إذا حاضت .
النهاية (٩٥/٥) ..

٥٥٦ — رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨)
(٢) يوسف بن عدى ثقة (٩٥)
(٣) ابن أبى زائدة هو يحي بن زكريا ثقة ثبت امام حجة (٢٤١)
(٤) نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل بن عامر الجمحى المكى . ثقة ثبت حافظ حدث مكة - قال ابن مهدى : كان من أثبت الناس . وقال أحمد ثبت ثبت، صحيح الكتاب . ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأحمد بن صالح والنسائى وابن سعد مات بمكة سنة تسع وستين ومائة /ع =

---

(١) راجع حديث (٥٥٢) .
(٢) راجع حديث (٥٣٩) . (٣) فى تـ (مفقودًا فيه) .

(٥٥٧) حدثنا أحمد قال فوجدنا الربيع المرادى قد ثنا قال ثنا شعيب بن الليث قال ثنا الليث عن نافع ان عبد الله بن عمر أراد الحجّ عام نزل الحجاج بابن الزبير . فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف أن يصدوك فقال : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)(١) إذن أصنع كما صنع رسول الله صلى الله (١٣٧/أ) عليه وسلم.إني أُشهدكم أني قد أوجبت عمرة ثم خرج حتى إذا كان بظهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة إلا واحداً إني اشهدكم انى قد أوجبت حجاً مع عمرتى،وأهدى هديا اشتراه بقُدَيد . فانطلق يُهلّ بهما جميعا حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصّر ولم يحلّ من شيء حرم عليه حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى أن قد قضى طواف الحجّ والعمرة بطوافه الأول . وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا أحمد قال هكذا حدثناه الربيع عن(٢) شعيب عن الليث.

ابن سعد (٥/٤٩٤) تاريخ الدارمى (٨٢٥) العجلى (٤٤٧) الجرح (٤٥٦/٨) سير الاعلام (٤٣٣/٧) التذكرة (٢٣١/١) العبر (١٩٨/١) التهذيب (٤٠٩/١٠) التقريب (٢٩٦/٢) الشذرات (٢٥٧/١) .

(٥) ابن أبى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ثقة (٢٨٤)

٥٥٦ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٥٦ ـ تخريج الحديث : تابع نافعَ بن عمر على روايته عن ابن أبى مليكة عثمانُ بن الأسود عند البخارى (الجهاد ،إرداف المرأة خلف أخيها ٦٧/٤) وصالح بن رستم عند أحمد (٢٤٥/٦) .

٥٥٧ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) الربيع المرادى	ثقة	(١)
(٢) شعيب بن الليث	ثقة ثبت	(٣٢)
(٣) الليث بن سعد	ثقة ثبت امام حجة	(٢٤)
(٤) نافع مولى ابن عمر	ثقة ثبت امام حجة	(١٨)

٥٥٧ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥٥٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢/١٥٠-١٥١و١٩٧) بهذا الإسناد مثله . وقد تابع شعيباً على روايته عن الليث : قتيبة بن سعيد وعنه البخارى (طواف القارن ١٩٢/٢) ومسلم (بيان جواز التحلل بالإحصار ٩٠٤/٢) والنسائى (اذا أهل بعمرة هل يجعل معها حجا ١٥٨/٥) .

. ـ ومحمد بن رمح وعنه مسلم وحده (٩٠٤/٢) كلاهما عن الليث بهذا الاسناد مثله . =

(١) بعض آية (٢١) من سورة الأحزاب .

(٢) في الأصل (بن) .

(٦٧/أ) (٥٥٨) وأما يزيد بن/سنان فحدثناه قال حدثني أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني نافع فذكر مثله . وزاد وقال : كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذان مختلفان لأن ما في رواية شعيب من قوله : " وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم " يحتمل أن يكون من قول نافع فيعود الى الانقطاع ، وما في حديث أبي صالح يخبر أنه من كلام ابن عمر فيعيده الى الإتصال . فقال قائل ففي هذا ما يدل (١٣٧/ب) على (أن النبي صلى الله عليه وسلم انما طاف لعمرته ولحجته طوافا واحدا .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه أن سالما قد رواه عن ابن عمر ما يخبر به)[٢] أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجته تلك متمتعاً قارنا[١] :

وقد تابع الليثَ على روايته عن نافع :

- مالك في الموطا (١/٣٦٠ و ٣٣٧) ومن طريقه أحمد (٢/٦٣) والبخاري (٣/١٠، ١٢) و (٥/١٦٢) ومسلم (٢/٩٠٣) والبيهقي (٤/٣٤٨) .
- وعبيد الله بن عمر : عند ابن أبي شيبة (٤/٤٦٦/أ) ط : باكستان وأحمد (٢/٥٤، ١٤١، ١٥١) والبخاري (٥/١٦٢) ومسلم (٢/٩٠٣) والدارمي (١/٣٧٣، ٣٨٧، ٣٨٨) والنسائي (٥/٢٢٦) والدارقطني (٢/٢٥٧) والبيهقي (٤/٣٥٤) و (٥/١٠٧) .
- وأيوب السختياني : عند الحميدي (٢/٢٩٨) وأحمد (٢/٤، ١١، ١٢، ٦٤، ٦٥) والبخاري (٢/١٩٢ و ٢٠٦) ومسلم (٢/٩٠٤) والنسائي (٥/٢٢٦) والطحاوي في الشرح (٢/١٩٧) .
- وجويرية : عند البخاري (٣/١٠-١١) و (٥/١٦٢) والنسائي (٥/١٩٧) وأبو يعلى (٩/٣٧٣ - ٣٧٤) والبيهقي (٥/١٦٢) .
- وموسى بن عقبة : عند البخاري (٢/ ٢٠٩) والطحاوي (٢/١٩٧) والدارقطني (٢/٢٥٧) .
- وأيوب بن موسى واسماعيل بن أمية كلاهما عند النسائي (٥/٢٢٦) .
- وعمر بن محمد العمري : عند البخاري (٣/١١ والبيهقي (٥/٢١٦)
- وعبد العزيز بن أبي روّاد : عند أحمد (٢/١٥١) والبيهقي (٤/٣٥٤) .
- وسليمان بن أبي داود وهارون بن عمران كلاهما عند الدارقطني (٢/٢٦١)
- وابن أبي ليلى عند الدارقطني (٢/٢٥٧ - ٢٥٨)

كما تابع نافعاً على روايته عن ابن عمر ، سالم :

أخرجه البخاري (٣/١١ من طريق يونس ومعمر كلاهما عن الزهري وابن ابي شيبة (٤/٤٤٣/أ) ط: باكستان، من طريق عمر بن محمد كلاهما عن سالم بهذا الاسناد .

٥٥٨ — رجال الحديث : ثقات سوى أبي صالح فانه صدوق .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)
(٢) أبو صالح هو عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق (٢١٠)
(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق . =

---

(١) ليس المراد التمتع العرفي بل ما ورد في الآية الكريمة (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج) يدخل فيه المتمتع والقارن . والذي في " ب " : (أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجته تلك متمتعاً لا قارناً) .

(٢) ما بين القوسين ساقط في " ب " .

(٥٥٩) حدثنا أحمد قال كما ثنا يزيد بن سنان وابن أبي داود قالا ثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال أخبرني سالم ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال تمتّع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج وأهدى وساق الهدى من ذى الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة [ثم أهلّ بالحج] وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج .

قال أبو جعفر فهذا يخبر أن طواف العمرة قد كان قبل طواف الحجة . لأن المتمتع هكذا يفعل . ولأن احرام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجة انما كان بعد ما طاف للحجة التي تحوّلت عمرة .

---

٥٥٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بالمتابعات السابقة .

٥٥٨ ـ تخريج الحديث :

تقدم تخريجه في الحديث السابق ، وقوله (كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم) مصرّح في رواية الصحيحين أنه من قول ابن عمر وليس من قول نافع .
أنظر البخاري (٢/١٩٢) ومسلم (٢/٩٠٤) .

٥٥٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الله بن صالح فإنه صدوق .

(١) ابراهيم بن أبي داود	ثقة ثبت	(١٨)
(٢) عقيل بن خالد	ثقة ثبت حجة	(١٤)
(٣) ابن شهاب الزهري	ثقة ثبت امام حجة	(١٣)
(٤) سالم بن عبد الله بن عمر	ثقة ثبت امام حجة	(١٣)

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٥٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع عبد الله بن صالح بغير واحد من الثقات ، والحديث وارد في الصحيح .

٥٥٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٩٨) بهذا الاسناد مثله .
وقد تابع عبد الله بن صالح على روايته عن الليث : حجاج بن محمد عند أحمد (٢/١٣٩) / ويحي بن بكير عند البخاري (٢/٢٠٥ - ٢٠٦) ومن طريقه البغوي (٧/٦٦) بلفظ أتم من هذا . / وشعيب بن الليث عند مسلم (٢/٩٠١) وأبي داود (٢/٣٩٧) والبيهقي (٥/٢٣) / وحجين بن المثنى عند النسائي (٥/١٥١) / ويحي بن سعيد عند البيهقي (٥/١٧) كلهم عن الليث بهذا الاسناد مثله وبعضهم يزيد على بعض .

وله شاهد من حديث عائشة أخرجه أحمد (٢/١٤٠) ومسلم (٢/٩٠٢) والطحاوي برقم (٥٦٢) كلهم من طريق الليث عن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة أم المؤمنين .

(٥٦٠) حدثنا أحمد قال كما ثنا الربيع المرادى قال ثنا أسد (١٣٨/أ) قال ثنا حاتم بن اسماعيل قال ثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فسألته عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم.فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحجّ . ثم أُذّن في الناس بالعاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجّ فقدم المدينة بشر كثير يلتمس أن (يأتمّ)[1] برسول الله صلى الله عليه وسلم .فخرجنا حتى [اذا] أتينا ذا الحليفة أهلّ بالتوحيد وأهلّ الناس بهذا الذى يهلّون به. ولم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا . ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته . قال جابر لسنا ننوى [الا الحج] . لسنا نعرف العمرة حتى اذا كنا آخر الطواف على المروة قال إني لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما سقت الهدى وجعلتها عمرة . فمن كان ليس معه هدى فَلْيُحْلِل وليجعلها عمرة . فحلّ الناس وقصّروا الا النبى صلى الله عليه وسلم ومن كان معه الهدى .

ففى ذلك ما قد دلّ على أن النبى صلى الله عليه وسلم قد طاف الطواف الذى عاد الى العمرة قبل ذلك فكانت عمرته صلى الله عليه وسلم قد طاف لها حينئذ . وعقلنا بذلك أن الطواف الذى طافه بعد أن رجع الى منى كان طوافا لحجته لا لعمرته . لأن المتمتع يطوف قبل أن يخرج الى منى لعمرته (١٣٨/ب) أو لعمرته وحجّته على ما يختلف في ذلك . لا طواف لعمرته غير ذلك الطواف . ثم يكون الطواف الذى يطوفه بعد أن يرجع من منى والمكة انما هو لحجته لا لعمرته.فاستحال أن يكون ابن عمر يريد بقوله : " وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم " أى كان طاف طوافا واحدا لعمرته وحجته. (٦٧/ ب) لأن ذلك الطواف الذى كان منه انما كان منه لحجّته . لأن عمرته قد طاف لها مرة . وانما للعمرة طواف واحد ، والحج له طوافان طواف عند القدوم الى مكة وطواف بعد الرجوع من منى .

فقال هذا القائل فقد روى عن عائشة ما قد دلّ على أن القارن يطوف لحجّته وعمرته طوافا واحدا[2] لا طوافين وأن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين جمعوا الحج والعمرة كذلك طافوا .

---

٥٦٠ ــ رجال الحديث : ثقات

(١)	الربيع المرادى وأسد بن موسى	ثقتان	(١)
(٢)	حاتم بن اسماعيل	ثقة ثبت	(١٦٣)
(٣)	جعفر بن محمد بن على	ثقة ثبت امام فقيه	(١٦٢)
(٤)	محمد بن على بن الحسين بن على	ثقة فقيه	(١٦٢)

٥٦٠ ــ الحكم على الحديث :

الحديث صحيح . =

---

(١) في الأصل (تتام) . (٢) أرادت به السعى ،واختلفوا فى القارن هل يسعى سعيين أم سعيا واحدا للحج والعمرة. وسيأتى بين ذلك فى تخريج الحديث القادم.

٥٦٠ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥٦٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ١٠٢) مختصرا و (أ/ ٤/ ٣٩٨ - ٤٠٢) ط : باكستان ، مطولا . والدارمي (١/ ٣٧٥) ومسلم (٢/ ٨٨٦) وأبو داود (٢/ ٤٥٥) والنسائي (المناسك ، الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٢/ ٢٧٢) وابن ماجة (٢/ ١٩١) وابن الجارود (١٦٥ - ١٧٠) وابن خزيمة فرّقه في مواضع (٤/ ٢٠٢، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٣٠٥) والبيهقي (٥/ ٧) والبغوي (٧/ ١٣٦) تعليقا ـ كلهم من طريق حاتم بن اسماعيل بهذا الاسناد مثله ، رواه أكثرهم مطولا وبعضهم باختصار .

وقد تابع حاتماً على روايته عن جعفر بن محمد :

- ـ يحى بن سعيد القطان : ومن طريقه أحمد (٣/ ٣٢٠) وأبو داود (٢/ ٤٦٥) والنسائي (٥/ ١٤٣، ١٥٥، ١٥٧) ببعضه وأبو يعلى (٤/ ٩٣) وابن الجارود ص (١٦٢) وابن خزيمة (٤/ ١٧٣، ٢١١، ٢٣٠، ٢٥٤، ٢٧١) ببعضه .
- ـ وسفيان الثورى : عند ابن خزيمة (٤/ ٢٢٩، ٢٩٧)
- ـ وسفيان بن عيينة : وعنه الحميدى (٢/ ٥٣٣)
- ـ ومالك بن أنس في موطئه (١/ ٣٧٢، ٣٧٤) ومن طريقه ابن خزيمة (٤/ ٢١٤) والبغوى (٧/ ١٣٥) .
- ـ وابن جريج ومن طريقه الشافعي في السنن (١/ ٣٧٠) والبغوى (٧/ ٦٤) .
- ـ والدراوردى ومن طريقه الشافعي وحده (١/ ٣٧١) .
- ـ واسماعيل بن جعفر ، ومن طريقه ابن خزيمة (٤/ ١٦٤، ٢٨٤) والبغوى (٧/ ١٣٣)
- ـ ووهيب بن خالد ومن طريقه الطيالسي ص (٢٣٢) وأبو يعلى (٤/ ٢٣- ٢٦) .
- ـ ومحمد بن أبان : ومن طريقه الدارقطني (٢/ ٢٦١)
- ـ وابراهيم بن طهمان : ومن طريقه البيهقي (٥/ ٦)
- ـ وحفص بن غياث : ومن طريقه ابن خزيمة (٤/ ٢٥٢، ٢٧١) .
- ـ وابن أبي حازم ومن طريقه ابن خزيمة (٤/ ١٧٠) .

كلهم عن جعفر بن محمد بهذا الاسناد نحوه . ومن طريق جعفر بن محمد أخرجه أيضا ابن حبان في صحيحه ، في النوع الثاني من القسم الخامس . وعبد بن حميد والبزار في مسانيدهم كما ذكره الزيلعي في نصب الراية (٣/ ٥١) .

وقد تابع جعفر بن محمد على روايته عن أبيه محمد بن اسحاق عند ابن خزيمة (٤/ ٢١٢ و ٢٦١) والبيهقي (٥/ ٧٤) .

(٥٦١) حدثنا أحمد قال وذكر ما قد ثنا يونس قال أنبا ابن وهب أن مالكا حدثه عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله على وسلم في حجّة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فليهلّ بالحجّ مع العمرة ثم لا يحلّ حتى يحلّ منهما جميعا . فقدمت مكة وأنا حائض لم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة . فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٣٩ أ) فقال انقضى رأسك وامتشطى وأهلّى بالحجّ ودعى العمرة . فلما قضينا الحجّ ارسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبى بكر إلى التنعيم فاعتمرت . فقال هذه مكان عمرتك . قالت فطاف الذين أهلّوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلّوا (١) ، ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعو من منى لحجّهم . وأما الذين جمعوا الحجّ والعمرة فإنما طافوا لهما طوافا واحدا (٢) .

قال فهذه عائشة تخبر في هذا الحديث أن الذين جمعوا الحجّ والعمرة انما طافوا لهما طوافا واحدا . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجلّ وعونه انه قد روى عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تمتع في حجّته تلك .

---

٥٦١ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) يونس بن عبد الأعلى	ثقة	(١٤)
(٢) عبد الله بن وهب	ثقة ثبت	(١٥)
(٣) مالك بن أنس	ثقة ثبت امام حجة	(٢٢)
(٤) ابن شهاب الزهرى	ثقة ثبت امام حجة	(١٣)
(٥) عروة	ثقة ثبت امام حجة	(٣٥)

٥٦١ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ، وقد سبق برقم (٥٥٣) مختصرا .

٥٦١ ــ تخريج الحديث : أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (٢/١٩٩)

وقد ذكرنا تخريجه مفصلا في حديث (٥٥٣) فراجعه .

وقول عائشة : " فطاف الذين أهلو بالعمرة .... وأما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فإنما طافوا لهما طوافا واحدا " قال البيهقى (٥/١٠٥ - ١٠٦) انما أرادت بقولها فيهم " انهم انما طافوا طوافا واحدا السعى بين الصفا والمروة ، وذلك بيّن في حديث جابر بن عبد الله - اهـ

واختلف العلماء في طواف القارن والمتمتع على ثلاثة مذاهب : أحدها : أن على كل منهما طوافين وسعيين . روى ذلك عن علىّ وابن مسعود وهو قول سفيان الثورى وأبى حنيفة وأهل الكوفة والأوزاعى واحدى الروايات عن الامام أحمد .

الثاني : ان عليهما كليهما طوافا واحدا وسعيا واحدا ، نصّ عليه الامام احمد في رواية ابنه عبد الله . وهو ظاهر حديث جابر (لم يطف النبى صلى الله عليه وسلم =

---

(١) أى تحللوا من الاحرام . (٢) أى سعيا واحدا .

(٥٦٢) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابن أبي داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمتعه بالعمرة الى الحج وتمتع الناس به بمثل الذي أخبرني به سالم عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . يعني حديثه الذي ذكرناه في ذلك فيما تقدم منا في هذا الباب[1] .

واذا كان فيها متمتعا كان طوافه لعمرته انما يكون عند قدومه وطوافه (١٣٩/ب) الذي يكون منه بعد أن يرجع من منى انما يكون لحجّته دون عمرته . فاحتمل بذلك أن يكون قول عائشة " فإنما طافوا لهما طوافا واحداً أي طوافا واحداً للاحرام الذي كانوا فيه كان ذلك الطواف للحجّة لا للعمرة . ومما قد حقق أن طواف القارن طوافان ان علي بن أبي طالب رضي الله عنه قد كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته تلك ومذهبه في طواف القارن انه طوافان .

ولا أصحابه بين الصفاء والمروة الا طوافا واحدا ،طوافَه الأول) أخرجه مسلم والترمذى والنسائي وابن ماجة كما تقدم .

الثالث : أن على المتمتع طوافين وسعيين وعلى القارن سعى واحد . يُروى ذلك عن ابن عمر ،وهو المعروف عن عطاء ومجاهد وطاوس والحسن واليه ذهب مالك والشافعي واسحاق وهو ظاهر مذهب أحمد .

ينظر شرح السنه (٧/ ٨٣ - ٨٤) تهذيب السنن لابن القيم (٢/ ٣٨٢ - ٣٨٣) زاد المعاد (١/ ٢٨٠ - ٢٨٢) -

٥٦٢ ـــ رجال الحديث : ثقات سوى كاتب الليث فانه صدوق .

(١) ابراهيم بن أبي داود ثقة ثبت (١٨)
(٢) عبد الله بن صالح المصرى صدوق (٢١٠)
(٣) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤)
(٤) عقيل بن خالد ثقة ثبت حجة (١٤)
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٦٢ ـــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع عبد الله بن صالح بعدد من الثقات ، والحديث ورد في الصحيح .

٥٦٢ ـــ تخريج الحديث :

تابع عبد الله بن صالح على روايته عن الليث : حجاج بن محمد عند أحمد (٢/ ١٤٠) / ويحي بن بكير عند البخارى (٢/ ٢٠٦) والبيهقى (٥/ ٢٠) / وشعيب ابن الليث عند مسلم (٢/ ٩٠٢) والبيهقى (٥/ ١٧) .

ولـه شاهد من حديث ابن عمر راجع الحديث (٥٥٩) .

---

(١) راجع حديث (٥٥٩)

(٥٦٣) حدثنا أحمد قال كما ثنا يونس قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم أو مالك بن/الحارث عن أبي نصر قال أهللتُ بالحجّ فأدركت عليّاً فقلت له إني (٦٨/ أ) أهللت بالحج أفأستطيع أن أضيف اليه عمرة ؟ قال لا . لو كنت أهللت بالعمرة ثم أردت أن تضمّ اليها الحجّ ضممته . قال قلت له كيف أصنعُ إذا أردت ذلك ؟ قال تصبّ عليك اداوة من ماء ثم تحرم بهما جميعا وتطوف لكل واحدة منهما طوافا .

---

٥٦٣ — رجال الحديث : ثقات سوى أبي نصر فإنه مجهول .

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤)
(٢) سفيان هو الثوري ثقة ثبت امام حجة (٢١)
(٣) منصور هو ابن المعتمر وابراهيم النخعي ثقتان (٨)
(٤) مالك بن الحارث السلمي الرقي ويقال الكوفي ، تابعي ثقة وثقه ابن معين والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات مات سنة اربع وتسعين . /بخ م د س

التاريخ الكبير (٣٠٧/١/٤) العجلي (٤١٧) الجرح (٢٠٧/٨) الكاشف (١٠٠/٢) التهذيب (١٢/١٠) التقريب (٢٢٤/٢)

(٥) أبو نصر هو أبو نصر بن عمرو الكوفي ، قال أبو حاتم : سمع علي بن أبي طالب ، روى عنه مالك بن الحارث وابنه . زاد في الإستغناء (روى عن علي وعبد الله بن عمر .) .

وفي الميزان : " أبو نصر عن عليّ في القارن يسعى سعيين ، لا يُدري من هو ؟ روى له الدارقطني " . وتفرد الطحاوي بقوله هو (عبد الرحمن بن أُذَينة) فلم أجد أحدا ذكر عبد الرحمن بهذه الكنية - انظر قول الطحاوي عقب حديث (٥٦٧) ابن سعد (٢٣٨/٦) كنى البخاري (٧٦) الجرح (٤٤٨/٩) الاستغناء (١٢٢٥/٣) الميزان (٥٧٩/٤) .

٥٦٣ — الحكم على الحديث : اسناده ضعيف

٥٦٣ — تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٥/٢) بهذا الاسناد مثله . والبيهقي (٣٤٨/٤) من طريق الثوري بهذا الاسناد تعليقاً . وقد تابع الثوري على روايته عن منصور : سفيان بن عيينة عند البيهقي (٣٤٨/٤) وابن أبي شيبة (أ/ ٤٦٥/٤) ط : باكستان - وأبو حنيفة ، روى عنه محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الآثار (ص(٦٧) رقم الحديث (٣٢٥) .) ونقل عنه الزيلعي في نصب الراية (١١١/٣) ثلاثتهم عن منصور بهذا الاسناد نحوه .

قال البيهقي : كذا رواه ابن عيينة عن منصور ، وأبو نصر هذا غير معروف اهـ.

وقال ابن المنذر : لا يثبت عن عليّ خلاف قول ابن عمر انما رواه مالك بن الحارث عن أبي نصر عن عليّ . وأبو نصر رجل مجهول ، مع انه لو كان ثابتا كان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى : " من أحرم بالحج والعمرة أجزأه عنهما طواف واحد وسعي واحد " .

نصب الراية (١١١/٣ - ١١٢)

(٥٦٤) حدثنا أحمد قال وكما قد ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة قال أخبرني منصور عن مالك بن الحارث عن أبي نصر السُلَمي عن علىّ رضي الله عنه مثله .

قال أبو داود: قال قيس قال منصور فذكرت ذلك مجاهدا ، فقال ما كنت أُفتي الناس إلا بطواف واحد ، فأمّا الآن فلا .

(٥٦٥) حدثنا أحمد قال وكما ثنا محمد بن خزيمة (١٤٠/أ) قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا أبو عوانة عن سليمان يعني الأعمش عن ابراهيم (عن مالك بن الحارث عن أبي نصر)(١) ثم ذكر باسناده مثله .

---

٥٦٤ ــ رجال الحديث : ثقات سوى أبي نصر السلمي فإنه مجهول .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)

(٢) أبو داود الطيالسي ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)

(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)

(٤) قيس هو ابن الربيع الأسدي صدوق (٣٧٣)

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق سوى أبي نصر السلمي فانه مجهول .

٥٦٤ ــ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف

٥٦٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٠٥) بهذا الاسناد مثله ، ولم أجده في مسند الطيالسي ، وأخرجه البيهقي (٤/٣٤٨) من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة بهذا الاسناد مثله . وزاد : وكان منصور يشكّ في سماعه من مالك نفسه ، أو من ابراهيم عنه . اهـ فانه روى هنا عن مالك وفي الحديث السابق عن ابراهيم عن مالك .

وقول منصور : " فذكرت ذلك مجاهدا ... الخ " ذكره الزيلعي في نصب الراية (٣/١١١) .

٥٦٥ ــ رجال الحديث : ثقات سوى أبي نصر فانه مجهول

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤)

(٢) حجاج بن منهال ثقة (٣٤)

(٣) أبو عوانة الوضاح ثقة ثبت (٥٠)

(٤) سليمان الأعمش ثقة ثبت (٣)

(٥) ابراهيم النخعي ثقة فقيه (٨)

٥٦٥ ــ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف

٥٦٥ ــ تخريج الحديث : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٠٥) بهذا الاسناد مثله .

---

(١) ما بين القوسين ساقط في الأصل ولا يستقيم الاسناد بدونه .

(٥٦٦) حدثنا أحمد قال وكما ثنا محمد قال ثنا حجاج قال ثنا أبوعوانة عن منصور عن ابراهيم عن مالك عن ابى نصر مثله.

قال منصور فذكرت ذلك لمجاهد فقال ما كنت لأفتى الناس الا بطواف واحد فأما الآن فلا -

(٥٦٧) حدثنا أحمد قال وكما ثنا محمد بن الحجاج الحضرمي قال ثنا الخُصيب قال ثنا يزيد بن عطاء عن الأعمش عن ابراهيم ومالك بن الحارث عن عبد الرحمن ابن أُذينة (١) قال سألت عليا رضى الله عنه ثم ذكر مثله .

قال فعقلنا بذلك أن أبا نصر هذا هو عبد الرحمن بن اذينه (٢) فاستحال أن يكون عليٌّ يأمره بخلاف ما فعلوه مع النبى صلى الله وعليه وسلم .

(وقد روى عن ابن مسعود مثل ذلك ،وقد كان مع النبى صلى الله عليه وسلم) (٣) في حجته.

وتابع مالك بن الحارث على روايته عن أبى نصر : عبدُ الرحمن بن أبى نصر عن أبيه عند ابن سعد (٦/٢٣٨) والعقيلي في الضعفاء (٢/٣٤٩) وقال العقيلي ، حدثني آدم بن موسى عن البخارى قال : عبد الرحمن بن أبى نصر عن أبيه عن عليٍّ في القارن يطوف طوافين . لا يصحّ . وقال ابن حبان في المجروحين (٢/٥٩) : عبد الرحمن بن أبى نصر منكر الحديث .

٥٦٦ — رجال الحديث : ثقات سوى أبى نصر فإنه مجهول .

(١) منصور هو ابن المعتمر ثقة ثبت (٨)

(٢) بقية رجاله تقدموا في الحديث السابق .

٥٦٦ — الحكم على الحديث : اسناده ضعيف .

٥٦٦ — تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢/٢٠٥) بهذا الاسناد مثله .

وتابع أبا عوانة على روايته عن منصور : فضيلُ بن عياض عند الدارقطني (٢/٢٦٥) وعنه البيهقى (٥/١٠٨) وانظر مناقشة ابنِ التركمانى البيهقيَّ في الجوهر النقى (٥/١٠٨) لكونه ضعّف هذا الحديث .

٥٦٧ — رجال الحديث : ثقات سوى الخصيب فإنه صدوق ربّما أخطأ ويزيد ابن عطاء حسن الحديث .

(١) [ش] محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي ،أبو جعفر الجوهرى قال ابن أبى حاتم : صدوق ثقة وقال ابن يونس كان رجلا صالحا ، توفى سنة اثنتين وستين ومائتين -

الجرح (٧/٢٣٥) مغانى الأخيار (١/٧٠/ب)

دار الكتب =

---

(١) في الأصل : (أدينه) بالدال المهملة (٢) قد خالف الطحاويُّ بقوله هذا جميعَ الذين قالوا أنّ " أبا نصر " رجل مجهول . (٣) ما بين القوسين ساقط في " ب ".

(٢) الخُصيب بن ناصح صدوق ربّما أخطأ (١٩٥)

(٣) يزيد بن عطاء بن يزيد بن عبد الرحمن اليشكري أبو خالد الواسطي البزار، سيد أبي عوانة، حسن الحديث، قال أحمد ليس بحديثه بأس وقال أيضا مقارب الحديث. وقال العجلي جائز الحديث. وقال: أبو حاتم لا يحتج به، وقال ابن عدي: "يزيد مع لينه حسن الحديث وعنده غرائب ويكتب حديثه. وقال ابن معين والنسائي: ليس بالقوي.

مات سنة سبع وسبعين ومائة / عخ د.

التاريخ الكبير (٣٥١/٢/٤) العجلي (٤٨٠) العقيلي (٣٨٧/٤) الجرح (٢٨٢/٩) الكامل (٢٧٢٧/٧) الميزان (٤٣٤/٤) العبر (٢٠٩/١) الكاشف (٢٤٨/٣) التهذيب (٣٥٠/١١) التقريب (٣٦٩/٢).

(٤) الأعمش ثقة ثبت (٣)

(٥) ابراهيم النخعي ثقة فقيه (٨)

(٦) مالك بن الحارث ثقة (٥٦٣)

(٧) عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة العبدي الكوفي، قاضي البصرة ثقة وثقه أبو داود وذكره ابن حبان في الثقات. توفى سنة خمس وتسعين أو قبلها بقليل / خت ق.

التاريخ الكبير (٢٥٥/١/٣) الجرح (٢١٠/٥) الثقات (٨٥/٥) الكاشف (١٣٨/٢) التهذيب (١٣٤/٦) التقريب (٤٧٢/١)

٥٦٧ ــ الحكم على الحديث: اسناده حسن

٥٦٧ ــ تخريج الحديث: أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٥/٢) بهذا الاسناد مثله. وقال ابن التركماني في الجوهر النقي (١٠٨/٥): ذكر أبو عمر ابن عبد البرّ في التمهيد حديث أبي نصر عن عليّ ثم قال: وروى الأعمش هذا الحديث عن ابراهيم ومالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن أُذينة قال سألت عليا فذكره. قال ابن التركماني: وهذا اسناد جيّد.

(٥٦٨) حدثنا أحمد قال كما ثنا صالح بن عبد الرحمن قال ثنا سعيد بن منصور [قال حدثنا هشيم عن منصور] بن زاذان عن الحكم عن زياد ابن مالك عن عليّ وعبد الله قالا القارن يطوف طوافين ويسعى سَعْيَيْن .

قال أبو جعفر فإذا كان لا طواف للعمرة الا طواف القدوم وطواف الحجة للقدوم ليس بالطواف لها بعد الرجوع من منى لأن الطواف (١٤٠ / ب) لها بعد الرجوع من منى هو الفرض [والطواف للعمرة الذى هو الفرض] فيها هو الطواف عند القدوم . فكان موضعهما مختلفاً عقلنا بذلك أنّ من جمع الحجّ والعمرة فقد جمع إحرامين ، الطواف لكل واحد منهما في وقت غير الوقت الذى يكون فيه الطواف للآخر منهما . فعقلنا بذلك أنهما طوافان لا طواف واحد . والله عزوجل التوفيق .

---

٥٦٨ — رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه صدوق .

(١) صالح بن عبد الرحمن الانصارى	صدوق	(٢٢)
(٢) منصور بن زاذان	ثقة	(١٢٤)
(٣) سعيد بن منصور وهشيم بن بشير	ثقتان ثبتان	(٨٤)
(٤) الحكم بن عُتَيْبَة	ثقة ثبت فقيه	(٥١)

(٥) زياد بن مالك هو زياد بن عِلاقة بن مالك الثعلبى ، أبو مالك الكوفى - ثقة وثّقه ابن معين والنسائي والعجلى ويعقوب بن سفيان وابن حبان - وقال أبو حاتم : صدوق - مات سنة خمس وثلاثين ومائة وقد قارب المائة / ع

التاريخ الكبير (٢ / ١ / ٣٧٢) العجلى (١٦٨) الجرح (٣ / ٥٤٠) الثقات (٤ / ٢٥٨) الميزان (٢ / ٩٣) الكاشف (١ / ٢٦١) التهذيب (٣ / ٣٨٠) التقريب (١ / ٢٦٩) الشذرات (١ / ١٦٦) .

٥٦٨ — الحكم على الحديث : اسناده حسن وهو مرسل فان زياداً لا يُعرف له سماع من عبد الله ولا سماع الحكم منه .

٥٦٨ — تخريج الحديث : أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (٢ / ٢٠٥) بهذا الاسناد مثله ، وابن أبى شيبة (أ / ٤ / ٣٣٤) ط : باكستان، وسعيد بن منصور كما في الجوهر النقى (٥ / ١٠٨) كلاهما عن هشيم بن بشير بهذا الاسناد مثله .

قال الذهبى في الميزان (٢ / ٩٣) : زياد بن مالك عن ابن مسعود ليس بحجة - قال البخارى لا يُعرف له سماع من عبد الله ولا سماع الحكم منه . ثم ساق حديث هشيم عن منصور عن الحكم عن زياد بن مالك عن على وعبد الله قالا : القارن يطوف طوافين ويسعى سعيين - ا هـ .

وروى مثله عن الحسن بن على وابراهيم النخعى والشعبى وأبى جعفر محمد بن على بن الحسين والحكم وحماد بن أبى سليمان . ينظر ابن أبى شيبة (أ / ٤ / ٣٣٤ - ٣٣٦) ونصب الراية (٣ / ١١٢) والجوهر النقى (٥ / ١٠٩) .

(٥٧) باب بيان مشكل حديث ابن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وما فيه مما هو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فيه مما هو من كلام ابن مسعود :

(٥٦٩) حدثنا أحمد قال ثنا يزيد بن سنان قال ثنا يحى بن سعيد القطان قال ثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم (٦٨/ب) بنحو حديثه الذى حدثناه (١) فقال فيه ثنا عثمان بن عمر بن فارس ومحمد بن كثير العبدى قالا ثنا شعبة عن سليمان الأعمش قال ثنا زيد بن وهب قال ثنا عبد الله بن مسعود بمثل حديثه الذى حدثناه(١) قال ثنا أبو عامر العقدى قال ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت زيد ابن وهب قال سمعت عبد الله يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق أنّ خلق أحدكم يُجمع في بطن أمّه أربعين يوما (١٤١/أ) وأربعين ليلة دماً ، ثم يكون علقة مثلَ ذلك . ثم يكون مضغة مثلَ ذلك . ثم يُبعث اليه ملك فيؤمر أن يكتب رزقه وأجله وشقىّ أو سعيد . فوالله إن أحدكم ليعمل بأعمال أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيُغلب عليه فيعمل بأعمال أهل النار فيدخل النار . وان أحدكم ليعمل بأعمال أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيُغلب عليه فيعمل بأعمال أهل الجنة فيدخل الجنّة .

---

٥٦٩ ـ رجال الحديث : ثقات

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)
(٢) يحى بن سعيد القطان ثقة ثبت حجة (١١٩)
(٣) سليمان الأعمش ثقة ثبت (٣)
(٤) زيد بن وهب الجهنى ، أبو سليمان الكوفى ، ثقة جليل مخضرم رحل الى النبى صلى الله عليه وسلم مسلما فقبض النبى صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق . وثقه الأعمش وابن معين وابن سعد والعجلى وابن خراش . مات سنة ست وتسعين /ع . ابن سعد (١٠٢/٦) تاريخ ابن معين (١٨٤/٢) التاريخ الكبير (٤٠٧/١/٢) العجلى (١٧٢) الجرح (٥٧٤/٣) الثقات (٢٥٠/٤) الميزان (١٠٧/٢) الكاشف (٢٦٩/١) التهذيب (٤٢٧/٣) التقريب (٢٧٧/١) .
(٥) عثمان بن عمر بن فارس ثقة ثبت (٣٠)
(٦) محمد بن كثير العبدى ثقة (٤١٨)
(٧) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)
(٨) أبو عامر العقدى ثقة مأمون (٥٩)

٥٦٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٦٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٤٣٠/١) والترمذى (٤٤٦/٤) وقال حسن صحيح . وابن أبى عاصم في السنة (٧٧/١) والصيداوى في معجم الشيوخ ص (٦٠) وأبو نعيم في الحلية (٣٨٧/٨) وابن الجوزى في مشيخته ص (١٠٣ - ١٠٤) كلهم من طريق

---

(١) أى يزيد بن سنان

(٥٧٠)حدثنا أحمد قال وثنا يزيد وابراهيم بن مرزوق قالا ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة وأبى جميعاً عن الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود غير أن أبى لم يرفعـــه ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم ذكر نحوه .

يحى بن سعيد القطان بهذا الاسناد مثلــه .

تابع يحى القطان على روايته عن الأعمش: ابراهيمُ بن طهمان فى مشيخته ص(١٣٩) وعبد الله بن نمير عند مسلم (٤/٢٠٣٦-٢٠٣٧) وابن أبى عاصم فى السنّـة (٧٨/١) .

(فائدة) : قال الحافظ فى الفتح (٤٨٨/١١) حديث عبد الله ابن مسعود أخرجه أبو عوانة من طريق بضع وعشرين نفسا من أصحاب الأعمش . قال : وكنت خرجته في جزء من طرق نحو الأربعين نفسا عن الأعمش فغاب عنّي الآن ، ولو أمعنت التتبع لزادوا على ذلك . اهـ . قلـــت: وجدت كثيرا منهم في تحفة الأُشراف (٢٨/٧ - ٢٩) .

٥٧٠ ـــ رجال الحديـث : ثقـــات .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)
(٢) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٣) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣) وأبوه جرير بن حازم ثقة (١١٢)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٥٧٠ ـــ الحكم على الحديـــث : الحديـث صحيـح .

٥٧٠ ـــ تخريـج الحديـــث :

تابع وهبَ بن جرير على روايته عن شعبة : الطيالسيُ في مسنده ص(٣٨) ويزيـد ابن زريع عند ابن وهب في كتاب القدر ص (١٥٥) وهشام بن عبد الملك عند البخـــارى (أول القدر ١٥٢/٨) وعبيد الله بن معاذ عند مسلم (كيفية الخلق الآدمى في بطن أمـه ٢٠٣٦/٤) وحفص بن عمر النمرى عند ابى داود (السنة ، باب في القدر ٨٢/٥) ومؤمّل بن اسماعيل عند الصيداوى في معجم شيوخه ص (٣٥٦) كلهم عن شعبة بـــه .

كما تابع وهبَ بن جرير على روايته عن أبيه جرير بن حازم : عبُد الله بن وهــــب في كتابه القدر ص (١٥١) / وأبو خيثمة عند أبى يعلى (٨٩/٩) وهشام بن عبيد الله عند أبى نعيم في تاريخ أصبهان (١٣٨/٢) كلهم عن جرير بهذا الاسناد .

كما تابع شعبة وجريرا على روايتهما عن الأعمش :

• ـــ جريرٌ بن عبد الحميد عند عبد الله بن وهب في كتاب القدر ص (١٥٤) ومسلـــم (القدر ٢٠٣٦/٤) وأبو القاسم هبة الله اللالكائى في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة ص (٥٩١) .

• ـــ واسماعيل بن زكريا عند الآجرى فى الشريعة ص (١٨٢) .

• ـــ وشجاع بن وليـد وعمرو بن زامل كلاهما عند الصيداوى في معجم الشيوخ (٦٠ - ٦١) وأبو عوانة وعبد العزيز بن مسلم كلاهما أيضـا عنده ص (٣٥٦) . =

(٥٧١) حدثنا أحمد قال ثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال ثنا آدم بن أبي إياس قال ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت ابن مسعود يقول ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق .

(٥٧٢) حدثنا أحمد قال وثنا عبد الملك قال ثنا الفريابي قال ثنا سفيان عن الأعمش قال ثنا زيد بن[1] وهب الجهني قال ثنا عبد الله بن مسعود قال ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق (١٤١/ب) ثم ذكر مثله الا أنه قال "فيسبق عليه الكتاب الذي سبق" في الموضعين جميعاً منه ولم يقل "فيغلب عليه" . (٢).

---

٥٧١ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) عبد الملك بن مروان الرقي . ثقة (١٠٧)

(٢) آدم بن أبي اياس ثقة (١٨٨)

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق (٥٦٩)

٥٧١ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٥٧١ ـ تخريج الحديث :

أخرجه البخاري (التوحيد ، " ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ٩/ ١٦٥) عن آدم بن اياس به مثله .

وقد تابع شعبة على روايته عن الأعمش : وكيع عند أحمد (١/ ٤٣٠) ومسلم (٤/ ٢٠٣٦) والترمذي (٤/ ٤٤٧) وابن ماجه في المقدمة (١/ ١٦) وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٧٨) والآجري في الشريعة (١٨٢)

. ـ وفضيل بن عياض عند أبي نعيم في الحلية (٨/ ١١٥) .

. ـ ومحمد بن فضيل عند ابن ماجة (١/ ١٦) وابن عاصم (١/ ٧٧ - ٧٨)

. ـ وشريك عند النسائي (الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٧/ ٢٩) .

. ـ وأبو شهاب الحناط موسى بن نافع الأسدي في زوائد كتاب القدر لابن وهب ص (١٥٢) .

٥٧٢ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) عبد الملك بن مروان الرقي ثقة (١٠٧)

(٢) الفريابي : محمد بن يوسف ثقة فاضل (١٠٧)

(٣) سفيان هو الثوري ثقة ثبت امام حجة (٢١)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٥٦٩)

٥٧٢ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٧٢ ـ تخريج الحديث :

أخرجه عبد الله بن وهب في كتاب القدر ص (١٥٧) وعبد الرزاق (١١/ ١٢٣) وأبو داود (السنة باب في القدر ٥/ ٨٢) عن محمد بن كثير والصيداوي ص (٣٥٦) من طريق

---

(١) في الاصل (يزيد بن وهب) سهو من الناسخ . (٢) هذا الحديث ساقط في "ب" .

(٥٧٣) حدثنا أحمد قال ثنا يزيد قال ثنا عمرو بن خالد قال ثنا زهير ابن معاوية قال ثنا سليمان الأعمش عن زيد بن وهب قال سمعت عبد الله ابن مسعود يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ثم ذكر مثله الى أن انتهى الى : وشقي أم سعيد، فقال بعقب ذلك ثم ينفخ فيه الروح . قال زهير وأراه قال: وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ثم ذكر بقية الحديث .

(٥٧٤) حدثنا أحمد قال ثنا فهد بن سليمان قال ثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال ثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال ثنا زيد بن وهب قال ثنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق أن أحدكم يُجْمَعُ في بطن أُمّه أربعين يوماً دماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث اليه الملك بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح . فإن أحدكم ليعمل

مؤمّل بن اسماعيل، وأبو نعيم في الحلية (٩/٢٤٩) من طريق قبيصة وحسين بن حفص ومحمد بن كثير، ثلاثتهم عن سفيان الثوري بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع الثوري على روايته عن الأعمش : عيسى بن يونس عند مسلم (٤/٢٠٣٦) وداود الطائي عند أبي نعيم في الحلية (٧/٣٦٥) وفضيل بن عياض عند أبي نعيم أيضا (٨/١١٥) .

٥٧٣ ــ رجال الحديث : ثقات

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)

(٢) عمرو بن خالد بن فرّوخ ثقة ثبت (٣١٥)

(٣) زهير بن معاوية الجُعْفي ثقة ثبت حجة (١٢٥)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٥٦٩)

٥٧٣ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٧٣ ــ تخريج الحديث :

أخرجه أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ص (٥٩٠) والحسين بن مسعود البغوي في شرح السنة (١/١٢٨) كلاهما من طريق زهير بن معاوية به مثله .

وقد تابع زهيرا على روايته عن الأعمش : أبو معاوية محمد بن خازم عند أحمد (١/٣٨٢) ومسلم (٤/٢٠٣٦) والترمذي (٤/٤٤٦) وقال حسن صحيح . وابن ماجة (١/١٦) وابن أبي عاصم في السنة (١/٧٨) والبيهقي في الاعتقاد (٧٠) والصيداوي في معجم الشيوخ ص (٦٠) .

٥٧٤ ــ رجال الحديث : ثقات :

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠)

(٢) عمر بن حفص بن غياث وأبوه ثقتان ثبتان (١٤٢)

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٥٦٩)

(١/٦٩) بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها/الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنّة . وانّ الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى (١٤٢/أ) ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار .

قال أبو جعفر هكذا روى الأعمش هذا الحديث عن زيد .وقد رواه أيضا عن زيد : سلمةُ بن كهيل .

(٥٧٥) حدثنا أحمد قال كما ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير قال ثنا فطر بن خليفة قال ثنا سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب قال ثنا عبد الله بن مسعود يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق أنّ خلق أحدكم يكون في بطن أمه أربعين يوما،ثم يكون علقة مثل ذلك ،ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يُنفخ فيه الروح ، ثم يبعث اللّه عزوجل ملكا بأربع كلمات فيكتب أجله ورزقه وسعيد [هو] أو شقيّ ،وان الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيدركه الكتاب السابق فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيدركه الكتاب السابق فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنّة .

قال أبو جعفر فكان هذا موافقا لما رواه الأعمش عليه عن زيد .

---

٥٧٤ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٥٧٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه البخارى (أحاديث الانبياء ، قول الله تعالى " وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة" ١٦١/٤) عن عمر بن حفص بن غياث بهذا الاسناد مثله . ــ وقد تابع حفصا على روايته عن الأعمش : محمد بن عبيد الطنافسى عند الحميدى (٦٩/١) وابن ماجة فى المقدمة (١٦/١) والصيداوى في معجم الشيوخ ص (٦٠)/وأبو الاحوص سلام ابن سليم عند البخارى (بدء الخلق . ذكر الملائكة ١٣٥/٤) / وأبو اسحاق الفزارى عند أبى نعيم في الحلية (٢٥٨/٨) / وسليمان التيمى عند الخطيب في تاريخه (٦٠/٩) .

٥٧٥ ــ رجال الحديث : ثقات سوى فطر بن خليفة فانه صدوق .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)
(٢) أبو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيرى ثقة ثبت (٣٩٢)
(٣) فطر بن خليفة صدوق (٢١٦)
(٤) سلمة بن كهيل ثقة متقن (١٤٨)
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٥٦٩)

٥٧٥ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات وبما سيأتى .

٥٧٥ ــ تخريج الحديث :

رواه على بن المديني كما في زوائد كتاب القدر (١٥٧ - ١٥٨) لعبد الله بن وهب ، عن أبى أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير بهذا الاسناد مثله . =

(٥٧٦) حدثنا أحمد قال وثنا اسماعيل بن اسحاق بن سهل الكوفى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا فطر بن خليفة عن (١٤٢/ب) سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب عن عبد الله قال ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ثم ذكر مثله الى قوله : وشقى أو سعيد ، فقال بعقب ذلك ، قال عبد الله والذى نفس عبد الله بيده ان الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ثم ذكر بقية الحديث .

فكان في هذا اضافة ما فيه من عمل الرجل بعمل أهل الجنة الى آخره الى كلام عبد الله ابن مسعود به واخراجه من كلام النبى صلى الله عليه وسلم [الذى] في هذا الحديث .

(٥٧٧) حدثنا أحمد قال وقد ثنا يزيد بن سنان قال ثنا يزيد بن هارون قال ثنا فطر بن خليفة عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ثم ذكر مثله الا انه قال بعد قوله : وشقى أو سعيد فوالذى نفس محمد بيده ثم ذكر

تابع أبا أحمد الزبيرى على روايته عن فطر بن خليفة : حسينُ بن محمد عند أحمد (١/٤١٤) ويزيد بن هارون عند النسائى (التفسير ـ الكبرى) كما في تحفة الأشراف (٧/٢٩) .

وورد في الفتح (١١/٤٨٧) : قال على بن المدينى في "كتاب العلل" كنا نظنّ أن الأعمش تفرد به حتى وجدناه من رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب . اهـ

٥٧٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى وفطر بن خليفة فإنهما صدوقان .

(١) اسماعيل بن اسحاق بن سهل صدوق (٦٨)
(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت حجة (٦٨)
(٣) بقية رجاله ثقات سوى فطر فانه صدوق (٥٧٥)

٥٧٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات وبما سيأتى .

٥٧٦ ـ تخريج الحديث :

لم أقف على من أخرجه من طريق أبى نعيم ـ وقد تابع سلمة بن كهيل على روايته عن زيد بن وهب : عبدُ الله بن عون عند الطبرانى في الصغير (١/٧٤) . وحبيب بن حسان عند أبى نعيم في الحلية (٨/٢٤٤) و (١٠/١٧٠) :
قوله : (والذى نفس عبد الله بيده) يوهم أن بقية الخبر من كلام ابن مسعود رضى الله عنه . وليس الأمر كذلك . فان الادراج لا يثبت بالاحتمال وأكثر الروايات يقتضى الرفع ، لاسيما رواية وهب بن جرير في أول الباب فهى بعيدة من الادراج تماما ، ويؤيد الرفع أيضا انه مما لا مجال للرأى فيه فيكون له حكم الرفع . راجع التفصيل في الفتح (١١/٤٩٥) .

٥٧٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى فطر فانه صدوق .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)
(٢) يزيد بن هارون ثقة ثبت امام حجة (١٢٢)
(٣) بقية رجاله ثقات سوى فطر فانه صدوق (٥٧٥)

بقيته . قال أبو جعفر ففي هذا الحديث ما قد دلّ على ان هذا الكلام الى آخر هذا الحديث من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من كلام ابن مسعود . لأنه لا يجوز أن يكون ذلك الحلف من عبد الله بن مسعود كما فيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ ميّت . لأنه انما يحلف بأنفس الأحياء لا بأنفس الأموات .

وقد وجدنا هذا الحديث من رواية جرير بن حازم عن [الأعمش بما يدل ان هذا الكلام من كلام ابن مسعود لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

(٥٧٨) حدثنا أحمد قال كما قد حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال حدثني جرير بن حازم] عن سليمان بن مهران عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود (١٤٣أ)

٥٧٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات وبما سيأتي في التخريج .

٥٧٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه النسائي (التفسير ـ الكبرى) عن يزيد بن هارون بهذا الاسناد مثله ،كما في تحفة الأشراف (٢٩/٧) . ولم ينفرد زيد بن وهب بهذا الحديث بل قد تابعه عن ابن مسعود :

- ـ أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عند أحمد (٣٧٤/١) وعبد الله بن أحمد في السنة ص (١٢٥) .
- ـ وعلقمة عند أبي يعلى كما في الفتح (٤٨٧/١١) وابن جرير في تفسيره (١١٧/١٧)
- ـ وأبو وائل عند الطبراني في الكبير (٢٤٠/١٠) والصغير (١٨٥/١) وفي فوائد تمام الرازي كما في الفتح (٤٨٧/١١)
- ـ ومخارق بن سليم وأبو عبد الرحمن السلمي كلاهما عند الفريابي في كتاب القدر كما في الفتح (٤٨٧/١١) .
- ـ وطارق بن شهاب وأبو الأحوص أيضا عند الفريابي . وأبو الأحوص وحده عند ابن أبي عاصم في السنة (٧٩/١) .
- ـ وأبو الطفيل عامر بن واثلة عند ابن وهب في كتاب القدر (١٤١ - ١٤٥) ومسلم (٢٠٣٧/٤) وابن أبي عاصم في السنة (٧٨/١-٧٩) والآجرّي في الشريعة ص(١٨٣) واللالكائي في اعتقاد أهل السنة ص (٥٩٣) .
- ـ وناجية بن كعب عند ابن أبي عاصم في السنة (١١١/١) وفي فوائد العيسوى كما في الفتح (٤٨٧/١١) .
- ـ وخيثمة بن عبد الرحمن عند ابن أبي حاتم في تفسيره والخطابي في غريب الحديث (٦٨٢/١) .
- ـ ومرة الهمداني عند ابن جرير في تفسيره (١٦٩/٣) .

كلهم عن ابن مسعود رضي الله عنه .

٥٧٨ ـ رجال الحديث : ثقات

(١) يونس بن عبد الأعلى	ثقة	(١٤)
(٢) عبد الله بن وهب	ثقة ثبت	(١٥)

(٦٩ / ب) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون النطفة في الرحم أربعين ليلة نطفة، وأربعين ليلة علقة ، وأربعين ليلة مضغة ، ثم يبعث اليه ملك فيؤمر بأربع كلمات برزقه وأجله وشقي أو سعيد .
فوالذى نفس ابن مسعود بيده إن الرجل ليعمل بعمل .. ثم ذكر مثله . فعلقنا بذلك أن هذا الكلام من كلام ابن مسعود لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعلى أيّ معنى كان هذا الكلام في الحقيقة من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من كلام ابن مسعود فإنه حق . لأن ابن مسعود مأمون على ما قال من ذلك إن كان قاله .
ولأنا نعلم انه لم يقل ذلك رأيا لأن مثله لا يقال بالرأى . وانه إنما قاله توقيفا . والتوقيف لا يكون إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم [بل] في الحديث ما يدل على أخذه كان اياه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن فيه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيؤمر أن يكتب رزقه وأجله وشقي أو سعيد . والشقوة والسعادة هما المعنى الذى في بقية هذا الحديث المتنازع فيه انه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم (أو من كلام ابن مسعود . فإن كان من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم)[4] فهو من كلامه (١٤٣ / ب) وان لم يكن من كلامه وكان من كلام ابن مسعود بتوقيف رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه عليه كان كذلك أيضا . وإن كان باستخراجه اياه من الشقوة والسعادة المذكورين فيه فهو كما أخذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا توقيفاً .

قال أبو جعفر وفي هذا الحديث معنى لم نجده إلا في روايتى زهير[1] وحفص[2] عن الأعمش وفي رواية بكار[3] عن أبى أحمد عن فطر عن سلمة بن كهيل وهو "ثم ينفخ فيه الروح" وذلك مما قد روى فيه عن أبى العالية .

---

(٣) جرير بن حازم ثقة (١١٢)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٥٦٩)

٥٧٨ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح

٥٧٨ ــ تخريج الحديث :

أخرجه عبدالله بن وهب في كتاب القدر (١٥) عن جرير بن حازم بهذا الاسناد مثله ـ تابعه على روايته عن جرير : وهب بن جرير وقد تقدم برقم (٥٧٠) وأبو خيثمة عند أبى يعلى (٩ / ٨٩) وهشام بن عبيدالله عند أبى نعيم في أخبار أصبهان (٢ / ١٣٨)

وله شواهد من حديث أنس بن مالك : أخرجه ابن المبارك في الزهد ص (٣٤٥) برقم (٩٧٠) وأحمد (٣ / ١٠٦ ، ١١٧ ، ١٤٨ ، ٢٢٣ ، ٢٣٠) والبخارى (١ / ٨٧) و (٤ / ١٦٢) و (٨ / ١٥٢) ومسلم (٤ / ٢٠٣٨) والترمذى (٤ / ٤٥٠) وقال حسن صحيح .
وابن أبى عاصم في السنة (١ / ٨٢) وعبدالله بن أحمد في السنة ص (١٢٥) وأبو يعلى (٦ / ٤٠ - ٤٠٢ ، ٤٤٠ ، ٤٤٣ ، ٤٥٢) وابن حبان برقم (٣٣٥) والطبرانى فى الأوسط كما في الزوائد (٧ / ٢١٥) والآجرى في الشريعة ص (١٨٤) والحاكم (١ / ٣٤٠) واللالكائى فى شرح اعتقاد أهل السنة ص (٥٩٤) والبيهقى في الاعتقاد ص (٩٤) والبغوى (١ / ١٢٧) . =

---

(١) حديث (٥٧٣) - (٢) حديث (٥٧٤) - (٣) حديث (٥٧٥) (٤) ما بين القوسين ساقط فى "ب".

(٥٧٩) حدثنا أحمد قال ثنا اسماعيل بن اسحاق الكوفي قال حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في قوله عزوجل (والذين يُتَوفّون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا)(١) قال: قلت لأي شيء ضُمّت هذه العَشْر الى الأربعة الأشهر . قال لأنه ينفخ فيه الروح في هذه العَشْر.

- حديث حذيفة بن أسيد الغفاري أخرجه ابن وهب في القدر (١٤١ - ١٤٥) وأحمد (٤/٦-٧) ومسلم (٤/٢٠٣٧ - ٢٠٣٨) وابن أبي عاصم في السنة (١/٧٩ - ٨٠) والطحاوي في مشكل الآثار (٣/٢٧٨) والآجري في الشريعة (١٨٢) واللالكائي (٥٩٢ - ٥٩٣) والبيهقي في الاعتقاد (٩٤) .
- حديث أبي الدرداء : أخرجه أحمد (٥/١٩٧) وابن أبي عاصم (١/١٣٢ - ١٣٤) وعبد الله بن أحمد في السنة ص (١٢٥) وابن حبّان كما في الموارد (٤٤٩) .
- حديث أبي هريرة : أخرجه ابراهيم بن طهمان في مشيخته (١٤٦) ومسلم (٤/٢٠٤٢) وابن أبي عاصم (١/٩٧) والبزار كما في كشف الاستار (٣/٢٣) والطبراني في الصغير (٢/٥) والآجري في الشريعة (١٨٥) واللالكائي (٥٦٦) والبيهقي في الاعتقاد (٧١) والهيثمي في المجمع (٧/١٩٣) وعزاه للبزار والطبراني وصححه .
- حديث سهل بن سعد الساعدي : أخرجه أحمد (٥/٣٣٥) والبخاري (٨/١٥٥) ومسلم (٤/٢٠٤٢) وابن أبي عاصم (١/٩٦ - ٩٧) .
- حديث جابر : أخرجه أحمد (٤/٣٩٧) ومسلم (٤/٢٠٤١) والطحاوي في مشكل الآثار (٢/٢٧٩) وذكره الهيثمي في المجمع (٧/١٩٢) وعزاه لأحمد .
- حديث عمران بن الحصين . أخرجه البخاري (٩/١٩٥) ومسلم (٤/٢٠٤١) وابن عبد البرّ في التمهيد (٦/٨ - ١٢) .
- حديث أبي ذر الغفاري : أخرجه ابن وهب في القدر (١٤٩) وابن جرير في تفسيره (٢٨/١١٩) والفريابي في كتاب القدر لوحة (١٢) وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٨/١٨٢) .
- حديث سراقة بن مالك : أخرجه مسلم (٤/٢٠٤٠) وابن ماجة (١/٢٠) وانظر شفاء العليل لابن القيّم (١٧ - ٢٧) ففيه فوائد جليلة .

٥٧٩ ـ رجال الأثر : ثقات سوى شيخ الطحاوي والربيع بن أنس فإنهما صدوقان .

(١) اسماعيل بن اسحاق بن سهل الكوفي صدوق (٦٨)
(٢) عبيد الله بن موسى العبسي ثقة ثبت (٨)
(٣) أبو جعفر الرازي التميمي ، مشهور بكنيته واسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان ـ ثقة صالح الحديث فيما روى عن غير مغيرة بن مقسم ، ويخلط فيما روى عن مغيرة ، وثقه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم وابن سعد وابن عمار الموصلي والحاكم وابن عبد البرّ ،

---

(١) بعض آية (٢٣٤) من سورة البقرة .

وقد استدل محمد بن الحسن بذلك فى الجارية اذا اشتراها رجل وهى من أُولات الحَيْض فتأخر حيضُها فقال إذا مضت عليها أربعة أشهر وعشرة أيام حلّ له منها ما يحلّ له منها لو حاضت قال لأن الروح ينفخ فى تلك المدة إن كان بها حمل؟ . فيتبين ان فى بطنها ولـدًا فيمنع عن وطيئها لذلك . أو يتبيّن ذلك فيسمه (١٤٤/أ) عنده وطيئها لأن أمرها بذلك يغلب على القلوب انه لا حمل بها معه . حدثنا أحمد قال كما ثنا ابن أبى عمران قال حدثنا محمد بن سماعة عن محمد بن الحسن بهذا القول .

وقد روى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشَقْوَة والسعادة المأمور باكتتابهما فى حديث ابن مسعود الذى ذكرنا .

وقال ابن عدى : عامة أحاديثه مستقيمة وأرجو انه لا بأس به ـ وقال أحمد والنسائى : ليس بالقوى ـ وقال ابن حبان : لا يعجبنى الاحتجاج بحديثه الا فيما وافق الثقات . مات في حدود الستين ومائة / بخ ع ابن سعد (٧ / ٣٨٠) التاريخ الكبير (٣ / ٢ / ٤٠٢) كنى مسلم ص (٢٠٢) العقيلى (٣ / ٣٨٨) الجرح (٦ / ٢٨٠) المجروحين (٢ / ١٢٠) الكامل (٥ / ١٨٩٤) تاريخ بغداد (١١ / ٤٣) الاستغنا (١ / ٥٠٣) الميزان (٣ / ٣١٩) العبر (١ / ١٨٢) التهذيب (١٢ / ١٥٦) التقريب (٢ / ٤٠٦) الكواكب (٤٤٤) .

(٤) الربيع بن أنس البكرى ويقال الحنفى البصرى ثم الخراسانى . قال العجلى : ثقة ـ وقال أبو حاتم صدوق ، وهو أحب الىّ فى أبى العالية من أبى خلدة ، وقال النسائى : ليس به بأس ـ وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبى جعفر الرازى عنه ، لأن فى أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا . مات سنة مائة وأربعين أو قبلها / م

ابن سعد (٧ / ٣٦٩) التاريخ الكبير (٢ / ١ / ٢٧١) العجلى (١٥٣) الجرح (٣ / ٤٥٤) الثقات (٦ / ٣٠٠) الكاشف (١ / ٢٣٤) التهذيب (٣ / ٢٣٨) التقريب (١ / ٢٤٣) .

(٥) أبو العالية رفيع بن مهـران ثقة (٦٨)

٥٧٩ ـ الحكم على الأثر : اسناده حسن

٥٧٩ ـ تخريج الأثـر :

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٢ / ٥١٦) من طريق أبى جعفر الرازى بهـذا الاسناد مثله . ورَوَى مثله عن سعيد بن المسيب أيضا .

والحكمة فى جعل عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا لاحتمال اشتمال الرحم على حمل فاذا انتظر به هذه المدة ظهر ان كان موجودا . كما في حديث ابن مسعود الذى تقدم آنفا وفيه ذكر ثلاث أربعينات وهى تساوى أربعة أشهر . والاحتياط بعشر بعدها لما قد ينقص بعض الشهور ثم لظهور الحركة بعد نفخ الروح فيه . والله أعلم .

يوءيد ذلك الحديث الذى رواه أحمد (٤ / ٢٠٣) وأبو داود (٢ / ٧٣٠) وابن ماجة (١ / ٣٨٦) عن عمرو بن العاص انه قال : " لا تلبسوا علينا سنة نبيّنا ، عدة أم الولد اذا تُوفّى عنها سيدها أربعة أشهر وعشرا .

وقد ذهب الى القول بهذا الحديث طائفة من السلف منهم الأمام أحمد فى رواية عنه وابن المسيب ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين والزهرى وعمر بن عبد العزيز والأوزاعى وابن راهويه وغيرهم .

يراجع تفسير ابن كثير (١ / ٢٨٥)

(٥٨٠) حدثنا أحمد قال كما ثنا بكّار بن قتيبة ويزيد بن سنان قالا ثنا وهب ابن جرير قال ثنا صالح بن أبي الأخضر/عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت النطفة في الرحم أوقال اذا خُلقت النطفة في الرحم قال ملك الأرحام وهو معرض أي ربّ ما أكتب ؟ فيقضي الله عزوجل إليه أمره فيقول أذكر أم أنثى ؟ فيقضي الله عزوجل اليه أمره فيقول أشقيّ أم سعيد ؟ فيقضي الله عزوجل أمره . فيكتب ما هو (لاقٍ)[1] حتى النَّكبَةُ يُنْكَبُهَا .

٧٠/أ

---

٥٨٠ ــ رجال الحديث : ثقات سوى صالح بن أبي الأخضر فانه لين الحديث

(١) بكار بن قتيبة	ثقة	(١١)
(٢) يزيد بن سنان	ثقة	(١٣)
(٣) وهب بن جرير	ثقة ثبت	(٩٣)

(٤) صالح بن أبي الأخضر اليمامي مولى هشام بن عبد الملك ، وكان يخدم الزهري ، لين الحديث . يكتب حديثه للاعتبار ولا يحتجّ به ،اختلط عليه ما سمع من الزهري بما وجد عنده مكتوبا فلم يكن يميّز هذا من ذاك . ومن اختلط عليه ما سمع بما لم يسمع لبالحريّ أن لا يحتجّ به في الأخبار . ولذا ليّنه الائمة . وذكره الحافظ في المرتبة الخامسة من المدلسين . مات بعد الأربعين ومائة /د تم .

ابن سعد (٧/٢٧٢) من كلام يحي بن معين في الرجال برقم (١٧٣) تاريخ عثمان الدارمي برقم (١١) التاريخ الكبير (٢/٢/٢٧٣) العجلي (٢٢٥) العقيلي (٢/١٩٨) الجرح (٤/٣٩٤) الكامل (٤/١٣٨٢) الميزان (٢/٢٨٨) الكاشف (٢/١٧) التهذيب (٤/٣٨٠) التقريب (١/٣٥٨) مراتب الموصوفين بالتدليس (١٤١) .

(٥) الزهري وسالم وابن عمر . (١٣)

٥٨٠ ــ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ،صالح بن أبي الأخضر لين الحديث وقد خالف الثقات في رواية هذا الحديث عن الزهري عن سالم . وهو ليس من حديث سالم .

٥٨٠ ــ تخريج الحديث :

أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣/٢٣) من طريق وهب بن جرير بهذا الاسناد مثله . قال البزار : لا نعلم رواه عن الزهري عن سالم عن أبيه إلا صالح . اهـ

وذكره الهيثمي في المجمع (٧/١٩٣) وعزاه للبزار وسكت عليه . وابن حجر في المطالب العالية (٣/٧٥) وعزاه للبزار .

وقد تابع وهب بن جرير على روايته عن صالح، معتمرُ بن سليمان عند ابن أبي عاصم في السنّة (١/٨٢) . وذكره الدارقطني في الافراد كما في كنز العمّال (١/١٢٠) .

٥٨٠ ــ غريب الحديث :

النَّكبَة : هي ما يصيب الانسان من الحوادث ـ النهايه (٥/١١٣) .

---

(١) في الأصل (لاقي) .

(٥٨١) حدثنا أحمد قال كما ثنا بكّار قال ثنا وهب قال ثنا أبى قال سمعت يونس بن يزيد يحدّث عن الزهرى عن عبد الرحمن بن هُنَيْدة عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه .

(٥٨٢) حدثنا أحمد قال وكما ثنا يونس قال أنبا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن هُنَيْدة عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله (١٤٤/ب) صلى الله عليه وسلم مثله .

وقد روت عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا :

---

٥٨١ ـ رجال الحديث : ثقات

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)

(٢) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣)

(٣) جرير بن حازم ثقة (١١٢)

(٤) يونس بن يزيد الأيلى ثقة ثبت حجة (٢٥)

(٥) الزهرى هو محمد بن مسلم ثقة ثبت امام حجة (١٣)

(٦) عبد الرحمن بن هنيدة ويقال . ابن أبى هنيدة العدوى المدنى ، مولى عمر وهو رضيع عبد الملك ، ثقة وثقه أبو زرعة وأبو داود ، وذكره ابن حبان فى الثقات . من الرابعة /قد

التاريخ الكبير (٣/١/٣٦٠) الجرح (٥/٢٩٧) الثقات (٥/١١٣) التهذيب (٦/٢٩١) التقريب (١/٥٠١) .

٥٨١ ـ الحكم على الاسناد : اسناده صحيح .

٥٨١ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أبو يعلى (١٠/١٥٤) من طريق جرير بن حازم بهذا الاسناد مثله .

وذكره الهيثمى فى المجمع (٧/١٩٣) وابن حجر فى المطالب العالية (٣/٧٥) وقالا : رواه أبو يعلى ، زاد الهيثمى : ورجاله رجال الصحيح .

وتابع جريرَ بن حازم على روايته عن يونس : الليثُ بن سعد عند الفريابى فى كتاب القدر لوحة (١٤) وعنه الآجرى فى الشريعة ص (١٧٤) وعند اللالكائى فى اعتقاد أهل السنة ص (٥٩٤) .

٥٨٢ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤)

(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥)

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٥٨٢ ـ الحكم على الاسناد : اسناده صحيح

=

(٥٨٣) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا أبو عامر العقدى قال حدثنى الزبير بن عبد الله قال حدثنى جعفر بن مصعب قال سمعت عروة بن الزبير يحدث عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال إن الله عزوجل حين يريد أن يخلق الخلق يبعث ملكا فيدخل الرحم فيقول أى ربِّ ماذا ؟ فيقول غلام أو جارية أو ما شاء الله عزوجل [أن يخلق فى الرحم.فيقول أى ربِّ شقىٌّ أو سعيد ؟ فيقول شقىٌّ أو سعيد] فيقول أى ربِّ ما رزقه ؟ فيقول كذا وكذا . فيقول أى رب ما أجله؟ فيقول كذا وكذا. قال فيقول ياربِّ ما خُلُقه ؟ ما خلائقه ؟ قال فما شيء الا يخلق معه فى الرحم .

وقد روى حذيفة بن أُسيد الغفارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا مما قد ذكرناه فيما تقدم منا فى كتابنا هذا[1]. فغُنينا بذلك عن إعادته ههنا . والله عزوجل نسئله التوفيق .

---

٥٨٢ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن وهب فى كتاب القدر (١٣٧) بهذا الاسناد مثله ومن طريقه ابن حبان كما فى الموارد (٤٤٨) واللالكائى (٥٩٤) .

وقد تابع يونس بن يزيد على روايته عن الزهرى : عمُر بن سعيد ومعمر عند ابن أبى عاصم فى السنة (١/٨١) كلاهما عن الزهرى به مرفوعا .

الا أن معمرا قد رواه عند عبد الرزاق (١١/١١٢) ومن طريقه ابن أبى عاصم (١/٨٢) والفريابى فى كتاب القدر لوحة (١٤) موقوفا على ابن عمر . كذلك رواه عمرو ابن دينار عند ابن أبى عاصم (١/٨٢) وعقيل والأوزاعى عند الفريابى فى القدر لوحة (١٤) كلهم عن الزهرى به موقوفاً .

وقد روى هذا الحديث أيضا عبد الرحمن بن يحيى العُذْرى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعا . ذكره ابن عدى فى الكامل (٤/١٦٠٠) والذهبى فى الميزان (٢/٥٩٧) . لكن عبد الرحمن هذا قال عنه العقيلى : مجهول لا يقيم الحديث من جهته . الضعفاء (٢/٣٥١) . وقال ابن عدى عقيب حديثه : وهذا منكر عن مالك بهذا الاسناد ، ولا أعلم رواه غير عبد الرحمن بن يحيى ولا أعلم روى عنه غير على بن حرب . اهـ .

٥٨٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى ابن رهيمة وجعفر بن مصعب فإنهما مقبولان .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) أبو عامر العقدى ثقة ثبت (٥٩)
(٣) الزبير بن عبد الله بن أبى خالد الأموى مولاهم ، يعرف بابن رهيمة ، وهى جدته ، خادم عثمان . قال أبو حاتم صالح ، وقال ابن معين يكتب حديثه ، وذكر له ابن عدى أحاديث وقال أحاديثه منكرة المتن والإسناد ، وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال ابن حجر : مقبول ، من السابعة .

التاريخ الكبير (٢/١/٤١٤) الجرح (٣/٥٨١) الثقات (٦/٣٣٢) الكامل (٣/١٠٨٢) الميزان (٢/٦٨) التهذيب (٣/٣١٦) التقريب (١/٢٥٨) . =

---

(١) راجع بيان مشكل الآثار (٣/٢٧٨) مطبوع.

(٤) جعفر بن مصعب حجازى ، وقال ابن حبان فى الثقات جعفر بن مصعب بن الزبير ، قال ابن حجر مقبول ، من السادسة ، روى عن عروة بن الزبير وعنه الزبير بن عبد الله بن رهيمة ـ وقال الذهبى لا يُدرى من هو ؟ /قد
التاريخ الكبير (١/٢/١٩٩) الجرح (٢/٤٩٠) الثقات (٦/١٣٣) الميزان (١/٤١٧)
التهذيب (٢/١٠٧) التقريب (١/١٣٢) .

٥٨٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف وقد روى عنها من غير هذا الوجه بأسانيد صالحة .

٥٨٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه البزار كما فى كشف الأستار (٣/٢٣ - ٢٤) والآجرى فى الشريعة ص (١٨٤) وابن عدى فى الكامل (٣/١٠٨٢) واللالكائى فى اعتقاد أهل السنة ص (٥٩٥) كلهم من طريق أبى عامر العقدى بهذا الاسناد نحوه .

قال ابن عدى بعد أن ذكر هذا الحديث وحديثين آخرين فى ترجمة " زبير بن عبد الله " : " وأحاديث زبير هذا منكرة المتن والاسناد لا تروى إلا من هذا الوجه " . اهـ .

وهذا الحديث ذكره الهيثمى فى المجمع (٧/١٩٣) وقال رواه البزار ورجاله ثقات اهـ وليس كما قال .

وحديث عائشة بهذا المعنى بغير هذا الاسناد والمتن أخرجه أحمد (٦/ ٤١ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ٢٠٨) ومسلم (٤/٢٠٥٠) وأبو داود (٥/٨٦) والنسائى (٤/٥٧) وابن ماجة فى المقدمة (١/١٨) وابن أبى عاصم فى السنة (١/١١٢) وأبو يعلى (٨/١٢٨) وغيرهم .

وله شاهد من حديث علىّ رضى الله عنه أخرجه عبد الرزاق (١١/١١٥) وابراهيم بن طهمان فى مشيخته (١٤١ - ١٤٢) وأحمد (١/٨٢ ، ١٢٩ ، ١٣٢ ، ١٤٠) والبخارى (الجنائز ٢/١٢٠) و (التفسير ٦/٢١١ - ٢١٢) و (الأدب ٨/٥٩) و (القدر ٨/١٥٤) و (التوحيد ٩/١٩٥) . ومسلم (٤/٢٠٣٩ - ٢٠٤٠) وأبو داود (٥/٦٨) والترمذى (٤/٤٤٥) و (٥/٤٤١) وقال فى الموضعين حسن صحيح . وابن ماجة فى المقدمة (١/١٧) وابن أبى عاصم فى السنة (١/٨٣) وأبو يعلى (١/٣٠٦ ، ٤٣٧ ، ٤٥٤) ، وابن جرير فى سورة الليل (٣٠/٢٢٣) وابن حبان برقم (٣٢٨ ، ٣٢٩) والطبرانى فى الصغير (٢/٦٧) و وأبو نعيم فى أخبار أصبهان (١/١٠٩) و (٢/٢٤٦) . وابن عبد البر في التمهيد (٦/٧) .

(٥٨) باب بيان مشكل ما رواه عياض بن حمار عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله عزوجل قال إنى خلقت عبادى حنفاء كلهم وانه أتتهم الشياطين (فاجْتَالَتْهم)[١] عن دينهم فحرّمتْ عليهم ما أحللتُ لهم وأمرتهم أن[٢] يشركوا بى مالم أُنْزِلْ عليهم به سلطانا .

(٥٨٤) حدثنا أحمد قال ثنا يزيد بن سنان قال ثنا عمر بن عمران السدوسى (١٤٥/أ) قال ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشخّير عن عياض بن حمار انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى خطبته إن الله عزوجل أمرنى أن أُعلمكم ما جهلتم من دينكم يومكم هذا . وان كل مال نحلته[٣] [عبدى] فهو له حلال . وإنى خلقتُ عبادى حنفاء كلهم ، وانه أَتَتْهُم الشياطين (فاجْتَالَتْهم)[١] عن دينهم فحرّمتْ عليهم ما أحللتُ لهم وأمرتهم أن[٢] يشركوا بى مالم أنزل به [عليهم] سلطانا .

٥٨٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عمر بن عمران فانه مجهول .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)

(٢) عمر بن عمران من آل المنذر ، بصرى ، أبو حفص السدوسى . قال ابن أبى حاتم : روى عنه محمد بن مرزوق سمعت أبى يقول ذلك ، وسألته عنه فقال مجهول . وكذا قال الذهبى فى الميزان وذكره ابن حبان فى الثقات .

التاريخ الكبير (١٨٢/٢/٣) الجرح (١٢٦/٦) الثقات (١٨١/٧) الميزان (٢١٥/٣) .

(٣) سعيد بن أبى عروبة وقتادة ـ ثقتان (٤)

(٤) مُطَرِّف بن عبد الله بن الشخير ثقة فاضل (٣٧٨)

(٥) عياض بن حمار بن أبى حمار بن ناجية بن عقال بن محمد بن سفيان المجاشعى التميمى ، صحابى سكن البصرة وعاش الى حدود الخمسين /بخ م ع

الاستيعاب (١٢٣٢/٣) أسد الغابة (٣٢٢/٤) الاصابة (٤٧/٣) التاريخ الكبير (١٩/١/٤) الجرح (٤٠٧/٦) التهذيب (٢٠٠/٨) التقريب (٩٥/٢) .

٥٨٤ ـ الحكم على الحديث : فيه "عمر بن عمران" مجهول الحال الا أن الحديث ورد فى الصحيح .

٥٨٤ ـ تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (١٦٢/٤) ومسلم (الجنّة ، الصفات التى يُعرف بها فى الدنيا أهل الجنة وأهل النار ٢١٩٨/٤) والعقيلى (٣٦٧/٤) فى ترجمة " همام بن يحى " كلهم من طريق سعيد بن أبى عروبة بهذا الاسناد نحوه .

وتابع قتادة على روايته عن مطرف : الحسنُ البصرى عند أحمد (٢٦٦/٤) والنسائى (فضائل القرآن ـ الكبرى ٤٩/٢) كما فى تحفة الاشراف (٨/ ٢٥١) والطبرانى فى الكبير (٣٦٢/١٧) . =

---

(١) فى "ب" (اختالتهم) . (٢) فى الاصل (وأمرتهم أن لا يشركوا بى ...) .
(٣) فى "ب" (وان كل مال يجمع عبدى) .

(٥٨٥) حدثنا أحمد قال وثنا مالك بن يحيى الهمدانى قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبى عروبة ثم ذكر باسناده مثلـه .

(٥٨٦) حدثنا أحمد قال وثنا يزيد بن سنان وابراهيم بن أبى داود جميعا قالا ثنـا أبو عمر الحوضى قال حدثنا همام بن يحيى[٣] ح وحدثنا أحمد قال وكما ثنا يزيد وأحمد بن داود قالا ثنا هُدبة بن خالد قال ثنا همام ثم اجتمعوا جميعا فقالوا ثنا قتادة قال حدثني العلاء ٧٠/ب) ابن زياد ويزيد أخو مطرّف ورجلان/(آخران)[١] نسى همام (اسميهما)[٢] أن مطرفـا حدثهم ان عياض بن حمار حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبتـه ثم ذكروا مثلـه .

---

٥٨٤ - غريب الحديـث :

" نحلتُه " : أى أعطيتُه ، والنُحْل : العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق النهاية (٥/ ٢٩) " فاجتالتهم الشياطين " : أى استخفتّهم فجالوا معهم في الضلال يقال : جال واجتال : إذا ذهب وجاء . النهاية (١/ ٣١٧) .

٥٨٥ - رجال الحديـث : ثقات سوى عبد الوهاب بن عطاء فانه صدوق .
(١) مالك بن يحيى الهمدانى أبو غسان ثقة (١٩٠)
(٢) عبد الوهاب بن عطاء : صدوق وسعيد بن أبى عروبة ثقة (٤)

٥٨٥ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع عبد الوهاب بعدد من الثقـات.

٥٨٥ - تخريج الحديـث :

أخرجه أحمد (٤/ ١٦٢) عن عبد الوهاب بهذا الاسناد مثله. وقد تابع عبدَ الوهاب على روايته عن سعيد بن أبى عروبـة : يحيى بن سعيد القطان عند أحمد (٤/ ١٦٢) / ومحمد بن أبى عدى عند مسلم (٤/ ٢١٩٨) / ويزيد بن زريع عند العقيلى (٤/ ٣٦٧) .

كما تابع سعيداً على روايته عن قتادة :
هشام الدستوائى عند الطيالسى ص (١٤٥) وأحمد (٤/ ١٦٢) ومسلم (٤/ ٢١٩٧) والعقيلى (٤/ ٣٦٧) . / ومعمر عند عبد الرزاق (١١/ ١٢٠) وأحمد (٤/ ٢٦٦) والنسائي (فضائل القرآن الكبرى ٤٩/ ١) كما في تحفة الاشراف (٨/ ٢٥١) والعقيلي (٤/ ٣٦٧) والطبرانى فى الكبير (١٧/ ٣٥٨) . / ومطر الورّاق عند مسلم (٤/ ٢١٩٨) والطبرانى فى الكبير (١٧/ ٣٦٥)/ وشعبة عند احمد (   ) وعنه العقيلى (٤/ ٣٦٧) والطبرانى (١٧/ ٣٦١) .

كما تابع قتادة على روايته عن مطرف : أبو قلابة عند الطبرانى في الكبير (١٧/ ٣٦٦) .

٥٨٦ - رجال الحديـث : ثقـات .
(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)
(٢) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨)
(٣) أبو عمر الحوضى ثقة ثبت (١٢٣)
(٤) همام بن يحيى ثقة (٤٠)
(٥) احمد بن داود بن موسى ثقة (٤٦)
(٦) هُدبة بن خالد ثقة (١١٥)
(٧) قتادة ثقة ثبت (٤)
(٨) العلاء بن زياد بن مطر بن شريح العدوى ، أبو نصر البصرى ، ذكره ابن حبـان في الثقات وقال ثقة ، وكان من عباد أهل البصرة وقرائهم ، مات سنة أربع وتسعين / خت مد س ق .
==

---

(١) في الأصل : (ورجلان أخوان) والصواب ما أثبته (٢) في الأصل وفي "ب" (اسماهما) والصواب (اسمهما أو اسميهما) . (٣) هذا الإسناد ساقط في "ب" .

(٥٨٦/أ) قال وثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثنا مالك بن خالد ابو غسان الواسطي ثنا اسحاق بن يوسف عن عوف عن حكيم عن الحسن عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله.

وحكيم هذا فيما ذكره روح عن عوف : " الأثرم " وأبو غسّان فمشهور موثق. (١)

== التاريخ الكبير (٥٠٧/٢/٣) الجرح (٣٥٥/٦) الثقات (٢٦٤/٧) الكاشف (٣٠٩/٢) التهذيب (١٨١/٨) التقريب (٩٢/٢).

(٩) يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري أبو العلاء البصري أخو مطرف ، جليل القدر ثقة مشهور ، وثّقه ابن سعد والعجلي والنسائي. مات سنة ثمان ومائة وعاش نحوا من تسعين سنة /ع

التاريخ الكبير (٣٤٥/٢/٤) العجلي (٤٧٩) الجرح (٢٧٤/٩) الثقات (٥٣٢/٥) الكاشف (٢٤٦/٣) العبر (١٠٢/١) التهذيب (٣٤١/١١) التقريب (٣٦٧/٢).

٥٨٦ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح.

٥٨٦ ـ تخريج الحديث : أخرجه النسائي (فضائل القرآن ـ الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٢٥١/٨) والعقيلي (٣٦٧/٤) والطبراني في الكبير (٣٦٠/١٧) والحاكم (٨٨/٤) كلهم من طريق ابى عمر الحوضى بهذا الاسناد نحوه. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وقد تابع أبا عمر الحوضى على روايته عن همام : الطيالسيُّ في مسنده (١٤٥)/وعفان عند احمد (٢٦٦/٤)/وعمرو بن عاصم عند النسائي (فضائل القرآن ـ الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٢٥١/٨) وهدبة بن خالد عند الطحاوى كما في هذا الحديث والطبراني في الكبير (٣٦١/١٧).

وقد شك اصحاب قتادة في سماعه هذا الحديث من مطرف ،فسئل عن ذلك فقال : حدثنيه اربعة عنه : يزيد بن عبد الله أخو مطرف والعلاء بن زياد وعقبة ورجل آخر نسيه همام. وفيه قصة ذكرها الطيالسي (١٤٥-١٤٦) واحمد (٢٦٦/٤) والبيهقي (٢٥٠/٩) والمزى في تحفة الاشراف (٢٥٠/٨).

٥٨٦/أ ــ رجال الحديث : ثقات سوى حكيم الأثرم فإنه صدوق.

(١) إسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادى ثقة (١٠١)

(٢) مالك بن خالد بن داود أبو غسان الواسطى ، ذكره ابن بحشل فى تاريخ واسط فى عداد شيوخه ، وابن حبان فى الثقات. وقال الطحاوى عقب الحديث : وأبو غسان فمشهور موثق.

تاريخ واسط ص(٢٢٩) الثقات (١٦٥/٩).

(٣) اسحاق بن يوسف الأزرق ثقة (٢٣٨)

(٤) عوف هو ابن أبى جميلة البصرى ثقة ثبت (٥٨) ==

---

(١) سقط هذا الحديث فى الأصل واستدركته من نسخة " ب ".

(٥٨٧) حدثنا احمد قال وثنا احمد بن داود قال ثنا علي بن عبدالله بن هارون قال حدثني أبي قال [حدثني أبي قال] أبو جعفر وابو أبيه هذا هارون بن أبي عيسى قد روى عن[(٧)] محمد بن اسحاق قال وحدثني ثور بن يزيد عن يحى بن جابر عن عبد الرحمن بن عائذ (١٤٥/ب) الأزدي ، قال وكان عبد الرحمن من حملة العلم يطلبه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحاب أصحابه ان عبد الرحمن حدثه عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس يوماً ألا أحدثكم بما حدثني الله عزوجل في الكتاب. ان الله عزوجل خلق آدم صلى الله عليه وسلم وبنيه حنفاء مسلمين وأعطاهم المال حلالا لا حرام فيه. فمن شاء اقتنى ومن شاء احترث فجعلوا مما اعطاهم الله عزوجل حلالا وحراما وعبدوا الطواغيت، فأمرني الله عزوجل ان آتيهم فأبيّن لهم الذى جبلهم عليه. فقلت لربي عزوجل أخاطبه : تقلع قريش رأسي كما تُقلع الخُبْرة (١) ، فقال لي أمض أمضك (٢) ، وأنفق انفق عليك ، وقاتل بمن أطاعك من عصاك فإني سأجعل مع كل جيش (٣) عشرة أمثالهم من الملائكة ، ونافخ في صدر عدوك الرعب ومعطيك كتابا لا يمحوه الماء اذكرك هو نائما ويقظانا (٤) ، فانصروني وقريش هذه فانهم قد رموا وجهي (٥) وسلبوني أهلي وانا ناديهم (٦) فإن أغلبهم يأتون ما دعوتهم اليه طائعين أو كارهين . وإن يغلبوني فاعلموا اني لست على شيء ولا أدعوكم الى شيء .

قال وقد كان مكحول يضارع حديث عبد الرحمن بن عايذ عن عياض بن حمار .

---

(٥) حكيم الأثرم البصري ، لا بأس به . وثّقه ابن المديني وأبو داود ، وقال النسائي : لا بأس به وقال البخاري : لا يتابع في حديثه يعني عن أبي تميمة عن أبي هريرة "من أتى كاهناً ... الحديث" وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : صدوق ، وقال الحافظ : فيه لين . من السادسة /ع

التاريخ الكبير (١٦/١/٢) الجرح (٢٠٨/٣) الميزان (٥٨٦/١) الكاشف (١٨٦/١) التهذيب (٤٥٢/٢) التقريب (١٩٥/١) .

(٦) الحسن هو البصري ثقة إمام (٥)

(٧) مطرف بن عبد الله بن الشخير ثقة فاضل (٣٧٨)

٥٨٦/أ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره .

---

(١) في الطبراني (٣٦٣/١٧) : (ثلغت قريش رأسي كما تثلغ الخبزة)

(٢) في الاصل : (امضه امضك) والتصويب من الطبراني ومن "ب"

(٣) في الطبراني (كل جيش تبعثه)

(٤) كذا في الأصل وفي "ب" وفي الطبراني (٣٦٤/١٧) : (اذكره نائما ويقظانا) وفي مسند الطيالسي (١٤٥) واحمد (١٦٢/٤) وصحيح مسلم (٢١٩٧/٤) : (تقرؤه نائما ويقظان) .

(٥) في الطبراني (٣٦٤/١٧) : فأبصروني وقريشاً وقريشاً هذه فإنهم دَمّوا وجهي .

(٦) في الطبراني : (مبادئهم) .

(٧) في "ب" (قد روى عنه محمد بن اسحاق) خطأ .

قال أبو جعفر فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد بما فيه ان شاء الله فوجدنا الحنف في كلام العرب هو الميل (١٤٦/٦ أ) ومنه قيل للمائل رجله الى ناحية "أحنف"، فقيل من أجل ذلك في بني(١) آدم ما قيل في هذا الحديث، وكان الجمع للحنيف: حنفاء . فقيل من أجل ذلك ما قد قيل في هذا الحديث انهم مخلوقون حنفاء ، أى ميلا الى ما خلقوا له (*) .

---

٥٨٧ - رجال الحديث : ثقات سوى عبد الله بن هارون وابن اسحاق فإنهما صدوقان .

(١) احمد بن داود بن موسى ثقة (٤٦)

(٢) على بن عبد الله بن هارون بن أبى عيسى الشامى روى عن أبيه عن محمد بن اسحاق ، روى عنه أبو حاتم . وهو ليس من رجال الكتب الستة ، لكن رواية أبى حاتم عنه تدل على انه ثقة . الجرح (١٩٤/٦)

(٣) عبد الله بن هارون بن أبى عيسى الشامي ، أبو على ، نزيل البصرة صدوق ، روى عن أبيه ومحمد ابن اسحاق ويونس بن عبيد وغيرهم وعنه ابنه على وعلى بن المديني وغيرهما ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : من أهل البصرة وكان أبوه من الشام. وقال البخارى سمع منه ابن المدينى وأدركته أنا حيا سنة احدى عشرة ومائتين وقال الحافظ صدوق . من التاسعة /س .

التاريخ الكبير (٢٢٠/١/٣) الجرح (١٩٤/٥) الثقات (٣٤٩/٨) الكاشف (١٢٣/٢) التهذيب (٥٩/٦) التقريب (٤٥٧/١) .

(٤) هارون بن أبى عيسى الشامى ، روى عن محمد بن اسحاق وكان كاتبه ، قال البخارى : يخطىء في غير حديث ابن اسحاق وقال العقيلي: "لا يتابع على حديثه". وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة ، وقال ابن حجر في التقريب : مقبول ، من الثامنة /س .

التاريخ الكبير (٢٢٤/٢/٤) العقيلي (٣٥٨/٤) الجرح (٩٣/٩) الثقات (٢٣٨/٩) الكاشف (١٨٩/٣) الميزان (٢٨٥/٤) التهذيب (١٠/١١) التقريب (٣١٢/٢) .

(٥) محمد بن اسحاق بن يسار صدوق (٣٣)

---

(١) في نسخة (ابنى) كما في هامش الأصل .

(*) وذهب ابن قتيبة في مختلف الحديث (٨٧- ٨٨) أن الحنيفيّة التي وقعت في أول الخلق وجرت في فطر العقول المراد بها فطرة الله التي فطر الناس عليها ، وأراد بقوله كل مولود يولد على الفطرة أخذ الميثاق الذى أخذه عليهم في أصلاب آبائهم . فكل مولود في العالم على ذلك العهد والاقرار . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى : " انى خلقت عبادى جميعا حنفاء فاجتالتهم الشياطين عن دينهم . . . " وليس الاقرار الأول مما يقع به حكم أو عليه ثواب . . . الخ .

= وهو ما ذكره عزوجل في قوله (وما خلقتُ الجنّ والإنس الا ليعبدون)[1] فكانوا بذلك حنفاء . وكان في خلقه اياهم أن كتب بعضهم سعيدا وكتب بعضهم شقيّاً ، على ما في الآثار المذكورة في الباب الذى قبل هذا الباب . وكان الشقيّ منهم من أطاع الشياطين فيما دَعَتْه اليه/على ما في حديث عياض هذا ، والسعيد من خالف عليهم وتمسك بما خلقه الله عزوجل له من العبادة له وترك الميل الى سواه . (٧١/أ)

(وقد روى عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في تأويل هذه الآية :

= (٦) ثور بن يزيد بن زياد الكلاعى ويقال الرحبى ، أبو خالد الحمصى ، محدث حمص، ثقة ثبت حافظ وثقه وكيع وسفيان الثورى ويحى القطان وابن معين وأبو حاتم ، وابن اسحاق واحمد بن صالح ودحيم ، وابن سعد والعجلى وأبو داود ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة /خ ع

تاريخ ابن معين (٢/٧٢) تاريخ الدارمي (٢٠٥) التاريخ الكبير (١/٢/١٨١) العجلى (٩٢) الجرح (٢/٤٦٨) الثقات (٦/١٢٩) سير الأعلام (٦/٣٤٤) التذكرة (١/١٧٥) العبر (١/١٦٨) التهذيب (٢/٣٣) ، التقريب (١/١٢١) .

(٧) يحى بن جابر الطائي أبو عمرو الحمصى قاضيها . ثقة (٧/٥١)

(٨) عبد الرحمن بن عائذ الأسدى الحمصى ثقة (٧١)

٥٨٧ ــ الحكم على الحديث : إسناده حسن ويرتقى الى درجة الصحيح لغيره بالمتابعات السابقة .

٥٨٧ ـ تخريج الحديث :

تابع هارون بن أبى عيسى على روايته عن ابن اسحاق : زياد بن عبد الله البكائي عند الطبراني في الكبير (١٧/٣٦٣) فذكر الحديث بطوله .

٥٨٧ ــ غريب الحديث :

" الخُبْرة " : العُقدة تخرج في الشجر تقطع ويُخرط منها الآنية لسان العرب (٤/١٦٠) . وفي رواية : " إذن يَثْلَغُوا رأسى كما تُثْلَغُ الخُبزة " الثلغ : الشَدْخ . وقيل ضَرْبك الشيء الرَّطْبَ بالشيء اليابس حتى يَنْشَدِخَ .

النهاية (١/٢٢٠) .

---

(١) الذاريات (٥٦)

(٥٨٨) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا الربيع بن سليمان الأزدى الجيزى[2]) قال ثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا عبد الله بن سالم قال ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فى قوله عزوجل (وما خلقتُ الجنّ والإنس الا ليعبدون[1]) قال على ما خلقتهم عليه من طاعتى ومعصيتى وشقوتى وسعادتى .

قال أبو جعفر وكان فى ذلك من تأويل ابن عباس ما قد دلّ على أن الخَلْقَ من الله عزوجل لعباده هو على ما كتب فيهم من طاعته ومعصيته وشقوته وسعادته لا يخرجون عن ذلك الى غيره وإن كانت أعمالهم (١٤٦/ب) السعيدة كانت باختيارهم [لها وأعمالهم التى تخالف ذلك كانت باختيارهم لها] فكانت سعاداتهم بأعمالهم المحمودة منهم وشقاوتهم لأعمالهم المذمومة منهم . وكل ذلك مما قد تقدم من الله عزوجل فيهم أنهم سيعملون تلك الأعمال فيسعدون بها أو يشقون بها ، فعاد حديث عياض هذا والأحاديث التى ذكرنا قبله فى الباب الذى قبل هذا الباب الى معنى واحد، يصدق بعضُها بعضاً ولا يخالف بعضها بعضا . والله عزوجل نسئله التوفيق .

---

٥٨٨ ــ رجال الأثر : ثقات

(١) الربيع بن سليمان الأزدى ثقة (٤٣)
(٢) عبد الله بن يوسف ثقة ثبت (٣٢)
(٣) عبد الله بن سالم الأشعرى الوحاظى اليحصبى أبو يوسف الحمصى ،ثقة ، قال عبد الله بن يوسف : ما رأيت أحدا أنبل فى مروته وعقله منه ـ وقال يحى بن حسّان : ما رأيت بالشام مثله ، ووثقه الدارقطنى ، وقال النسائى : ليس به بأس. مات سنة تسع وسبعين ومائة /خ د س (التاريخ الكبير (٣/١/١١٢) الجرح (٧٦/٥) الثقات (٣٢٩/٨) الميزان (٤٢٦/٢) الكاشف (٨٠/٢) التهذيب (٢٢٧/٥) التقريب (٤١٧/١) .
(٤) ابن جريج وعطاء بن أبى رباح : ثقتان ثبتان (٦٦)

٥٨٨ ــ الحكم على الاسناد : إسناده صحيح

٥٨٨ ــ تخريج الأثر :

قال ابن جرير اختلف أهل التأويل فى قوله (وما خلقتُ الجن والانس الا ليعبدون) فقال بعضهم معنى ذلك : وما خلقت السُّعَداء من الجن والانس الا لعبادتى ، والأشقياء منهم لمعصيتى . ثم روى ابن جرير بسنده عن سفيان عن ابن جريج عن زيد بن أسلم (وما خلقتُ الجن والانس الا ليعبدون) قال ما جبلوا عليه من الشقاء والسعادة .

وقال آخرون : بل معنى ذلك : وما خلقتُ الجنّ والإنس إلا ليذعنوا لى بالعبودية . وروى بسنده عن ابن عباس . قوله (وما خلقتُ الجنّ والانس إلا ليعبدون) إلا ليقرّوا بالعبودية طوعا وكرها . قال ابن جرير : وأولى القولين فى ذلك بالصواب القول الذى ذكرنا عن ابن عباس، وهو : ما خلقت الجن والأنس الا لعبادتنا والتذلل لأمرنا .

ينظر تفسير ابن جرير (٢٧/ ١١-١٢) وابن كثير (٢٣٨/٤) .

---

(١) الذاريات (٥٦)

(٢) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

(٥٩) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى دفعه ميراث المتوفى فى زمنه إلى مولاه الأسفل الذى كان أعتقه .

(٥٨٩) حدثنا أحمد قال حدثنا على بن شيبة قال ثنا يزيد بن هارون قال ثنا حماد بن سلمة [ح وحدثنا أحمد قال وحدثنا محمد بن خزيمة قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة] ثم اجتمعا فقالا (١) أنبا عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلا مات ولم يَدَعْ وارثا إلا غلاما له كان أعتقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم [هل له أحد ؟ قالوا لا إلا غلاما له كان أعتقه . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم] ميراثه للغلام .

٥٨٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه مستقيم الحديث وعوسجه ليس بمشهور .

(١)	على بن شيبة	مستقيم الحديث	(٨)
(٢)	يزيد بن هارون	ثقة ثبت امام حجة	(١٢٢)
(٣)	حماد بن سلمة	ثقة	(١٩)
(٤)	محمد بن خزيمة	ثقة	(٧٤)
(٥)	حجاج بن منهال	ثقة	(٣٤)
(٦)	عمرو بن دينار	ثقة ثبت حجة	(٦٩)

(٧) عوسجة المكى ، مولى ابن عباس ، قال البخارى : لم يصح حديثه ، وقال أبو حاتم والنسائي ليس بمشهور ، وكذا قال ابن حجر ، وقال أبو زرعة : مكى ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . من الرابعة /عم .
التاريخ الكبير (٤ / ١ / ٧٦) العقيلى (٣ / ٤١٣) الجرح (٧ / ٢٤) الثقات (٥ / ٢٨١) الكامل (٥ / ٢٠٢٠) الميزان (٣ / ٣٠٤) الكاشف (٢ / ٣٠٦) التهذيب (٨ / ١٦٥) التقريب (٢ / ٨٩) .

٥٨٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث ضعيف ـ قال البخارى : عوسجة لم يصح حديثه .

٥٨٩ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى في معاني الآثار (٤ / ٤٠٣) من طريق على بن شيبة وحده . والطيالسى (٣٥٨) عن حماد بن سلمة به . وأخرجه الحاكم (٤ / ٣٤٧) والبيهقي (٦ / ٢٤٢) كلاهما من طريق يزيد بن هارون بهذا الاسناد مثله ./تابعه على روايته عن حماد بن سلمة : موسى بن اسماعيل عند أبى داود (٣ / ٣٢٤) وهذا الحديث رواه البيهقى (٦/ ٢٤٢) من طريق حماد بن سلمة وابن عيينة موصولا ، وخالفهما حماد بن زيد وروح بن القاسم فروياه مرسلا لم يبلغا به ابن عباس ـ وذكره الذهبى في الميزان (٣ / ٣٠٤) وقال حسّنه الترمذى .

قال ابن قتيبة في كتابه مشكل الحديث (٢٠٥) ونقل عنه الحافظ في التهذيب (٨ / ١٦٥) : " الفقهاء على خلاف حديث عوسجة هذا إما لاتهامهم عوسجة فانه ممن لا يثبت به فرض ولا سنة وإمّا لتحريف في التأويل وإمّا لنسخ ـ اهـ

---

(١) زاد في الأصل بعد "قالا" (قال) ولا معنى له .

(٥٩٠) وحدثنا أحمد قال وثنا أحمد بن شعيب قال ثنا [أبو] داود يعنى الحرانى قال ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أن رجلاً مات فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابتغوا له وارثا فلم يجدوا له وارثا . فدفع ميراثه الى الذى اعتقه من أسفل . قلت من حدثك ؟ قال عوسجة عن ابن عباس .

(٥٩١) حدثنا أحمد قال وثنا عبد الغنى (١٤٧/أ) ابن أبى عقيل قال ثنا أيوب بن[1] سليمان الخزاعى الأعور عن حماد بن زيد ووهيب بن خالد عن [عمرو بن دينار عن] عوسجة مولى ابن عباس [عن ابن عباس] رضى الله عنهما أن رجلا أعتق عبدا لـه . فمات المُعْتِق ولم يترك الا المُعْتَقَ . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه للمُعْتَقِ .

---

٥٩٠ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عوسجة فإنه ليس بمشهور .

(١) أحمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣)

(٢) أبو داود الحرانى سليمان بن سيف ثقة (٣٩٩)

(٣) أبو عاصم النبيل هو الضحاك بن مخلد ثقة ثبت فقيه (١٤٤)

(٤) ابن جريج ثقة ثبت (٦٦)

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق .

٥٩٠ ــ الحكم على الحديث : قال البخارى : عوسجة لم يصحّ حديثه .

٥٩٠ ــ تخريج الحديث :

أخرجه النسائى (الفرائض ـ الكبرى ٢٧/١) كما فى تحفة الأشراف (١٩٤/٥) عن أبى داود الحرانى بهذا الاسناد مثله . قال النسائى : عوسجة ليس بالمشهور ، ولا نعلم أحدا يروى عنه غير عمرو بن دينار اهـ . تابع أبا داود على روايته عن أبى عاصم : أبو قلابة عند الحاكم (٣٤٦/٤) وقال صحيح على شرط البخارى ولم يرخجاه وسكت عليه الذهبى .

وأخرجه عبد الرزاق (١٦/٩) ومن طريقه الطبرانى فى الكبير (٤٢٦/١١) وأحمد (٣٥٨/١) عن روح بن القاسم ـ كلاهما عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله .

٥٩١ ــ رجال الحديث : ثقات سوى أيوب فإنه مجهول وعوسجة فقيه كلام .

(١) عبد الغنى بن أبى عقيل ثقة (١٣٩)

(٢) أيوب بن سليمان الخزاعى ، أبو محمد البصرى الأعور ، صاحب الفرائض . قال الحافظ فى التهذيب فى ترجمة أيوب بن سليمان التيمى أبى يحى المدنى : ذكره ابن حبان فى الثقات وقال سمع مالكا ، مات سنة (٢٢٤هـ) ... قال : ونسب الدارقطنى فى غرائب مالك " أيوب بن سليمان الراوى عن مالك " خزاعيا " فكأنه غير هذا . واشتبه على ابن حبّان ، أو يكونان جميعا رويا عن مالك . والله أعلم وذكره العينى فى ترجمة (عبد الغنى بن أبى عقيل) .

الثقات (١٢٧/٨) التهذيب (٤٠٤/١) مغانى الأخيار (١٥٩/٣/أ) تركيا . =

---

(١) فى الأصل (أيوب عن سليمان) والصواب أيوب بن سليمان وكذا فى " ب "

(٥٩٢) حدثنا احمد قال وثنا القاسم بن عبد الله بن مهدى قال ثنا ابو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن بن سعيد بن حسان المخزومى قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجالا مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يترك وارثا الا عبدا هو أعتقه فأعطاه النبى صلى الله عليه وسلم ميراثه .

---

(٣) حماد بن زيد ثقة ثبت امام حجة (١٨)
(٤) وهيب بن خالد ثقة ثبت حجة (٣٢٠)

٥٩١ — الحكم على الحديث : اسناده ضعيف .

٥٩١ — تخريج الحديث : أخرجه البيهقى (٦/٢٤٢) من طريق سليمان وعارم عن حماد بن زيد به مرسلا ، لم يبلغ به ابن عباس .

٥٩٢ — رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فإنه لا بأس به وعوسجة فيه كلام .

(١) [ش] القاسم بن عبد الله بن مهدى بن يونس مولى الأنصار أبو الطاهر ، كان يسكن " البُلينا " قرية من صعيد مصر ، ذكره ابن يونس فى تاريخ العلماء المصريين وقال : كان من جلة أهل بلده وأهل النعم ، وكانت كتبه جيادا ، توفى سنة أربع وثلاث مائة .
وقد رحل اليه ابن عدى وسمع منه وقال : كان بعض شيوخ مصر يضعّفه وكان راويا للحديث جمّاعا له ، وهو عندى لا بأس به . ولم أر له حديثا منكرا فأذكره .

وذكره الذهبى فى الميزان حديثين منكرين وقول الدارقطنى عنه : متهم بوضع الحديث . وردّ عليه العينى فى مغانى الأخيار فقال : كلام الدارقطنى فيه تحامل ، لأنه لو كان متّهما بالوضع ما كان يرحل اليه ابن عدى مع شدة تفحصه عن أحوال الرجال ولما كان مثل الطحاوى يرضى أن يروى عنه ، ولا ابن يونس يحدث عنه ، ولولا علمهم بدينه وأمانته وتوثيقه لما رضيوه ولا قبلوه ، والله أعلم . الكامل (٦/٢٠٦٢) الميزان (٣/٣٧٢) مغانى الأخيار (٣/١١٣/أ) تركيا .

(٢) سعيد بن عبد الرحمن بن سعيد بن حسان المخزومى ، أبو عبيد الله ، قال النسائى : ثقة ، وقال مرة : لا بأس به ، وقال مسلمة : هو ثقة فى ابن عيينة ، وذكره ابن حبان فى الثقات . مات بمكة سنة تسع وأربعين ومائتين /ت س

التاريخ الكبير (٢/١/٤٩٤) الجرح (٤/٤٢) الثقات (٨/٢٧٠) الكاشف (١/٢٨٩)

التهذيب (٤/٥٥) التقريب (١/٣٠٠) .

(٣) سفيان بن عيينة ثقة ثبت امام حجة (٤٨)

(٤) بقية رجاله تقدموا فى (٥٨٩)

٥٩٢ — الحكم على الحديث : قال البخارى عوسجة لم يصحّ حديثه . وحسّنه الترمذى .

٥٩٢ — تخريج الحديث :

تابع سعيدَ بن عبد الرحمن على روايته عن ابن عيينة :

عبد الرزاق (٩/١٧) / والحميدى (١/٢٤١) ومن طريقه العقيلى (٣/٤١٣) والحاكم (٤/٣٤٧) / وسعيد بن منصور (١/٧٧) / وأحمد (١/٢٢١) وابن أبى عمر عند الترمذى (٤/٤٢٣) / وقتيبة بن سعيد عند النسائى (الفرائض ـ الكبرى) كما فى تحفة الاشراف =

(٧١/ ب) (٥٩٣) حدثنا أحمد قال وحدثنا/الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا أسد ابن موسى قال ثنا محمد بن مسلم الطائفى قال أنبا عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلا مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ليس له وارث . وقد ترك له مولى ، المتوفى أعتقه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطوه ماله .

فقال قائل كيف جاز لكم ترك حديث مثل هذا قد رواه هؤلاء الأئمة الذين رويتموه عنهم عن عمرو بن دينار ولم (يَرْوُوا)[1] عن غيره ما يخالفه والقياس يوجبه لأنا لم نجد أحدا يرث بمعنى إلا كان موروثا به . من ذلك (١٤٧/ب) انا رأينا ذوى الأنساب يرث بعضهم بعضا بها [ورأينا ذوى التزويجات يرث بعضهم بعضا بها] فيرث الأزواج الزوجات بها والزوجات الأزواج بها . واذا كان ذلك كذلك كان الولاء مثله اذا كان المولى الأعلى يرث به المولى الأسفل كان المولى الأسفل يرث به المولى الأعلى .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انّا لو خلينا والقياس لكان القياس كما ذكر ولكنّا لم (نخل)[2] والقياس فى ذلك اذ كان العلماء الذين تدور عليهم الفتيا فى الأمصار من وجوه أهل الحجاز ومن وجوه أهل العراق وممن سواهم من وجوه بقية أهل الأمصار لم يستعملوا هذا الحديث بالقبول له ولا بالعمل به . فكان ذلك منهم اخراجا له أن يكون من الآثار المستعملة وأن يكون من الآثار المقبولة . ودلّ ذلك منهم إما أن يكونوا تركوه لأنهم لم يجدوا العوسجة (الذى)[3] يرجع اليه ذكرا في غير هذا الحديث . أو يكونوا تركوه لمعنى وقفوا عليه فيه لم يجز لهم معه استعماله .

ثم تأملناه نحن فوجدنا فيه أشياء تمنع من أن يكون المولى الأسفل وارثا من المولى الأعلى بحق عتاق المولى الأعلى كان اياه . فمن ذلك ما فى حديث أحمد بن شعيب[4] منها : وهو " فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابتغوا له وارثا فلم يجدوا له وارثا". فدلّ ذلك أن المولى الأسفل لم يكن وارثا له ، وان دفع النبى صلى الله عليه وسلم اياه تَرِكَتَه كان بحقّ ما إلى النبى صلى الله عليه وسلم أن يصنع فى (١٤٨/أ) المال الذى لا مُسْتَحِقّ له ثم من تمليكه اياه ممن يرى تمليكه اياه .

ومن ذلك ما فى حديث على بن شيبة ومحمد بن خزيمة[5] منها وهو " ولم يَدَعْ وارثا الا غلاما له كان أعتقه [فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل له أحد ؟ فقالوا لا إلا غلام له كان أعتقه] . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه للغلام فاحتمل أن =

= (١٩٤/٥) / واسماعيل بن موسى عند ابن ماجة (١٢٣/٢) / وأبو خيثمة عند أبى يعلى (٢٨٨/٤) / وعلى بن المدينى عند البيهقى (٢٤٢/٦) ــ كلهم عن سفيان بن عيينة به مثله .

قال الترمذى : هذا حديث حسن ، والعمل عند أهل العلم فى هذا الباب : اذا مات الرجل ولم يترك عَصَبَةً أن ميراثه يُجْعَلُ فى بيت المال . اهـ .

وقد روى مثله عبد الرزاق وسعيد بن منصور عن عمر موقوفا .

(١) فى الأصل (لم يروى) خطأ من الناسخ . (٢) فى الأصل : (لم نحلا)
(٣) فى الأصل (التى) . (٤) حديث رقم (٥٩٠) . (٥) حديث رقم (٥٨٩) .

يكون ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم لمعنى (كان بينه وبين الغلام من قبل النسب كان بعصبة له أو كان بذا رحم منه فدفع اليه ميراثه لذلك لا لسبب الولاء الذى)[1] كان المتوفى عليه[2] . واحتمل أن يكون دفعه اليه بولاء كان للمعتق على الذى أعتقه كان به كل واحد منهما مولى لصاحبه وهو أن يكون المعتق بعد أن أعتق ملك أبا المعتق له وكان عبدا . فأعتقه فصار بذلك مولاه ومولى أبيه[4] . فعاد المعتق والمعتق كل واحد منهما/مولى لصاحبه . فدفع النبى صلى (٧٢/أ) الله عليه وسلم بذلك ميراث المتوفى الى مولاه الأسفل لأنه مولى له أعلى . وما احتمل من التأويل ما قد ذكرنا لم يكن بأحَدٍ ما يحتمله[3] أولى به مما يخالفه مما يحتمله أيضا الا بدليل عليه إما من آية مسطورة أو سنة مأثورة أو من اجماع من العلماء عليه . وذلك كله غير موجود فيما يوجب هذا المعنى بل الذى قد وجدناه مما العلماء (عليه من خلافه يوجب أن يكون قولا شاذا لا يجب قَبُوله من قائله ويكون قول العامة من العلماء)[1] حجة عليه (١٤٨/ب) ولا يكون قوله حجة عليهم ولا معارضا لأقوالهم لأنهم الخلف الذين أخذوه عن السلف الذين كانوا قبلهم . وكذلك كان من قبلهم خلفا للسلف الذين كانوا قبلهم . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأخلاف .

---

٥٩٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى الطائفى فانه صالح الحديث لا بأس به وعوسجة فيه كلام .

(١) الربيع بن سليمان المرادى وأسد بن موسى ثقتان (١)

(٢) محمد بن مسلم بن سوسن الطائفى . صالح الحديث لا بأس به . قال ابن معين : ثقة لا بأس به وابن عيينة أثبت منه ، وكان اذا حدّث من حفظه يخطئ واذا حدّث من كتابه فليس به بأس .

ووثقه العجلى وأبو داود ويعقوب بن سفيان ، وضعّفه الامام أحمد على كل حال من كتاب وغير كتاب . وقال ابن مهدى : كتبه صحاح ، وقال ابن عدى صالح الحديث لا بأس به . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال يخطىء ـ مات سنة سبع وسبعين ومائة/خت م ع .

تاريخ ابن معين (٥٣٧/٢) تاريخ عثمان الدارمى (٧٢١) والعجلى (٤١٤) الجرح (٧٧/٨) الكامل (٢١٣٨/٦) الثقات (٣٩٩/٧) الميزان (٤٠/٤) سير الأعلام (١٧٦/٨) العبر (٢٠٩/١) الكاشف (٨٥/٣) التهذيب (٤٤٤/٩) التقريب (٢٠٧/٢) .

٥٩٣ ـ الحكم على الحديث : إسناده كسابقه .

٥٩٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤٢٧/١١) من طريق محمد بن مسلم الطائفى بهذا الاسناد مثله . تابعه عمر بن حبيب المكى عند الطبرانى أيضا (١٠٧/١١) .

ونقل ابن عدى فى الكامل (٢٠٢٠/٥) عن البخارى قوله : عوسجة مولى ابن عباس روى عنه عمرو بن دينار لم يصح حديثه ـ اهـ .

---

(١) ما بين القوسين ساقط فى "ب" . (٢) أى على الولاء .

(٣) "بأحَدٍ" (مضاف) "ما يحتمله" (مضاف اليه) . (٤) فى "ب" (مولى ابنه) .

(٥٩٤) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا إبن أبي داود قال ثنا محمد بن عبد العزيز بن محمد الواسطي قال ثنا بقية بن الوليد عن رزيق[1] أبي عبد الله الألهاني عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُولُه[1] ينفون عنه تحريف الغالين وإنتحال المبطلين وتأويل الجاهلين .

قال أبو جعفر والأخلاف [هم] الذين ذكرنا ممن يؤخذ العلم عنهم ويرجع فيه إلى أقوالهم ، لا من سواهم ممن لا يؤخذ العلم عنه ولا يرجع الى قوله فيه لشذوذه الذي قد شذبه ولا نفراده الذي قد انفرد به . والله عزوجل نسئله التوفيق .

---

٥٩٤ ـ رجال الحديث : كلهم فيهم كلام سوى شيخ الطحاوي .

(١) ابن أبي داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨)

(٢) محمد بن عبد العزيز بن محمد العمري أبو عبد الله الرملي ويعرف بالواسطي صدوق يهم . قال أبو زرعة ليس بقوي . وقال أبو حاتم أدركته ولم يقض لي السماع منه ، كان عنده غرائب ولم يكن عندهم بالمحمود وهو الى الضعف ما هو ـ ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما خالف ـ مات بالرملة ذكره بحشل في أهل القرن الثالث /خ تم س .

التاريخ الكبير (١/١/١٦٧) العجلي (٤٠٩) الجرح (٨/٨) الثقات (٩/ ٨١) الميزان (٣/ ٦٢٨) الكاشف (٣/ ٦٣) التهذيب (٩/٣١٣) التقريب (٢/ ١٨٦) .

(٣) بقية بن الوليد ثقة حجة فيما يروى عن الثقات . (٧١)

(٤) رزيق أبو عبد الله الألهاني الحمصي . صدوق ، له أوهام . قال أبو زرعة : لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات وذكره أيضاً في الضعفاء وقال يتفرد بالأشياء التي لا تشبه حديث الأثبات لا يجوز الإحتجاج بخبره الا عند الوفاق . من الخامسة /ق

التاريخ الكبير (٢/١/٣١٨) الجرح (٣/ ٥٠٥) الثقات (٤/ ٢٣٩) المجروحين (١/ ٣٠١) الميزان (٢/ ٤٨) الكاشف (١/ ٢٤١) التهذيب (٣/ ٢٧٥) التقريب (١/ ٢٥٠) .

(٥) القاسم بن عبد الرحمن الشامي ، أبو عبد الرحمن الدمشقي ، لا بأس به كثير الإرسال . قال أبو حاتم : حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به وانما ينكر عنه الضعفاء ـ وضعّفه أحمد ووثقه ابن معين من وجوه عنه وأيضا الترمذي ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبة وابراهيم الحربي . وقال العجلي : ثقة يكتب حديثه وليس بالقوي . وقال ابن حبان : يروى عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المعضلات ، مات سنة اثنتي عشرة ومائة وكان خيارا فاضلا أدرك أربعين من المهاجرين والأنصار /بخ عم .

تاريخ ابن معين (٢/ ٤٨١) التاريخ الكبير (٤/١/ ١٥٩) العجلي (٣٨٨) =

---

(١) في الأصل (زُريق) بتقديم الزاء خطأً ـ

(١) جمع عَدْل .

الجرح (٧/١١٣) المراسيل للرازى (١٤٣) الثقات (٧/٣٣٤) الميزان (٣/٣٧٣) الكاشف (٢/٣٣٧) العبر (١/١٠٦) جامع التحصيل (٢٥٣) التهذيب (٨/٣٢٢) التقريب (٢/١١٨) الشذرات (١/١٤٥) .

٥٩٤ ــ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ، فإن محمد بن عبد العزيز صدوق يهم . وبقية ثقة فيما يروى عن الثقات وانما روايته هنا عن رزيق وهو صدوق له أوهام يتفرد بأشياء لا يجوز الاحتجاج بخبره الا عند ما يوافق الثقات . وهو يروى عن القاسم . والقاسم كثير الارسال يروى المعضلات عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وينكر عنه رواية الضعفاء .

٥٩٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه العقيلى فى الضعفاء (١/٩) وابن عدى (١/١٥٣) كلاهما من طريق محمد بن عبد العزيز بهذا الاسناد مثله . الا انهما قالا "عن أبى امامة" بدل (أبى الدرداء) وابن ابى حاتم فى تقدمة الجرح (٤١) تعليقا .

وقد ورد هذا الحديث متصلا من رواية أبى هريرة وابن عمر عند البزّار كما فى مجمع الزوائد (١/١٤٠) ومن رواية على وابن عمر عند ابن عدى (١/١٥٢) ومن رواية أبى هريرة عند العقيلى (١/١٠) وابن عدى (١/١٥٢) .

كما أخرجه العقيلى (٤/٢٥٦) ومن طريقه ابن عبد البر فى التمهيد (١/٥٨ - ٥٩) وابن عدى (١/١٥٣) من عدة طرق ، من رواية معان بن رفاعة السلامى عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذرى قال ثنا الثقة من اشياخنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه مرسلا . قال السيوطى : الحديث من هذا الطريق مرسل أو معضل ، وابراهيم هو الذى أرسله . قال فيه ابن القطان : لا نعرفه البتة .

قال العقيلى : قد رواه قوم مرفوعا من جهة لا تثبت .

وقال العراقى : كل هذه الروايات ضعيفة لا يثبت منها شيء ، وليس فيها شيء يقوى المرسل .

وفى كتاب العلل للخلال أن أحمد سئل عن هذا الحديث فقيل له : كأنه موضوع فقال : لا ، هو صحيح . فقيل له ممن سمعته ؟ فقال : من غير واحد ، قيل من هم؟ قال حدثنى به مسكين الا أنه يقول عن معان عن القاسم بن عبد الرحمن . و "معان" لا بأس به . ا.هـ

قال ابن القطان : خفى على أحمد أمره ما علمه غيره .

وقال الزركشى : وفيما صار اليه ابن القطان من تضعيفه نظر ، فانه يتقوى بتعدد طرقه . قلت : ما دامت طرق الحديث كلها ضعيفة لا يثبت منها شيء ، فكيف يتقوى بتعدد طرقه .

قال السيوطى : .. ثم على تقدير ثبوته انما يصحّ الاستدلال به لو كان خبرا ، ولا يصحّ حمله على الخبر ، لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة ، فلم يبق له محمل إلا على الأمر . ومعناه أنه أمر للثقات بحمل العلم ، لأن العلم انما يقبل عنهم ، والدليل على ذلك ان فى بعض طرقه عند ابن أبى حاتم : "ليَحْمِلْ هذا العلم" بلام الأمر . ا هـ ينظر مقدمة ابن الصلاح ص (٥٠) التقييد والايضاح (١٣٨) تدريب الراوى (١/٣٠٢-٣٠٣) .

(٦٠) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله من أقرض قرضين[1] كان له أجر أحدهما لو تصدق به .

(٥٩٥) حدثنا أحمد قال ثنا القاسم بن عبد الله يعني ابن مهدى قال ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الأعلى الصَّغَانى وسكنه البصرة قال ثنا المعتمر بن سليمان التيمى قال قرأت على فضيل بن ميسرة (١٤٩ / أ) عن أبى حَرِيْز قال أبو جعفر واسمه ابراهيم بن الحسين[2] أن ابراهيم حدّثه ان الأسود بن يزيد كان يستقرض من مولى للنخع (تاجر)[3] فاذا خرج عطاؤه قضاه ، وانه خرج عطاؤه فقال له الأسود : إن شئت أخّرت عنّا فإنه قد كانت علينا حقوق فى هذا العطاء . فقال له التاجر لست فاعلا . فنقده الأسود خمس مائة درهم حتى إذا قبضها . قال له التاجر دونك فخذها . فقال له الأسود قد سألتك فأبيت . قال التاجر إنى سمعتك تحدث عن عبد الله بن مسعود أن نبىّ الله صلى الله عليه وسلم كان يقول من أقرض قرضين كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به .

زاد المعتمر فقبله .

فقال قائل قد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا حديث بريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال(من أنظرا معسرا فله بكل يوم صدقة). ومن أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة . وان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال له قبل حلوله فى كل يوم صدقة . فاذا حلّ فأنظره به كان له فى كل يوم مثله صدقة . أفيكون حديث إبن مسعود هذا مخالفا لحديث بريدة هذا .

(٧٢ / ب) فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه أنه غير مخالف له . لأن حديث ابن مسعود هو فى الثواب على نفس القرض وحديث (١٤٩ / ب) بريدة هو على الثواب بالقرض من بعد القرض فى الانظار به بعد ما يكون للمقرض على المستقرض باقراضه إياه ماله وبعد وجوبه دين له عليه[4] . والله [نسئله] التوفيق .

---

٥٩٥ ـــ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى وفضيل فانهما صدوقان ، وأبو حَرِيْز مختلف فيه .

(١) القاسم بن عبد الله بن مهدى لا بأس به (٥٩٢)
(٢) أبو عبد الله محمد بن عبد الأعلى الصَّغَانى ثقة (٣٢٩)
(٣) المعتمر بن سليمان ثقة (٣٢٩)
(٤) فضيل بن ميسرة الأزدى أبو معاذ البصرى . قال ابن معين ثقة . وقال أحمد والنسائي : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم شيخ صالح الحديث . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال مستقيم الحديث . وقال الحافظ بن حجر : صدوق ، من السادسة /بخ دس ق

التاريخ الكبير (٤ / ١ / ١٢٢) الجرح (٧ / ٧٥) الثقات (٩ / ٩) الكاشف (٢ / ٣٣٢) التهذيب (٨ / ٣٠٠) التقريب (٢ / ١١٤) . =

---

(١) فى الأصل . (من أقرض قرضين)
(٢) كذا قال الطحاوى . واسمه فى كتب التراجم (عبد الله بن الحسين) .
(٣) فى الاصل (يستقرض مولى للنخع تاجرا) والتصحيح من الكامل لابن عدى
(٤) فى " ب " (وبعد وجوبه وفيما له عليه ، والله أعلم) .

(٥) أبو حريز (بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاى) عبد الله بن الحسين الأزدى البصرى قاضى سجستان مختلف فيه وثقه ابن معين وأبو زرعة ، وقال أبو حاتم : حسن الحديث ليس بمنكر الحديث يكتب حديثه . وقال أحمد : منكر الحديث ، وقال أبو داود . ليس حديثه بشيء ، وقال النسائى ضعيف ، وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد . وقال ابن حبان ، صدوق ، وقال الدارقطنى يعتبر به . وقال سعيد بن أبى مريم : كان صاحب قياس وليس فى الحديث بشيء . وقال الحافظ صدوق يخطىء . من السادسة/ختم تاريخ ابن معين (٢/ ٣٠٢) كنى مسلم (٣٢٩) كنى الدولابى (١/ ١٤٦) العقيلى (٢/ ٢٤٠) الجرح (٥/ ٣٤) الثقات (٧/ ٢٤) الكامل (٤/ ١٤٧٥) الاستغناء (١/ ٥٨٧) الاكمال (٢/ ٨٥) الميزان (٢/ ٤٠٦) التهذيب (٥/ ١٨٧) التقريب (١/ ٤٠٩) .

(٦) ابراهيم هو النخعى ثقة فقيه (٨)

(٧) الأسود بن يزيد بن قيس النخعى ثقة (٢٩٢)

٥٩٥ ــ الحكم على الحديث : إسناده حسن وصححه ابن حبّان .

٥٩٥ ــ تخريج الحديث :

أخرجه أبو يعلى كما فى المطالب العاليه (١/ ٤١٠ - ٤١١) ولم أجده فى سنده وعنه ابن حبان كما فى الموارد (٢٨١) وابن عدى فى الكامل (٤/ ١٤٧٦) / والطبرانى فى الكبير (١٠/ ١٥٩) من معاذ بن المثنى / والبيهقى (٥/ ٣٥٣-- ٣٥٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ــ كلهم عن يحي بن معين عن معتمر بن سليمان بهذا الاسناد نحوه .

وقد تابع المعتمر بن سليمان على روايته عن الفضيل بن ميسرة أبو معشر زياد بن كليب عند ابن عدى (٤/ ١٤٧٨) .

وقال البيهقى : تفرد به عبد الله بن الحسين أبو حريز وليس بالقوى - اهـ فتعقبه ابن التركمانى فى الجوهر النقى بقوله "أخرج ابن حبان هذا الحديث فى صحيحه ، وأخرج الترمذى فى أبواب النكاح حديثا فى سنده "أبو حريز" هذا وقال : حسن صحيح" - اهـ .

وقد أخرج أحمد (١/ ٤١٢) وأبو يعلى (٩/ ٢٤٧ - ٢٤٩) والطبرانى (٩/ ٢٧٥) والبيهقى (٥/ ٣٥٣) قصة شبيهة بهذه من طريق علقمة عن ابن مسعود ، والقصة حصلت مع علقمة فحدّث هذا الحديث عن ابن مسعود واسناده حسن . وقد روى مثله ابن ماجة (الأحكام، القرض ٢/ ٦٠) وأبو يعلى (٨/ ٤٤٣) والبيهقى (٥/ ٣٥٣)عن علقمة باسناد ضعيف .

يشهد له ما روى عن أبى الدرداء وابن عباس وعبد الله بن عمرو وأنهم قالوا " لأن أقرض مرتين أحب الى من أن أتصدق مرة " وقد بين ذلك أبو الدرداء فى حديثه فقال " لأنى أقرضهما فيرجعان الىّ فأتصدق بهما فيكون لى أجرهما مرتين . السنن الكبرى (٥/ ٣٥٣ — ٣٥٤) وفى حديث أنس عند ابن ماجة (٢/ ٦١) ... قال النبى صلى الله عليه وسلم يا جبريل ! ما بال القرض أفضل من الصدقة ؟ قال لأن السائل يسأل وعنده ، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة . وفى إسناده مقال .

(٦١) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المراد بقول الله عزوجل (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم)[1] إلى قوله (أفتهلكنا بما فعل المبطلون) .

(٥٩٦) حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن [قرة بن حميد بن أبى خليفة الرعينى قال حدثنا أبو جعفر أحمد محمد بن] سلمة الأزدى الطحاوى قال ثنا يونس بن عبد الأعلى قال أنبا عبد الله بن وهب ان مالك بن أنس أخبره عن زيد بن أبى أنيسة ان عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره عن مسلم بن يسار الجهنى أن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه سئل عن هذه الآية (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم) الآية إلى قوله (غافلين)[2] . فقال عمر رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله خلق آدم صلى الله عليه وسلم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقتُ هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون . ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقتُ هؤلاء للنار وبعمل (١٥٠/أ) أهل النار يعملون . فقال رجل : يارسول الله ففيم العمل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة . فيُدْخِلَه به الجنة . وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل [من أعمال] أهل النار فيدخله به النار .

قال أبو جعفر وكان هذا الحديث منقطعا لأن مسلم بن يسار الجهنى لم يلق عمر رضى الله عنه فنظرنا فى الذى أخذه عنه عن عمر من هو ؟

---

٥٩٦ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١)	يونس بن عبد الأعلى	ثقة	(١٤)
(٢)	عبد الله بن وهب	ثقة ثبت	(١٥)
(٣)	مالك بن أنس	ثقة ثبت امام حجة	(٢٢)
(٤)	زيد بن أبى انيسة	ثقة ثبت	(٢٢٠)

(٥) عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوى أبو عمر المدنى ، استعمله عمر بن عبد العزيز على الكوفة ـ ثقة وثقه العجلى والنسائى وابن خراش وأبو بكر ابن أبى داود ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، توفى بحرّان فى خلافة هشام/ع

التاريخ الكبير (٤٥/٢/٣) العجلى (٢٨٦) الجرح (١٥/٦) الثقات (١١٧/٧) الكاشف (١٣٥/٢) التهذيب (١١٩/٦) التقريب (٤٦٨/١)

(٦) مسلم بن يسار الجهنى ، قال العجلى بصرى تابعى ثقة ـ وذكره ابن حبان فى الثقات وروى عنه فى صحيحه ، وقال ابن عبد البرّ فى التمهيد مجهول . من الثالثة/د ت س . التاريخ الكبير (٢٧٥/١/٤) العجلى (٤٢٩) الجرح (١٩٨/٨) الثقات (٣٩٠/٥) التمهيد (٤/٦) الكاشف (١٢٧/٣) الميزان (١٠٨/٤) التهذيب (١٤٢/١٠) . التقريب (٢٤٩/٢) .

---

(١) سورة الأعراف (١٧٢) وقوله (ذرياتهم) قرأه الكوفيون وابن كثير بالتوحيد وفتح التاء ، وقرأ الباقون بالجمع وكسر التاء ـ الكشف عن وجوه القراءات السبع (٤٨٣/١) .

(٢) سورة الأعراف (١٧٢) .

(٥٩٧) حدثنا أحمد قال فوجدنا أبا امية قد ثنا قال ثنا محمد بن يزيد ابن سنان قال ثنا يزيد يعني أباه عن زيد بن أبي أُنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مسلم بن يسار الجهني عن نعيم بن ربيعة الأزدي،[1] قال مسلم سألت نعيم بن ربيعة عن هذه الآية (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم)[2] . فقال كنت عند عمر بن الخطاب

---

٥٩٦ ـ الحكم على الحديث : الحديث منقطع بهذا الاسناد لأن مسلم بن يسار لم يلق عمر، وقد وصله يزيد بن سنان في الحديث الآتي .

٥٩٦ ـ تخريج الحديث :

أخرجه مالك في الموطا (كتاب القدر ،النهي عن القول بالقدر ٢ / ٨٩٨) ومن طريقه ابن وهب في كتاب القدر ص (٧٣ - ٧٤) وأحمد (١ / ٤٤) وأبو داود (السنة القدر ٥ / ٧٩ - ٨٠) والترمذي (سورة الأعراف ٥ / ٢٦٦) والنسائي (التفسير . الكبرى كما في تحفة الاشراف (٨ / ١١٣)) وابن أبي عاصم في السنة (١ / ٨٧) وعبد الله بن أحمد في زوائد مسند أبيه (١ / ٤٤) وابن جرير في تفسيره (٩ / ١١٣) وابن أبي حاتم في تفسيره (٣ / ٢٠٦ / أ) وابن حبان كما في الموارد (٤٤٧) وتفسير ابن كثير (٢ / ٢٦٢) والآجري في الشريعة ص (١٧٠) وابن مندة في الرد على الجهمية ص (٥٢) والحاكم (١ / ٢٧) و (٢ / ٣٢٤ - ٣٢٥ و ٥٤٤ - ٥٤٥) واللالكائي في شرح اصول اعتقاد أهل السنة ص (٥٥٨) والبيهقي في الأسماء والصفات (٤١١ - ٤١٢) والبغوي (١ / ١٣٨) وابن بطة في الابانة (١ / ١٠١ - ١٠٢) و (٢ / ٥٦)

كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد نحوه . وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر ،وقد ذكر بعضهم في هذا الاسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلا مجهولا . اهـ

وقال الحاكم (١ / ٢٧) : هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بقوله : " فيه إرسال ".

وقال ابن عبد البرّ في التمهيد (٦ / ٣ - ٧) : هذا الحديث منقطع بهذا الاسناد ، لأن مسلم بن يسار لم يلق عمر ،وهو رجل مجهول ، وبينهما في هذا الحديث نعيم بن ربيعة وهو أيضا لا تقوم به حجة . ثم ذكر باسناده انه قرئ على يحي بن معين حديث مالك هذا ، فكتب بيده على (مسلم بن يسار) " لا يُعرف ".

.... ثم قال : ولكن معنى هذا الحديث قد صحّ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها ـ راجع التفصيل في التمهيد .

وقال ابن كثير : الظاهر ان الامام مالكا انما أسقط ذكر نعيم بن ربيعة عمدا لما جهل حال نعيم ولم يعرفه ، فانه غير معروف الا في هذا الحديث . ولذلك يسقط ذكر جماعة مما لا يرتضيهم ، ولهذا يرسل كثيرا من المرفوعات ويقطع كثيرا من الموصولات والله أعلم، تفسير ابن كثير (٢ / ٢٦٣) .

---

(١) في الاصل (الاودي) والتصحيح من "ب" ومن التهذيب والتقريب .

(٢) سورة الاعراف (١٧٢) .

رضى الله عنه فأتاه رجل فسأله عنها . فقال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عنها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا خلق الله عزوجل آدم صلى الله عليه وسلم . ثم ذكر بقية الحديث على نحو مما فى حديث يونس .

قال أبو جعفر فوقفنا بذلك على أن الذى (١٥٠/ب) أخذه عنه مسلم عن عمر رضى الله عنه هو نعيم بن ربيعة الأزدى ، فعاد هذا الحديث متّصل الاسناد غير أنا نحتاج الى أن يكون الذى يصله ممن يصلح أن يقبل ما وصله به عن/ الذى قطعه فلم يكن يزيد بن سنان هذا (٧٣/أ) ممن يحلّ فى هذا المحلّ ولا ممن يصلح لنا قبول زيادته فى الحديث على مالك بن أنس لجلالته مقدار مالك فيه ولتقصير يزيد هذا عنه (١) فى ذلك فالتمسناه من رواية غيره ممن يصلح لنا قبول زيادته على مالك فيه .

---

٥٩٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن يزيد بن سنان وأبوه فإنهما ضعيفان ونعيم بن ربيعة مقبول .

(١) أبو أميّة ثقة (٧١)

(٢) محمد بن يزيد بن سنان بن يزيد التميمى الجَزَرى ، أبو عبد الله بن أبى فروة الرهاوى . ليس بالقوى . كذا قال النسائي وابن حجر فى التقريب . وقال أبو حاتم : ليس بشيء هو أشد غفلة من أبيه مع أنه كان رجلا صالحا لم يكن من أحلاس الحديث ، صدوق وكان يرجع الى سفر وصلاح . وقال البخارى : أبو فروة مقارب الحديث الا ان ابنه محمدا يروى عنه مناكير . وقال أبو داود : ليس بشيء ، وقال الترمذى لا يتابع على روايته وهو ضعيف وقال الدارقطني ضعيف ، ووثقه مسلمة والحاكم ، مات سنة عشرين ومائتين /عس فق .

التاريخ الكبير (٢٥٩/١/١) الجرح (١٢٧/٨) الكامل (٢٢٦٣/٦) الميزان (٦٩/٤) التهذيب (٥٢٤/٩) التقريب (٢١٩/٢) .

(٣) يزيد بن سنان بن يزيد التميمى الجزرى ، أبو فروة الرهاوى ضعيف ـ قال أبو حاتم محله الصدق وكان الغالب عليه الغفلة يكتب حديثه ولا يحتجّ به . وقال ابن عدى : ولأبى فروة حديث صالح ويروى عن زيد بن أبى أنيسة نسخة ينفرد فيها عن زيد بأحاديث : وله عن غير زيد أحاديث متفرقة عن الشيوخ وعامة حديثه غير محفوظة ، وضعّفه احمد وابن معين وابن المدينى وأبو زرعة والنسائى وأبو داود والدارقطنى والجوزجانى والعقيلى وغيرهم . مات سنة خمس وخمسين ومائة /ت ق .

تاريخ ابن معين (٦٧٢/٢) تاريخ الدارمى (٨٩٤) التاريخ الكبير (٣٣٧/٢/٤) العقيلى (٣٨٢/٤) الجرح (٢٦٦/٩) المجروحين (١٠٦/٣) الكامل (٢٧٢٣/٧) الميزان (٤٢٧/٤) التهذيب (٣٣٥/١١) التقريب (٣٦٦/٢)

(٤) نعيم بن ربيعة الأزدى ذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الذهبى فى الميزان : لا يُعرف . وقال ابن حجر : مقبول ، من الثانية /د

الجرح (٤٦٠/٨) الثقات (٤٧٧/٥) الميزان (٢٧٠/٤) الكاشف (١٨٣/٣) التهذيب (٤٦٤/١٠) التقريب (٣٠٥/٢) .

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى الحديث السابق . =

---

(١) فى "ب" (ونقصان يزيد هذا عنه) .

(٥٩٨) حدثنا أحمد قال فوجدنا أحمد بن شعيب قد ثنا قال أخبرني محمد بن وهب بن أبي كريمة الحريري[2] أبو المعافى قال ثنا محمد بن سلمة الحراني[3] قال حدثني أبو عبد الرحيم وهو خالد بن أبي يزيد قال حدثني زيد يعني ابن أبي انيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مسلم بن يسار الجهني عن نعيم بن ربيعة قال كنت عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء رجل فسأله عن هذه الآية (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم)[1] ثم ذكر مثل حديث أبي امية عن محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه عن زيدٍ سواء .

---

٥٩٧ ــ الحكم على الحديث : إسناده ضعيف ويرتقي الى درجة الحسن لغيره فقد توبع يزيد بن سنان بخالد بن أبي يزيد .

٥٩٧ ــ تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/٨٨ - ٨٩) عن محمد بن مسلم ابن وارة عن محمد بن يزيد بن سنان بهذا الاسناد مثله . وذكره الدارقطني في العلل (٢/٢٢٢) .

وقد تابع يزيد بن سنان على روايته عن زيد بن أبي أنيسة :

- خالد بن أبي يزيد أبو عبد الرحيم الحراني : أخرج من طريقه النسائي وعنه الطحاوي في الحديث الآتي وابن عبد البرّ في التمهيد (٦/٤-٥) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩/٢٩٨/ب) في ترجمة عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد .
- وعمر بن جُعثم القرشي (وهو مقبول كما في التقريب ٢/٥٢) أخرج من طريقه أبو داود (السنة ٥/٨٠) وابن جرير في تفسيره (٩/١١٣-١١٤) وذكر متابعته الدارقطني في العلل (٢/٢٢٣) .

قال ابن عبد البرّ : زيادة من زاد في هذا الحديث " نعيم بن ربيعة " ليست حجة . لأن الذي لم يذكره أحفظ (يريد بذلك مالكا) وانما تقبل الزيادة من الحافظ المتقن .

قلت : هذا تشديد منه رحمه الله . والا فزيادة الثقة مقبولة عند عامة المحدثين ـ وهذا الدارقطني لما ذكر في العلل (٢/٢٢٢) وصل يزيد بن سنان هذا الحديث قال : " انه جودّ اسناده " . على أن الرجل ضعيف عندهم ، فما بالك بخالد ابن أبي يزيد وهو ثقة كما في التهذيب (٣/١٣٢) والتقريب (١/٢٢١) أفلا يكون أحرى أن تقبل زيادته ويكون حديثه أولى بالصواب ممن لم يصله . ونعيم وإن ضعّفه الحافظ بقوله " مقبول " لا يؤثر ذلك في حديثه . لأنه انما قال ذلك لقلّة حديثه . على ان معنى الحديث قد صحّ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ثابتة كما ذكره ابن عبد البرّ في التمهيد (٦/٦) .

٥٩٨ ــ رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن وهب فانه صدوق .

(١) أحمد بن شعيب النسائي	ثقة ثبت امام	(٢٣)
(٢) محمد بن وهب بن أبي كريمة	صدوق	(٢١٧)

---

(١) سورة الاعراف (١٧٢) . (٢) في "ب" (الجزري) . (٣) في "ب" (الخزاعي) .

قال أبو جعفر فكان هذا مما يصلح لنا قبول زيادة روايته على مالك على ما رواه مالك عليه (١٥٧/١/أ) لأن أبا عبد الرحيم مقبول الرواية ثبت عند أهل الحديث.

فجاز لنا بذلك ادخال هذا الحديث في الاحاديث المتصلة الأسانيد. ثم رجعنا الى طلب ما فيه من المراد بالآية المذكورة فيه فوجدنا فيه إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم إيانا ما كان من الله عزوجل من إستخراجه ذرية آدم صلى الله عليه وسلم من ظهره. وكان المذكور في هذه الآية بنو آدم لا آدم نفسه فاستخرج الله عزوجل من ظهره ذريته ثم كان منه فيهم ما ذكر في هذا الحديث. ثم أعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عزوجل انه قال للذين استخرجهم منه أولا خلقتُ هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون. وانه قال للذين إستخرجهم من بعدهم من ظهره خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون. فعلمنا بذلك أن علم اللّه عزوجل قد تقدم في بني آدم مَنْ أهلُ السعادة ومَنْ أهلُ الشقاء بما يكون منهم مما يسعدون به ومما يشقون به وأنهم يكونون إذا صاروا الى الدنيا على ما تقدم في علمه أنهم يكونون عليه فيها. وانه يستعمل سُعَداءهم بعمل أهل الجنة حتى يدخلهم الجنة ثوابا لهم على أعمالهم (وانه يستعمل الأشقياء منهم بأعمال أهل النار (١٥١/ب) حتى يدخلهم النار عقوبة لهم على أعمالهم.) (١).

ثم نظرنا هل روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بهذه الآية شيء غير المذكور في حديث عمر رضي الله عنه الذى رويناه.

---

(٣) محمد بن سلمة بن عبد الله الحراني ثقة ثبت (٢٠٩)

(٤) خالد بن أبي يزيد بن سماك بن رُسْتَم الأموي مولاهم أبو عبد الرحيم الحرّاني وقيل اسم ابيه (يزيد) وقيل اسم جده (سمّال). ثقة وثقه ابن معين وأبو القاسم البغوى وقال أحمد وأبو حاتم لا بأس به. وقال ابن حبان حسن الحديث متقن فيه. مات سنة أربع وأربعين ومائة /بخ م د س.

التاريخ الكبير (١٨٢/٢) الجرح (٣٦١/٣) الكاشف (٢١١/١) التهذيب (١٣٢/٣) التقريب (٢٢١/١).

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا (٥٩٦)

٥٩٨ - الحكم على الحديث: إسناده حسن.

٥٩٨ - تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الطحاوى عن النسائي ولم أجده في سننه كما لم يذكره المزّى في تحفة الأشراف ما عدا حديث رقم (٥٩٦) فقد ذكره عن قتيبة عن مالك بسنده. يراجع تحفة الاشراف (١١٣/٨).

وأخرج هذا الحديث ابن عبد البرّ في التمهيد (٤/٦) من طريق النسائي بهذا الاسناد مثله. وتابع محمد بن وهب على روايته عن محمد بن سلمة، أحمدُ بن عبد الملك بن واقد أيضا عند في التمهيد (٥/٦).

---

(١) ما بين القوسين ساقط في "ب".

(٥٩٩) حدثنا أحمد قال فوجدنا أبا امية قد ثنا قال ثنا الحسين ابن محمد المروذى قال ثنا جرير بن حازم عن كلثوم بن جبر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال أخذ الله عزوجل الميثاق من ظهر آدم بنُعمان يعنى عرفة فأخرج من صلبه كل ذُرّيّة ذرأها فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلّمهم قُبُلاً فقال ألست بربكم ؟ قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤُنا مِنْ قبل وكُنّا ذريةً من بعدهم/ أفتُهْلِكنا بما فَعَل المُبْطِلُون[1] . (٧٣/ ب)

قال أبو جعفر فكان فى هذا الحديث من استخراج الله عزوجل ذرية آدم صلى الله عليه وسلم من صلبه مثل الذى فى الحديث الأول وزيادة على ما فى الحديث الأول وهو كلامه إياهم قبلا ألست بربكم ؟ قالوا بلى شهدنا . ثم ذكر بقيّة ما فى الآية التى تلونا . وكان ذلك غير مستكبر[٣] فى لطيف قدرة الله عزوجل .

وقد تأول آخرون هذه الآية ممن لم يقفوا على ما روى عن رسول الله (١٥٢/أ) صلى الله عليه وسلم فى المراد بها ان اللهّ عزوجل ألْهَمَ ذرية آدم صلى الله عليه وسلم فى خلقه إياهم المعرفة به[٢] التى هى موجودة فى جميعهم أن لهم خالقا سواهم وأنهم عاجزون عن خلق أمثالهم . وأن الخالق لهم هو بخلافهم لأنه القادر على أن يخلقهم[٢] ، ولأنهم عاجزون عن مثل ذلك فيما سواهم ، حتى لا يستطيعون مع ذلك أن يقولوا خلافه . وكان ذلك شهادة منهم على أنفسهم للّه عزوجل أنه ربهم ، وحجة عليهم ان قالوا عند أخذه إياهم يوم القيامة بعذاب الأشقياء منهم على أعمالهم التى كانوا عملوها فى الدنيا إنا كنا عن هذا غافلين أى عما تعاقبنا على ما عملنا أو على أن لم نقرّلك بالربوبيّة ، وإذا كان عزوجل فى الدنيا قد بعث إليهم رسله وأنزل عليهم كتبه وبيّن لهم فيها ما تعبّدهم به وما أمرهم به وما أراده منهم وما نهاهم عنه وحذّرهم من العقوبة [عليه] ان عملوه . وهذا تأويل لولم يكن سمعنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما فى الحديثين الأولين لاستحسنّاه من متأوليه إذ كانوا تأولوا الآية على ما هى محتملة له ولكن لما (بيّن)[٤] رسول الله صلى الله عليه وسلم مراد اللّه عزوجل الذى أراده بها كان ذلك هو الحجة الذى لا يجوز القول بخلافه (١٥٢/ب) ولا التأويل على ما سواه ، والله عزوجل نسئله التوفيق .

---

٥٩٩ ـ رجال الحديث : ثقات سوى كلثوم بن جبر فانه صدوق إن شاء الله قد احتجّ به مسلم .

(١) أبو أميّة : ثقة . (٧١)

(٢) الحسين بن محمد بهرام التميمى أبو أحمد المَرْوَ الرّوذى نسبة الى (مرو الروذ) . المؤدب ،نزيل بغداد ، ثقة وثقه ابن سعد والعجلى وابن قانع ، وقال النسائى : لا بأس به . وقال ابن نمير: صدوق ، وأمر الامام أحمد بالكتابة عنه ـ مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو بعدها بسنة أو سنتين /ع

التاريخ الكبير (١/٢/٣٩٠) العجلى (١٢١) الجرح (٣/٦٤) =

---

(١) راجع سورة الاعراف (١٧٢-١٧٣) . (٢) أى بالله عزوجل .

(٣) فى " ب " (غير مستنكر) .

(٤) زيادة لا بدّ منها ليستقيم المعنى وهى ساقطة فى الأصل .

اللباب (٣/ ١٩٨) الكاشف (١/ ١٧٢) التهذيب (٢/ ٣٦٦) التقريب (١/ ١٧٩) .

(٣) جرير بن حازم ثقة (١١٢)

(٤) كلثوم بن جَبْر أبو محمد البصرى ، قال أحمد وابن معين : ثقة وقال النسائى : ليس بالقوى ، وذكره ابن سعد فى البصريين وقال كان معروفا وله أحاديث . وقال ابن حجر : صدوق يخطئ وفى الكاشف وثقوه - مات سنة ثلاثين ومائة - /بخ م مدس

الجرح (٧/ ١٦٤) الثقات (٧/ ٣٥٦) الميزان (٣/ ٤١٣) الكاشف (٣/ ٩)

التهذيب (٨/ ٤٤٢) التقريب (٢/ ١٣٦) .

(٥) سعيد بن جبير ثقة ثبت (١٣٢)

٥٩٩ - الحكم على الحديث : إسناده صحيح لغيره فقد توبع كلثوم بن جبر بعدد من الثقات .

٥٩٩ - تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (١/ ٢٧٢) وابن أبى عاصم (١/ ٨٩) والنسائى (التفسير - الكبرى) كما فى تحفة الأشراف (٤/ ٤٤٠) وابن جرير فى تفسيره (٩/ ١١٠) وابن أبى حاتم فى تفسيره موقوفا ( ) نقل عنه ابن كثير فى تفسيره (٢/ ٢٦١) والحاكم (٢/ ٥٤٤) والبيهقى فى الأسماء والصفات (٣٢٦ - ٣٢٧) - كلهم من طريق الحسين بن محمد المرو الروذى . وقال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى . وذكره الشيخ الألبانى فى سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٦٢٣) .

تابع الحسين بن محمد على روايته عن جرير بن حازم : وهبُ بن جرير عند الحاكم (١/ ٢٧) وعنه الذهبى فى الميزان (٣/ ٤١٣) وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقد احتجّ مسلم بكلثوم بن جبر ، ووافقه الذهبى .

وتابع جرير بن حازم على روايته عن كلثوم : عبدُ الوارث وابن علية وربيعة بن كلثوم كلهم عند ابن جرير (٩/ ١١) .

كما تابع كلثوم بن جبر على روايته عن سعيد بن جبير : عطاء بن السائب وحبيب بن أبى ثابت عند ابن جرير (٩/ ١١) وعلى بن بذيمة والزبير بن موسى وأبو بشر أيضا عنده (٩/ ١١٤ - ١١٥) كلهم عن سعيد به نحوه .

وتابع سعيداً على روايته عن ابن عباس : العوفى وعلى بن أبى طلحة كما فى تفسير ابن كثير (٢/ ٢٦٢) . قال ابن كثير : وقف هذا على ابن عباس أكثر وأثبت والله أعلم.

(٦٢) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليـــه وسلم فى المتحابين فى الله عزوجل والمتباذلين فيه والمتزاوريـن فيـــه .

(٦٠٠) حدثنا أحمد قال ثنا يونس قال أنبا ابن وهب أن مالكا حدثه عن أبى حازم ابن دينار عن أبى ادريس الخولانى انه قال ودخلت مسجد دمشق فإذا فتى براق الثنايا واذا الناس معه اذا اختلفوا فى شئ أسندوه إليه وصدروا عن رأيه ، فسألت عنه فقيـــل هذا معاذ بن جبل . فلما كان الغد هجّرت فوجدته قد سبقنى بالتهجير ووجدتـــه يصلى فانتظرته حتى قضى صلاته ثم جئته من قبل وجهه فسلّمت عليه ثم قلت والله انــى لأُحبّك لله عزوجل . فقال آلله ؟ فقلت والله [فقال آلله فقلت والله] فأخـــذ (١) بِحَبْوَةِ ردائى فجذبنى اليه وقال أبشر فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلـــم يقول قال الله وَجَبَتْ محبتى للمتحابين فىّ والمتجالسين فىّ والمتزاورين فىّ والمتباذلين فىّ .

---

٦٠٠ ــ رجال الحديـــث : ثقـات

(١)	يونس بن عبد الأعلى	ثقة	(١٤)
(٢)	ابن وهـب	ثقة ثبت	(١٥)
(٣)	مالك بن أنس	ثقة ثبت امام حجة	(٢٢)

(٢٢) أبو حازم : هو سلمة بن دينار الأعرج المخزومى المدنى . ثقة ثبت فقيـــه كثير العلم كبير القدر ، وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلى والنسائى وابـــن خزيمة وابن سعد ـ زاد ابن خزيمة لم يكن فى زمانه أحد مثله . مات سنة أربعين ومائة أو بعدها /ع . التاريخ الكبير (٢/٢/٧٨) كنى مسلـــم ص (٢٨٧) العجلى (١٩٦) الجرح (٤/١٥٩) الثقات (٤/٣١٦) الاستغناء (١/٥٥٧) صفة الصفوة (٢/١٥٦) التذكرة (١/١٣٣) العبر (١/١٤٦) التهذيب (٤/١٤٣) التقريب (١/٣١٦) التحفة السنيّـــة (٢/٢٠٨) .

(٥) أبو ادريس الخولانى ثقـة فقيـــه . (١٣٣)

٦٠٠ ــ الحكم على الحديـــث : الحديث صحيح مشهور ثابت من حديث أبى ادريس عن معاذ .

٦٠٠ ــ تخريج الحديـــث :

أخرجه مالك فى الموطا (كتاب الشعر ، ماجاء فى المتحابين فى الله (٣/٥٨٦) ومن طريقه أحمد (٥/٢٣٣) وابن حبان كما فى الموارد (٦٢١ - ٦٢٢) والحاكم (٤/ ١٦٨) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى وأبو نعيم فى الحليـــة (٥/١٢٧ - ١٢٨) والقضاعى فى مسند الشهاب (٢/٣٢٢) والبغوى (١٣/٤٩)- كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد مثلـــه .

---

(١) فى " ب" (اجلس) .

٧٤/أ) (٦٠١) حدثنا احمد قال ثنا ابراهيم بن مرزوق قال/ثنا عبد الله بن مسلمة بن قنعب قال حدثنا مالك عن أبي حازم عن أبي ادريس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه (١٥٣/أ) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عزوجل وجبت محبتي للمتحابين فيّ والمتزاورين فيّ والمتباذلين فيّ والمتجالسين فيّ .

(٦٠٢) حدثنا أحمد قال ثنا على بن زيد الفرائضي (١) وفهد بن سليمان والحسن بن عبد الله ابن منصور البالسي قالوا ثنا محمد بن كثير عن [الاوزاعي عن] يونس بن حَلْبَس عن ابي ادريس عائذ الله قال دخلت مسجد حمص فقعدت في حلقة فيها نيف وثلاثون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الرجل منهم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا وينصت الآخرون ، ويقول الرجل منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا وينصت الآخرون. وفيهم فتى أدعج براق الثنايا اذا اختلفوا في شيء انتهوا الى قوله . فلما انصرفت الى منزلي بتُّ بأطول ليلة . فقلت جلست في حلقة فيها كذا وكذا من أصحاب رسول الله عليه وسلم لا أعرف منازلهم ولا أسماءهم . فلما أصبحت غدوت الى المسجد فإذا الفتى الأدعج قاعدا الى سارية فجلست اليه فقلت إني لأُحبّك لله عزوجل . قال آلله إنك لتحبني لله تبارك وتعالى فأخذ بحبوتي حتى مسّت ركبتي ركبته ثم قال :

---

٦٠١ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) عبد الله بن مسلمة القعنبي ثقة ثبت (١٦)
(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٦٠١ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح

٦٠١ ـ تخريج الحديث :
أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ / ٨٠) وأبو نعيم في الحلية (٥ / ١٢٧) والقضاعي في مسند شهاب (٢ / ٣٢٣) كلهم من طريق القعنبي بهذا الاسناد مثله . وذكره المنذري في الترغيب (٤ / ١٧-١٨) .
وتابع القعنبيَّ على روايته عن مالك : قتيبةُ بن سعيد عند ابي نعيم في الحلية (٥ / ١٢٧) .

٦٠٢ ـ **رجال الحديث** : ثقات سوى الفرائضي ، تكلموا فيه ومحمد بن كثير المصيصي ضعيف .

(١) [ش] على بن زيد الفرائضي هو على بن زيد بن عبد الله الفَرَضي ، أبو الحسن ، من سكان طرطوس ، ذكره ابن يونس في تاريخ الغرباء الذين قدموا مصر . تكلموا فيه ، مات سنة ثلاث وستين ومائتين . معاني الأخيار (٣ / ٢٣٦ / ب) تركيا (٢ / ٧٢ / ب) دار الكتب .

(٢) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠)
(٣) الحسن بن عبد الله بن منصور مسكوت عنه (٢٨٦)
(٤) محمد بن كثير بن أبي عطاء المصيصي ضعيف (٢٠)
(٥) الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ثقة امام حجة (١٥٦)

=

---

(١) في " ب " (على بن يزيد) .

آلله انك لتحبّني للّـه عزوجـل فقلت الله انى (١٥٣/ب) لأُحبّك لله عزوجـل . فقال أفلا أخبرك بشيء سمعتـه من رسول الله صلى الله عليـه وسلم فقلت بلى . فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المتحابون فى الله عزوجل يظلهم اللـه عزوجل بظلّ عرشه يوم لا ظلّ الا ظلّه . قال فبينما نحن كذلك اذ مرّ رجل ممن كان في الحلقة فقمتُ اليه فقلت إن هذا حدثنى بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل سمعته منه . قال وما حدثك ؟ ماكان ليحدثك إلا حقا . قال فأخبرته فقـال سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما هو أفضل منه سمعته يقول يأثـر عن الله عزوجل حقّت محبتّى للمتحابين فىّ وحقت للمتواصلين فىّ وحقت محبتى للمتزاورين فىّ وحقت محبتى للمتباذلين فىّ ،قلت من أنت ؟ يرحمك الله ؟ قال أنا عبادة بـن الصامت ،قلت فمن الفتى ؟ قال معاذ بن جبل .

= (٦) يونس بن ميسرة بن حَلْبس (بوزن جعفر) الدمشقى أبو حَلْبَس، الاعمـى ، وقد ينسب لجده ـ ثقة من عباد أهل الشام ،كبير القدر ،وثقه ابن سعـد والعجلى وابن عمار وأبو داود والبزار والدارقطنى ، قتل بجامع دمشق سنة اثنتين وثلاثيـن ومائة وهو ابن مائة وعشرين سنة /د ت ق .

التاريخ الكبيـر (٤/٢/٤٠٢) العجلى (٤٨٨) الجرح (٩/٢٤٦)
الثقات (٥/٥٥٥) سير الاعلام (٥/٢٣٠) العبـر (١/١٣٦)
الكاشـف (٣/٢٦٧) التهذيب (١١/٤٤٨) التقريـب (٢/٣٨٦)

٦٠٢ ـ **الحكم على الحديـث** : اسنـاده حسن لغيـره فقد توبـع محمد بـن كثير بالوليد بن مزيد العُذرى وهو ثقة ثبت.

٦٠٢ ـ **تخـريج الحديـث** :

أخرجـه البـزار كمـا في كشـف الأستـار (٤/٢٢٨ ـ ٢٢٩) من طريق محمد بن كثير بهذا الاسنـاد بعض حديـث عبادة فقـط . وذكر حديثـه الهيثمـي في مجمـع الزوائـد (١٠/٢٧٩) وسكت ولم يحكم عليـه .

وتابـع محمد بن كثيـر على روايتـه عن الأوزاعى : الوليـد بن مزيـد العُذْرى عنـد الحاكـم (٤/١٦٩) والوليـد ثقـة ثبـت كما فى التهذيـب (١١/١٥٠) والتقريـب (٢/٣٣٥) ـ وقال الحاكم صحيـح على شـرط الشيخيـن ولم يخرجـاه وسكت عليـه الذهبـي .

---

(٦٠٣) حدثنا احمد قال وثنا الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا بشر بن بكر (١) قال ثنا ابن جابر وهو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدى (٢) قال ثنا عطاء الخراساني قال سمعت أبا ادريس الخولاني يقول دخلت مسجد حمص فجلست في حلقة كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيهم فتىً شاب اذا تكلم أنصت له القوم. واذا حدث رجل منهم أنصت له. قال فتفرقوا ولم أعلم من ذلك الفتى؟ (١٥٤/أ) فانصرفت الى منزلي فما قرت لي نفسي حتى رجعت الى المسجد فجلست فيه فاذا أنا به فقمت اليه فجلست معه حتى أتى عمودا من عمد المسجد فركع ركعات حسانا ثم جلس فاستقبلته فطال سكوته لا يتكلم. فقلت حدثني رحمك الله فوالله إني لأحبك وأُحبّ حديثك. فقال لي آللـه؟ قلت الله، فجبذ بحبوتي/حتى لصقت ركبتي بركبته. ثم قال فيما أظن الحمد لله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المتحابين في جلال الله عزوجل في ظل الله عزوجل يوم لا ظل إلا ظله. قلت من أنت رحمك الله؟ قال معاذ بن جبل فقمت من عنده فإذا أنا بعبادة بن الصامت. فقلت يا أبا الوليد إن معاذا حدثني حديثاً، قال وما الذى حدثك؟ [قال] سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: المتحابون في جلال اللـه عزوجل في ظل الله يوم لا ظل الا ظله. فقال لي عبادة:

٧٤/ب)

---

٦٠٣ - رجال الحديث: ثقات.

(١) الربيع بن سليمان المرادى - ثقة (١)

(٢) بشر بن بكر التنيسي. ثقة (٢٤٤)

(٣) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدى أبو عتبة الشامي، ثقة امام فقيه حافظ وثقه ابن معين وابن سعد والعجلي والنسائي وابو داود ويعقوب بن سفيان وغيرهم وقال احمد: ليس به بأس وقال ابو حاتم صدوق لا بأس به ثقة. مات سنة ثلاث وخمسين ومائة ابن بضع وثمانين /ع.
التاريخ الكبير (٣/١/٣٦٥) العجلي (٣٠٠) الجرح (٥/٢٩٩) التذكرة (١/١٨٣) العبر (١/١٧١).

(٤) عطاء الخراساني: هو عطاء بن أبي مسلم، واسم ابيه ميسرة وقيل عبد الله. أبو عثمان ثقة عالم معروف بالفتوى والجهاد. قال ابو حاتم: ثقة صدوق يحتج به. ووثقه ابن سعد وابن معين والدارقطني ويعقوب بن شيبة. وقال النسائي ليس به بأس. وقال الترمذى في كتاب العلل: قال البخارى: ما أعرف لمالك رجلا يروى عنه يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني، قلت: ما شأنه؟ قال: عامة أحاديثه مقلوبة - ثم قال الترمذى: عطاء ثقة، روى عنه مالك ومعمر، ولم اسمع أن أحدا من المتقدمين تكلم فيه. وهو يرسل عن بعض الصحابة. مات سنة خمس وثلاثين /م عم. ابن سعد (٧/٣٦٩)/تاريخ الدارمي (٤٩٩) التاريخ الكبير (٣/٢/٤٧٠) الضعفاء للبخارى (٢٧٢) العجلي (٣٣٤) الجرح (٦/٣٣٤) المراسيل (١٣٠) المجروحين (٢/١٢٦) الميزان (٣/٧٣) المغني (٢/٤٣٤) العبر (١/١٤٠) التهذيب (٧/٢١٢) التقريب (٢/٢٣) الشذرات (١/١٩٢ و ٢٤٨).

(٥) أبو ادريس الخولاني. ثقة فقيه (١٣٣).

---

(١) في الاصل (بشر بن بكم) تحريف.
(٢) في "ب" (أبو جابر).

تعال أحدثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يروى عن ربه عزوجل [قال فأتيته] فقال لي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال ربك عزوجل حقت محبتي على المتحابين فيّ وحقت محبتي على المتجالسين فيّ . وحقت محبتي على المتزاورين فيّ ، وحقت محبتي على المتباذلين فيّ .

(٦٠٤) حدثنا احمد قال ثنا خير[1] بن عرفة (١٥٤/ب) أبو الطاهر قال ثنا عروة بن[2] مروان المعروف بالرقى قال ثنا شعيب بن رزيق عن عطاء الخراساني عن أبي ادريس عائذ الله قال أتيت مسجد حمص فجلست الى حلقة فيها ثلاثون رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيهم شاب آدم خفيف العارضين براق الثنايا فقلت من هذا ؟ فقالوا هذا معاذ بن جبل ، فلما تفرقوا دنوت منه فقلت والله انى لاحُبّك في الله عزوجل . فضرب بيده الى حُبوتي فاجترني حتى ألصق ركبتي وقال أبشر إن كنتَ صادقاً فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المتحابون بجلال الله تحت ظل العرش يوم لا ظل الا ظله .

---

٦٠٣ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٠٣ - تخريج الحديث : أخرجه الحاكم (١٧٠/٤) من طريق الربيع بن سليمان المرادى بهذا الاسناد مثله . تابع بشر بن بكر على روايته عن عبد الرحمن بن جابر ، صدقة بن خالد عند الطبراني في الكبير (٧٩/٢٠) وأبو نعيم في الحلية (٢٠٦/٥) .

٦٠٤ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أقف عليه وعروة بن مروان ليس بالقوى في الحديث .

(١) [ش] خير بن عرفة ، ابو الطاهر المصرى ، روى عنه أيضا الطبراني في الكبير لم أقف على ترجمته وذكره الذهبى في الميزان (٦٤/٣) أنه يروى عن عروة بن مروان الرقى .

(٢) عروة بن مروان العِرْقى (وعِرْقة قرية من عمل طرابلس الشام) أبو عبد الله قال الدارقطنى : ليس بالقوى في الحديث . قال الذهبى : " ويقال له أيضا الرَقى " بسكناه الرقة مدة ، ومنهم من فصلهما وجعلهما اثنين بل هما واحد " . يشير الى صنيع ابن ابى حاتم حيث جعلهما اثنين وحكم على الأول بالجهالة . وقال ابن يونس في تاريخه : كان عروة من العابدين آخر من حديث عنه " خير بن عرفة " . الجرح (٣٩٨/٣) الميزان (٦٤/٣) معجم البلدان (١٠٩/٤) .

(٣) شعيب بن رزيق الشامى أبو شيبة المقدسى ، ثقة وثقه الدارقطنى ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يعتبر حديثه من غير روايته عن عطاء الخراساني ، وقال دحيم : لا بأس به . من السابعة / قد ت . التاريخ الكبير (٢١٧/٢/٢) الجرح (٣٤٦/٤) الثقات (٣٠٨/٨) الميزان (٢٧٦/٢) الكاشف (١٢/٢) التهذيب (٣٥٣/٤) التقريب (٣٥٢/١) .

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٦٦٥ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف لضعف عروة بن مروان .

٦٠٤ - تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩/٢٠) عن خير بن عرفة المصرى بهذا الاسناد مثله . مختصرا ـ وقد اشار ابو نعيم في الحلية (٢٠٦/٥) إلى حديث شعيب بن رزيق . وتابع شعيباً على روايته عن عطاء الخراساني : عتبة بن أبى حكيم عند الطبراني (٧٩/٢٠) وابو نعيم في الحلية (٢٠٦/٥) .

---

(١) في الاصل غير واضح . وفي "ب" (جرير بن عرفة بن طاهر) .

(٢) في "ب" (عروة بن مرزوق المعروف بالعرقى) .

(٦٠٥) حدثنا احمد قال وثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا ابو داود عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال سمعت الوليد بن عبد الرحمن يحدث عن أبى إدريس العائذى (١) قال ذكرت لعبادة ابن الصامت حديث معاذ بن جبل فى المتحابين . فقال لا احدثكم الا ما سمعت على لسان محمد صلى الله عليه وسلم حقّت محبتى للمتحابين فىّ وحقّت محبتى للمتزاورين فىّ وحقّت محبتى للمتصادقين فىّ أو المتلاقين فىّ .

قال أبو جعفر فتأملنا هذا الحديث فى اسناده فوجدنا فيه ذكر لقاء أبى ادريس معاذ ابن جبل وسَمَاعه منه بما ذكر من سَمَاعه اياه منه فى هذا الحديث (١٥٥/أ) وقد وجدنا عنه ما قد ظن بعض الناس انه قد خالف ذلك ودفع به أن يكون أبو ادريس لقى معاذاً .

---

٦٠٥ - رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) ابو داود الطيالسى ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)
(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)
(٤) يعلى بن عطاء العامرى الليثى الطائفى ثقة وثقه ابن معين وابن سعد والنسائى ، وأثنى أحمد عليه خيرا . مات بواسط سنة عشرين ومائة او بعدها /ز م ٤ . تاريخ ابن سعد (٥٢٠/٥) تاريخ عثمان الدارمى (٨٦٣) التاريخ الكبير (٤١٥/١/٤) الجرح (٣٠٢/٩) الكاشف (٢٥٨/٣) التهذيب (٤٠٣/١١) التقريب (٣٧٨/٢) .
(٥) الوليد بن عبد الرحمن الجُرشى الزجاج ، ثقة وثقه ابن معين وابن خراش وابو زرعة الدمشقى وأبو حاتم ومحمد بن عون - من الرابعة /عخ م ٤ .
الجرح (٩/٩) الكاشف (٢١١/٣) التهذيب (١٤٠/١١) التقريب (٣٣٤/٢) .

٦٠٥ - **الحكم على الحديث** : اسناده صحيح .

٦٠٥ - **تخريج الحديث** :

أخرجه الطيالسى فى مسنده ص (٧٨) بهذا الاسناد مثله . تابعه على روايته عن شعبة : محمد بن جعفر عند احمد (٢٢٩/٥) وعنه الحاكم (١٦٩/٤-١٧٠) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى . وذكره الهيثمى فى الزوائد (٢٧٩/١٠) وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح . وذكره المنذرى فى الترغيب (١٩/٤) .

وقد تابع الوليد بن عبد الرحمن على روايته عن ابى ادريس الخولانى :

- شهر بن حوشب : عند ابن المبارك فى الزهد (٧١٥) واحمد (٢٣٣/٥) والطبرانى (٨١/٢٠ و ٨٧) وابى نعيم فى الحلية (١٢٨/٥) .
- ومحمد بن قيس : عند احمد (٢٤٧/٥) والطبرانى (٨١/٢٠) .
- وعطاء الخراسانى عند الطحاوى حديث (٦٠٣ و ٦٠٤) والطبرانى (٧٩/٢٠) وأبى نعيم فى الحلية (١٢٨/٥) .
- ويزيد بن ابى مريم عند الطبرانى (٧٩/٢٠) وابى نعيم فى الحلية (١٢٨/٥) .
- وشريح بن عبيد عند الطبرانى (٨٠/٢٠) وابى نعيم فى الحلية (١٢٨/٥) .
- ويونس بن ميسرة عند الطحاوى حديث (٦٠٢) وابى نعيم فى الحلية (١٢٨/٥) .
- وربيعة بن يزيد عند الطبرانى (٧٨/٢٠) .

كما تابع ابا ادريس الخولانى على روايته عن معاذ وعبادة :

- أبو مسلم الخولانى عند ابن سعد (٥٨٩/٣) واحمد (٢٣٦/٥-٢٣٧) والترمذى (٥٩٧/٤) وقال حسن صحيح والطبرانى (٨٧/٢٠-٨٨) وابى نعيم فى الحلية (١٢١/٥-١٢٢) .
- وابو بحريّة عند احمد (٢٣٤/٥) والطبرانى (٩٢/٢٠) .

---

(١) فى " ب " (عن يعلى بن عطاء قال سمعت الزهرى يحدث عن ابى ادريس العائذى ..) .

(٦٠٦) حدثنا احمد قال وهو ما قد ثنا يونس قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبى ادريس الخولانى قال أُدركت عبادة بن الصامت ووعيت عنه وأدركت شداد بن أوس ووعيت عنه وعدّ نفرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاتنى معاذ فأُخبِرْتُ انه كان لا يجلس مجلسا الا قال : الله عزوجل حَكَم قِسْطٌ تبارك اسمه هلك المرتابون .

---

٦٠٦ - رجال الحديث : ثقات .

(١) يونس بن عبد الاعلى ثقة (٤) .

(٢) سفيان بن عيينة ثقة ثبت امام حجة (٤٨)

(٣) الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣)

(٤) ابو ادريس الخولانى ثقة فقيه (١٣٣)

(٥) عبادة بن الصامت (٦٠٢)

(٦) شداد بن أوس بن ثابت الأنصارى ، ابو يعلى المدنى ، صحابى ، مات بالشام قبل الستين أو بعدها وقبره ببيت المقدس وهو ابن اخى حسان بن ثابت/ع .
ابن سعد (٧/ ٤٠١) الاصابة ( ) الجرح (٤/ ٣٢٨) سير الاعلام (٢/ ٤٦٠)
الكاشف (٢/ ٥) العبر (١/ ٤٥) التهذيب (٤/ ٣١٥) التقريب (١/ ٣٤٧)

٦٠٦ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٠٦ - تخريج الحديث :

أخرجه ابو داود (السنة، لزوم السنة ٥/ ١٧) عن يزيد بن خالد عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن ابا ادريس الخولانى أخبره أن يزيد بن عميرة - وكان من اصحاب معاذ - أخبره قال : كان لا يجلس مجلسا للذكر حين يجلس فذكر الحديث . ولم يذكر فيه " وفاتنى معاذ بن جبل .

وفى التهذيب (٥/ ٨٥-٨٦) : " ... وقال أبو زرعة الدمشقى : أحسن اهل الشام لقيا لأجلة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جبير بن نفير وابو ادريس . وقد قلت لدحيم من المتقدم منهم ؟ قال : أبو ادريس .

قال ابو زرعة : وابو إدريس أروى عن التابعين من جبير بن نفير . فأما معاذ بن جبل فلم يصح له سماع ، واذا حدث ابو ادريس عن معاذ ، أسند ذلك الى يزيد بن عميرة . قال أبو زرعة : قال محمد بن أبو عمر عن ابن عيينة عن الزهرى عن ابى ادريس انه ادرك عبادة بن الصامت وأبا الدرداء وشداد بن أوس وفاته معاذ .

قال أبو زرعة : وقد حدثنا محمد بن المبارك ثنا الوليد بن مسلم عن يزيد بن ابى مريم عن ابى ادريس قال جلست خلف معاذ بن جبل وهو يصلي ، فلما انصرف قلت إنى لأُحبك لله . . . الحديث . قال أبو زرعة : وقال هشام عن صدقة بن خالد عن ابن جابر عن عطاء الخراسانى سمعت أبا ادريس نحوه . قال : وحدثنى سليمان عن خالد بن يزيد بن أبى مالك عن أبى ادريس .

قال أبو زرعة : أبو ادريس يروى عن أبى مسلم الخولانى وعبد الرحمن بن غنم وكلاهما يحدثان بهذا الحديث عن معاذ - والزهرى يحفظ عن ابى ادريس انه لم يسمع من معاذ ، والحديث حديثهما .

وقال ابن عبد البرّ : سماع أبى ادريس من معاذ عندنا صحيح من رواية ابى حازم . (حديث ٦٠٠ و ٦٠١) وغيره ، فلعلّ رواية الزهرى عنه انه فاتنى معاذ بن جبل فى معنى من المعانى . واما لقاؤه وسماعه منه فصحيح غير مدفوع وقد سئل الوليد بن مسلم وكان عالما بأيام أهل الشام هل لقى ابو ادريس معاذا ؟ قال نعم أدرك معاذاً وأبا عبيده وهو ابن عشر سنين ...
قال الحافظ : والجمع الذى جمع به ابن عبد البر قد سبقه اليه الطحاوى فى مشكله وساقه من طرق كثيرة الى ابى ادريس انه سمع معاذا وعبادة بالقصة المذكورة .

(٦٠٧) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا عبيد بن رحّال قال ثنا احمد بن صالح قال حدثنا (٧٥/أ) عبد الرزاق قال أنبا معمر عن الزهرى ثم ذكر باسناده مثله. غير انه قال : وفاتنى معاذ بن جبل فحدثنى يزيد بن عميرة عنه ثم ذكر بقية الحديث.

قال أبو جعفر فكان ماتوهم من حكينا عنه ما حكينا من دفعه لقاء (أبى) ادريس[1] معاذا بما فى هذا الحديث لا يوجب ما توهمه من ذلك . لأن هذا الحديث إخبار ابى ادريس بلقائه عبادة ووعيه عنه ولقائه شداد بن أوس ووعيه عنه [ثم] قال وفاتنى معاذ . فاحتمل أن يكون أراد بقوله" فاتنى" أى فاتنى أن أعى عنه كما وعيت عن الذين ذكرهما قبله لا انه لم يلقه. وكيف يجوز أن يظن ذلك به مع عدله رحمه الله فى نفسه ومع ضبطه فى روايته ومع جلالة (١٥٥/ب) من حدث بذلك عنه وهم أبو حازم بن دينار وعطاء بن عبد الله الخراساني ويونس بن ميسرة بن حليس والوليد بن عبد الرحمن وهؤلاء جميعا أئمة مقبولة [رواياتهم] غير مدفوعين عن العدل فيها والضبط لها والثبت فيها . وانه ليجب علينا أن نحمل رواية من هذه سبيله على ما ينفى عنها التضاد ما وجدنا الى ذلك سبيلا .

ثم تأملنا معنى هذا الحديث فوجدناه مما قد جاء على ضربين أحدهما (وجبت محبتى) والآخر (حقت محبتى) فأما وجبت محبتى فقد يكون ذلك الوجوب . وهناك وجوب آخر من المحبة هو أعلى منه وفي مرتبة فوق مرتبته من المحبة . كما يقول الرجل أنا أحبّ فلانا لرجل يقصد بذلك اليه. ثم يقول بعد ذلك وانا احب فلانا لرجل غيره محبة فوق تلك المحبة . فمثل ذلك قوله عزوجل وجبت محبتى للذين ذكرهم لا يمنع ذلك أن تكون محبته تجب لغيرهم وجوبا فوق ذلك الوجوب وفى مرتبة أعلى من مرتبته .

وأما "حقت محبتى " فهو فوق ذلك . وهو أعلى مراتب الوجوب.وقد بيّن ذلك عبادة بن الصامت لأبى ادريس لما حدثه عن معاذ بن جبل بما حدّثه به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عزوجل وجبت محبتى بقوله له : (١٥٦/أ) سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو أفضل منه. سمعته يأثر عن الله عزوجل "حقت محبتى" فعقلنا بذلك ان الذى حدثه عبادة مما سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم فوق الذى حدثه به أبو ادريس عن معاذ عن النبى صلى الله عليه وسلم. ومما يحقق ذلك أنّا وجدنا الرجل يقول فلان عالم فيوجب له العلم ، وقد يكون فى العلماء من مرتبته فيه فوق مرتبته فيه. ويقول فلان عالم حقا فيرفعه بذلك الى أعلى مراتب العلم. فمثل ذلك "حقت محبتى" على الرفعة لمن حقت له الى أعلى مراتب محبته.

---

٦٠٧ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .

(١) عبيد بن رحّال مسكوت عنه (١٦٨)

(٢) احمد بن صالح المصرى ثقة ثبت امام حجة (١٦٨) ==

---

(١) فى الاصل (إدريس) .

ومثل ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد رويناه فيما تقدم منّا في كتابنا هذا (١) من قوله لأهل نجران لما سألوه أن يبعث معهم رجلا أميناً فقال لأبعثن معكم رجلا أمينا حق أمين . فبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح . وكان (٧٥/ ب) ذلك إخبارا منه إياهم انه قد بعث [معهم] من هو في أعلى مراتب الأمانة ثم وكّد ذلك بقوله (لكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة ابن الجراح ، وقد ذكرنا ذلك أيضا بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا . والله نسئله التوفيق .

== (٣) عبد الرزاق بن همام ثقة امام (٣٨٧)

(٤) معمر بن راشد والزهري ثقتان ثبتان (١٣)

(٥) يزيد بن عميرة الزبيدى الحمصى من كبار التابعين ، وكان من رؤس أصحاب معاذ ، ثقة وثقه ابن سعد والعجلي ، من الثانية/د ت س .

ابن سعد (٢/ ٣٥٢) التاريخ الكبير (٤/ ٢/ ٣٥٠) العجلي (٤٨٠) الجرح (٩/ ٢٨٢) الاصابة (٣/ ٦٧٥) التهذيب (١١/ ٣٥١) التقريب (٢/ ٣٦٩) .

٦٠٧ - **الحكم على الحديث** : لم أستطع الحكم على الاسناد لعدم معرفتي بشيخ الطحاوى . الا ان الحديث السابق يعتبر متابعاً له فيتقوى به . وقد مضى تخريجه في الحديث السابق .

---

(١) راجع بيان مشكل الآثار (١/ ٣٥١) مطبوع .

(٦٣) باب بيان مشكل ما روى (١٥٦/ب) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي لا يقيم صلبه بين ركوعه وبين سجوده .

---

(٦٠٨) حدثنا احمد قال ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا بشر بن عمر الزهراني قال ثنا شعبة قال ثنا سليمان الاعمش قال سمعت عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود .

قال ابو جعفر فتأملنا هذا الحديث فوجدناه محتملا أن يكون أُريد به :لا صلاة متكاملة كما يجب على المصلي أن يأتي بها اذا لم يقم صلبه فيها بين ركوعه وبين سجوده لها، وان كانت تجزيه من فرض الصلاة على تضييع منه حظ نفسه فيها وتقصيره عن أعلى المراتب التي يؤتاها أهلها عليها حتى يستحق مع ذلك ما يستحقه من أتى بها بكمالها بفرائضها وسننها . وقد يغلّظ الشيء فيقال فيه مثل هذا مما لا يخرج به من قبل ذلك فيه من المعنى الذى نهى [عنه] بذلك القول .

---

٦٠٨ - رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)

(٢) بشر بن عمر الزهراني ثقة ثبت (٢٤)

(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)

(٤) سليمان الاعمش ثقة ثبت (٣)

(٥) عمارة بن عمير التيمي من بني تيم الله بن ثعلبة ،كوفي ثقة فاضل ، قال عبدالله ابن احمد سألت أبي عنه فقال ثقة وزيادة ، يسئل عن مثل هذا؟ ووثقه ابن معين وابو حاتم والنسائي والعجلي ، مات سنة ثمان وتسعين/ع

تاريخ ابن معين (٢/ ٤٢٥) التاريخ الكبير (٣/٢/ ٤٩٩) العجلي (٣٥٤) الجرح (٣٦٦/٦) الثقات (٢٤٣/٥) الكاشف (٢/ ٢٦٤) التهذيب (٤٢١/٧) التقريب (٢/ ٥٠) .

(٦) ابو معمر هو عبدالله بن سخبرة . ثقة (٤٨٨) .

(٧) ابو مسعود الانصاري : عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة ،البدري ،الصحابي الجليل ،شهد العقبة وأحد وما بعدها وفي شهوده بدرا خلاف وجزم البخاري في الصحيح في تسمية من شهد بدرا انه شهدها ،مات بالكوفة سنة أربعين وقيل قبلها /ع- ابن سعد (١٦/٦) /صحيح البخاري (٣٢٦/٧)الاستيعاب (١٧٥٦/٤)و(٢٨٦/٦) الاصابة (٤٩٠/٢) كنى مسلم (٩٢٦) كنى الدولابي (٥٤/١)الاستغنا (٦١٠/١) سير الاعلام (٤٩٣/٢)العبر (٣٣/١) اللباب (٢٧/١) التهذيب (٢٤٧/٧) التقريب (٢٧/٢) .

٦٠٨ — الحكم على الحديث: اسناده صحيح .

٦٠٨ — تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شكل الآثار (٧٩/١) بهذا الاسناد مثله والطيالسي (٨٥) واحمد (٤/ ١١٩ ، ١٢٢) وابو داود (٥٣٣/١) وابن خزيمة (٣٠٠/١) وابن حبان كما في الموارد (١٣٥) والطبراني (٢١٣/١٧)==

(٦٠٩) حدثنا احمد قال كما قد ثنا محمد بن الورد البغدادى قال ثنا عفان بن مسلم ح وحدثنا احمد قال وكما ثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج بن منهال قالا ثنا أبو هلال الراسبى عن قتادة عن أنس قال قلّ ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قال : لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له . (١٥٧/أ) .

== والبيهقي (١١٧/٢) والبغوى (٩٧/٣) .

كلهم من طريق شعبة عن الأعمش به مثلـه .

قال الترمذى : والعمل على هذا عند أهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم . وقال الشافعى واحمد واسحاق : من لم يقم صلبه فـــي الركوع والسجود فصلاته فاسدة لحديث النبى صلى الله عليه وسلم . (٥٢/٢) .

واكمال كل ركن واجب عند ابى حنيفة ومحمد ، وعند ابى يوسف والشافعــي فريضة ـ حتى لو تركها او شيئا منها ساهيا يلزمه السهو ، ولو عمدا يكره أشد الكراهة ويلزمه ان يعيد الصلاة عند ابى حنيفة ومحمد . والحاصل ان الاصح رواية ودرايــة وجوب تعديل الاركان عند اصحاب الرأى ، وأما القومة والجلسة وتعديلهما فالمشهور في المذهب كونها سنة وروى وجوبها وهو الموافق للأدلة وقال أبو يوسف بفرضيــة الكل . ـ راجع التفصيل في شرح السنّة (٩٨/٣) .

٦٠٩ ـ رجال الحديـث : ثقات سوى أبى هلال فإنه صدوق يخطئ .

(١) [ش] محمد بن الورد بن زنجويه البغدادى ، أبو جعفر ، نزيل مصـر روى عن عفان بن مسلم وعنه الطحاوى ، ذكره ابن يونس في تاريــخ الغرباء والخطيب في تاريخ بغداد مات سنة اثنتين وسبعين ومائتيــن . تاريخ بغداد (٣٣٥/٣) مغانى الأخيار (٨٧/١/أ) . دار الكتب .

(٢) عفان بن مسلم ثقة ثبت (٣٨)

(٣) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤)

(٤) حجاج بن منهال ثقة (٣٤)

(٥) ابو هلال الراسبي محمد بن سليم . صدوق يخطئ (٨٢)

(٦) قتادة . ثقة ثبت (٤) .

٦٠٩ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع ابو هلال بعدد من الثقات كمـا سيأتى في الحديث القادم . والحديث قد حسّنه البغوى .

٦٠٩ ـ تخريج الحديـث :

أخرجه احمد في مسنده (٣/ ١٣٥ ، ١٥٤ ، ٢١٠) وفي السنــة ص (١١٠) وابن ابى شيبة في كتاب الايمان حديث (٧) وفي المصنف (١١/١١) وأبو يعلى (٢٤٦/٥) والبزار كما في كشف الاستار (٦٨/١) والطبرانـي فـي الاوسط كما في مجمع الزوائد (٩٦/١) وابن عدى في الكامل (٢٢٢١/٦) والقضاعى في مسند الشهاب (٤٣/٢) والبيهقى في السنن الكبرى (٢٨٨/٦) و (٢٣١/٩) وايضا في شعب الايمان قاله التبريزى في مشكاة المصابيح (١٧/١)

ورواه الضياء في الأحاديث المختارة (ق ٢/٢٣٤) من طريقين عن أنس . والبغوى في شرح السنة (٧٥/١) وقال هذا حديث حسن . كلهم من طريق أبى هــلال عن قتادة عن أنس به . قال الهيثمى فى الزوائد (٩٦/١) : أبو هلال وثّقه ابنُ معين وغيره وضعّفه النَسائي وغيره . ثم ذكر لهذا الحديث شواهد ضعيفة .

(٦١٠) حدثنا احمد قال وكما ثنا احمد بن خالد بن يزيد الفارسي قال ثنا عبيد الله ابن محمد التيمي قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وحميد و يونس عن الحسن (١) وأخبرني رجل من ولد أبي بكرة قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله .

فلم يكن "من لا أمانة له لا ايمان له ولا من لا عهد له لا دين له " ولكنه لا ايمان أعلى مراتب الايمان لمن لا أمانة له ولا دين أعلى مراتب الدين لمن لا عهد له .

ومثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يسمّ على وضوئه ليس أنه يتوضّيه كذلك غير خارج من الحدث . وقد بينّا هذا في الباب واستشهدنا فيه بأشياء قد رويناها عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتابنا في الطهارة من شرح معاني الآثار (٢) لطول ذكرها كرهنا اعادتها ههنا خوف الاطالة في الكتاب بها .

---

٦١٠ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوي فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .

(١) أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي مسكوت عنه (٩٩)
(٢) عبيد الله بن محمد التيمي ثقة (١٧٩)
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩)
(٤) ثابت البناني ثقة ثبت (١٠)
(٥) حميد الطويل ثقة (١١)
(٦) يونس هو ابن عبيد بن دينار ثقة ثبت امام حجة (٣٤)
(٧) الحسن هو ابن يسار البصري ثقة امام (٥)
(٨) رجل من ولد أبي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي وله اربعة أولاد وهم عبد الرحمن وعبد العزيز وعبيد الله ومسلم ثلاثة منهم مذكورون في التهذيب . وهم عبد الرحمن (١٤٨/٦) وعبد العزيز (٣٣٢/٦) ومسلم (١٢٣/١٠) وكلهم ثقات .

٦١٠ - الحكم على الحديث : لم أستطع الحكم على اسناده لعدم معرفتي بشيخ الطحاوي الا أن الحديث قد ورد بأسانيد صحيحة .

٦١٠ - تخريج الحديث : أخرجه أبو يعلى (١٦٤/٦) وعنه ابن حبان كما في الموارد (٤١-٤٢) من طريق مؤمل بن اسماعيل عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به مثله .

وتابع ثابتا على روايته عن أنس : المغيرة بن زياد الثقفي عند احمد (٢٥١/٣) والقضاعي في مسند الشهاب (٤٣/٢) / وسنان بن سعد الكندي عند البيهقي (٩٧/٤) .

وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الطبراني (٢٨٠/١٠) كما روى مثله عن عمر رضي الله عنه رواه عبد الرزاق (   ) ومن طريقه البيهقي (٢٨٨/٦) .

وهذا وأمثاله وعيد لا يراد به الوقوع ، وانما يقصد به الزجر والردع ونفي الفضيلة والكمال دون حقيقة الخروج عن الايمان ورفعه وابطاله . ينظر شرح السنة (٩٠/١) وفيض القدير (٣٨١/٦) .

---

(١) كذا في الاصل والصواب (والحسن) بحذف (عن) والله أعلم .
(٢) شرح معاني الآثار (٢٦/١-٢٩) .

ثم نظرنا فى هذا الحديث هل خولف شعبة فى الألفاظ التى رواه بها .

(٦١١) حدثنا أحمد قال فوجدنا عبد الملك بن مروان قد حدثنا قال ثنا الفريابى عن سفيان عن الأعمش عن عمارة (١) عن أبى معمر عن أبى مسعود الانصارى رضى الله عنه قال قال رسول الله/صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل (١٥٧/ب) فيها صلبه [اذا رفع رأسه من الركوع والسجود .

٦١١ - رجال الحديث :

(١) عبد الملك بن مروان الرقى ثقة (١٠٧)

(٢) الفريابى : محمد بن يوسف بن واقد ثقة فاضل (١٠٧)

(٣) سفيان هو الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٦٠٨) .

٦١١ — الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦١١ — تخريج الحديث :

سبق تخريج هذا الحديث من طريق شعبة بهذا الاسناد ، راجع الحديث (٦٠٨) - وأخرجه الطحاوى في مشكل الآثار (٧٩/١ - ٨٠) بهذا الاسناد مثله وعبد الرزاق (١٥٠/٢) ومن طريقه الطبرانى (٢١٢/١٧) والبيهقى (٨٨/٢) من طريق قبيصة . كلهم عن سفيان الثورى بهذا الاسناد الا أنهم قالو : " لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه فى الركوع والسجود " قال البيهقى : هذا اسناد صحيح وكذلك رواه عامة أصحاب الأعمش عن الأعمش . اهـ .

وقد تابع الثورى على روايته عن الأعمش:

. — سفيان بن عيينة : عند الحميدى (٢١٦/١) ومن طريقه الطبرانى (٢١٣/١٧) .

.— ووكيع : عند احمد (١٢٢/٤) وابن ماجة (١٥٥/١) وابن خزيمة (٣٠٠/١) والطبرانى (٢١٤/١٧) والدارقطنى (٣٤٨/١) والبغوى (٩٧/٣) .

.— وأبو معاوية الضرير : عند الترمذى (٥١/٢) وقال حسن صحيح . وابن الجارود (٧٦) وابن خزيمة (٣٠٠/١) والطبرانى (٢١٤/١٧) والدارقطنى (٣٤٨/١) .

---

(١) سقط فى " ب " (عن عمارة) .

(٦١٢) حدثنا أحمد قال ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا هلال بن يحى ابن مسلم قال حدثنا ابو يوسف قال حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبى معمر عن أبى مسعود الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها ظهره ٠] فى الركوع والسجود .

فتأملنا ما روى الثورى وأبو يوسف هذا الحديث عليه عن الأعمش هل يخالف معناه معنى ما رواه عليه شعبة (١) عنه أم لا ؟ فوجدنا قوله لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه اذا رفع رأسه من الركوع والسجود ، قد يحتمل أن يكون اريد به لا تجزئه الاجزاء الذى هو أعلى مراتب الإجزاء وهو أولى ما حُمل عليه حتى تتفق معانى الروايات التى روى عليها ولا تختلف.ثم نظرنا هل روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أبى مسعود أم لا ؟

---

٦١٢ ـ رجال الحديث : ثقات سوى هلال بن يحي وأبى يوسف فانهما صدوقان والأول يخطىء .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)
(٢) هلال بن يحى بن مسلم صدوق يخطوء (٥٠)
(٣) ابو يوسف القاضي هو يعقوب بن ابراهيم صدوق (٩٨)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا فى (٦٠٨)

٦١٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع هلال على حديثه فى الحديث السابق وحديث (٦٠٨) وله شواهد من حديثي أنس وجابر كما يشهد له الحديث الآتى .

٦١٢ ـ تخريج الحديث :

قد تابع أبا يوسف على روايته عن الأعمش :

- يعلى بن عبيد : عند الدارمى (١/٢٤٧) وابن الجارود (٧٧) والطبرانى (١٧/٢١٤) والدارقطنى (١/٣٤٨) والبغوى (٣/٩٧) .
- وعبيد الله بن موسى : عند النسائي (٢/٢١٤) وابن الجارود (٧٧) والدارقطني (١/٣٤٨) والبيهقى (٢/٨٨) .
- وابن نمير ،عند أحمد (٤/١٢٢) .
- وابن أبى زائدة عند أحمد (٤/١٢٢) والطبراني (١٧/٢١٣) .
- وأبو عوانة عند الطبرانى (١٧/٢١٣)
- والفضيل بن عياض عند النسائي (٢/١٨٣)
- ومحمد بن فضيل عند ابن الجارود (٧٧) وابن خزيمة (١/٣٠٠)
- وعيسى بن يونس عند النسائي (٢/٢١٤)
- وعبد الله بن ادريس عند الدارقطنى (١/٣٤٨)
- ومحمد بن ربيعة عند ابن الجارود (٧٧)
- وحماد بن سعيد المازنى عند الدارقطنى (١/٣٤٨)
- وأبو اسامة عند الدارقطنى (١/٣٤٨) .

كما تابع الأعمش عبد الرحمن بن حميد الرواسى عن عمارة عند الدارقطنى (١٧/٢١٤)
وله شاهد من حديث أنس (٢/١١٧) ومن حديث جابر (٢/٨٨ ، ١١٧) كلاهما عند البيهقى .

---

(١) راجع حديث (٦٠٨)

(٦١٣) حدثنا أحمد قال فوجدنا فهد بن سليمان قد ثنا قال ثنا أحمد بن عبد الله ابن يونس قال حدثني ملازم بن عَمْرو الحنفي قال حدثني جدي عبد الله بن بدر أن عبد الرحمن ابن علي حدثه [أن أباه علي بن شيبان(١) حدثه] انه وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصلىّ بنا نبيّ الله صلى الله عليه وسلم فلمح بمؤخر عينه الى رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر المسلمين لا صلاة لمن لم يُقم صلبه في الركوع والسجود .

قال أبو جعفر)(٢) فكانت هذه الألفاظ التى روى بها هذا الحديث موافقة للألفاظ التى روى بها شعبة [حديثه عن الأعمش الذى ذكرناه فى الفصل الأول من هذا الباب . فكان الذى يحتمل هذا الحديث هو مثل الذى ذكرنا مما يحتمل حديث شعبة] هذا ووجدنا أهل العلم (١٥٨/أ) يختلفون فيمن خرّ من ركوعه الى سجوده فى صلاته بغير رفع منه ظهره بينهما فطائفة منهم تقول قد أجزأته صلاته مع الاساءة التي كانت منه فيها ومع تضييعه حظ نفسه في طلب استحقاق أعلى المراتب بها وأعلى ما يثاب من يأتي بها ، بخلاف ذلك على إتيانه بها كذلك . وممن قال ذلك منهم أبو حنيفة ومحمد بن الحسن .

---

٦١٣ - رجال الحديث : ثقات .

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١١)

(٢) أحمد بن عبد الله بن يونس ثقة متقن (١٥)

(٣) ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر السحيمي أبو عَمْرو اليمامي الحنفي ، ثقة مفوه ، كان فصيحا ، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي والعجلي والدارقطني ، وكان يحي بن سعيد يختاره على عكرمة بن عمار ويقول هو أثبت حديثا منه . وقال أبو حاتم : صدوق. من الثامنة /ع

تاريخ عثمان الدارمي (٧٤١) التاريخ الكبير (٧٣/٢/٤) العجلي (٤٣٩) الجرح (٤٣٥/٨) الكاشف (١٦٩/٣) الميزان (١٨٠/٤) التهذيب (٣٨٤/١٠) التقريب (٢٩١/٢) .

(٤) عبد الله بن بدر بن عميرة بن الحارث بن شمر الحنفي السحيمي اليمامي كان أحد الأشراف ، ثقة ، وثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات ، من الرابعة /ع

تاريخ عثمان الدارمي (٤٨٧) التاريخ الكبير (٥٠/١/٣) العجلي (٢٥٠) الجرح (١١/٥) - الثقات (١٦/٥) و (٤٧/٧) والكاشف (٦٦/٢) التهذيب (١٠٤/٥) التقريب (٤٠٣/١) .

(٥) عبد الرحمن بن علي بن شيبان بن محرز اليمامي الحنفي ، ثقة وثقه العجلي وأبو العرب التميمي وابن حزم ، وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له في صحيحه . من الثالثه /بخ د ق . ==

---

(١) فى الأصل (علي بن سمعان) تحريف وفى "ب" (علي بن سنان) .

(٢) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

وطائفة منهم تقول لا تجزئه صلاته وعليه أن يعيدها . وممن قال ذلك منهم أبو يوسف.
فنظرنا في ذلك لنقف على الأولى مما قالوه من ذلك وما يوجبه القياس فيه من هذين القولين .
فكانت الاركان التى الصلاة مبنيّة عليها، منها الركوع الذى هو أحد أركانها ومنها السجود الذى
هو أعلى أركانها . ووجدنا كل واحد منهما فيه ذكر ولا قراءة فيه . ثم وجدنا من رفع رأسه
من سجوده في صلاته يرجع الى جلوس ليس من صلب صلاته،أعني بذلك الجلوس الأول منهما
/ ب) لأنه متفق عليه انه كذلك ، وأن/من سها عنه فتركه ساهيا عنه لم تبطل بذلك صلاته . وكان
الجلوس الأخير منها مختلفا فيه . فمن العلماء من يجعله كذلك ومنهم من يجعله بخلاف ذلك
ويجعله من صُلب الصلاة (٥٨ / ب) الذى لا يجزئ إلا به.فاستشهدنا بالجلوس المتفق
عليه وتركنا أن نستشهد بالجلوس المختلف فيه . ولمّا كان الجلوس الذى يخرج من السجود
اليه الذى ذكرنا من سنن الصلاة لا من صلبها كان مثل ذلك القيام الذى يخرج من الركوع
اليه من سنن الصلاة لا من صلبها ، فثبت بذلك قول من قال انه اذا تركه في صلاته لم تفسد به
صلاتُه . واللّه نسئله التوفيق .

== العجلى (٢٩٦) الجرح (٢٦٣/٥) الثقات (١٠٥/٥) الكاشف (١٥٨/٢)
التهذيب (٢٣٣/٦) التقريب (٤٩٢/١)

(٦) على بن شيبان بن محرز بن عمرو بن عبد الله الحنفى اليمامي صحابى مقل ،تفرد عنه ابنه عبد الرحمن /بخ د ق .

الاستيعاب (١٠٨٩/٣) اسد الغابة (٩٠/٤) الاصابة (٥٠٧/٢) الجرح (١٩٠/٦)
الكاشف (٢٤٩/٢) التهذيب (٣٣٢/٧) التقريب (٣٨/٢) .

٦١٣ ـ **الحكم على الحديث** : اسناده صحيح .

٦١٣ ـ تخريج الحديث :

تابع عبد الله بن يونس على روايته عن ملازم بن عمرو : سعيد بن سليمان عند ابن سعد (٥٥١/٥) /وابن أبى شيبة (ولم أجده فى مصنفه) وعنه ابن ماجة (١٥٦/١) قال البوصيرى في زوائده : اسناده صحيح - وابن ابى عاصم (   ) ومن طريقه ابن الأثير فى أسد الغابة (٩٠/٤) / وعبد الصمد وسريج عند أحمد (٢٣/٤) /ومحمد بن المثنى واحمد ابن المقدام عند ابن خزيمة (٣٠٠/١ و ٣٣٣) / ويحي بن معين عند ابن عبد البرّ فى الاستيعاب (١٠٨٩/٣) / ومسدّد عند ابن حبان في صحيحه كما في الموارد ص (١٣٥) .

كلهم عن ملازم بن عمر بهذا الاسناد نحوه . وقد تابع ملازماً على روايته عن عبد الله ابن بدر : أيوب بن عتبة عند ابن سعد (٥٥١/٥) .

(٦٤) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يقضى بين أهل العلم فيما اختلفوا فيه من تزويج العربى الأمة لغيره بإذن مولاها الذى هو عربى أو غير عربى فتلد منه هل يكون ولدها رقيقا لمولاها أم لا ؟

قال أبو جعفر لا نعلم أحداً من أهل العلم الذين تدور الفتيا عليهم فى جميع أمصار الاسلام من الحجاز ومن العراق ومن سواها من أمصار أهل الاسلام يختلفون فى الأمة التي يتزوجها عربى فيولدها ولدا انه يكون مملوكا لمولاها كما هى مملوكة لمولاها غير عبد الرحمن بن عَمْرو الأوزاعى فانه كان يقول لا يملكه مولاها ولكنه يكون حرا ويكون على أبيه قيمته لمولى أمه فنظرنا (١٥٩/أ) فيما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل فى هذا المعنى.

(٦١٤) حدثنا أحمد قال فوجدنا فهد بن سليمان قد ثنا قال ثنا أبو سلمة موسى بن اسماعيل قال ثنا وهيب بن خالد قال ثنا سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى عياش (١) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال اذا أصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كُتب له عشر حسنات وكفّر عنه عشر سيئات وكانت له عِدْل رقبة من ولد اسماعيل وكان فى حِرْزٍ من الشيطان حتى يمسى واذا قالها اذا أمسى فمثل ذلك .

٦١٤ - رجال الحديث : ثقات سوى سهيل فانه صدوق .

(١) فهد بن سليمان وموسى بن اسماعيل المنقرى ثقتان ثبتان (١٠)
(٢) وهيب بن خالد الباهلى ثقة ثبت حجة (٣٢٠)
(٣) سهيل بن أبى صالح صدوق (٢١٣)
(٤) أبو صالح ذكوان السمان ثقة ثبت (١٤٢)
(٥) أبو عياش الزرقى الانصارى ، اسمه زيد بن الصامت وقيل زيد بن النعمان وقيل غير ذلك ، صحابى ، شهد أحدا وما بعدها ، مات بعد الأربعين / دس الاستيعاب (١٧٢٤/٤) ، أسد الغابة (٢٣٥/٦) الاصابة (١٤٢/٤) طبقات خليفة (١٠٠) الاستغناء (٢٥٤/١) الاكمال (٧٠/٦) تصحيفات المحدثين (٨٥٦/٢) التهذيب (١٩٣/١٢) (التقريب (٤٥٨/٢) .

٦١٤ - الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٦١٤ - تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (الادب . ما يقول اذا أصبح ٣١٧/٥) عن موسى بن اسماعيل عن حماد بن سلمة ووهيب بهذا الاسناد نحوه . والبخارى فى التاريخ الكبير (٣٨١/١/٢-٣٨٢) .

---

(١) فى " ب " (ابن عباس) بدل (ابى عياش) .

(٦١٥) حدثنا أحمد قال وثنا محمد بن خزيمة قال ثنا مُعَلّى بن أسد قال ثنا عبد العزيز ابن المختار عن سهيل ثم ذكر باسناده مثلـــه .[1]

(٦١٦) حدثنا أحمد قال وحدثناه نصر بن مرزوق قال ثنا الخصيب بن ناصح قال ثنـــا وهيب بن خالد عن سهيل عن أبيه عن ابن أبي عياش كذا قال عن رسول الله صلى الله عليـــه وسلـــم مثلـه .[2]

---

٦١٥ - رجال الحديث : ثقات سوى سهيل فإنه صدوق .

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤)
(٢) معلى بن أسد العَمّي ،أبو الهيثم البصري ،أخو بهز - ثقة ثبت حافظ حجة . قال أبو حاتم : ما أعلم اني عثرت له على حديث خطأ في حديث واحد ووثقه العجلي ومسلمة بن قاسم ومسعود بن الحكم وذكره ابن حبان في الثقات وقال مات سنة ثماني عشـــرة ومائتين /خ م قد ت س ق - التاريخ الكبير (٤ / ١ / ٣٩٥) العجلي (٤٣٥) الجرح (٨ / ٣٣٤) سير الاعلام (١٠ / ٦٢٦) التذكرة (٢ / ٤٦٢) العبر (١ / ٢٩٦) الكاشف (٣ / ١٤٤) التهذيب (١٠ / ٢٣٦) التقريب (٢ / ٢٦٥) .
(٣) عبد العزيز بن المختار الانصاري ابو اسحاق الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين ثقة وثقه ابن معين والعجلي وابن البرقي والدارقطني ،وقال أبو زرعة والنسائي : لا بأس به.وقال حاتم صالح الحديث مستوي الحديث ثقة . وذكره ابن حبان فـي الثقات وقال : كان يخطئ من السابعة /ع - تاريخ ابن معين (٢ / ٣٦٧) التاريخ الكبير (٣ / ٢ / ٢٤) العجلي (٣٠٦) الجرح (٥ / ٣٩٣) الثقات (٧ / ١١٥) الكاشف (٢ / ١٧٨) التهذيب (٦ / ٣٥٥) التقريـــب (١ / ٥١٢) .
(٤) سهيل هو ابن أبي صالح صدوق (٢١٣) .

٦١٥ - الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٦١٥ - تخريج الحديث : أخرجه الدولابي في الكنى (١ / ٤٦) عن محمد بن اسماعيـــل البخاري عن ابن أبي مريم عن أبي غسان عن زيد بن اسلم عن ابي عياش به نحـــوه . وله شاهد من حديث البراء أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد ص (٥٧٨) .

٦١٦ - رجال الحديـــث : ثقات سوى " نصر وسهيل " فإنهما صدوقان والخصيب صدوق ربما خطأ .

(١) نصر بن مرزوق صدوق (٧)
(٢) الخصيب بن ناصح صدوق ربما أخطأ (١٩٥)
(٣) بقية رجاله ثبات سوى سهيل فإنه صدوق (٦١٤)
(٤) وأبو عياش قيل له " ابن أبي عياش " أو ابن عائش أيضا كما في التهذيب (١٢ / ١٩٣) .

٦١٦ - الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع الخصيب بموسى بن اسماعيل المنقري .

٦١٦ - تخريج الحديث :

تابع الخصيب على روايته عن وهيب بن خالد : موسى بن اسماعيل المنقري عنـــد أبي داود (٥ / ٣١٧) والطحاوي في حديث (٦١٤) كما تابع سهيلا على روايته عن أبيـــه أبو هلال الليثي عند ابي بكر بن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٤) وله شاهد مـــن حديث ابي هريرة أخرجه مالك (١ / ٢٠٩) والبخاري (٨ / ١٠٦) ومسلم (٤ / ٢٠٧١) الا انه لم يقل (من ولد اسماعيل) وهو موضـــع الاستشهـــاد من الحديـــث .

---

(١) في "ب" (يعلى بن اسد) . (٢) في " ب" (ابن ابي عباس) .

(٦١٧) حدثنا أحمد قال وثناه أحمد بن شعيب قال أخبرني ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال ثنا الحسن بن موسى قال ثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح (٥٩/ب) عن أبيه عن أبي عياش الزرقي قال أبو عبد الرحمن وهو زيد بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله . وزاد فرأى رجل (٧٧/أ) رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يعني في منامه فقال يارسول الله ان أبا عياش يروي عنك كذا وكذا فقال صدق أبو عياش .

---

٦١٧ - رجال الحديث : ثقات سوى سهيل فانه صدوق .

(١) أحمد بن شعيب النسائي ثقة ثبت امام (٢٣) .

(٢) ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق السعدي ، أبو اسحاق الجُوزجاني ، ثقة حافظ أحد أئمة الجرح والتعديل ، وثقه النسائي وكان أحمد يكاتبه ويكرمه اكراما شديدا ، وقال الدارقطني : كان من الحفاظ الثقات المصنفين وفيه انحراف عن علي . وله كتاب في الضعفاء ، مات سنة تسع وخمسين ومائتين /د ت س - الجرح (١٤٨/٢) الأنساب (٤٠٠/٣) التذكرة (٥٤٩/٢) الميزان (٧٥/١) العبر (٣٧٢/١) الكاشف (٥١/١) التهذيب (١٨١/١) التقريب (٤٦/١) .

(٣) الحسن بن موسى الأشيب ، أبو علي البغدادي ، الامام الحافظ كبير الشأن ، ثقة ثبت ، قال أحمد هو من متثبتي أهل بغداد ، ووثقه ابن معين وابن المديني وابن سعد ، وقال أبو حاتم وصالح جزرة وابن خراش : صدوق - مات بالري سنة تسع ومائتين /ع

ابن سعد (٣٣٨/٧) تاريخ الدارمي (٢٧٣) التاريخ الكبير (٣٠٦/٢/١) الجرح (٣٧/٣) تاريخ بغداد (٤٢٦/٧) سير الاعلام (٥٥٩/٩) التذكرة (٣٦٩/١) الميزان (٥٢٤/١) العبر (٢٨٠/١) التهذيب (٣٢٣/٢) التقريب (١٧١/١) .

(٤) حماد بن سلمة ثقة (١٩)

(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٦١٤) - وأبو عبد الرحمن هو النسائي .

٦١٧ - الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٦١٧ - تخريج الحديث :

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص (١٤٩) بهذا الاسناد مثله . وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٤/١٠) وعنه ابن ماجة (الدعاء ٣٤٩/٢) - وأحمد (٦٠/٤) كلاهما عن الحسن بن موسى به مثله .

وتابع الحسن بن موسى على روايته عن حماد بن سلمة : موسى بن اسماعيل عند أبي داود (٣١٧/٥) والبخاري في تاريخه (٣٨١/٣ - ٣٨٢) والحجاج بن منهال عند الطبراني في الكبير (٢١٧/٥) .

وتابع حمادا على روايته عن سهيل الأعمشُ عند البخاري في تاريخه (٣٨٢/١/٢) كما تابع أبا صالح على روايته عن أبي عياش ، زيدُ بن اسلم أيضا عنده .

(٦١٨) حدثنا أحمد قال ثنا نصر بن مرزوق قال ثنا الخصيب بن ناصح قال حدثنا وهيب عن داود بن أبي هند عن عامر الشعبي عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، عشر مرات كتب الله له بقدر عشر محررين من ولد اسماعيل صلى الله عليه وسلم أو قال عِدْل محرر.

---

٦١٨ - رجال الحديث : ثقات سوى نصر فانه صدوق والخصيب صدوق ربما أخطأ.

(١) نصر بن مرزوق صدوق (٧٧)

(٢) الخصيب بن ناصح صدوق ربما اخطأ (١٩٥)

(٣) وهيب بن خالد ثقة ثبت حجة (٣٢٠)

(٤) داود بن ابي هند واسمه دينار القشيري، أبو بكر البصري ثقة متقن عابد، قال أحمد بن حنبل : ثقة ثقة، وسئل عنه مرة فقال : مثل داود يسئل عنه؟ ووثقه ابن معين والعجلي وابو حاتم والنسائي ويعقوب بن شيبة وابن سعد وابن خراش. قال ابن حجر: كان يهم بآخره. مات سنة أربعين ومائة راجعا من الحج وكان رأسا في العلم والعمل /خت م عم. تاريخ ابن معين (٢/١٥٤) تاريخ عثمان الدارمي (٢٩٨) و (٣١١) التاريخ الكبير (٢/١/٢٣١) العجلي (١٤٨)، الجرح (٣/١/٤١١) الثقات (٦/٢٧٨) سير الاعلام (٦/٣٧٦) التذكرة (١/١٤٦) العبر (١/١٤٦) التهذيب (٣/٢٠٤) التقريب (١/٢٣٥)، الشذرات (١/٢٨٠).

(٥) عامر الشعبي ثقة ثبت امام حجة (٢٥٧)

(٦) عبد الرحمن بن أبي ليلى يسار الانصاري المدني ثم الكوفي، الامام الفقيه قال ابن سيرين. جلست اليه واصحابه يعظمونه كأنه أمير وثقه ابن معين والعجلي، انكروا سماعه من عمر وعثمان وسمع من علي، خرج مع ابن الاشعث وغرق ليلة جُجيل سنة اثنتين وثمانين /ع

ابن سعد (٦/١٠٩) تاريخ ابن معين (٢/٣٥٦) التاريخ الكبير (٣/١/٣٦٨) العجلي (٣٩٨) الجرح (٥/٣٠١) المراسيل (١٠٨) الثقات (٥/١٠٠) التذكرة (١/٥٨) الميزان (٢/٥٨٤) العبر (١/٧١) التهذيب (٦/٢٦٠) التقريب (١/٤٩٦).

٦١٨ - الحكم على الحديث : اسناده حسن لأجل الخصيب إلا أنه تُوبع بموسى بن اسماعيل المنقري، فيرتقي إلى درجة الصحيح لغيره.

٦١٨ - تخريج الحديث :

تابع الخصيب بن ناصح على روايته عن وهيب، موسى بن اسماعيل المنقري عند البخاري (٨/١٠٧) تعليقا. /كما تابع وهيباً على روايته عن داود بن ابي هند : يزيدُ بن هارون عند احمد (٥/٤١٨) والذهبي في تذكرة الحفاظ (١/٣١٨-٣١٩). /كما تابع داود ابن ابي هند على روايته عن عامر الشعبي : عبد الله بن أبي السَّفَر عند البخاري (٨/١٠٦) ومسلم (٤/٢٠٧٢) /ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عند الترمذي في الدعوات (١١٧) كذا في تحفة الاشراف (٣/٩٤) ولم أجده في سننه /ومحمد أو أخوه عيسى ابنا عبد الرحمن بن ابي ليلى عند البغوي (٥/٥٧). / كما تابع الشعبي على روايته عن ابن ابي ليلى : عمرو بن ميمون عند أحمد (٥/٤٢٢) والبخاري (٨/١٠٧) ومسلم (٤/٢٠٧٢) الا ان بعض الرواة أوقفه على عمرو بن ميمون. كما تابع عبدَ الرحمن بن أبي ليلى على روايته عن أبي أيوب : عبدُ الله بن يعيش عند احمد (٥/٤٢٥) وابن حبان كما في الموارد (٥٨١-٥٨٢). /وأبو محمد الحضرمي عند احمد (٥/٤١٤-٤١٥) وأبو رهم السمعي أيضا عنده (٥/٤٢٠) /والقاسم مولى عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عند النسائي في عمل اليوم والليلة (١٤٨).

(٦١٩) حدثنا أحمد قال وثنا ابراهيم بن ابى داود قال ثنا سعيد بن سليمان الواسطى قال ثنا موسى بن خلف العَمّى قال ثنا يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن أجلس مع قوم يذكرون الله عزوجل من صلاة الفجر الى أن تطلع الشمس أحب الى مما طلعت عليه الشمس . ولان أجلس مع قوم يذكرون الله عزوجل من صلاة العصر الى المغرب أحب الى من أن (١٦٠/أ) أعتق ثمانية كلهم من ولد اسماعيل صلى الله عليه وسلم .

---

٦١٩ — رجال الحديث : ثقات سوى موسى العَمّى فإنه صدوق له أوهام ويزيد الرقاشى منكر الحديث .

(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨)

(٢) سعيد بن سليمان الواسطى ثقة ثبت (٢٤٩)

(٣) موسى بن خلف العمّى أبو خلف البصرى العابد ، صدوق له اوهام . أثنى عليه عفان وأحمد ثناءً حسناً وقالا كان يُعدّ من الابدال وقال ابن معين وابو داود ليس به بأس ، زاد ابو داود ليس بذاك القوى — وقال ابو حاتم : صالح الحديث ، وقال ابن حبان أكثر من المناكير ، وقال الدارقطنى ليس بالقوى يعتبر به . ووثقه يعقوب بن شيبة والعجلى . من السابعة/خت د س .

التاريخ الكبير (٤/١/٢٨٢) العجلى (٤٤٤) الجرح (٨/١٤٠) الميزان (٤/٢٠٣) الكاشف (٣/١٦١) التهذيب (١٠/٣٤١) التقريب (٢/٢٨٢) .

(٤) يزيد بن أبان الرقاشى ابو عمرو البصرى ، القاصّ الزاهد . منكر الحديث ضعفه شعبة واحمد وابن معين . وقال ابو حاتم : كان واعظا بكاءً كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر ، وفي حديثه ضعف . وقال الساجى : كان يهم ولا يحفظ . وقال ابن عدى : له احاديث صالحة عن أنس وغيره وأرجو انه لا بأس به لرواية الثقات عنه . وذكره البخارى في الاوسط في فصل من مات في عشر ومائة الى عشرين ومائة/بخ ت ق .

تاريخ ابن معين (٢/٦٦٧) التاريخ الكبير (٤/٢/٣٢٠) العقيلي (٤/٣٧٣) الجرح (٩/٢٥١) المجروحين (٣/٩٨) الكامل (٧/٢٧١٢) الميزان (٤/٤١٨) الكاشف (٣/٢٤٠) التهذيب (١١/٣٠٩) التقريب (٢/٣٦١) .

٦١٩ — الحكم على الحديث : اسناده حسن لغيره فقد توبع يزيد الرقاشى بقتادة في الحديث الآتى .

٦١٩ - تخريج الحديث : أخرجه الطيالسى (٢٨١) وابو يعلى (٧/٢٩ و ١٥٤) وابن السنّى في عمل اليوم والليلة : استحباب الذكر بعد العصر ص (٢٤٩) والبيهقى (٨/٣٨ و ٧٩) كلهم من طريق يزيد بن أبان الرقاشى بهذا الاسناد نحوه . الا أن الطيالسى وأبا يعلى والبيهقى زادوا في روايتهم : (دية كل رجل منهم اثنا عشر الفا) . وذكره الحافظ في المطالب العالية (٣/٤ ٢٤-٢٥) وعزاه للطيالسى واحمد بن منيع وأبى يعلى - كما عزاه البوصيرى لهؤلاء وقال : مدار هذه الطرق كلها اما على مجهول او على يزيد الرقاشى وهو ضعيف .

(٦٢٠) حدثنا أحمد قال وثنا ابن أبى داود قال ثنا سعيد بن سليمان عن موسى ابن خلف عن قتادة عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه .

(٦٢١) حدثنا احمد قال ثنا احمد بن أبى عمران قال ثنا اسحاق بن أبى اسرائيل قال ثنا النضر بن شميل عن شعبة عن قتادة قال سمعت أبا الجَعْد(١) يحدث عن أبى

---

٦٢٠ - رجال الحديث : ثقات سوى موسى بن خلف فإنه لا بأس به .

(١) إبراهيم بن ابى داود ثقة ثبت (١٨)

(٢) سعيد بن سليمان الواسطى ثقة ثبت (٢٤٩)

(٣) موسى بن خلف العمّى ليس به بأس (٦١٩)

(٤) قتادة ثقة ثبت (٤)

٦٢٠ - الحكم على الحديث : اسناده حسن

٦٢٠ - تخريج الحديث :

أخرجه ابو داود (العلم ، القصص ٤/ ٧٣-٧٤) والبيهقى (٨/ ٧٩) كلاهما من طريق موسى بن خلف العمى بهذا الاسناد نحوه ، باختلاف يسير فى اللفظ .

وقد تابع قتادة على روايته عن أنس: ثابتٌ عند أبى يعلى (٦/ ١١٩) ٠/ وسليمان التيمى عند أبى نعيم فى الحلية (٣/ ٣٥) وقال غريب من حديث سليمان .

و ذكره الهيثمى فى الزوائد (١٠/ ١٠٥) وقال رواه ابو داود باختصار ، ورواه أبو يعلى ، وفيه "محتسب أبو عائذ" وثقه ابن حبان وضعّفه غيره وبقية رجاله ثقات. كما نقله المنذرى فى الترغيب (١/ ٢٩٥) والخطيب التبريزى فى مشكاة المصابيح حديث رقم (٩٧٠) وعزاه المنذرى لأبى داود وأبى يعلى . وقال : رواه أيضا ابن أبى الدنيا بالشطر الأول .

٦٢١ - رجال الحديث : ثقات

(١) أحمد بن أبى عمران . ثقة (٣)

(٢) اسحاق بن ابى اسرائيل واسمه ابراهيم بن كامَجْرا . أبو يعقوب المروزى ، ثقة ثبت امام حافظ . محدث بغداد وثقه أحمد وابن معين ويعقوب بن شيبة وصالح جزرة والساجى والبغوى والدارقطنى وغيرهم - مات سنة خمس وأربعين ومائتين وله خمس وتسعون سنة / بخ د س . تاريخ الدارمى (٢٩٣) التاريخ الكبير (١/ ١/ ٣٨٠) الجرح (٢/ ٢١٠) سير الاعلام (١١/ ٤٧٦) التذكرة (٢/ ٤٨٤) تاريخ بغداد (٦/ ٣٥٩) الميزان (١/ ١٨٢) العبر (١/ ٣٤٩) التهذيب (١/ ٢٢٣) التقريب (١/ ٥٥)

(٣) النضر بن شُمَيل بن خرشة بن زيد ، أبو الحسن النحوى البصرى الحافظ ثقة ثبت - كان اماما فى العربية والحديث . وكان اروى الناس عن شعبة . وهو أول من أظهر السنة بمرو وخراسان .
قال أبو حاتم ثقة صاحب سنة . ووثقه ابن المبارك وابن المديني وابن معين والنسائى . مات فى آخر يوم من سنة ثلاث ومائتين ودفن فى أول يوم من سنة أربع وله اثنتان وثمانون /ع.
= =

---

(١) كذا فى الاصل والصواب (سالم بن أبى الجعد رافع الاشجعى الكوفى) فانه يروى عن أبى امامة وعنه قتادة . التهذيب (٣/ ٤٣٢) .

امامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة الصبح ثم قعد يذكر الله عزوجل حتى تطلع الشمس كان له كمن أعتق أربعة من ولد اسماعيل صلى الله عليه وسلم .

(٦٢٢) حدثنا احمد قال ثنا فهد قال ثنا موسى بن اسماعيل قال ثنا شعيث(1) بن عبد الله بن ثعلبة قال حدثني أبي عن جدي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم

= ابن سعد (٣٧٣/٧) تاريخ الدارمي (٨٢٧) التاريخ الكبير (٩٠/٢/٤) الجرح (٤٧٧/٨) التذكرة (٣١٤/١) العبر (٢٦٨/١) الكاشف (١٧٩/٣) التهذيب (٤٣٧/١٠) التقريب (٣٠١/٢) .

(٤) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)

(٥) قتادة ثقة ثبت (٤) .

(٦) سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الاشجعي الكوفي ثقة كثير الارسال . وثقه ابن معين وابو زرعة والنسائي وابن سعد والعجلي ، وقال ابراهيم الحربي : مجمع على ثقته . — وسالم عن عمر وعثمان وعلي وعائشة وابن مسعود وعمرو بن عنبسه وأبي الدرداء وثوبان مرسل — توفى سنة مائة وقبل قبلها بعام أو عامين /ع .
تاريخ ابن معين (١٨٦/٢) التاريخ الكبير (١٠٧/٢/٢) العجلي (١٧٣) الجرح (١٨١/٤) الثقات (٣٠٥/٤) العبر (٩٠/١) الميزان (١٠٩/٢) التهذيب (٤٣٢/٣) التقريب (٢٧٩/١) مراتب الموصوفين بالتدليس (٦٣) الشذرات (١١٨/١) المراسيل للرازي ص(٧٠) .

٦٢١ — تخريج الحديث : اسناده صحيح .

٦٢١ — تخريج الحديث :

قد تابع اسحاق بن أبي اسرائيل على روايته عن النضر ، محمود بن غيلان عند الطبراني في الكبير (٣١٢/٨) .

كما تابع النضر على روايته عن شعبة ، محمد بن جعفر عند احمد (٢٦١/٦) وتابع قتادة على روايته عن أبي الجعد ، أبو التياح أيضا عند احمد (٢٦١/٥) وتابع أبا الجعد على روايته عن ابي امامة أبو طالب الضبعي ايضا عنده (٢٥٤/٥ و ٢٥٥) .

وذكره الهيثمي في الزوائد (١٠٤/١٠) وقال رواه احمد والطبراني بأسانيد حسنة . والمنذري في الترغيب (٢٩٦/١) وقال رواه احمد بإسناد حسن .

قال ابن أبي حاتم في المراسيل (٧٠) سمعت أبي يقول : سالم بن أبي الجعد أدرك ابا أمامة ولم يدرك عمرو بن عنبسة . وحدث هذا الحديث في العتق عن رجل عن عمرو بن عنبسة . اهـ فعلى قول أبي حاتم يكون اسناد هذا الحديث متصلا .

وله شاهد من حديث ابن عباس بهذا المعنى أخرجه البزار كما في كشف الاستار (١٧/٤) والطبراني (   ) قال الهيثمي في الزوائد (١٠٦/١٠) : وفي اسنادهما محمد بن ابي حميد وهو ضعيف .

٦٢٢ — رجال الحديث : ثقات سوى شعيث فانه مقبول .

(١) فهد بن سليمان وموسى بن اسماعيل المنقري ثقتان ثبتان (١٠)

(٢) شعيث بن عبد الله بن زُبيب بن ثعلبة العنبري التميمي مقبول الرواية . روى عن أبيه وعنه موسى بن اسماعيل المنقري وابنه عمار بن شعيث . وذكره ابن حبان في الثقات — وقال ابن عدي في الكامل : ولعل حديثه لا يبلغ أكثر من خمسة ==

---

(١) في الأصل (شعيب بن عبد الله بن ثعلبة) تصحيف وكذا في "ب" .

يقول من كان عليه تحرير رقبة من ولد (٢) اسماعيل فَلْيُعْتِقْ نَسَمَةً من بلعنبر .

(٦٢٣) حدثنا احمد قال ثنا ابن أبى داود ثنا مسدّد قال ثنا يحى عن شعبة عن عُبيد بن حسن عن ابن معقل قال كان على عائشة محرر من بنى اسماعيل ، فقدم على النبى

== وهو شيخ أعرابى ، وارجو أن فى مقدار ما يرويه يصدق فيه . وقال الذهبى : وثق . وقال الحافظ: مقبول ـ من السادسة/د .
التاريخ الكبير (٢/٢/٢٦٣) الجرح (٤/٣٨٥) الثقات (٦/٤٥٣) الكامل (٤/١٣٦٠) الكاشف (٢/١٣) التهذيب (٤/ ٣٥٩) التقريب (١/٣٥٣) معجم البلدان (٤/٤٢) : "طنب" .

(٤) عبد الله (وقال الحافظ عبيد الله) بن زُبيب بن ثعلبة التميمى العنبرى . روى عن أبيه وعنه ابنه شعيث . ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين /د
التاريخ الكبير (٣/١/٩٥) الجرح (٥/٦٢) الثقات (٥/٢٠) التهذيب (٧/١١) التقريب (١/٥٣٣) .

(٥) زُبيب بن ثعلبة بن عمرو بن سواد بن أبى عمرة بن عدى التميمى العنبرى ، له صحبة . روى عنه ابنه وابن ابنه شعيث وكان من جطة الغلمة الذين أعتقتهم عائشة كما فى أسد الغابة/د
الاستيعاب (٢/٥٦٢) اسد الغابة (٢/٢٤٨) الاصابة (١/٥٤٤) التاريخ الكبير (٢/١/٤٤٧) الجرح (٣/٦٢١) التهذيب (٣/٣١٠) التقريب (١/٢٥٧) .

٦٢٢ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن بشواهده الآتية .

٦٢٢ ــ تخريج الحديث :
أخرجه الطبرانى في الكبير (٥/٢٦٧) وابن عدى فى الكامل (٤/١٣٦٠) كلاهما من طريق موسى بن اسماعيل بهذا الاسناد مثله . وذكره الهيثمى فى الزوائد (١٠/٤٧) وقال رواه الطبرانى وفيه عبد الله بن زبيب ، وبقية رجاله ثقات .

وهذا الحديث أورده البخارى في التاريخ الكبير (٢/١/٤٤٧) وابن ابى حاتم في الجرح (٤/٣٨٥) .

٦٢٣ ــ رجال الحديث : ثقات .
(١) ابن ابى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨)
(٢) مسدّد ثقة ثبت حجة (٣٩)
(٣) يحى بن سعيد القطان ثقة ثبت حجة (١١٩)
(٤) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)
(٥) عبيد بن الحسن المزنى ويقال الثعلبى ، أبو الحسن الكوفى ، ثقة حجة ، وثقه ابن معين وابو زرعة والنسائى . وقال ابو حاتم : ثقة صدوق ، وقال ابن عبد البرّ: اجمعوا على انه ثقة حجة ـ من الخامسة/م د ق .
التاريخ الكبير (٣/١/٤٤٦) الجرح (٥/٤٠٥) الكاشف (٢/٢٠٧) التهذيب (٧/٦٢) التقريب (١/٥٤٢) .
(٦) ابن مَعْقل هو عبد الرحمن بن معقل بن مقرن المزنى ابو عاصم الكوفى (روى عنه عبيد بن الحسن المزنى .) ثقة وثقه أبو زرعة من الثالثة /د ==

---

(٢) فى نسخة (بنى) كما فى هامش الاصل وكذا فى "ب" .

صلى الله عليه وسلم سَبْىٌ من خولان فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تُعْتِقِى من هؤلاء (١٦٠/ب) وأعتقى من سَبْى بلعنبر وبنى لحيان .

(٦٢٤) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا وهب وأبو داود قالا ثنا شعبة عن عبيد أبى الحسن عن ابن معقل هكذا فى حديث وهب وفى حديث أبى داود قال سمعت عبد الله بن معقل ثم ذكر مثلـــه .

== التاريخ الكبير (٣٤٩/١/٣) الجرح (٢٨٤/٥) الكاشف (١٦٤/٢) التهذيب (٢٧٣/٦) التقريب (٤٩٨/١) .

٦٢٣ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٢٣ - تخريج الحديـــث :

تابع شعبةَ على روايته عن عبيد : مسعرٌ عند احمد (٢٦٣/٦) والبزار كما فى كشف الأستار (٣١٣/٣) والبيهقى (٧٥/٩) وقال البزار والبيهقى : تابعه شعبة عن عبيد .. وذكره الهيثمى فى الزوائد (٤٦/١٠) وقال رواه احمد والبزار ورجال أحمد رجـال الصحيح . — وله شاهد من حديث ذؤيب بن شعثم عن عائشة ذكره ابن أبى حاتـم في الجرح (٣٣١/٦) .

٦٢٤ — رجال الحديث : ثقـات .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣)
(٣) ابو داود الطيالسى ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)
(٤) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)
(٥) عبيد أبو الحسن المزنى ثقة حجة - وابن معقل هو عبد الرحمن ثقة (٦٢٣)
(٦) عبد الله بن مَعْقل بن مقرن المدنى ، ابو الوليد الكوفى ، تابعى ثقة من خيـار التابعين ، وثقه ابن سعد والعجلى وذكره ابن حبان وقال مات سنة ثمان وثمانين /ع

تنبيـــه : المعروف عن عبيد بن الحسن أبى الحسن المزنى انه يروى عن عبد الرحمن بـــن معقل ، وكذا فى التهذيب ، ولا مانع أن يروى عن الأخوين .
تاريخ ابن معين (٣٣٢/٢) التاريخ الكبير (١٩٥/١/٣) العجلى (٢٨٠) الجرح (١٦٩/٥) الثقات (٣٥/٥) الكاشف (١١٩/٢) التهذيب (٤٠/٦) التقريب (٤٥٣/١)

٦٢٤ - الحكم على الحديـث : اسناده صحيح .

٦٢٤ - تخريج الحديـــث :

لم أجده فى مسند الطيالسى . وأخرجه الحاكم (٢١٦/٢) من طريق ابراهيـــم ابن مرزوق بهذا الاسناد مثله . وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

تابع شعبةَ ، مسعرٌ عن عبيد بن الحسن عند ابن ابى شيبة (أ/٤٨/٤) ط : باكستان . والحاكم (٢١٦/٢) .

(٦٢٥) حدثنا احمد قال ثنا ابن ابى داود قال ثنا أحمد بن عبيدالله الغُدانى قال ثنا سلمة بن علقمة قال ثنا داود عن الشعبى عن أبى هريرةرضى الله عنه قال ثلاثة سمعتهن (١) من النبى صلى الله عليه وسلم لا أزال أُحبّ بنى تميم منذ سمعتهن . قدم نعم لبنى سَعْد فقال هؤلاء نعم قومى . قال وكان على عائشة محررٌ من ولد اسماعيل فقدم سَبْىٌ بلعنبر (٢) فقال إن سركِ أن تُعْتِقِى من وَلَد اسماعيل فأعتقى من هؤلاء . وقال الثالثة هم أشدّ الناس (٧٧/ ب) فى/الملاحم .

---

٦٢٥ ـ رجال الحديث : ثقات سوى أحمد الغدانى وسلمة بن علقمة فهما صدوقان، والآخر له أوهام .

(١) ابن ابى داود هو ابراهيم : ثقة ثبت (١٨)

(٢) احمد بن عبيد الله ويقال عبدالله بن سهيل بن صخر الغُدانى ،أبوعبدالله البصرى ، روى عنه البخارى وابو داود وأبو زرعة وابو حاتم وقال صدوق . مات سنة اربع وعشرين ومائتين /خ د ـ الجرح (٢/ ٥٨) الكاشف (١/ ٢٣) التهذيب (١/ ٥٩) التقريب (١/ ٢١) .

(٣) سلمة بن علقمة المازنى ،أبو محمد البصرى ،صدوق له أوهام ،وثقه ابن معين وضعّفه أحمد وقال : حدّث عن داود بن أبى هند أحاديث مناكير. وكذا قال العقيلى وزاد : ومالا يتابع عليه من حديثه كثير .وقال أبو زرعة : لا بأس به ، يحدث عن داود أحاديث حسانا ، وقال أبو حاتم صالح الحديث. وقال ابن أبى خيثمة : كان عالما بحديث داود بن أبى هند حافظا له وكان يقال فى حفظه شيء ـ من الثامنة /م ت س ق .
تاريخ ابن معين (٢/ ٥٦٥) التاريخ الكبير (٤/ ١/ ٣٨٨) والعقيلى (٤/ ٢١٣) الجرح (٨/ ٢٦٧) الكامل (٦/ ٢٣١٨) الميزان (٤/ ١٠٩) الكاشف (٣/ ٢٧١) التهذيب (١٠/ ١٤٤) التقريب (٢/ ٢٤٨) .

(٤) داود بن ابى هند ثقة متقن (٦١٨)

(٥) الشعبى (عامر بن شراحيل) ثقة ثبت امام حجة (٢٥٧)

٦٢٥ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره ،فقد اخرجه مسلم من طريق سلمة بن علقمة وعلى انه توبع بعدد من الثقات .

٦٢٥ ـ تخريج الحديث :
أخرجه مسلم (فضائل الصحابة ٤/ ١٩٥٧) والعقيلى في الضعفاء ٤/ ٢١٣) والحاكم (٤/ ٨٤) والبيهقى (٩/ ٧٥) . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وليس كما قال فقد أخرجه مسلم .
كلهم من طريق سلمة بن علقمة بهذا الاسناد نحوه .
وقد تابع الشعبى على روايته عن أبى هريرة : ابو زرعة بن عمرو البَجلى ومن طريقه أخرجه احمد كما فى الفتح الربانى (٢٣/ ٢٣٧) والبخارى (العتق من ملك من العرب رقيقا ٣/ ١٩٤) واعاده عقب المغازى في باب وفد بنى تميم (٥/ ١٢١) ومسلم (فضائل الصحابة ٤/ ١٩٥٧) وابو يعلى (١٠/ ٤٩٣١) والعقيلى (٤/ ٢١٣) .
وله شاهد من حديث أبى امامة أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨/ ١٥٧) وعنه الهيثمى في مجمع الزوائد (١٠/ ٤٧) /ومن حديث عكرمة بن خالد رفعه أخرجه احمد في مسنده (٤/ ١٦٨) وقال الهيثمى في الزوائد (١٠/ ٤٨) رجال احمد رجال الصحيح .

---

(١) فى "ب" (مسلم بن علقمة) . (٢) فى "ب" (بسبى من بلعنبر) .

(٦٢٦) حدثنا أحمد قال ثنا ابن أبي داود قال ثنا أصبغ بن الفرج قال حدثنا على ابن عابس عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله قال كان على عائشة محررٌ من ولد اسماعيل [فقدم سَبْيٌ بلعنبر فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تعتق منهم، وقال من كانت عليه رقبة من ولد اسماعيل] صلى الله عليه وسلم فلا يُعتق من حمير أحدا . قال أصبغ قال على بن عابس قلت لابن أبي خالد(1) ما شأن حمير ؟ قال هو أكبر من اسماعيل (١٦١/أ) صلى الله عليه وسلم . (٢)

قال أبو جعفر ففيما روينا من هذه الآثار تثبيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوع الملك على العرب كما يقع على من سواهم ممن ليس من العرب . وفي ذلك ما قد دلّ على صحة أقوال الجماعة فيما ذكرنا . وعلى فساد ما قاله الأوزاعي فيه . والقياس أيضاً يوجب ذلك لأنه لا يخلو ولد العربي من الأمة لغيره أن يكون مملوكا لمولاها كما يملك ولد غير العربي أو لا يكون مملوكا له لعربيته فيكون كسائر الأحرار سواه ويستحيل مع ذلك أن يجب له قيمة مالا يملك على أحد . وفي ايجابه له القيمة على أبيه ما قد دلّ على وقوع ملكه عليه . وفي وقوع ملكه عليه ما قد دلّ ان ملكه لا يزول عنه الا بما تزول به الأملاك عمن سواه من المملوكين ، والله نسئله التوفيق .

---

٦٢٦ - رجال الحديث : ثقات سوى "على بن عابس" فإنه ضعيف .

(١) ابن أبي داود هو ابراهيم ثقة ثبت (٨١) .
(٢) أصبغ بن الفرج ثقة فقيه (٤٦٨)
(٣) على بن عابس الأسدي الأزرق الكوفي ، الملائي ، ضعيف ضعفه ابن معين والجوزجاني والنسائي والازدي وابن حبان وقال ابن عدي : وهو مع ضعفه يكتب حديثه . وقال الدارقطني يعتبر به . من التاسعة /ت

تاريخ ابن معين (٤٢١/٢) التاريخ الكبير (٢٩/٢/٣) الجرح (١٩٧/٦) الكامل (١٨٣٤/٥) المجروحين (١٠٤/٢) الميزان (١٣٤/٣) الكاشف (٢٥١/٢) التهذيب (٣٤٣/٧) التقريب (٣٩/٢) .
(٤) اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي /وقيس بن أبي حازم ثقتان ثبتان حجتان (٢٧٧)

٦٢٦ ــ الحكم على الحديث : اسناده ضعيف لضعف على بن عابس ويرتقي الى درجة الحسن لغيره بشاهده الصحيح من حديث ابن عمر .

٦٢٦ - تخريج الحديث :

أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣١٢/٣) والطبراني في الكبير (٢٢٨/١٠) كلاهما من طريق أصبغ بن الفرج بهذا الاسناد مثله .

تابعه على روايته عن على بن عابس : عبد الله بن وهب عند ابن أبي حاتم في العلل (٤٤٢/١) قال أبو حاتم : هذا خطأ ليس فيه ابن مسعود انما هو مرسل . وقال البزار : لا نعلمه يروى عن عبد الله الا من هذا الوجه ، ولا نعلم رواه عن اسماعيل الا على بن عابس ـ وذكره ابن عدي في الكامل (١٨٣٤/٥) في ترجمة "على بن عابس" والهيثمي في الزوائد (٤٦/١٠-٤٧) وقال رواه الطبراني والبزار باختصار وفيهما (على بن عابس) وهو ضعيف . اهـ

وله شاهد ثابت صحيح من حديث ابن عمر أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣١٢/٣) وذكر عنه الهيثمي في الزوائد (٤٧/١٠) وقال : شيخ البزار ثقة . وبقية رجاله رجال الصحيح . اهـ .

---

(1) هو اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي . (2) في "ب" ذكر بعده الحديث الآتي (٦٢٧) قبل كلام الطحاوي وهو الأنسب .

(٦٢٧) حدثنا أحمد قال ثنا ابو امية قال ثنا عمرو بن عثمان الرقي قال ثنا عبيد الله ابن عمرو عن (زيد)[1] بن أبي أُنيسة عن جنادة بن أبي خالد عن (أبي شيبة المهري)[2] قال قلنا لعمرو بن عَبَسة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ليس فيه وهم ولا نسيان . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم في سبيل الله فأخطأ (١٦١/ب) أو أصاب كان كعتق رقبة[3] من ولد اسماعيل صلى الله عليه وسلم ، والله نسئله التوفيق .

---

٦٢٧ - رجال الحديث : ثقات سوى عمرو بن عثمان الرقي فإنه لين الحديث .

(١) أبو امية ثقة (٧١)

(٢) عمرو بن عثمان بن سيّار الكِلابي أبو عمر الرقّي ، تركه النسائي وليّنه العقيلي وقال أبو حاتم : يتكلمون فيه ، كان شيخا أعمى بالرقة يحدث الناس من حفظه بأحاديث منكرة . وقال ابن عدي : روى عنه ثقات وهو ممن يكتب حديثه . مات سنة سبع عشرة ومائتين /ق -

التاريخ الكبير (٣٥٤/٢/٣) العقيلي (٢٨٨/٣) الجرح (٢٤٩/٦) الكامل (١٧٩٠/٥) الميزان (٢٨٠/٣) الكاشف (٢٩٠/٢) التهذيب (٧٦/٨) التقريب (٧٤/٢) .

(٣) عبيد الله بن عمرو الرقي وزيد بن أبي أنيسة ثقتان ثبتان (٢٢٠)

(٤) جُنادة بن أبي خالد الدمشقي ، قال ابو حاتم روى عن أبي شيبة المهري ومكحول ، روى عنه زيد بن أبي أنيسة - اهـ وذكره ابن حبان في الثقات وقال شاميّ ثقة . وقال الحافظ في اللسان لا يُعرف .
الجرح (٥١٥/٢) الثقات (١٥٠/٦) الميزان (٤٢٤/١) اللسان (١٣٩/٢) .

(٥) أبو شيبة المهري : قال أبو حاتم : روى عن ثوبان وعمرو بن عَبَسة ، روى عنه بلج وجنادة بن أبي خالد ، وسئل أبو زرعة عنه فقال . هو من التابعين ولا يُعرف اسمه .

الجرح (٣٩٠/٩) الكنى لأبي احمد الحاكم (٢١٨/١/ب) الاستغناء (١٥٩١/٣) تعجيل المنفعة ص (٣٢٥) الثقات (٥٨٩/٥) .

(٦) عمرو بن عَبَسة بن عامر بن خالد السلمي ، أبو نجيح ، صحابي مشهور ، أسلم قديما وهاجر بعد أُحد ، ثم نزل الشام وكان أخا أبي ذرّ لامه ، قال ابن حجر : كانت وفاته في أواخر خلافة عثمان فيما أظن فإني ما وجدت له ذكرا في الفتنة ولا في خلافة معاوية م ع .
الاستيعاب (١١٩٢/٣) اسد الغابة (٢٥١/٤) الاصابة (٥/٣) الجرح (٢٤١/٦) الكاشف (٢٨٩/٢) التهذيب (٦٩/٨) التقريب (٧٤/٢) .

٦٢٧ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف ويرتقي الى درجة الحسن لغيره بمتابعاته وشواهده .

---

(١) في الاصل (يزيد بن أبي انيسة) تحريف

(٢) في الأصل غير واضح

(٣) في نسخة (نسمة) كما في هامش الأصل .

....

٦٢٧ ـ تخريـــج الحديـــث :

لم أجد من أخرجه بلفظ (كان كمعتق رقبة من ولد اسماعيل) وهو موضع الشاهد من الحديث ـ الا الإمام أحمد (٤/١١٣، ٣٨٦) من طريق شرحبيل بن السمط عن عمرو ابن عبسة مرفوعاً .

وقد تابع أبا شيبة المهرى على روايته عن عمرو بن عَبَسة

- شرحبيل بن السمط : عند سعيد بن منصور (٢/١٦٢) واحمد (٤/٢٣٥-٢٣٦) وابى داود (٤/٢٧٥) ببعضه ،والنسائي الجهاد (٥/٢٦-٢٧و (العتق ـ الكبرى) كما فى تحفة الاشراف (٨/١٦٠) والبيهقى (٩/١٦٢) و (١٠/٢٧٢) .
- ومعدان ابن أبى طلحة : عند الطيالسى (١٥٧) واحمد (٤/٣٨٤) وابى داود (٤/٢٧٤) والترمذى (٤/١٧٤) وقال حديث صحيح . والحاكم (٢/٩٥و١٢١) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . والبيهقى (٩/١٦١) و (١٠/٢٧٢) .
- وأبو قلابة عند عبد الرزاق (٥/٢٦٠) .
- والقاسم بن أبى عبد الرحمن عند ابن ماجة (٢/١٣٨ - ١٣٩) والحاكم (٢/٩٦) والبيهقى (٩/١٦٢) .
- وأبو امامة عند سعيد بن منصور (١/١٦١) واحمد (٤/٣٨٦) .
- وعبد الرحمن بن زيد عند ابن الاثير فى اسد الغابة (٤/٥٢) .

وذكره المنذرى فى الترغيب (٢/٢٧٩ - ٢٨٠)

كلهم عن عمرو بن عبسة وبعضهم يزيد على بعض ،بلفظ (كان كمن أعتق رقبة) أو (كـان له بعتق رقبة) أو (فهو عَدْل محرر) أو (عدل رقبة) ولم يرد بلفظ (من ولد اسماعيل) إلا فى رواية احمد التى ذكرناها فى أول التخريج .

وله شاهد صحيح من حديث أبى امامة الباهلى أخرجه عبد الرزاق (٥/٢٦١) والطبرانى فى الكبير (٨/١٤٣ و ١٥٨) وفيه :" ... ومن رمى بسهم فى سبيل الله ،أخطـأ أو أصاب كان له بمثل رقبة من ولد اسماعيل ."

وذكره المنذرى فى الترغيب (٢/٢٨١) والهيثمى فى الزوائد (٥/٢٧٠) وقالا ،رواه الطبرانى باسنادين رجال أحدهما ثقات.

- وشاهد آخر من حديث أنس أخرجه البزار كما فى كشف الأستار (٢/٢٨٠) بنحـوه . وذكره المنذرى فى الترغيب (٢/٢٨١) والهيثمى فى الزوائد (٥/٢٧٠) ونسبـاه الى البزار ، زاد الهيثمى : والطبرانى فى الأوسط وفيه (شبيب بن بشر) وهـو ثقة وفيه ضعف . اهـ
- ومن حديث كعب بن مرة أخرجه أحمد (٤/٢٣٥ - ٢٣٦) وابن حبان فى صحيحـه كما فى الموارد (٣٩٦) والمنذرى فى الترغيب (٢/٢٨٠) .

(٦٥) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبايا الوثنيات من حِلِّ وطيهن للمسلمين ومن دليل على نسخ لذلك .

(٦٢٨) حدثنا أحمد قال ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا عمر بن يونس اليمامي[3] (ح) وحدثنا أحمد قال وثنا ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما حدثني عكرمة بن عمار قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني أبي قال أمَّر رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا أبا بكر رضي الله عنه فغزونا فزارة . فلما دنونا من الماء أمرنا أبو بكر فعرّسنا ، فصلى بنا الغداة ثم أمرنا فشننّا الغارة فوردنا الماء فقتلنا من قتلنا به ، ثم انصرفُ عُنق[1] من الناس فيهم السبايا والذراري قد كادوا أن يسبقوني الى الجبل . فطرحت بسَهْم بينهم وبين الجبل وفدوتُ فوقفوا حتى حُلتُ بينهم وبين الجبل. وجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قَشْعٌ من أَدَم معها بنت لها من أحسن العرب/فسقتُهم الى أبي بكر (٧٨/أ) فنفّلني [أبو بكر] ابنتها ، فلم أكشف لها ثوبا حتى قدمت المدينة . فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٦٢/أ) فقال لي يا (سلمة)[2] هَبْ لي المرأة قلت يا نبيّ الله والله لقد أعْجَبَتْنِي وما كشفتُ لها ثوبا .فسكت عني حتى كان من الغد لقيني فقال لي يا سلمة هَبْ لي المرأة للّه عزوجل أبوك ، فقلت والله ما كشفت لها ثوبا هي لك يا رسول اللّه . فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ففدى بها أسرى من المسلمين كانوا في أيدي المشركين . /قال الطحاوى :

---

٦٢٨ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق : ثقتان (١١)

(٢) عمر بن يونس بن القاسم الحنفي ،أبو حفص اليمامي الجُرشي ثقة ، وثقه احمد وابن معين وابن المديني والنسائي وأبو بكر البزار، مات سنة ست ومائتين /ع .

ابن سعد (٥٥٦/٥) تاريخ الدارمي (٨٩٦) التاريخ الكبير (٢٠٦/٢/٣) الجرح (١٤٢/٦) الكاشف (٢٧٩/٢) التهذيب (٥٠٦/٧) التقريب (٦٤/٢)

(٣) عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثقة (٢٢٥)

(٤) عكرمة بن عمار ، أبو عمار اليمامي العجلي ، ثقة ربما يهم ، وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي وأبو داود والدارقطني ـ وقال أبو حاتم: صدوق ربما وهم . وقال أحمد : ضعيف الحديث ،وكان حديثه عن إياس بن سلمة صالحا ،نقله الذهبي في الميزان وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من المدلسين . مات قبل الستين ومائة/ خت م ع ==

---

(١) في الأصل غير واضحة (٢) في الأصل (يا أبا سلمة) سهو من الناسخ .

(٣) في " ب" (عمرو بن يونس) .

ففي هذا الحديث قول سلمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما استوهبه المـرأة : والله لقد أعجبتني وما كشفتُ لها ثوبا . وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم انكار ذلك عليه ، ففي ذلك ما قد دلّ على أن وطيها قد كان حينئذ يحلّ له . وفي مفاداة رسول الله صلى الله عليه وسلم بها وردّها الى المشركين ما قد دلّ على ثبوتها على ما كانـت عليه وعلى انه لم يكن منها اسلام حلّ به لسلمةَ وطيُها . (١) .

(٦٢٩) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن أبي داود قال ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البَهْراني قال ثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدثني عبدالله بن محيريز الجُمَحي ان أبا سعيد الخدري أخبره انه بينا هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل من الانصار، فقال يارسول الله انا نُصيب سَبْياً فنُحبُّ الأثمان فكيف (١٦٢/ب) تـرى في العزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو انكم لتفعلونَ ذلـــــــك ؟

== ابن سعد (٥/٥٥٥) تاريخ ابن معين (٢/٤١٤) تاريخ الدارمي برقـم (٢٢ و٤٨٩) التاريخ الكبير (٤/١/٥٠) العجلي (٣٣٩) الجرح (٧/١٠) الثقات (٥/٢٣٣) تاريخ بغداد (٢/٢٥٧) سير الاعلام (٧/١٣٤) الميزان (٣/٩٠) العبر (١/١٧٨) التهذيب (٧/٢٦١) التقريب (٢/٣٠) مراتـب الموصوفين بالتدليس (٩٨) الكواكـب (٤٩٠) .

(٥) اياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي ، أبو سلمة المدني . تابعي ثقة وثقه ابن سعـد وابن معين والعجلي والنسائي ، مات بالمدينة سنة تسع عشرة ومائة وهو ابن سبع وسبعين /ع
التاريخ الكبير (١/١/٤٣٦) الجرح (٢/٢٧٩) العجلي (٧٤) الثقـــات (٤/٣٥) التهذيب (١/٣٨٨) التقريب (١/٨٧) .

(٦) سلمة بن عمرو بن الأكوع واسمه سنان بن عبدالله بن بشير الأسلمي أبو مسلم وأبو اياس ، شهد بيعة الرضوان ، وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبـــع غزوات ، وكان راميا محسنا شجاعا يسبق الخيـــل ، مات سنة أربع وسبعين وهو ابن ثمانيـــن سنة /ع .

الاستيعاب (٢/٦٣٩) اسد الغابـــة (٢/٤٢٣) الاصابـــة (٢/٦٦) الكاشـــف (١/٣٠٧) التهذيب (٤/١٥٠) التقريـب (١/٣١٨) .

٦٢٨- الحكم على الحديـــث : الحديث صحيح .

٦٢٨ — تخريج الحديـــث :

أخرجه أحمد (٤/٤٧) مختصرا و (٤/٥١) مطولا . ومسلم (الجهاد ، التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى ٣/١٣٧٥) وأبو داود (الجهاد ، الرخصة في المدركين يفرّق بينهم ٣/١٤٦) وابن ماجة (الجهاد فداء الأســرى ٢/٩٤٤) والطحاوي في السنن المأثورة بروايته عن المزني ص (٤٤٠) والحاكم (٣/٣٦) والبيهقي في السنن الكبرى (٩/١٠٧) مختصرا و (٩/١٢٩) مطولا . وفي دلائل النبوّة (٢/٢٩٠) . ===

---

(١) في " ب " (حل به لمسلم وطيها) .

لا عليكم ان لا تفعلوا ذلكم. فإنها ليست نسمة كتب الله عزوجل ان تخرج الا وهي خارجة .

ففي هذا الحديث ما قد دل أيضا على اباحة وطى السبايا ولم يكونوا يسبون حيئذ الا أهل الأوثان .

---

٦٢٨ - غريب الحديث :

" فَعَرَّسنا " : التعريس نزول المسافر آخر الليل نَزْلَةً للنوم والاستراحة النهاية (٢٠٦/٣) .

" عنق من الناس " أي جماعة منهم . ومن هذا قوله تعالى " فظلّت أعناقهم لها خاضعين " الشعراء (٤) أي جماعاتهم ، ولو كان المراد به الرقاب لقيل خاضعات . النهاية (٣١٠/٣) معالم السنن (١٤٦/٣) .

" نَفَّلني " أي زادني بعد القِسْمَة . (٩٩/٥) " فلم أكشف لها ثوبا " كناية عن الوقاع .

" عليها قَشْعٌ من أَدَم " : أراد بالقَشْع الفَرْو الخَلَق - النهاية (٦٥/٤) .

" لله أبوك " كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها مثل قولهم " لله درك فإن الإضافة إلى العظيم تشريف ، فإذا وُجد من الولد ما يُحمد يقال لله أبوك حيث أتى بمثلك .
(من تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم) .

قال الخطابي : وفي قوله : (وما كشفت لها ثوبا) وسكوت النبي صلى الله عليه وسلم وتركه الانكار عليه دليل على أنهم يستبيحون اذ ذاك وطء الوثنيات وذلك قبل نزوله في الحديبية . ولولا اقامة هذه الجارية على كفرها لما ردت الى أهل مكة وهم كفار اذ ذاك . ــ معالم السنن (١٤٦/٣) .

٦٢٩ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن أبي داود (١٨)

(٢) أبو اليمان الحكم بن نافع/ وشعيب بن أبي حمزة : ثقتان ثبتان حجتان (٢١) .

(٣) الزهري ثقة ثبت امام حجة (١٣)

(٤) عبد الله بن محيريز الجُمَحي ثقة (٣٧٤) .

٦٢٩ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٢٩ ــ تخريج الحديث :

سبق تخريجه في الحديث (٣٧٤) والحديث من طريق أبي اليمان عن شعيب بهذا الاسناد أخرجه أحمد (٨٨/٣) .

ملحوظة : راجع الأحاديث (٣٧٤-٣٧٧) عن أبي سعيد الخدري فهي أيضا في العزل .

(٦٣٠) حدثنا أحمد قال ثنا يونس بن عبد الاعلى قال أنبا عبد الله بن وهب أن مالكا حدثه عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن محمد بن يحى بن حبان ان ابن محيريز حدثه ان أبا سعيد حدثه ان بعض الناس كلموا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن العزل ، وذلك لشأن غزوة بنى المصطلق فأصابوا سبايا ، وكرهوا أن يلدن منهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليكم أن لا تعزلوا ، فإنّ الله عزوجل قد قدّر ما هو خالق الى يوم القيامة .

(٦٣١) حدثنا أحمد قال ثنا الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا عبد الله بن وهب قال وأخبرنى عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه قال حدثنى محمد بن يحى بن حبان ثم ذكر باسناده مثله .

---

٦٣٠ - رجال الحديث : ثقات .
(١) يونس بن عبد الاعلى ثقة (١٤)
(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥)
(٣) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢)
(٤) ربيعة بن أبى عبد الرحمن هو ربيعة الرأى ثقة امام فقيه (٣٥٨)
(٥) محمد بن يحى بن حبّان ثقة فقيه (٣٧٥)
(٦) ابن محيريز هو عبد الله ثقة (٣٧٤)

٦٣٠ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٣١ - تخريج الحديث : تقدم تخريجه في الحديث (٣٧٦) ومن طريق ربيعة أيضا أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٩٨/٢) واحمد في مسنده (٦٨/٣) وتابع ربيعة ، موسى بن عقبة عند احمد (٧٢/٣) والضحاك أيضا عنده (٦٣/٣) كلهم عن محمد بن يحى بن حبان به مثله .

٦٣١ - رجال الحديث : ثقات سوى "عبد الرحمن فإنه صدوق .
(١) الربيع بن سليمان المرادى ثقة (١)
(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥)
(٣) عبد الرحمن بن أبى الزناد صدوق (٣٧٥)
(٤) أبو الزناد عبد الله بن ذكوان ومحمد بن يحى بن حبان: ثقتان فقيهان (٣٧٥)

٦٣١ - الحكم على الحديث :
اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات وما سيأتي .

٦٣١ - تخريج الحديث :

سبق تخريجه مفصلا فى الحديث (٣٧٥)

(٦٣٢) حدثنا أحمد قال وثنا ابراهيم بن أبي داود قال ثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثني ابن أبي الزناد ثم ذكر باسناده مثله .

ففي هذا الحديث ان اولئك السبايا كنّ من بني المصطلق وفي ذلك ما قد دلّ (١٦٣/أ) على حلّ وطيهنّ كان حينئذ .

(٧٨/ب) (٦٣٣) حدثنا احمد قال وثنا نصر بن مرزوق قال/ثنا الخصيب بن ناصح قال ثنا وهيب بن خالد عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحي بن حبان عن ابن محيريز عن أبي سعيد الخدري انهم أصابوا سبايا يوم أوطاس فأرادوا أن يستمتعوا بهن ولا يحملن . فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك . فقال لا عليكم أن لا تفعلوا . فان الله عزوجل قد كتب من هو خالق الى يوم القيامة .

فخالف موسى بن عقبة في هذا الحديث ربيعة وأبا الزناد [فذكر فيه أن اولئك السبايا من سبايا أوطاس. وقال فيه ربيعة وأبو الزناد] انهن من بني المصطلق . وذلك اختلاف شديد . لأن غزوة بني المصطلق كانت في ستّ من الهجرة وغزوة اوطاس وهي غزوة حنين كانت بعدها بسنتين . وكانت في سنة ثمان من الهجرة ، فنظرنا في حقيقة ذلك من رواية غيرهم ما هي ؟

---

٦٣٢ - رجال الحديث : ثقات سوى عبد الرحمن بن أبي الزناد فانه صدوق .

(١) ابراهيم بن أبي داود ثقة ثبت (١٨)
(٢) سعيد بن أبي مريم ثقة ثبت فقيه حجة (١٧)
(٣) ابن أبي الزناد هو عبد الرحمن صدوق (٣٧٥)

٦٣٢ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره بما سبق له من متابعات وبما سيأتي .

٦٣٢ - تخريج الحديث : سبق تخريجه مفصلا في الحديث (٣٧٦) .

٦٣٣ - رجال الحديث : ثقات سوى نصر والخصيب فإنهما صدوقان والآخر ربما أخطأ .

(١) نصر بن مرزوق صدوق (٧٧)
(٢) الخصيب بن ناصح صدوق ربما اخطأ (١٩٥)
(٣) وهيب بن خالد ثقة ثبت حجة (٣٢٠)
(٤) موسى بن عقبة ثقة امام في المغازي (١٥٥)
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٦٣٠)

٦٣٣ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع الخصيب ب" عفان بن مسلم".

٦٣٣ - تخريج الحديث : سبق تخريجه مفصلا في الحديث (٣٧٧) وقد تابع الخصيب على روايته عن وهيب : عفان بن مسلم عند احمد (٧٢/٣) والبخاري (التوحيد ١٤٨/٩) .
كما تابع وهيباً : محمد بن الزبرقان عن موسى بن عقبة عند البيهقي (١٢٥/٩) .

(٦٣٤) حدثنا أحمد قال فوجدنا ابراهيم بن مرزوق قد ثنا قال ثنا أبو داود الطيالسي(١) عن شعبة عن أبي اسحاق السبيعي قال سمعت أبا الوداك يحدث عن ابي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال لما أصبنا سبى حنين سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ليس من كل الماء يكون الولد ، واذا أراد اللّه عزوجل ان يخلق شيئا لم يمنعه شيء .

(٦٣٥) حدثنا (١٦٣/ب) أحمد قال ووجدنا بكارا قد ثنا قال ثنا مؤمل بن اسماعيل قال ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن أبي الودّاك عن أبي سعيد قال أصبنا نساء يوم حنين فكنا نعزل عنهن نريد الفداء. فقلنا لو سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله .

فوافق أبو الودّاك في هذا الحديث ما رواه موسى بن عقبة عن محمد بن يحي بن حبان عن ابن محيريز وخالف ما رواه ربيعة وأبو الزناد .

فقال قائل هذه آثار صحاح . فمن أين رغبتم عنها وتركتم اباحة وطي السبايا الوثنيات؟

---

٦٣٤ - رجال الحديث : ثقات

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) ابو داود الطيالسي ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)
(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)
(٤) ابو اسحاق السبيعي ثقة (٢٢٠)
(٥) ابو الودّاك صدوق مشهور ووثقه ابن معين (٣٧٨) .

٦٣٤ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٣٤ - تخريج الحديث :

سبق هذا الحديث برقم (٣٧٩) بهذا الاسناد فراجعه . والحديث أخرجه الطيالسي (٢٨٨-٢٨٩) بهذا الاسناد مثله .

وقد تابع شعبة ،شريك عند احمد (٢٨/٣ ،٦٢، ٨٧) وعمر بن عبيد (٥٩/٣ ، ٩٣) كلاهما عن ابي اسحاق - تابعه قيس بن وهب عند احمد (٢٨/٣ ،٦٢، ٨٧) كلاهما عن أبي الوداك به مثله .

٦٣٥ - رجال الحديث : ثقات سوى مؤمّل فانه صدوق سيء الحفظ .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)
(٢) مؤمل بن اسماعيل صدوق سيء الحفظ (٣٢٧)
(٣) سفيان هو الثورى وهو أثبت الناس في أبي اسحاق السبيعي . (٢١) او ابن عيينة : (٤٨) فهما يرويان عن السبيعي وعنهما مؤمل ابن اسماعيل .
(٤) بقية رجاله تقدموا في الحديث السابق .

٦٣٥ - الحكم على الحديث : اسناده حسن لغيره فقد توبع مؤمل بعبد الرحمن بن مهدى .

٦٣٥ - تخريج الحديث :

تابع مؤمل بن اسماعيل على روايته عن سفيان الثورى : عبد الرحمن بن مهدى عند أحمد (٤٩/٣) .

كما تابع أبا اسحاق على روايته عن أبي الودّاك : ==

---

(١) في " ب" (أبو الوليد الطيالسي) .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انه قد يحتمل أن يكون ما في هذه الآثار كان قبل انزال الله على نبيه صلى الله عليه وسلم تحريم المشركات على المؤمنين بقوله : (ولا تَنْكِحُوا المشركات حتى يؤمنّ ولأمة مؤمنة خير من مشركة)(١) فقال وهل كن المشركات قبل نزول هذه الآية حِلاًّ للمؤمنين مع ما هن عليه من عبادة الأوثان . فكان جوابنا له في ذلك انهن قد كن كذلك في صدر الاسلام ، وانما حرم ذلك عام الحديبيّة بعد مجيء ام كلثوم(٢) ابنة عقبة بن أبي معيط ومن جاء سواها من المؤمنات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم(٣)

(٦٣٦) حدثنا أحمد قال حدثنا (١٦٤/أ) أحمد بن شعيب قال أنا يعقوب ابن ابراهيم الدروقى قال ثنا يحي القطان قال ثنا عبد الله بن المبارك قال ثنا معمر

== . قيس بن وهب : عند احمد (٣/٢٨، ٦٢) وابى داود (٢/٦١٤) والدارقطني (٤/١١٢) والحاكم (٢/١٩٥) وعنه البيهقى في معرفة السنن والآثار كما في نصب الراية (٤/٢٥٢) .

. ومجالد بن سعيد : عند سعيد بن منصور (٢/٩٧ - ٩٨) والدارقطنى (٤/١١٢) .

. ويونس بن عمرو عند احمد (٣/٤٧ و ٨٢) كلهم عن ابى الوداك به مثله .

يشهد له حديث رويفع بن ثابت الانصارى أخرجه ابو داود (٢/٦١٥) وابن حبان في صحيحه في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني كما في نصب الراية (٤/٢٥٢) .

وحديث ابن عباس أخرجه الدارقطنى (٣/٢٥٧) وروى مثله الشعبي مرسلا عند عبد الرزاق (٧/٢٢٧) وابن أبى شيبة (٤/٢٦٦) ونقل عنه الزيلعى في نصب الراية (٤/٢٥٢) .

٦٣٦ ـ رجال الحديث : ثقات.

(١) أحمد بن شعيب النسائى ثقة ثبت امام (٢٣)

(٢) يعقوب بن ابراهيم بن كثير العبدى أبو يوسف الدروقى البغدادى ، ثقة ثبت امام حافظ ، وثقه النسائي ومسلمة ، وقال الخطيب كان ثقة حافظا متقنا صنّف المسند . مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله ست وتسعون سنة / ع. الجرح (٩/٢٠٢) تاريخ بغداد (١٤/٢٧٧) سير أعلام النبلاء (١٢/١٤١) التذكرة (٢/٥٠٥) العبر (١/٣٦٢) الكاشف (٣/٢٥٤) اللباب (١/٥١٢) التهذيب (١١/٣٨١) التقريب (٢/٣٧٤) .

(٣) يحى القطان ثقة ثبت حجة (١١٩)

(٤) عبد الله بن المبارك ثقة ثبت امام حجة (١٣)

(٥) معمر بن راشد والزهرى ثقتان ثبتان حجتان (١٣)

(٦) عروة بن الزبير ثقة امام حجة (٣٥)

(٧) المسور بن مخرمة (صحابي) (٢٢٨)

(٨) مروان بن الحكم ثقة (٣٤) ===

---

(١) بعض آية (٢٢١) من سورة البقرة

(٢) ترجمتها في طبقات ابن سعد (٨/٢٣٠) والاستيعاب (٤/١٩٥٣) واسد الغابة (٧/٣٨٦) والاصابة (٤/٤٩١) .

(٣) يراجع تفصيل ذلك في طبقات ابن سعد (٨/٢٣٠ - ٢٣١)

عن الزهرى عن عروة عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في حديث الحديبيّة قال ثم جاء

(٧٩/أ) نسوة مؤمنات فأنزل الله عزوجلّ/(إذا جاءكم المؤمنات) حتى بلغ (ولا تمسكوابعصم الكوافر)[1] فطلّق عمر رضي الله عنه يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك. فتزوّج احداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن امية.

(٦٣٧) حدثنا أحمد قال وكما ثنا محمد بن جعفر بن أعين قال ثنا اسحاق بن أبي اسرائيل قال ثنا عبد الرزاق ح وحدثنا أحمد قال وكما ثنا عبيد بن رحّال قال ثنا احمد ابن صالح قال أنبا عبد الرزاق قال أنبا معمر عن الزهرى ثم ذكر باسناده مثله.

---

(٩) صفوان بن امية بن خلف القرشي الجُمحي ،أبو وهب ، صحابي ، قتل أبوه كافرا يوم بدر ، وأسلم هو بعد الفتح وكان من المؤلفة، وشهد اليرموك وكان من أشراف قريش في الجاهلية والاسلام، مات أيام قتل عثمان وقيل سنة احدى أو اثنتين وأربعين في أوائل خلافة معاوية /خت م ع . الاستيعاب (٢/٧١٨) اسد الغابة (٢٣/٣) الاصابة (١٨٧/٢) سير الأعلام (٥٦٢/٢) العبر (٣٦/١) الكاشف (٢٧/٢) التهذيب (٤٢٤/٤) التقريب (٣٦٧/١) .

٦٣٦ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٣٦ - تخريج الحديث :

أخرجه النسائي (السير ـ الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٣٧٢/٨)بهذا الاسناد مثله. تابعه على روايته عن الدورقي ،ابنُ جرير في تفسيره (٧١/٢٨) كما تابع ابنَ المبارك على روايته عن معمر ، محمد بن ثور عند أبي داود (الجهاد ، في صلح العدو ١٩٤/٣ - ٢٠٩) وابن جرير في تفسيره (٧٢،٢٨) .

كما تابع معمرا على روايته عن الزهرى :

عقيل بن خالد عند البخارى (أول الشروط ٢٤٦/٣-٢٤٧) /ويونس بن يزيد ومحمد بن اسحاق عند ابن جرير (٧٢/٢٨) / ومحمد بن عبد الله ابن أخي الزهرى عند ابن سعد (١٢/٨ - ١٣) والبخارى (غزوة الحديبية ١٦١/٥ - ١٦٢) وذكر بعض هذه الطرق ابن كثير في تفسيره (٣٥٠/٤) .

٦٣٧ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبيد بن رحّال فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .

(١) محمد بن جعفر بن أعين ثقة (٦٢)

(٢) اسحاق بن أبي اسرائيل ثقة ثبت (٦٢١)

(٣) عبد الرزاق بن همام ثقة امام (٣٨٧)

(٤) عبيد بن رحّال سكوت عنه /واحمد بن صالح المصرى ثقة ثبت حجة (١١٨)

(٥) معمر بن راشد والزهرى ثقتان ثبتان حجتان (١٣) ===

---

(١) سورة الممتحنة (١٠)

ففي هذا الحديث بقاء نكاح عمر رضي الله عنه مع تقدم اسلامه وهجرته على هاتين المشركتين الوثنيتين حتى أنزل الله عزوجل فيهما وفي أمثالهما ما أنزل مما لم يصلح معه (٢) بقاء نكاحهما عليه. فدلّ ذلك ان نكاح أمثالهن قد كان حلالا للمسلمين حتى حرم الله عزوجل ذلك عليهم. فمثل ذلك ما كان في الوثنيات المسبيات لما عُدْنَ إماءً كان وطيهنّ حِلاًّ قبل تحريم الله عزوجل نكاح المشركات ثم حرم نكاح المشركات (١٦٤/ب) بما ذكرنا فحرمن أيضا بذلك. وأنزل الله عزوجل على رسوله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ما أعلمه به من أحلّه له ولأمته من النسوة الكافرات وهو قوله عزوجل (اليوم أحلّ لكم الطيبات وطعام الذين أُوتوا الكتاب حلّ لكم وطعامكم حلّ لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أُوتوا الكتاب من قبلكم)(١) فأعلمه عزوجل من اباحه له ولأُمّته من الكافرات، ونفى من سواهن على تحريمه من حرّم عليه وعليهم من المشركات في الآية التي تلوناها في ذلك. والله [نسئله] التوفيق.

=== ٦٣٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح من طريق محمد بن جعفر والحديث ورد في الصحيح.

٦٣٧ ب ـ تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق (٥/ ٣٣٠) بهذا الاسناد مثله. ومن طريقه البخاري (الشروط. الشروط في الجهاد ٣/ ٢٥٢ - ٢٥٨) فذكر قصة الحديبيّة بطولها وهو أتمّها.

---

(١) سورة المائدة (٥).   (٢) فى "ب" (معالم يحلم).

(٦٦) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يقضى بين المختلفين من أصحابه في المرادات بقول الله عزوجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم)[1] .

(٦٣٨) حدثنا أحمد قال ثنا أبو شُريح محمد بن زكريا وابن أبى مريم قالا ثنا الفريابى قال حدثنا سفيان عن عثمان البَتّى عن أبى الخليل عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال أَصَبْنَا نساء يوم أوطاس ولهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم)[1] فاستحللناهن .

---

٦٣٨ - رجال الحديث : ثقات سوى ابن أبى مريم فانه صدوق له مناكير إلا أنّ الطحاوى قرن به أباشريح وهو ثقة .

(١) محمد بن زكريا أبو شُريح : ثقة (٣٤٢)
(٢) ابن أبى مريم (عبد الله بن محمد بن سعيد) حدث بمناكير (٢٨٧)
(٣) الفريابى (محمد بن يوسف) ثقة فاضل (١٠٧)
(٤) سفيان هو الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١)
(٥) عثمان البتّى : هو عثمان بن مسلم بن جرموز البَتّى أبو عمرو البصرى ، ثقة فقيه وثقه ابن معين وابن سعد والدارقطنى ، وقال أحمد : صدوق ثقة وذكره ابن حبان في الثقات . مات سنة ثلاث واربعين ومائة /عم تاريخ ابن معين (٢ / ٣٩٥) التاريخ الكبير (٣ / ٢ / ٢١٥) الجرح (٦ / ١٤٥) الثقات ( ) الكاشف (٢ / ٢٢٤) التهذيب (٧ / ١٥٣) التقريب (٢ / ١٤) .
(٦) أبو الخليل هو صالح بن أبى مريم الضُبَعى ، أبو الخليل البصرى أرسل عن أبي سعيد الخدرى ، وأبى قتادة وأبى موسى . ثقة وثقه ابن معين وأبو داود والنسائي ، وأغرب ابن عبد البرّ فقال في التمهيد لا يحتجّ به . من السادسة / ع تاريخ ابن معين (٢ / ٢٦٥) التاريخ الكبير (٢ / ٢ / ٢٨٩) الجرح (٤ / ٤١٥) كنى مسلم ص (٣٤٨) الاستغناء (١ / ٥٩٦) جامع التحصيل (١٩٨) الكاشف (٢ / ٢٢) التهذيب (٤ / ٤٠٢) التقريب (١ / ٣٦٢) .

٦٣٨ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح ، وزال ما فيه من انقطاع بمجيئه متصلاً فى الحديث (٦٤٤) . ولقد قرن الطحاوى مع ابن ابى مريم ابا شريح فزال ما فى ابن ابى مريم من ضعف .

٦٣٨ - تخريج الحديث :

تابع الفريابي على روايته عن سفيان الثورى :

- عبد الرزاق ( ) وعنه أحمد (٣ / ٧٢) وابن جرير في تفسيره (٥ / ٢)
- ومعاوية بن هشام عند النسائي (النكاح - الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٣ / ٣٦٥) .
- وأبو أحمد الزبيرى عند أبى يعلى (٢ / ٣٨١) وعنه الواحدى في أسباب النزل (١٠٩) .

كما تابع سفيان على روايته عن عثمان البتى : هشيم بن بشير عند الترمذى (النكاح ، ما جاء في الرجل يَسْبِى الأمة ولها زوج ٣ / ٤٣٨) و (التفسير ، النساء ٥ / ٢٣٥) وقال في الموضعين حديث حسن . وهكذا رواه الثورى عن عثمان البتى بهذا الاسناد نحوه . اهـ وهشيم أيضا عند أبى يعلى (٢/٤٢٩) وشعبة عند النسائي (التفسير - الكبرى كما في تحفة الاشراف (٣ / ٣٦٥) .

كما تابع عثمان البتى على روايته عن أبى الخليل : قتادة عند عبد الرزاق ( ) وعنه ابن جرير في تفسيره (٥ / ٢) . وروى مثله الشعبى مرسلا عند عبد الرزاق (٧ / ٢٢٧) وابن أبى شيبة (٤ / ٢٦٦) ، ونقل عنه الزيلعى في نصب الراية (٤ / ٢٥٢) / وابن المسيب عند ابن ابى شيبة (٤ / ٢٦٨) .

---

(١) بعض آية (٢٤) من سورة النساء .

(٦٣٩) حدثنا أحمد قال ثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا (١٦٥أ) حماد بن سلمة عن التيمي أو البتّي عن أبي الخليل عن أبي سعيد الخدري قال نزلت هذه الآية في سبي أوطاس (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم) (١).

قال أبو جعفر وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا في المحصنات المرادات بما ذكر في هذه الآية من هنّ ؟ فروى عن علي وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما (في ذلك .

(٦٤٠) حدثنا احمد قال ما قد ثنا أبو شريح وابن أبي مريم قالا ثنا الفريابي قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عليّ وابن مسعود رضى الله عنهما) (٣) في قوله عزوجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم) (١) قال عليّ : المشركات إذا سُبِيْنَ حَلَلْنَ به (٢)./ (٧٩ ب) وقال ابن مسعود : المشركات والمسلمات (المملوكات) (٤).

---

٦٣٩ - رجال الحديث : ثقات.

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤)
(٢) حجاج بن منهال ثقة (٣٤)
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٦٣٩ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح ولا يضر إرسال أبي الخليل عن الخدري فقد أوصله في حديث (٦٤٤).

٦٣٩ - تخريج الحديث : أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/٢) من طريق أشعث بن سوّار عن عثمان البتّي بهذا الاسناد بلفظ: لما سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل أوطاس قلنا يا رسول الله! كيف نقع على نساء قد عرفنا أنسابهن وأزواجهن. قال فنزلت هذه الآية (والمحصنات ... الخ).

وقال ابن كثير في تفسيره (٤٧٣/١) : رواه ابن ماجة من حديث أشعث بن سوار به. اهـ ولم أجده في سننه ولم يذكره المِزّي في تحفة الأشراف . فالله أعلم .

٦٤٠ - رجال الأثر : ثقات ، سوى ابن أبي مريم فانه صدوق له مناكير .

(١) محمد بن زكريا أبو شريح ثقة (٣٤٢)
(٢) الفريابي هو محمد بن يوسف ثقة فاضل (١٠٧)
(٣) سفيان الثوري ثقة ثبت امام فقيه (٢١)
(٤) حماد هو ابن أبي سليمان ثقة فقيه (١٤٩)
(٥) ابراهيم هو النخعي ثقة فقيه (٨).

٦٤٠ - الحكم على الاسناد : اسناده صحيح وهو موقوف . وانجبر ضعف ابن أبي مريم بمتابعة أبي شريح إياه .

٦٤٠ - تخريج الأثر :

تابع الفريابيَّ عبدُ الرحمن بن مهدي عند ابن أبي شيبة (٤/ ٢٦٥-٢٦٦) ==

---

(١) بعض آية (٢٤) من سورة النساء

(٢) أي بالسَّبْيِ. (٣) مابين القوسين ساقط في "ب". (٤) مابين القوسين زيد من "ب".

قال أبو جعفر فكان تأويل هذه الآية عند على رضى الله عنه على المحصنات المَسْبِيّات المملوكات بالسباء وكان عند ابن مسعود على اللاتى طرأت عليهن الأملاك (١) من الاماء بالسباء وبما سواه. ومن أجل ذلك كان يقول بيع الأمة طلاقها. وقد تابعه على ذلك غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو أولى به من هذا الموضع ان شاء الله. وقد خالفهما عبد الله بن عباس فيما (١٦٥/ب) تأولا هذه الآية عليه فتأولها على خلافه.

(٦٤١) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا أبو عامر العقدى عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله عزوجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم) قال لا يحلّ لمسلم أن يتزوج فوق أربعة. فإن فعل فهي عليه مثل أُمه وأُخته (٢) (٣).

== وابن جرير في تفسيره (٥/٥) فرواه عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله قال: (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم) قال: ذوات الأزواج من المسلمين والمشركين. وقال علىّ: ذوات الأزواج من المشركين.

وتابع حماد بن أبى سليمان على روايته عن ابراهيم، منصور والاعمش كلاهما عند ابن أبى شيبة (٢٦٧/٤) كما تابع ابراهيم، أبو قلابة على ابن مسعود عنده أيضا (٢٦٦/٤).

وقول ابن مسعود "بيع الأمة طلاقُها" رواه ابن جرير (٥/٣-٤) من عدة طرق عنه، تابعه على قوله أُبَي بن كعب وعمران بن حصين وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وابن عباس وابن المسيب والحسن وابراهيم رواه عنهم ابن جرير بأسانيده.

قال البيهقى: واستدل الشافعى في أن ذوات الازواج من الاماء يحرمن على غير أزواجهن، وان الاستثناء في قوله (الا ما ملكت أيمانكم) مقصور على السبايا، بأن السنّة دلت على ان المملوكة غير المسبيّة اذا بيعت أو أُعتقت لم يكن بيعها طلاقا. لأن النبى صلى الله عليه وسلم خيّر بريرة حين عتقت في المقام مع زوجها وفراقه، وقد زال ملك بريرة بأن بيعت فاعتقت فكان زواله لمعنيين ولم يكن ذلك فرقة. قال: فإذا لم يحلّ فرج ذوات الزوج بزوال الملك فهي اذا لم تبع لم تحل بملك يمين حتى يطلقها زوجها. وممن قال ذلك عمر وعثمان وعلى وعبد الرحمن بن عوف وابن عمر رضى الله عنهم قالوا: نكاح الزوج بعد الشراء ثابت. السنن الكبرى (٧/١٦٧-١٦٨) ومثل ذلك قال ابن كثير في تفسيره (٤٧٤/١) ويراجع أيضا معالم السنن (٦١٣/٢).

٦٤١ - رجال الأثر: ثقات

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) ابو عامر العقدى ثقة ثبت (٥٩)
(٣) اسرائيل بن يونس ثقة ثبت (٨)
(٤) سماك بن حرب ثقة (٢٥٢)
(٥) عكرمة ثقة ثبت (٢٠٧) ==

---

(١) جمع مِلْك (٢) بعض آية (٢٤) من سورة النساء

(٣) فى الاصل (مثل أمة واحدة) تحريف ظاهر أوقعنى فى الحيرة، والصواب ما أثبته وكذا ورد فى نسخة "ب".

فكان المحصنات عند ابن عباس المرادات في هذه الآية هنّ الأربع اللاتي يحللن للرجل دون من سواهن غير انه قد روى عنه في تأويلها ما يخالف ذلك من وجه دون هذا الوَجْه .

(٦٤٢) حدثنا أحمد قال كما قد ثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا حماد قال أنبا الحجاج عن عطية بن سعد عن ابن عباس (والمحصنات من النساء)(١) قال هُنّ ذوات الأزواج .

قال أبو جعفر : فاحتمل أن يكون بهذا القول موافقاً لعلىّ أو موافقاً لابن مسعود رضى الله عنهما فيما رويناه عنهما . وفي حديث أبى سعيد الذى رويناه في هذا الباب في اخباره بالسبب الذى نزلت فيه هذه الآية ما قد حقق في تأويلها ما تأولها علىّ عليه .

فقال قائل كيف حققت بحديث أبى سعيد هذا ما حققته من تأويل هذه الآية وهو حديث فاسد الاسناد وذكر في ذلك .

== ٦٤١ - **الحكم على الاسناد** : اسناده صحيح وهو موقوف .

٦٤١ - تخريج الأثر : أخرجه الحاكم ( ) وعنه البيهقى (٧ / ١٥٠) من طريق ابراهيم بن مرزوق بهذا الاسناد مثله وفيه : لا يحل لمسلم أن يتزوج فوق أربع ، فإن فعل فهى عليه مثل أمه وأخته .

٦٤٢ - رجال الأثر : ثقات سوى عطية العوفى فانه صدوق يخطئ ويدلّس .

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤)

(٢) حجاج بن منهال ثقة (٣٤)

(٣) حماد هو إما ابن زيد (١٨) او ابن سلمة (١٩) فان حجاج بن منهال يروى عن الحمادين وهما عن الحجاج بن أرطاة (٣) الحجاج هو ابن أرطاة صدوق (٥١) .

(٤) عطيّة بن سعد بن جُنادة العَوفى القيسى ، أبو الحسن الكوفى . قال الحافظ : صدوق يخطئ ويدلّس . وثقه ابن سعد ، وقال ابن معين : صالح ، ومع ضعفه يكتب حديثه لأنه روى عن جماعة من الثقات . وضعّفه الثورى وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن حبان . وذكره الحافظ في المرتبة الرابعة من المدلسين . مات سنة احدى عشر ومائة / بخ د ت ق .

ابن سعد (٦ / ٣٠٤) تاريخ ابن معين (٢ / ٤٠٧) التاريخ الكبير (٤ / ١ / ٨) الضعفاء للنسائي ص (٣٠١) العقيلي (٣ / ٣٥٩) الجرح (٦ / ٣٨٢) المجروحين (٢ / ١٧٦) الكامل (٥ / ٢٠٠٧) سير الأعلام (٥ / ٣٢٥) العبر (١ / ١٠٤) الميزان (٣ / ٧٩) الكاشف (٢ / ٢٣٥) التهذيب (٧ / ٢٢٤) التقريب (٢ / ٢٤) مراتب المدلسين ص (١٣٠)

٦٤٢ - **الحكم على الاسناد** : اسناده حسن لغيره فقد توبع عطية العَوْفى بسعيد بن جبير .

٦٤٢ - **تخريج الأثر** : تابع عطية العوفى على روايته عن ابن عباس ، سعيدُ بن جبير عند ابن أبى شيبة (٤ / ٢٦٨) فروى عنه في قوله تعالى (والمحصنات من النساء) قال : كلهن الا ذوات الأزواج من السبايا . وعند ابن جرير في تفسيره (٥ / ١) والحاكم (٢ / ٣٠٤) والبيهقى (٧ / ١٦٧) بلفظ : كل ذات زوج اتيانها زنا الا ما سُبِيَتْ . قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى .

---

(١) بعض آية (٢٤) من سورة النساء .

(٦٤٣) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا أحمد بن داود (١٦٦/أ) قال ثنا مسدد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا عثمان البتى قال حدثنى صالح أبو الخليل انه حدثه رجل عن أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه قال فينا نزلت (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم)(١) قال قال سبينا سبياً فيهن نساء لهن أزواج . فجعل أحدنا يكره أن يطأ المرأة من أجل زوجها . فنزلت هذه الآية انه فرق بينهن و بين أزواجهن السباءُ (والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم)(١) فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان هذا الحديث ليس بفاسد الاسناد كما ذكر ولكن صالحاً ،لم يسمّ للبتّى الرجل الذى بينه وبين أبى سعيد فى هذا الحديث ولكنه قد سمّاه لقتادة فيه .

(٦٤٤) حدثنا أحمد قال كما ثنا أحمد بن شعيب قال أنبا محمد بن عبد الأعلى الصَفَانى قال ثنا يزيد وهو ابن زريع قال ثنا سعيد وهو ابن أبى عروبة عن قتادة عن أبى الخليل عن أبى علقمة الهاشمى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه

---

٦٤٣ - رجال الحديث : ثقات .

(١) احمد بن داود بن موسى ثقة (٤٦)
(٢) مسدّد ثقة ثبت (٣٩)
(٣) يزيد بن زريع ثقة ثبت حافظ حجة (٣)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٦٣٨)

٦٤٣ - الحكم على الحديث وتخريجه :

اسناده صحيح ،ولم يسمّ صالح ابو الخليل في هذا الحديث الرجل الذى بينه وبين أبى سعيد ولكنه سمّاه في الحديث الآتى ، فانظر تخريجه هناك .

٦٤٤ - رجال الحديث : ثقات .

(١) احمد بن شعيب النسائي : ثقة ثبت امام (٢٣)
(٢) محمد بن عبد الاعلى الصَفَاني ثقة (٣٢٩)
(٣) يزيد بن زريع : ثقة ثبت حافظ حجة (٣١)
(٤) سعيد بن أبى عروبة ثقة حافظ (٤)
(٥) قتادة ثقة ثبت (٤)
(٦) ابو الخليل صالح بن ابى مريم ثقة (٦٣٨)
(٧) ابو علقمة الهاشمى مولى بنى هاشم ويقال حليفهم ،المصرى وقال ابن يونس: أبو علقمة الفارسى مولى ابن عباس ، كان على قضاء افريقية ، وكان أحد الفقهاء الموالى الذين ذكرهم يزيد بن ابى حبيب ، ثقة ، وثقه أبو حاتم والعجلى وذكره ابن حبان في الثقات ،من كبار الثالثه - /ز م ع

كنى البخارى ص(٥٩) الجرح (٤١٩/٩) العجلى (٥٠٦) الاستغناء (١٤٦٥/٣) التهذيب (١٧٣/١٢) التقريب (٤٥٢/٢)

==

---

(١) بعض آية (٢٤) من سورة النساء .

(٨٠/أ) ان نبيّ الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا الى أوطاس فلقوا عدوا فقاتلوهم ، فظهروا عليهم فأصابوا لهم سبايا لهن أزواج في المشركين ، فكان المسلمون يتحرّجون من غشيانهنّ فأنزل الله تبارك وتعالى (والمحصنات من النساء الا ماملكت أيمانكم)(١) أى هن لكم حلال إذا مضت عدتهن (٢) (١٦٦/ب) (٣) فعقلنا بذلك ان الرجل المسكوت عن اسمه في حديث البتّى هو أبو علقمة الهاشمي . فقال قائل وهل أبو علقمة هذا من المشهورين في العلم المأخوذ مثل هذا عنه . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه أن أبا علقمة هذا رجل جليل المقدار في العلم قد روى عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم عثمان بن عفان ،

== ٦٤٤ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٤٤ ــ تخريج الحديث :

أخرجه النسائي (النكاح ،تأويل قول الله عزوجل " والمحصنات من النساء " (١١٠/٦)) عن محمد بن عبدالأعلى الصفاني بهذا الاسناد مثله . تابعه على روايته عن يزيد بن زريع : عبيدالله بن عمر القواريري عند مسلم (١٠٧٩/٢) وأبي داود (٦١٢/٢) والبيهقي (١٦٧/٧) / وبشر بن معاذ عند ابن جرير في تفسيره (٥/٢) .

كما تابع يزيد بن زريع على روايته عن سعيد بن أبي عروبة .

- عبدالاعلى بن عبدالأعلى عند ابن أبي شيبة (٢٦٥/٤) وعنه مسلم (١٠٧٩/٢) وابن جرير في تفسيره (٥/٢) والبيهقي (١٢٤/٩) .
- وابن أبي عدى عند أحمد (٨٤/٣) .
- وخالد بن الحارث عند النسائي (التفسير ـ الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٤٩٨/٣) .

كما تابع سعيدَ بن أبي عروبة على روايته عن قتادة .

- همام : ومن طريقه أحمد (٨٤/٣) والترمذى (النكاح ماجاء في الرجل يسبى الأمة ولها زوج هل يحلّ له أن يطأها ٤٣٨/٣) وأعاد بعضه في (التفسير ٢٣٤/٥) وقال : حديث حسن . ومن طريق همام أبو يعلى (٤٨٦/٢) .
- وشعبة ومن طريقه مسلم (١٠٨٠/٢) .

---

(١) بعض آية (٢٤) من سورة النساء .

(٢) فى الأصل (عدد هن) (٣) زاد فى " ب" (قال الطحاوى فعقلنا ...) .

(٦٤٥) حدثنا أحمد قال ثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا عمرو بن على قال ثنا يحى يعنى القطان قال ثنا عبيدالله بن أبى زياد قال حدثنى عبدالله بن عبيد بن عمير عن أبى علقمة مولى ابن عباس قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه توضأ وعنده ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل كفيه ويديه ثلاثا ووجهه ثلاثا ومسح برأسه وغسل رجليه حتى أنقاهما ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ هذا الوضوء.

(٦٤٦) حدثنا أحمد قال وكما ثنا أبو أمية قال ثنا مكى بن ابراهيم قال ثنا عبيدالله ابن أبى زياد ثم ذكر باسناده مثله.

٦٤٥- **رجال الحديث** : ثقات سوى عبيدالله بن أبى زياد فانه لا بأس به.

(١) أحمد بن شعيب النسائي ثقة ثبت امام (٢٣)
(٢) عمرو بن على بن بحر ثقة ثبت متقن امام (٤٣٤)
(٣) يحى القطان ثقة ثبت حجة (١١٩)
(٤) عبيدالله بن أبى زياد القداح أبو الحصين المكى ،قال أحمد وابن معين والنسائي في قول : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم ليس بالقوى ولا المتين هو صالح الحديث يكتب حديثه ،وقال ابن عدى : قد حدث عنه الثقات ولم أر في حديثه شيئا منكرا ،ووثقه العجلى والحاكم في المستدرك . مات سنة خمسين ومائة/ د ت س تاريخ ابن معين (٢/ ٣٨٢) التاريخ الكبير (٣/ ١/ ٣٨٢) العجلى (٣١٦) والعقيلي (٣/ ١١٨) الجرح (٥/ ٣١٥) الكامل (٤/ ١٦٣٤) الميزان (٣/ ٨) الكاشف (٢/ ١٩٨) التهذيب (٧/ ١٤) التقريب (١/ ٥٣٣) .
(٥) عبدالله بن عبيد بن عمير ثقة (١١٢)
(٦) ابو علقمة مولى ابن عباس ثقة (٦٤٤)

٦٤٥ — **الحكم على الحديث** : اسناده حسن

٦٤٥ — **تخريج الحديث** : الحديث رواه النسائي ولم أجده في سننه ولا في تحفة الاشراف (٧/ ٢٦٩) . وقد تابع يحي القطان على روايته عن عبيدالله بن أبى زياد، عيسى بن يونس عند ابى داود (الطهارة ،صفة وضوء النبى صلى الله عليه وسلم ١/ ٨١) .

٦٤٦ — رجال الحديث : ثقات سوى القداح فانه لا بأس به.

(١) أبو أمية ثقة (٧١)
(٢) مكى بن ابراهيم ثقة ثبت (٤٠٣)
(٣) عبيدالله بن أبى زياد القداح لا بأس به (٦٤٥) .

٦٤٦ — الحكم على الحديث : اسناده حسن

٦٤٦ — تخريج الحديث :

قال المزى في تحفة الأشراف (٧/ ٢٦٩) عقب حديث عيسى بن يونس : (الذى ذكرناه آنفا في تخريج حديث ٦٤٥) "تابعه مكى بن ابراهيم عن عبيدالله بن أبى زياد." ورمز له ب (ز) .

وحديث حمران مولى عثمان عن عثمان في صفة وضوء النبى صلى الله عليه وسلم معروف في الكتب الستة وغيرها .

ومنهم عبد الله بن مسعود وأبـــــو هريرة :

(٦٤٧) حدثنا أحمد قال كما ثنا على بن عبد الرحمن قال ثنا ابن معين قال ثنـــا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرنى محمد بن الحارث قال قدم رجل يقال لـه أبو علقمة حليف (١٦٧/أ) في بنى هاشم فتتابعت اليه أنا وعلى الأزدى فكان ممـــا حدثنا أن قال سمعت أبا هريرة قال قال رسول اللـه صلى الله عليه وسلم إن مـــن أشراط الساعة أن يظهر الفُحْشُ والشُحّ ويؤتمن الخائن ويُخَوَّن الأمين ، ويظهر ثياب (١) كأفواج السحر تلبسها نساء كاسيات عاريات ويعلو التُحوتُ الوعولَ . أكذلك يا عبد الله ابن مسعود سمعته من حِبىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم وربِّ الكعبـة . قلت وما التحوت [الوعول] قال فسول الرجال وأهل البيوتات الغامضة يُرفعون فوق صالحيهم وأهل البيوتات الصالحة .

فوقفنا بذلك على جلالة مقدار أبى علقمة هذا وانه من جلة التابعين . وانـه قد روى عنه من أهل العلم صالح أبو الخليل وعبد الله بن عُبيد بن عمير ، وقد روى عنـــه أيضا يعلى بن عطاء . (٢) .

---

٦٤٧ - رجال الحديث : ثقات سوى محمد بن الحارث فإنه مقبول وعلى الأزدى لا بأس بـه .

(١) على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ثقة (٣٦)
(٢) يحى بن معين ثقة ثبت امام الجرح والتعديل (٤٣٥) .
(٣) حجاج بن محمد المصيصى الأعور ثقة ثبت (٣٨٨) .
(٤) ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) ثقة ثبت (٦٦) .
(٥) محمد بن الحارث بن سفيان بن عبد الأسد المخزومي المكى ، ذكره ابن أبـى حاتم وسكت عنه ، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر في التقريب : مقبول من السادسة . /بخ .
التاريخ الكبير (٦٥/١/١) الجرح (٢٣٠/٧) الثقات (٤٠٧/٧) التهذيب (١٠٥/٩) التقريب (١٥٢/٢) .
(٦) أبو علقمة الهاشمى ثقة (٦٤٤) .
(٧) على الأزدى : هو على بن عبد الله الأزدى ، أبو عبد الله بن ابى الوليد البارقي ، وثقه العجلى ، وقال ابن عدى: لا بأس به ، وقال الذهبي : قـد احتجّ به مسلم ، ما علمت لأحد فيه جرحة وهو صدوق ، وقال ابن حجـر : صدوق ربما أخطأ ، من الثالثة /م ع العجلى (٣٥١) الثقات لابن حبان (١٦٤/٥) الكامل (١٨٢٦/٥) الميزان (١٤٢/٣) الكاشف (٢٥٢/٢) التهذيب (٣٥٨/٧) التقريب (٤٠/٢) .

٦٤٧ـ الحكم على الحديث : اسناده حسن .

٦٤٧ ـ تخريج الحديـــث :

أخرجه البخارى في الكنى ص(٥٩) في ترجمة أبى علقمة مولى بنى هاشم من طريق يحى بن معين بهذا الاسناد الحديث بطوله . وذكره الخطابي في غريـب الحديث (٤٣٠/٢-٤٣١) مختصرا . والهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٧/٧) مـــن =

---

(١) فى " ب" (ويظهر بيان كافوله الشجر) كذا قال ، والله اعلم بحقيقة ذلك .
(٢) سقط فى " ب" من أول إسناد الحديث الآتى الى قوله (يعلى بن عطاء) .

(٦٤٨) حدثنا احمد قال كما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا [أبو] داود قال ثنا شعبة قال أنبا يعلى بن عطاء قال سمعت أبا علقمة يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من خمس يقول أعوذ بالله من عذاب القبر ومن عذاب جهنم ومن فتنة المحيا والممات وشر المسيح الدجال • وروى عنه أيضا زهرة بن معبد :

= طريق محمد بن الحارث بن سفيان ، ولم يعزه لأحد وقال : حديث أبي هريرة وحده في الصحيح بعضه ، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن الحارث بن سفيان وهو ثقة . اهـ . كما أخرجه في (٧/٣٢٤) وقال : في الصحيح بعضه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه (محمد بن سليمان بن والبة) ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

- تابع أبا علقمة على روايته عن أبي هريرة سعيدُ بن جبير عند ابن حبان في صحيحه كما في الموارد (٤٦٥) وأبو نعيم في الحلية (٤/٣٠٦) ولفظ ابن حبان : " وتهلك الوعول وتظهر التحوت . قالوا يا رسول الله وما الوعول والتحوت ؟ قال الوعول : وجوه الناس وأشرافهم والتحوت الذين كانوا تحت اقدام الناس لا يُعلم بهم " .

- وابو سعيد المقبري عند احمد (٢/٢٩١) وابن ماجة (٢/٣٨٩) .

- وسعيد بن عبيد بن السباق عند احمد (٢/٣٣٨) كلهم عن ابي هريرة باختلاف يسير في اللفظ والمعنى واحد .

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد (٢/١٦٢ و١٩٩) والبزار (٤/١٤٨) ومن حديث أنس عند احمد (٣/٢٢٠) والبزار (٤/١٤٩) وأبو يعلى ، وهذه شواهد جيدة لا بأس بها .

٦٤٨ - رجال الحديث : ثقات . (١٢٩)

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١) / (٢) أبو داود الطيالسي ثقة ثبت امام حجة

(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)

(٤) يعلى بن عطاء ثقة (٦٠٥)

(٥) ابو علقمة الهاشمي ثقة (٦٤٤)

٦٤٨ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٤٨ - تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسي في مسنده ص (٣٣٦) بهذا الاسناد مثله . وقد تابع أبا علقمة على روايته عن ابي هريرة ، محمدُ بن أبي عائشة عند أحمد (٢/٢٣٧) وعنه أبو داود (١/٦٠١) ومن طريقه البغوي (٣/٢٠١) والدارمي (١/٢٥٢) ومسلم (١/٤١٢) وأبو يعلى (١٠/٥١٥) وابن خزيمة (١/٣٥٧) وأبو عوانة (٢/٢٣٥) والبيهقي (٢/١٥٤) .

- وأبو سلمه بن عبد الرحمن عند مسلم (١/٤١٣) وابن خزيمة (١/٣٥٧) وأبو عوانة (٢/٢٣٥) .

- وعبد الرحمن الأعرج عند الحميدي (٢/٤٣٢) واحمد (٢/٢٨٨) والنسائي (٨/٢٧٧) وابو يعلى (١١/١٦٨) والحاكم (١/٥٣٣) .

- ومحمد بن زياد عند احمد (٢/٤٦٩ و٤٨٢) .

وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه مالك في الموطا (كتاب القرآن ١/٢١٥) واحمد (١/٢٥٨ و٢٩٣) ومسلم (١/٤١٢ - ٤١٣) والترمذي (٥/٥٢٤ - ٥٢٥) وقال حسن صحيح وابن ماجة (٢/٣٤٣) والطبراني في الكبير (١١/٢٩ و٤٠٩) و(١٢/١٦٦) والصيداوي في معجم شيوخه (٣١٩ - ٣٢٠) والعقيلي (١/٦١) - ومن حديث عائشة أخرجه مسلم (١/٤١٢) والترمذي (٥/٥٢٥) والنسائي (٨/٢٦٢) وابن ماجة (٢/٣٤٣) والبيهقي (٧/١٢) .

(٦٤٩) حدثنا أحمد قال كما ثنا فهد قال ثنا [عبدالله] بن صالح قال حدثني الليث عن زهرة (١٦٧/ب) ابن معبد انه قال سمعت أبا علقمة مولى بني هاشم مالا (٨٠/ب) أحصى من مرة يقول سمعت أبا هريرة مالا أحصى من مرة يقول/من قال بعد الصبح سبحان الله عزوجل(٣) العظيم وبحمده مائة مرة ولا اله الا الله وحده لا شريك له مائة مرة ، وبعد العصر مثل ذلك غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر .

(٦٥٠) حدثنا أحمد قال ثنا الربيع بن سليمان المرادى قال ثنا ابن (وهب)(١) قال أخبرني الليث ثم ذكر باسناده مثله ولم يرفعاه جميعا .

فقال قائل من "محمد بن الحارث" الذى روى حديث أبي علقمة الذى قبل هذا ؟ فكان جوابنا له في ذلك انه محمد بن الحارث بن سفيان ، كذا يقوله يوسف بن سعيد ابن مسلم عن حجّاج(٤) . فثبت لنا بذلك هذا الحديث وجاز لنا أن نحتجّ به على من خالفه . وعقلنا أن أبا علقمة في المكان الذى ذكرنا به . وقد كان وقع الى ناحية المغرب وولي القضاء بافريقيّة في ليالي الأُمويين(٢) . وكان في هذا الحديث ان النساء اللاتي نزلت فيهن هذه الآية هن النساء اللاتي سُبين دون أزواجهن . فأما المسبيات مع أزاجهن فانهن عندنا لا يَبِنّ منهم بالسباء . كذلك كان أبو حنيفة وسائر اصحابه يقولون في ذلك . وانما يَبِنّ من أزواجهن بتفريق الدار بينهم(١٦٨/أ)(٥) وتباين أحكامهم .

---

٦٤٩ ــ رجال الحديث : ثقات سوى عبدالله بن صالح فانه صدوق .
(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠)
(٢) عبدالله بن صالح المصرى صدوق (٢١٠)
(٣) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤)
(٤) زهرة بن معبد بن عبدالله بن هشام بن زهرة التيمى القرشي ، أبو عقيل المدني ، نزيل مصر ، ثقة عابد ، وثقه احمد بن صالح والنسائي والدارقطني وقال أبو حاتم مستقيم الحديث لا بأس به ، يحتجّ بحديثه مات سنة خمس وثلاثين ومائة عن سنّ عالية /خ ع

التاريخ الكبير (٢/١/٤٤٣) الجرح (٣/٦١٥) سير الأعلام (٦/١٤٧) العبر (١/١٤٠) الكاشف (١/٢٥٤) التهذيب (٣/٣٤١) التقريب (١/٢٦٣)
(٥) أبو علقمة الهاشمي : ثقة (٦٤٤) .

٦٤٩ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع عبدالله بن صالح بابن وهب في الحديث الآتي .

٦٥٠ ــ رجال الحديث : ثقات .
(١) الربيع بن سليمان المرادى ثقة (١)
(٢) عبدالله بن وهب ثقة ثبت (١٥)
==

---

(١) في الاصل (ابن وهيب) تحريف ، فإن الربيع يروى عن ابن وهب .
(٢) كذا في الأصل و"ب" والأنسب (أيام الأمويين) والله أعلم .
(٣) في "ب" بدون (عزوجل) . (٤) في "ب" (عن حجاج بن جريج) .
(٥) في "ب" (بتفريق الدار بينهن وسائر احكامهن ، فأما إذا تساويا في ذلك ...) .

فأما اذا تساووا في ذلك فلا . والدليل على ما قالوا من ذلك انهم لو خرجوا الينا بأمان لكانوا على نكاحهم [ولو خرجوا الينا بذمة موالين لأهل دارهم متمسكين لأديانهم (١) كانوا على نكاحهم] ، وان ملكناهم بوقوع أيدينا عليهم بذلك . ولو جاءنا أحدهما كذلك وخلّف صاحبه في دار الحرب انقطع النكاح الذى بينهما بذلك . فالسباء لهما أو لأحدهما في الحكم كذلك .

وسأل سائل فقال هل على السبايا ذوات الأزواج إذا سُبِيْنَ دون أزواجهن فوقعت الفرقة بينهن وبينهم من عدة كما في حديث أبى علقمة عن أبى سعيد الذى رويته (٢) .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انه لا عدة عليهن وانما على مالكيهن استبراءهن على ما قد روينا فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبايا لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير حامل حتى تحيض، وفيهن ذوات الأزواج وغير ذوات الأزواج . وتلقى العلماء جميعا ذلك بالقبول فقالوا به ولم يختلفوا فيه . وكان ما في هذا الحديث من ذكر مضى العدد (٣) قد يحتمل أن يكون من قول بعض رواته . فكان ما أجمع العلماء عليه أولى من ذلك . والله عزوجل نسئله التوفيق .

== (٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

---

* يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصى أبو يعقوب الأنطاكى الحافظ، قال النسائي: ثقة حافظ ، وكذا قال مسلمة بن قاسم وزاد (وأبوه ثقة) ، ووثقه ابن أبى حاتم ، مات سنة احدى وسبعين ومائتين /س .
الجرح (٩/ ٢٢٤) اللباب (٣/ ٢٢١) التذكرة (٢/ ٥٨٣) العبر (١/ ٣٩٢) الكاشف (٣/ ٢٦١) التهذيب (١١/ ٤١٤) التقريب (٢/ ٣٨١) .

* حجاج هو ابن محمد المصيصى الأعور - ثقة ثبت (٣٨٨)

٦٥٠ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٥٠ - تخريج الحديث :
لم أجد الحديث من طريق أبى علقمة ولكنه حديث مشهور من رواية ابى صالح السمّان عن ابى هريرة أخرجه مالك (١/ ٢٠٩-٢١٠) وابن ابى شيبة و(١٠/ ٣٠٨) واحمد (٢/ ٥١٥) والبخارى (الدعوات ، فضل التسبيح ٨/ ١٠٧) ومسلم (الذكر والدعاء فضل التهليل والتسبيح ٤/ ٢٠٧١) والترمذى (الدعوات ٥/ ٥١١-٥١٢) وقال حسن صحيح . والنسائي في عمل اليوم والليلة ص (٤٧٨) وابن ماجة (آخر الآداب ، فضل التسبيح ٢/ ٣٣٧).

---

(١) فى " ب" (مراغمين لأهل دارهم) .
(٢) راجع حديث (٦٤٤) . (٣) أى ثلاثة قروء .

(٦٧) باب بيان مشكل ما روى (١٦٨/ب) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في [المراد] بقول الله عزوجل (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوف بهما) الآية .

---

(٦٥١) حدثنا أحمد قال ثنا نصر بن مرزوق وابراهيم بن أبى داود وهارون بن كامل (٨١/أ) قالوا ثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث بن سعد قال ثنا عقيل عن ابن شهاب/قال قال عروة سألت عائشة رضي الله عنها فقلت أرأيت قول الله عزوجل (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوف بهما)(1) فقلت والله ما على أحد جناح أن لا يطوف بين الصفا والمروة . قالت عائشة بئس ما قلت يا ابن اختي، إنّ هذه الآية لو كانت على ما أوّلتَها عليه كانت "فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما" وانها انما أُنزلت في الانصار كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المشلل وكان من أَهَلَّ لها يتحرج أن يطّوف بين الصفا والمروة فلما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك أنزل الله عزوجل (إنّ الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوف بهما) . ثم قد سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف بهما .

---

٦٥١ - رجال الحديث : ثقات .

(١) نصر بن مرزوق صدوق (٧٧)
(٢) ابراهيم بن ابى داود ثقة ثبت (١٨)
(٣) هارون بن كامل لم أعثر على ترجمته (٢١١)
(٤) عبد الله بن صالح المصرى صدوق (٢١٠)
(٥) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤)
(٦) عقيل بن خالد ثقة ثبت حجة (١٤)
(٧) ابن شهاب الزهرى ثقة ثبت امام حجة (١٣)
(٨) عروة بن الزبير ثقة ثبت امام حجة (٣٥)

٦٥١- الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره من طريق نصر بن مرزوق والحديث ورد في الصحيح .

٦٥١ - تخريج الحديث :

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٧/٢) من طريق عبد الله بن صالح بهذا الاسناد مثله . تابعه على روايته عن الليث : حجين بن المثنى عند مسلم (٩٢٩/٢) والبيهقى (٩٧/٥) / ويحي بن بكير عند البيهقى (٩٦/٥) .

كما تابع عقيل على روايته عن الزهرى :

- سفيان بن عيينة وعنه الحميدى (١٠٧/١) والبخارى (التفسير (٥٣/٦) ومسلم (الحج ٩٢٩/٢) الترمذى (التفسير ٢٠٨/٥) وقال حسن صحيح . والنسائي (الحج ٢٣٧/٥-٢٣٨) وابو يعلى (١٧٦/٨) وابن خزيمة (٢٣٣/٤) .==

---

(1) بعض آية (١٥٨) من سورة البقره .

قال ابن شهاب فأخبرت أبا بكر (١٦٩/أ) ابن عبد الرحمن بن[4] الحارث بن هشام بالذى حدثنى عروة من ذلك عن عائشة ،فقال أبو بكر ان هذا العلم ،ماكنت سمعته ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يزعمون[1] ان الناس الا من ذكرت عائشة ممن كان يهلّ لمناة الطاغية كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة . (فلما ذكر الله عزوجل الطواف بالبيت ولم يذكر الطواف بين الصفا والمروة)[5] قالوا هل علينا يا رسول الله من حرج في أن نطوف بالصفا والمروة؟ فأنزل اللّه عزوجل : (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما)[2] قال أبو بكر فاسمع[3] هذه الآية انزلت في الفريقين كليهما،في الذين كانوا يتحرجون في الجاهلية أن يطوفوا بالصفا والمروة والذين كانوا يطوفون في الجاهلية بين الصفا والمروة ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الاسلام من أجل ان الله عزوجل أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة مع الطواف بالبيت حين ذكره .

= . ـ وشعيب بن أبى حمزة عند البخارى (الحج ٢/١٩٣) والنسائي (الحج ٥/٢٣٨) وفي (التفسير ـ الكبرى) كما في تحفة الأشراف (١٢/٤٥) .

. ـ وابراهيم بن سعد عند أحمد (٦/١٤٤ و ٢٢٧) .

. ـ ويونس بن يزيد عند ابن خزيمة (٤/٢٣٤) عن الزهرى عن عروة أن عائشة اخبرته أن الانصار كانوا قبل أن يسلموا ، هم وغسّان يهلون لمناة ، فتحرّجوا أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، وكان ذلك سنة في آبائهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة ، وانهم حين أسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عزوجل هذه الآية .

قال ابن خزيمة : الصحيح ما رواه يونس عن الزهرى ان من كان يهلّ لمناة وكانوا يتحرجون من الطواف بينهما ، لا أنهم كانوا يطوفون بينهما كخبر ابن عيينة ، والدليل على صحة رواية يونس متابعة هشام بن عروة اياه على هذا المعنى . ثم ذكر ابن خزيمة حديث أنس بن مالك بهذا المعنى . =اهـ وحديث هشام سيأتي برقم (٦٥٤) .

(٦٥١ ـ غريب الحديث :

المشلّل : جبل يهبط منه الى قُديد من ناحية البحر

معجم البلدان (٥/١٣٦)

وقول عائشة : " سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بين الصفا والمروة " . أى فرضه بالسنّة ،وليس مرادها نفى فرضيتها ،ويؤيده قولها في الحديث (٦٥٤) : " لم يتمّ الله حج أحدكم ولا عمرته مالم يطف بينهما " . نبّه عليه ابن حجر في الفتح (٣/٥٨٥) .

---

(١) في رواية مسلم (٢/٩٢٩) : " ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يقولون :انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب،يقولون : ان طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية. وقال آخرون من الانصار: انما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة. فأنزل الله عزوجل : ان الصفا والمروة من شعائر الله .

(٢) بعض آية (١٥٨) من سورة البقرة . (٣) وكذا في تفسير ابن جرير (٢/٤٨) وفي رواية مسلم (فأراها) (٢/٩٢٩)

(٤) فى "ب" (ان هذا لعلماً ما كنت سمعته ..) .

(٥) ما بين القوسين ساقط فى " ب" .

(٦٥٢) حدثنا أحمد قال وثنا فهد وهارون جميعا قالا ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا الليـــث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر قال قال ابن شهاب ثم ذكر مثله باسناده .

(٦٥٣) حدثنا أحمد قال وثنا عبيد بن رجّال قال ثنا أحمد بن صالح قال ثنا عبد الرزاق قال أنبا معمر عن (١٦٩/ب) الزهري ثم ذكر مثله باسناده .

---

٦٥٢ - رجال الحديث : ثقات .

(١) عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ثقة (٤٢)

(٢) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق سوى " هارون بن كامل " فلم أقف عليه .

٦٥٢ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره من طريق فهد بن سليمان .

٦٥٢ - تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في التفسير (٦/٥٣) تعليقا ،عقيب حديث سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة ، قال : وقال عبد الرحمن بن خالد به . كذا ذكره المِزّي في تحفة الاشراف (٥٣/١٢) ولم أجده في صحيح البخاري .

٦٥٣ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوي فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .

(١) عبيد بن رجّال مسكوت عنه (١٦٨)

(٢) احمد بن صالح المصري ثقة ثبت امام حجة (١٦٨)

(٣) عبد الرزاق بن همام ثقة امام (٣٨٧)

(٤) معمر بن راشد والزهري ثقتان ثبتان حجتان (١٣)

٦٥٣ - الحكم على الحديث : نتوقف في الحكم على اسناد الطحاوي لجهالة شيخه ،والإسناد صحيح من دونه .

٦٥٣ - تخريج الحديث :

لم أجده في مصنف عبد الرزاق ، الا ان الامام أحمد أخرجه عنه في مسنده (١٦٢/٦) وابن جرير في تفسيره (٤٨/٢) .

(٦٥٤) حدثنا أحمد قال وثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا حماد ابن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن مناة كانت على ساحل البحر وحولها الفروث والدماء يذبح بها المشركون. فقالت الانصار يارسول الله إنا إذا كنا أحرمنا في الجاهلية لم يحلّ لنا في ديننا أن نطوف بين الصفا والمروة [فأنزل الله عزوجل (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما)[1] قال عروة أما أنا فما أبالي أن لا أطوف بين الصفا والمروة] قالت عائشة لم يا ابن اختي ؟ قال لأن اللـه عزوجل يقول (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) قالت عائشة لوكانت كما تقول لكان "فلا جناح عليه أن لا يطّوف بهما" . قالت عائشة:/"ولعمري ما تمّت حجة أحد ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة". (٨١/ب)

قال أبو جعفر ففي هذه الآثار ان السبب الذى فيه نزلت [هذه] الآية هو تحرج الانصار من الطواف بين الصفا والمروة للسبب المذكور في هذا الحديث، وان الله عزوجل أنزل هذه الآية فأعلمهم بها أ لا جناح عليهم في الطواف بينهما فأعلمهم فيهما أنهما من شعائر الله عزوجل وقد ذكر شعائره في غيرها بقوله عزوجل (ومن يعظّم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب)[2] وقد كان في حديث هشام عن عروة عن عائشة من قولها : " ولعمرى ما تمّت حجة أحد ولا عمرته (١٧٠/أ) لم يطف بين الصفا والمروة." ومثل هذا لا يقال بالرأى . فعقلنا بذلك أنها لم تقله الا توقيفا . والتوقيف لا يكون الا من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فقال قائل أمّا ما حكيتموه عن عائشة من قولها لعروة لو كانت كما تقول لكانت " فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما " . وقد كان عبد الله بن عباس يقرؤها كذلك .

---

٦٥٤ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) محمد بن خزيمة ثقة (٧٤)
(٢) حجاج بن منهال ثقة (٣٤)
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩)
(٤) هشام بن عروة وأبوه ثقتان ثبتان حجتان (٣٥)

٦٥٤ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٥٤ ـ تخريج الحديث : لم أجده من طريق "حماد بن سلمة" وقد تابعه على روايته عن هشام بن عروة : مالك في الموطا (٣٧٣/١) ومن طريقه البخارى (الحج ، يفعل في العمرة ما يفعل في الحجّ ٧/٣) وفي (التفسير، البقرة ٢٨/٦) وأبو داود (الحج، أمر الصفا والمروة ٤٥٢/٢) والنسائي (التفسير- الكبرى) كما في تحفة الاشراف (١٩٣/١٢) وابن جرير في تفسيره (٥١/٢) والبيهقى (٩٦/٥) والبغوى (١٣٨/٧).

ـ وحماد بن أسامة: عند مسلم (الحج ، بيان ان السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصحّ الحج الا به ٩٢٨/٢) وابن ماجة (١٧٣/٢).

ـ ومحمد بن خازم ابو معاوية : عند مسلم (٩٢٨/٢) والبيهقى (٩٦/٥).

ـ وعبد الرحيم بن سليمان عند ابن خزيمة (٢٣٥/٤).

---

(١) بعض آية (١٥٨) من سورة البقره. (٢) سورة الحج (٣٢).

(٦٥٥) حدثنا أحمد قال وذكر ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال ثنا حجاج بن ابراهيم قال ثنا عيسى بن يونس عن عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقرأ "إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت او اعتمر فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما".

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان الذى في حديث ابن عباس من التلاوة قد يجوز أن يكون معناه يرجع الى ما في حديث عائشة منها، ويكون قوله عزوجل "أن لا يطّوّف بهما" في قراءة ابن عباس على الصلة (٤) كما قال عزوجلّ (لئلا يعلم أهل الكتاب أ لاَّ يقدرون على شيء)(١) بمعنى ليعلم أهل الكتاب أ لاَّ يقدرون على شيء. وكما قال عزوجل (وحرام على قرية أهلكناها انهم لا يرجعون) (٢) بمعنى أنهم يرجعون. وكقوله (١٧٠/ب) عزوجل (ما منعك أ لاَّ تسجد)(٣) بمعنى ما منعك أن تسجد. فيكون مثل ذلك ان كانت القراءة كما روى عن ابن عباس فيها "أن لا يطوّف بهما" بمعنى أن يطوف بهما على ما في قراءة غيره. وهي القراءة التي قامت بها الحجة والتى تضمنتها مصاحفنا. وقد روى عن أنس ابن مالك في تلاوة هذا الحرف مثل الذى روى فيه عن عائشة.

---

٦٥٥ - رجال الأثر : ثقات

(١) يوسف بن يزيد ثقة (١٨١)
(٢) حجاج بن ابراهيم الأزرق ثقة (٤٤٥)
(٣) عيسى بن يونس ثقة ثبت (٣٤٧)
(٤) عبد الملك بن أبى سليمان ثقة ثبت (٥٤٠)
(٥) عطاء بن أبى رباح ثقة فقيه (٦٦)

٦٥٥ - الحكم على الاسناد : اسناده صحيح .

٦٥٥ - تخريج الأثر :

تابع عيسى بن يونس على روايته عن عبد الملك : هشيم بن بشير عند ابن جرير (٢/ ٤٩) وهشيم ويحي القطان وعبدة عند ابن أبى داود في كتاب المصاحف ص(٧٣) وتابع عبدَ الملك ، ابنُ ابى ليلى عن عطاء، وتابع عطاءً ابنُ أبى مليكة عن ابن عباس عنده أيضا. قال ابن جرير: (٢/ ٥١) : وقد يحتمل قراءة من قرأ (فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما) أن تكون (لا)التي مع (أن) صلة في الكلام. اذ كان قد تقدمها جحد في الكلام قبلها - وهو قوله : (فلا جناح عليه) فيكون نظير قول الله تعالى : (قال ما منعك أن لا تسجد إذ أمرتك) الأعراف (١٢) بمعنى : ما منعك أن تسجد . اهـ .

وقال الحافظ في الفتح (٣/ ٥٨٣) : وقد وقع في بعض الشواذ باللفظ الذى قالت عائشة أنها لو كانت للاباحة لكانت كذلك. أى (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) حكاه الطبرى وابن ابى داود في المصاحف وابن المنذر وغيرهم عن أبىّ بن كعب وابن مسعود وابن عباس - وأجاب الطبرى بأنها محمولة على القراءة المشهورة و "لا " زائدة - وكذا قال الطحاوى. وقال غيره : لا حجة في الشواذ اذا خالفت المشهور . اهـ.

والطواف بين الصفا والمروة في الحج والعمرة ركن عند جماعة من العلماء وهو قول عائشة وابن عمر وجابر، وبه قال الحسن ، واليه ذهب مالك والشافعى واسحاق . وذهب جماعة الى انها تطوع وهو قول ابن عباس وأنس ، وبه قال ابن سيرين وعطاء ومجاهد . وعن أبى حنيفة : واجب يجبر بالدم ، وبه قال الثورى في الناسى لا في العامد . لمزيد التفصيل ينظر شرح السنة (٧/ ١٤٠) وفتح البارى (٣/ ٥٨٢) .

---

(١) سورة الحديد (٢٩) . (٢) سورة الانبياء (٩٥) . (٣) سورة الاعراف (١٢) .
(٤) في "ب" (لا على الصلة) .

(٦٥٦) حدثنا أحمد قال كما ثنا بكار قال ثنا مؤمل ح وحدثنا أحمد قال وكما ثنا أبو شريح وابن أبي مريم قالا ثنا الفريابي قال ثنا سفيان عن عاصم قال سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة. قال: كانتا من مشاعر الجاهلية فلما جاء الاسلام أسكنا عنهما فأنزل الله عزوجل: (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما)[1] وهما تطوّع.

(٦٥٧) حدثنا أحمد قال وكما ثنا أبو امية قال ثنا عارم قال ثنا ثابت أبو زيد قال

---

٦٥٦ - رجال الحديث : ثقات سوى مؤمل فإنه صدوق سيء الحفظ وابن ابى مريم صدوق له مناكير.

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)
(٢) مؤمل بن اسماعيل صدوق سيء الحفظ (٣٢٧)
(٣) ابو شريح محمد بن زكريا ثقة (٣٤٢)
(٤) ابن ابى مريم (عبد الله بن محمد بن سعيد) حدث بمناكير (٢٨٧)
(٥) الفريابي (محمد بن يوسف) ثقة فاضل (١٠٧)
(٦) سفيان هو الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١)
(٧) عاصم بن سليمان الأحول ثقة (٥٠)

٦٥٦ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح ، وينجبر ضعف مؤمّل وابن ابى مريم بمن قرن معهما الطحاوى من الثقات.

٦٥٦ - تخريج الحديث :
أخرجه الطبرانى عن ابن أبى مريم بهذا الاسناد مثله (ولم أجده في المعجمين الكبير والصغير فلعله في الأوسط) ومن طريقه البيهقى (٩٧/٥). وقد تابع أبا شريح وابن ابى مريم على روايتهما عن محمد بن يوسف: البخارى (التفسير ،البقرة ٢٨/٦).
كما تابع الفريابى على روايته عن الثورى :
يزيد بن أبى حكيم عند الترمذى (التفسير ،البقرة ٢٠٩/٥) وقال حسن صحيح / ومؤمل عند ابن جرير (٤٩/٢) / والحسين بن حفص عند الحاكم (٢٧٠/٢).
كما تابع سفيان على روايته عن عاصم :
ابنُ المبارك عند البخارى (ماجاء في السعى بين الصفا والمروة ١٩٥/٢) وأبو معاوية عند مسلم (بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصلح الحج إلا به ٩٣٠/٢)/ ويحى بن ابى زائدة عند النسائي (الحج - الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٢٤٥/١) / وحماد بن زيد عند ابن جرير في تفسيره (٤٩/٢). كلهم عن عاصم بن سليمان الأحول به نحوه. وحديث أنس ذكره البغوى (١٤٠/٧) تعليقا.

٦٥٧ - رجال الحديث : ثقات.
(١) أبو امية ثقة (٧١)
(٢) عارم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى : ثقة ثبت (١٨)

---

(١) بعض آية (١٥٨) من سورة البقرة.

ثنا عاصم ثم ذكر مثلــه .

(٦٥٨) حدثنا أحمد قال وكما ثنا صالح بن عبد الرحمن قال حدثنا حجاج بن ابراهيم قال ثنا يحى بن زكريا بن أبى زائدة قال ثنا عاصم بن سليمان قال قلت لأنس بن مالك أكنتم تكرهون الطواف بين الصفا والمروة حتى نزلت (إن الصفا والمروة من شعائر اللـه)[1] ؟ قال نعم كانتا من شعائر الجاهلية/فكنا نكره الطواف بهما حتى نزلت هـذه الآيـة . (١٧١/أ) (٨٢/أ)

وكان ما في حديث أنس من ذكر الطواف بينهما انه تطوع مما لم يذكره عن النبى صلى الله عليه وسلم فقد يجوز أن يكون ذلك رأيا رآه . وقد خالفته عائشة في ذلك فَرَوَتْ عــن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سنّ الطواف بهما في الحج والعمرة جميعا وقالت هي: " ما تمت حجة أحد ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة " ـ فكان ذلك عندنا أولى من قـول أنس لا سيّما وفقهاء الأمصار عليه لايختلفون فيه ، ولم يقولوا ذلك كابرا عن كابر إلا بمـا وجب أن يقولوه به[2] وكان ما خالف ماهم عليه من ذلك مما لا معنى له[3] ولا يصلح القـول به . والله عزوجلّ نسئلـه التوفيـق .

== (٣) ثابت بن يزيد الأحول أبو زيد البصرى ، ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتـم وأبو داود ، زاد أبو حاتم أوثق من عبد الأعلى وأحفظ من عاصم الأحول . وقال أبو زرعة والنسائي لا بأس به . مات سنة تسع وستين ومائة /ع .
التاريخ الكبير (١٧٢/٢/١) الجرح (٤٦٠/٢) سير الاعلام (٣٠٥/٧) العبر (١٩٨/١) الكاشف (١١٧/١) التهذيب (١٨/٢) التقريب (١١٨/١) الشذرات (٢٧٠/١) .

(٤) عاصم هو ابن سلمان الأحول ثقة (٥٠)

٦٥٧ ـ الحكم عليـه : اسناده صحيح ـ وقد سبق تخريجه .

٦٥٨ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فانه صدوق .
(١) صالح بن عبد الرحمن الانصارى صدوق (٢٢)
(٢) حجاج بن ابراهيم الأزرق ثقة (٤٤٥)
(٣) يحي بن زكريا بن أبى زائدة ثقة ثبت امام (٢٤١)
(٤) عاصم بن سليمان الأحول ثقة (٥٠)

٦٥٨ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع صالح بن عبد الرحمن بعدد من الثقات راجع الحديث (٦٥٦) .

٦٥٨ ـ تخريج الحديث :
أخرجه النسائي في الكبرى من طريق يحى بن أبى زائدة كما في تحفة الاشـراف (٢٤٥/١) .

---

(١) بعض آية (١٥٨) من سورة البقرة .
(٢) انظر تفصيل المذاهب في المغنى (٣٨٩/٣) وشرح السنة (١٤٠/٧) وتفسيرى ابن جرير (٤٨/٢ - ٥١) وابن كثير (١٩٩/١) وفتح البارى (٥٨٢/٣)
(٣) فى "ب" (مما لايعبأ به ولا يصحّ القولُ به) .

(٦٨) باب بيان مشكل ما روى عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يطوفوا بين الصفا والمروة بعد أن أحرموا بالحج غير طوافهم الذى كانوا طافوه على أنهم في حجة ثم حولوها الى عمرة وحلوا منها الا من كان منهم معه الهدى .

---

(٦٥٩) حدثنا أحمد قال ثنا يزيد بن سنان وابراهيم بن مرزوق (١٧١/ب) جميعا قالا ثنا أبو عاصم قال أنبا ابن جريج عن [أبى الزبير عن جابر قال لم يطف النبى صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا ، الأول .

---

٦٥٩ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)
(٢) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٣) ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد . ثقة ثبت فقيه (١٤٤)
(٤) ابن جريج ثقة ثبت (٦٦)
(٥) ابو الزبير المكى ثقة ثبت (١٢٠)

٦٥٩ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٥٩ ـ تخريج الحديث :

قد تابع أبا عاصم على روايته عن ابن جريج :

ـ يحى بن سعيد القطان عند أحمد (٣/٣١٧) ومسلم (٢/٨٨٣) وابى داود (٢/٤٥٠) والنسائي (٥/٢٤٤) والبيهقى (٥/١٠٦) .
ـ وشعيب بن اسحاق عند النسائي (في الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٢/٣١٦)
ـ وهشام بن يوسف عند أبى يعلى (٤/١٢) .
ـ ومحمد بن بكر عند مسلم (٢/٨٨٣) وابن حبان برقم (٣٨٢٤)

كما تابع ابن جريج على روايته عن أبى الزبير :

ـ حجاجُ بن أرطاه عند ابن أبى شيبة (أ/٤/٣٣١) وأعاده في (أ/٤/٣٣٥) والترمذى (٣/٢٨٣) وقال حديث حسن / ط : باكستان .
ـ وأشعث عند ابن ماجة (٢/١٧٠) .

كما تابع أبا الزبير على روايته عن جابر : عطاء وطاوس ومجاهد عند ابن ماجة (٢/١٧٠) وأبى يعلى (١٠/٣٥) والطبرانى في الكبير (١١/٥٥) وفيه ليث بن أبى سليم ضعيف .

ويشهد له حديث ابن عباس عند الطبرانى (١١/١٤٠) وحديث ابن عباس وابن عمر عند ابن ماجة (٢/١٧٠) وأبى يعلى (١٠/٣٥) والطبرانى (١١/٥٥) .

قال الترمذى (٣/٢٨٣) : والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا : القارن يطوف طوافا واحدا ، وهو قول الشافعي واحمد واسحاق .

وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم يطوف طوافين ويسعى سعيين ، وهو قول الثورى وأهل الكوفة . اهـ

(٦٦٠) حدثنا أحمد قال وحدثنا يزيد بن سنان قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الملك بن جريج عن [عطاء بن أبي رباح عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزيدوا على طواف واحد لحجّهم وعمرتهم بين الصفا والمروة ، لم يطوفوا بينهما بعد رجوعهم من عرفات .

(٦٦١) حدثنا أحمد قال ثنا يزيد قال ثنا أبو عامر العقدي قال ثنا رباح

---

٦٦٠ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)
(٢) شيبان بن فرّوخ . ثقة (٩٤)
(٣) عبد العزيز بن مسلم ثقة (١٣٦)
(٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء ثقتان ثبتان (٦٦)

٦٦٠ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٦٠ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجة (٢/١٧٠١) وأبو يعلى (٤/٢٧٧) و (١٠/٣٥) والطبراني في الكبير (١١/٥٥) والدارقطني (٢/٢٥٨) من طريق ليث بن أبي سليم عن عطاء وطاوس ومجاهد عن جابر وابن عمر وابن عباس مثله .

وذكره الهيثمي في الزوائد (٣/٢٤٦) وقال : رواه أبو يعلى وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس . اهـ وابن حجر في المطالب العالية (١/٣٢٨) وعزاه لابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى . ثم قال : ليث ضعيف وحديث جابر عند مسلم من وجه آخر وحديث ابن عمر في السنن ـ اهـ

وقال البرقاني : سألت الدارقطني عن (ليث بن أبي سليم) فقال : صاحب سنة يخرج حديثه ، وانما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد حسب .

تابع عطاء على روايته عن جابر ، أبو الزبير ، يراجع تخريج الحديث السابق . وقد أخرج الدارقطني هذا الحديث عن جابر وابن عمر وابن عباس (٢/٢٥٨-٢٦٢) من طرق كثيرة .

٦٦١ ـ رجال الحديث : ثقات سوى " رباح " فانه لا بأس به .

(١) يزيد سنان ثقة (١٣)
(٢) ابو عامر العقدي ثقة ثبت (٥٩)
(٣) رباح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي ، صالح الحديث . قال احمد وابو زرعة وأبو حاتم وابن عمار : صالح ، وقال العجلي لا بأس به ، وقال ابن عدي : ما أرى برواياته بأسا ولم أجد له شيئا منكرا . وذكره ابن حبان في الثقات والمجروحين . وقال كان يهم في الشيء بعد الشيء . وضعّفه ابن معين والنسائي ، من السابعة / بخ م ت س

===

، بن أبى معروف عن عطاء عن جابر بن عبد الله أن أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم لم يزيدوا على طواف واحد .

(٦٦٢) حدثنا أحمد قال ثنا يزيد قال ثنا عمرو بن خالد قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلّين بالحج ، معنا النساء والولدان ، فلمّا قَدِمْنَا مكّة طُفنا بالبيت والصفا والمروة ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدىٌ فليحلّ (١) . قلنا أى الحلّ؟ قال الحلّ كلّه . فأتينا النساء ولبسنا الثياب ومسسنا الطيب . فلما كان يومُ التروية أهللنا بالحج وكفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة .

قال أبو جعفر ففي حديث جابر هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يطوفوا بين الصفا والمروة لحجهم بل كان طوافهم بينهما الذى (١٧٢/أ) كان منهم قبل أن يتحوّل ما كانوا فيه من الحج الذى كانوا دخلوا فيه الى العمرة التي تحوّل احرامُهم إليها وأنهم اكتفوا بطوافهم كان بين الصفا والمروة فيما كانوا عليه أولاً من الحجّ حتى تحوّلَ الى ما تحول اليه من العمرة . وهذا مما لم نقف على معناه لأن الطواف الأول الذى كان منهم بين الصفا والمروة مما لا بدّ منه في الحجّ في قول أهل العلم جميعا . ولا يجزئ

٨٢/ ب) منه/الطواف بينهما قبل الدخول في الحجّ . وفي حديث جابر هذا ما قد خالف ذلك .

ولمّا أشكل علينا حديثه هذا طلبنا هل روى ما يخالفه أم لا ؟ فوجدنا في حديث عروة عن عائشة الذى قد ذكرناه فيما تقدم منّا في كتابنا هذا (٢) وهو حديثها الذى رواه مالك عن ابن شهاب عن عروة عنها من قولها " فطاف الذين أهلّوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلّوا ثم طافوا [طوافاً] آخر بعد أن رجعوا من منى لحجّهم [فكان قولها ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجّهم] هو على طواف

== التاريخ الكبير (٢/١/٥/٣١٥) العقيلي (٢/٦٢) الجرح (٢/٤٨٩) العجلي (٢/١٥) الثقات (٦/٢٠٧) المجروحين (١/٣٠٠) الكامل (٢/١٠٢١) الميزان (٢/٣٨) الكاشف (١/٢٣٣) التهذيب (٢/٢٣٤) التقريب (١/٢٤٢) .

(٤) عطاء هو ابن أبى رباح ثقة ثبت (٦٦)

٦٦١ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع " رباح " بابن جريج في الحديث السابق .

٦٦١ - تخريج الحديث :
أخرجه الدارقطني (٢/٢٥٩) من طريق أبى عامر العقدى بهذا الاسناد مثله . وزاد يعني للحجّ والعمرة .

٦٦٢- رجال الحديث : ثقات .
(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣) ==

---

(١) في رواية مسلم (فليَحْلِلْ) . (٢) راجع الحديث (٥٦١) .

كالطواف الأول الذى كانوا طافوه للعمرة . وفيه الطواف بين الصفا والمروة فكـــان ذلك يخالف الحديث الذى رواه جابر في ذلك ، وكان أولى منه ، لأن الله قال في كتابه (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت أو اعتمر فلاجناح عليه أن يطوّف بهما) ثم لما روينا عن عائشة (١٧٢/ب) في الباب الذى روينا ذلك فيه فيما تقدم منّا في كتابنا هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنّ الطواف بينهما ومن قولها بعـــد ذلك انه ما تمّت حجة أحد ولا عمرته لم يطف بينهما (١) . وذلك مما لا يجوز أن يكون قَالَتْه رأيا . لأن مثله لا يقال بالرأى . ولكنها قالته توقيفا . والتوقيف لا يكون في مثل هذا [إلا] من رسول الله صلى الله عليه وسلم . والله [نسئله] التوفيـــق .

== (٢) عمرو بن خالد بن فرّوخ ثقة ثبت (٢١٥)
(٣) زهير بن معاوية ثقة ثبت حجة (١٢٥)
(٤) أبو الزبير المكى ثقة (١٢٠)

٦٦٢ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٦٢ - تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٣/٢٩٢) ومسلم (بيان وجوه الاحرام ٢/٨٨٢) والبيهقي (٥/٢٣٤) كلهم من طريق زهير بن معاوية بهذا الاسناد مثلـــه .

---

(١) يراجع الحديث (٦٥١ و ٦٥٤)

(٦٩) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع تالداً سلط الله عليه تالفاً .

(٦٦٣) حدثنا احمد قال ثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قال حدثني عبدالقدوس بن محمد بن عبدالكبير بن شعيب بن الحبحاب قال حدثني ابراهيم بن الحسن وهو العلاف قال حدثني بشر بن (١) شريح هكذا [هو] في كتابنا . وانما ابن (سريج) (٢) قال حدثني قبيصة بن الجعد السلمي قال حدثني ابو الطيح الهذلي عن عبدالملك بن يعلى عن عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يبيع تالداً إلا سلّط الله عليه تالفاً .

قال أبو جعفر : فتأملنا هذا الحديث فوجدنا التالد عند العرب هو القديم، فكان معناه عندنا والله أعلم من متّعه الله (١٧٢/أ) عزوجل بشيء طال مكثه عنده صار بذلك نعمة من الله عزوجل عليه [فكان يبيعه ما أنعم الله عزوجل به عليه] من ذلك مستبدلا ما هو ضدّ لذلك، فيسلّط الله عزوجل عليه عقوبة له متلفا لما استبدله به . وكان معنى تالفا أي متلفا كما يقولون هالك بمعنى مهلك . قال العجّاج : ومنزلٌ هالكٌ من تعوجا (٣) بمعنى مهلك من تعوجا . ومثل ذلك ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله " من باع دارا اوعقارا ثم لم يجعل ثمنه في مثله وفي بعض الحديث أو [من] ثمنه في مثله لم يبارك له فيه .

٦٦٣- رجال الحديث : ثقات سوى " بشير " فانه ضعيف .

(١) اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثقة (١٠١)

(٢) عبدالقدوس بن محمد بن عبدالكبير بن شعيب بن الحبحاب العطار البصري ، قال النسائي ثقة . سمع منه أبو حاتم وقال صدوق ، وقال مسلمة لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات . من الحادية عشر/خ ت س ق .
الجرح (٦/٥٧) الثقات (٨/٤١٩) الكاشف (٢/١٨٠) التهذيب (٦/٣٧٠) التقريب (١/٥١٥) .

(٣) ابراهيم بن الحسن بن نجيح الباهلي المقرئ العلاف ويقال التبّان ، البصري ، ثقة . قال ابو زرعة كتبتُ عنه بالبصرة ، وكان صاحب قرآن وكان بصيرا به ، وكان شيخا ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة خمس و ثلاثين ومائتين .
الجرح (٢/٩٢) الثقات (٨/٧٨) التهذيب (١/١١٥) التقريب (١/٣٤) .

(٤) بشير بن سُريج أخو حرب بن سريج بن المنذر المنقري البصري البزار ، في الميزان : عن بعض التابعين ، قال يحيى : لا يكتب حديثه . أورده ابن الجوزي اهـ وضعّفه الأزدي وذكره ابن حبان في الثقات - الجرح (٢/٣٧٥) الثقات (٨/١٤١) الميزان (١/٣٢٩) اللسان (٢/٣٨) .

(٥) قبيصة بن الجَعْد السلمي : في الجرح : قال ابو حاتم : قبيصة السلمي روى عن عتبة بن فرقد ، روى عنه عقيل بن طلحة ، ولم يذكر فيه جرحا او تعديلا . (٧/١٢٥) .

---

(١) كذا في الاصل وفي الجرح والميزان : " بشير بن سريج "

(٢) في الأصل " ابن سريح " بالحاء المهملة . وفي "ب" (بشير بن شريج) .

(٣) في " ب" (ومنزل هالك من تعرجا : يعني مهلك من تعرجا) . كذا قال ، والصواب ما ورد في الأصل . وتعوج بالمكان : أقام به . راجع لسان العرب (٢/٣٣٢) .

(٦٦٤) حدثنا احمد قال كما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن يزيد (١) ابى خالد عن أبى عبيدة بن حذيفة عن حذيفة/٨١/أ) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع داراً أو عَقَاراً ثم لم يجعل ثمنه او من ثمنه في مثله لم يبارك له فيه .

= تنبيه : المعروف بالرواية عن أبى الطيح الهذلى هو سالم بن أبى الجعد رافع الأشجعى وهو ثقة ،التهذيب (٣/ ٤٣٢) .

(٦) أبو الطيح بن أسامة الهذلى ،قيل اسمه عامر وقيل زيد بن أسامة بن عمير وقيل ابن عامر بن عمير بن حنيف البصرى ،لأبيه صحبة. ثقة وثقه أبو زرعة. مات سنة ثمان وتسعين وقيل ثمان ومائة ،والله أعلم/ع
التاريخ الكبير (٣/ ٢/ ٤٤٩) العجلى (٢ ١ ٥) كنى مسلم ص (٩٦١) كنى الدولابى (٢/ ١٢٩) الجرح (٦/ ٣١٩) الثقات (٥/ ١٩٠) الاستغنا (٢/ ٧١٣) التهذيب (١٢/ ٢٤٦) التقريب (٢/ ٤٧٦) .

(٧) عبد الملك بن يعلى الليثى البصرى ،قاضى البصرة ،روى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن أبيه وعمران بن حصين وغيرهما . وذكره ابن حبان في الثقات وقال توفى سنة مائة وهو ثقة/خت . التاريخ الكبير (٣/ ١/ ٤٣٧) الجرح (٥/ ٣٧٥) الثقات (٥/ ١٢٢) و (٧/ ١٠٦) الكاشف (٢/ ١٩٠) التهذيب (٦/ ٤٢٩) التقريب (١/ ٥٢٤) .

٦٦٣ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف.

٦٦٣ - تخريج الحديث:
أخرجه الطبرانى في الكبير (١٨/ ٢٢٢) من طريق ابراهيم بن الحسن العلاف بهذا الاسناد مثله - ورواه أحمد (٤/ ٤٤٥) بسند فيه مجهول .
وذكره الهيثمى في الزوائد (٤/ ١١٠) وعزاه للطبرانى وقال : فيه بشير بن سريج وهو ضعيف .

٦٦٤ - رجال الحديث : في إسناده "يزيد أبو خالد الواسطى وأبو عبيدة بن حذيفة" والاوّل لم يُذكر فيه جرح ولا تعديل ،والثانى مقبول .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣)
(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)
(٤) يزيد أبو خالد الواسطى - قال ابو حاتم : روى عن أبى عبيدة بن حذيفة ابن اليمان ،روى عنه شعبة. اهـ وقال في الاستغنا "يزيد بن خالد الواسطى".

الجرح (٩/ ٣٠٠) الاستغنا (٣/ ١٣٩١) .

(٥) أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان العبسى الكوفى ،قال أبو حاتم : لا يُسمّى ، وذكره ابن حبان في الثقات ،وفي التقريب : مقبول ،من الثانيه/ س ق
كنى البخارى ص(٥) الجرح (٩/ ٤٠٣) الثقات (٥/ ٥٩٠) الاستغنا (٣/ ١٣٩١) التهذيب (١٢/ ١٥٩) التقريب (٢/ ٤٤٨) .

---

(١) في الاصل (يزيد بن أبى خالد) خطأ والصواب: (يزيد أبو خالد الواسطى وليس هو بالدالانى .

(٦٦٥) حدثنا احمد قال وثنا محمد بن سنان الشيزرى (١) قال ثنا عيسى بن سليمان الشيزرى (٢) قال ثنا مروان بن معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن يوسف بن ميمون عن ابى عبيدة بن حذيفة عن حذيفة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٧٣/ب) من باع داراً فلم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له في ثمنها او قال لا يبارك له في ثمنها .

---

٦٦٤ - الحكم على الحديث : إسناده ضعيف، إلا أنه يستأنس بشاهده الآتي برقم (٦٦٦) وما ذكر في تخريجه .

٦٦٤ - تخريج الحديث :

أخرجه البيهقي (٦/٣٣) من طريق وهب بن جرير بهذا الاسناد مثله .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٥٦) عن شعبة بهذا الاسناد موقوفا على حذيفة .

وقال: روى هذا الحديث عن وهب بن جرير عن شعبة مرفوعا .

٦٦٥ - رجال الحديث : في إسناده أبو عبيدة بن حذيفة مقبول .

(١) محمد بن سنان الشيزرى ذكره ابن حبان في الثقات (١٥٦)

(٢) عيسى بن سليمان الشيزرى ، نسبة الى شيزر ، وهي قلعة حصينة بالشام قريبة من حماة ، خرج منها جماعة من العلماء - ذكره ابن حبان في الثقات (٤٩٤/٨) اللباب (٢٢٥) .

(٣) مروان بن معاوية الفزارى . ثقة ثبت مدلس (٣٢١)

(٤) ابو مالك الاشجعي هو سعد بن طارق بن أشيم الكوفي ، ثقة وثقه احمد وابن معين والعجلي وابن نمير ، وقال ابو حاتم : صالح الحديث يكتب حديثه . وقال النسائي ليس به بأس، وقال ابن عبد البر : لا أعلمهم يختلفون في انه ثقة عالم . بقي الى حدود الاربعين ومائة/خت م ع

تاريخ ابن معين (١٩١/٢) التاريخ الكبير ٢/٢/٥٨) كنى مسلم ص(١٩٤) كنى الدولابى (١٠٣/٢) العجلي (١٧٩) الجرح (٤/ ٨٦) الثقات (٢٩٤/٤) الاستغناء (٦٨١/٢) الميزان (٢/ ١٢٢) التهذيب (٤٧٢/٣) التقريب (٢٨٧/١) .

(٥) يوسف بن ميمون القرشي المخزومي ، مولى آل عمرو بن حريث يروى عن أبي عبيدة بن حذيفة ، صدوق ، وهو غير يوسف بن ميمون الصباغ كما في الجرح والتعديل فقد فرّق بينهما الرازيان ، وأيضا ابن حبان فجعلهما اثنين ، فذكر الراوي عن أبي عبيدة بن حذيفة في الثقات ، وذكر يوسف بن ميمون الصباغ في الضعفاء . وقال ابن شاهين في الثقات : قال ابراهيم بن أبي معاوية : كنت ليلة مع أبي فذكر يوسف بن ميمون ، فقال لي يا ابراهيم إكان يوسف بن ميمون ممن رفعه الله تعالى بالصدق .

وقد خلط بينهما ابن عدى ، فروى أحاديث ثم قال وهذه الاحاديث ما لم اذكره ليوسف الصباغ ، ما أرى بها بأسا. وهي ليوسف القرشي ، والله أعلم . لأن يوسف الصباغ ضعيف باجماع أهل العلم .

---

(١) في الاصل غير واضحة

(٢) سقط في "ب" (قال ثنا عيسى بن سليمان الشيزرى) .

(٦٦٦) حدثنا احمد قال وكما ثنا فهد بن سليمان ثنا أبو نعيم قال ثنا اسماعيل بن ابراهيم بن المهاجر عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن حريث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من باع[1] دارا أو عقارا ثم لم يجعل ثمنه في مثله لم يبارك له فيه ٠ (٢) ٠

(وكما حدثنا فهد بن سليمان ثنا أبو نعيم ثنا اسماعيل بن ابراهيم بن المهاجر قال) (٣) : ومما قد كان ابن عيينة انتزع (٤) فيه انه وجد الله عزوجل يقول (وبارك فيها وقدّر فيها أقواتها) (٥) يعنى الأرض ، فكان من باع دارا أو عقارا فقد باع ما بارك الله عزوجل فيه ٠ فعاقبه بأن جعل ما استبدله به يعنى مما سواه من الآذر و العمارات (٦) غير مبارك له فيه ، والله عزوجل نسئله التوفيق ٠

== التاريخ الكبير (٣٤٨/٢/٤) الجرح (٢٣٠/٩) الثقات لابن حبان (٧/ ٦٣٧) الكامل لابن عدى (٢٦٢٢/٧) الميزان (٤٧٤/٤) الثقات لابن شاهين ( ) التهذيب (٤٢٦/١١) التقريب (٣٨٣/٢) ٠

(٦) بقية رجاله تقدموا في الحديث السابق ٠

٦٦٥ - الحكم على الحديث : اسناده ضعيف كسابقه ،فان أباعبيدة مقبول ولم يُتَابَعْ على حديثه ٠

٦٦٥ - تخريج الحديث :
أخرجه ابن ماجة (الاحكام ،من باع عقارا ٧٢/٢) من طريق معاوية بن مروان بهذا الاسناد مثله ٠
وقد تابع أبا مالك الاشجعى على روايته عن يوسف ،قيس بن الربيع عند أبى داود الطيالسى ص(٥٧) ٠

وهذا الحديث ذكره البخارى في التاريخ (٣٢٧/٢/٤) وابن عدى في الكامل (٢٦٢٣/٧) والذهبى في الميزان (٤٧٥/٤) في ترجمة " يوسف بن ميمون " وقال ابن عدى : " ما أرى به بأسا " ٠ وذكره الضياء المقدسى في المختارة كما في صحيح الجامع الصغير (٢٦٣/٥) وحسّنه الشيخ الالبانى ٠

٦٦٦ - رجال الحديث : ثقات سوى اسماعيل بن ابراهيم فانه ضعيف ٠
(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١١)
(٢) ابو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت حجة (٦٨)
(٣) اسماعيل بن ابراهيم المهاجر بن جابر البجلى النخعى الكوفى ، ضعيف ضعّفه ابن معين والنسائي وابو داود وابن حبان وابن الجارود ، وقال البخارى : في حديثه نظر ،وقال أبو حاتم ليس بقوى يكتب حديثه،من السابعة /ت ق ٠
تاريخ عثمان الدارمى برقم (١٤٤) التاريخ الكبير (٣٤٢/١/١) العقيلى (٧٣/١) الجرح (١٥٢/٢) المجروحين (١٢٢/١) الميزان (٢١٢/١) التهذيب (٢٧٩/١) التقريب (٦٦/١) ٠

---

(١) زاد فى "ب" (منكم) ٠ (٢) فى "ب" (فهو قَمِنٌ ألا يبارك له فى ثمنها) ٠
(٣) ما بين القوسين زيد من "ب" ٠ (٤) كذا فى الأصل وفى "ب" وهو غير واضح ٠
(٥) بعض آية (١٠) من سورة فُصِّلت ٠ (٦) فى "ب" (والعقار) بدل (والعمارات) ٠

....

---

(٤) عبد الملك بن عمير ثقة فقيه (٣٥٧)

(٥) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله القرشي ، أبو سعيد المخزومي الكوفي ، له صحبة ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وعن أخيه سعيد بن حريث وغيرهم . توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن اثنتي عشرة سنة . ومات سنة خمس وثمانين /ع.

== الاستيعاب (١١٧٢/٣) أسد الغابة (٢١٤/٤) الاصابة (٥٣١/٢). التاريخ الكبير (٣٠٥/٢/٣) الجرح (٢٢٦/٦) سير الاعلام (٤١٧/٣) العبر (٧٣/١) الكاشف (٢٨٢/٢) التهذيب (١٨/٨) التقريب (٦٧/٢).

(٦) سعيد بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي ، له صحبة ، شهد فتح مكة وهو ابن خمس عشرة سنة مات بالكوفة /ق.
الاستيعاب (٦١٤/٢) أسد الغابة (٣٨٤/٢) الاصابة (٤٥/٢) التاريخ الكبير (٤٥٤/١/٢) الجرح (١١/٤) الكاشف (٢٨٢/١) التهذيب (١٥/٤) التقريب (٢٩٢/١).

٦٦٦- الحكم على الحديث : إسناده ضعيف ، فقد عدّه الذهبي من مناكير اسماعيل بن ابراهيم .

٦٦٦ - تخريج الحديث :

أخرجه الدارمي (١٨٦/٢) والطبراني في الكبير (٦٥/٦) كلاهما عن أبي نعيم بهذا الاسناد مثله. وقد تابع أبا نعيم : عبيدُ الله بن عبد المجيد عند ابن ماجة (٧٢/٢) والبيهقي (٣٤/٦) وعبد الله بن نمير عند احمد (٤٦٧/٣) ووكيع عنده أيضا (٣٠٧/٤) وعفيف بن سالم الموصلي عند أبي يعلى (٤٢/٣).

وتابع اسماعيل بن ابراهيم على روايته عن عبد الملك بن عمير : أبو حمزة عند البيهقي (٣٤/٦) / وقيس بن الربيع عند ابن الأثير في أسد الغابة (٣٨٤/٢).

وهذا الحديث ذكره ابن أبي حاتم في الجرح (١١/٤) في ترجمة "سعيد ابن حريث" وابن عدي في الكامل (٢٨٤/١) في ترجمة اسماعيل بن ابراهيم وقال : في حديثه بعض النكرة وأبوه خير منه. وذكره الذهبي في الميزان (٢١٢/١) وعدّه من مناكير اسماعيل بن ابراهيم ، والهيثمي في الزوائد (١١٠/٤- ١١١) وعزاه لأحمد والطبراني . وابن حجر في الاصابة (٤٥/٢) وفي التهذيب (١٥/٤).

وله شاهد من حديث معقل بن يسار وحديث أبي ذر أخرجهما الطبراني في الأوسط وذكرهما الهيثمي في الزوائد (١١١/٤) وقال وفيه جماعة لم أعرفهم. وذكر البيهقي (٣٤/٦) باسناده ما قاله ابن عيينة في تفسير هذا الحديث .

(٧٠) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أرواث الأنعام المأكولة لحومها إنها لا تُنَجِّس ما تصيبه من الثياب [وان الصلاة في الثياب] التي أصابتها جائزة .

(٦٦٧) حدثنا أحمد قال ثنا أحمد بن شعيب قال أنبا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودى قال ثنا خالد يعني ابن مخلد القطواني قال ثنا على بن صالح بن حي عن أبى اسحاق عن عمرو بن ميمون قال حدثني (١٧٤ / أ) عبد الله في بيت المال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى عند البيت وملأ من قريش جلوس وقد نحروا جزورا فقال بعضهم أيكم يأخذ هذا الفرث بدمه ثم يُمهله حتى يضع وجهه ساجدا فيضعه على يعنى ظهره [قال عبد الله فانبعث أشقاها فأخذ الفرث فذهب به ثم أمهله فلمّا خرّ ساجدا وضعه على ظهره] فاخبرت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها . وهى جارية فجاءت تسعى فأخَذَتْه من ظهره فلما فرغ من صلاته قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات ، أللهم عليك بأبى جهل بن هشام وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وعقبة بن أبى مُعَيْط حتى عدّ سبعة من قريش ، قال عبد الله فوالذى أنزل عليه الكتاب لقد رأيتهم جميعاً يوم بدر فى قليب واحد .

---

٦٦٧ ــ رجال الحديث : ثقات .

(١) أحمد بن شعيب النسائي ثقة ثبت امام (٢٣)

(٢) احمد بن عثمان بن حكيم الأودى ، أبو عبد الله الكوفي ثقة ، وثقه النسائي وابن خراش وزاد (عدل) والعقيلي والبزار ، وقال أبو حاتم صدوق . مات سنة إحدى وستين ومائتين / خ م س ق .
الجرح (٢ / ٦٣) الكاشف (١ / ٢٤) التهذيب (١ / ٦١) التقريب (١ / ٢١) .

(٣) خالد بن مَخْلَد القَطَواني ، أبو الهيثم البجلى الكوفي ، مختلف فيه روى عنه الشيخان فقد جاز القنطرة.قال ابن معين : مابه بأس ، وقال أبو داود : صدوق لكنه يتشيع ، وقال أحمد : له مناكير ، وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتجّ به . وقال ابن سعد منكر الحديث ، مفرط في التشيع وكتبوا عنه للضرورة ـ وقال العجلى : ثقة فيه قليل تشيع وكان كثير الحديث ، وقال صالح جزرة : ثقة في الحديث الا انه كان متهما بالغلو. وقال ابن عدى : هو من المكثرين وهو عندى لا بأس به ان شاء الله ـ مات سنة ثلاث عشرة ومائتين / خ م كد ت س ق .

تاريخ عثمان الدارمى برقم (٣٠١) التاريخ الكبير (٢ / ١ / ١٦٠) العجلى (١٤١) العقيلى (٢ / ١٥) الجرح (٣ / ٣٥٤) الثقات (٨ / ٢٢٤) الميزان (١ / ٦٤٠) التذكرة (١ / ٤٠٦) سير الاعلام (١٠ / ٢١٧) العبر (١ / ٢٨٦) التهذيب (٣ / ١١٦) التقريب (١ / ٢١٨) هدى السارى (٤٢٠) .

==

قال أبو جعفر ففي هذا الحديث وضع الشقّ المذكور فيه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساجد الفرث والدم اللذين وضعهما عليه وتمادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك على صلاته حتى أتمّها . فقال قائلون ففي هذا دليلٌ (٨٣/ ب) أن أرواث ما يؤكل لحمه لا تفسد الصلاة بالثوب الذى أصابه ولا باصابته الأبدان وانه بخلاف النجاسات من الدماء المسفوحات (من الأنعام ومن ما سواها وبخلاف أرواث مالا يؤكل (١٧٤/ب) لحمه من الحمير والبغال)(١) وبخلاف غائط بن آدم وأبوالهم وتعلّقوا في ذلك بما روى عن عبد الله ابن مسعود من امتثاله ذلك من نفسه(٢) بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

== (٤) على بن صالح بن حيّ الهمدانى ، أبو محمد الكوفى ، أخو الحسن ،ثقة عابد ، وثقه احمد وابن معين والنسائي وابن سعد والعجلى ، مات سنة احدى وخمسين ومائة /م ع _ تاريخ الدارمى (٢٤٧) التاريخ الكبير (٣/٢/ ٢٨٠) العجلى (٣٤٧) الجرح (٦/١٩٠) الثقات (٧/ ٢٠٨) الكاشف (٢/ ٢٥٠) التهذيب (٧/ ٣٣٢) التقريب (٢/ ٣٨) .

(٥) أبو اسحاق السبيعى ثقة (٢٢٠)

(٦) عمرو بن ميمون ثقة (٢١٧)

٦٦٧ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٦٧ - تخريج الحديث :

أخرجه النسائي (الطهارة ، فرث ما يؤكل لحمه يصيب الثوب ١/ ١٦١- ١٦٢) بهذا الاسناد مثله . تابع على بن صالح على روايته عن أبى اسحاق : شعبة عند الطيالسى ص (٤٣) وأحمد (١/ ٣٩٣و ٤١٧) والبخارى (الوضوء ، إذا ألقى على ظهر المصلى قذرٌ أو جيفة لم تفسد عليه صلاته ١/ ٦٩) وفي (الجزية ، طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن ٤/ ١٢٧) وفي (المناقب ، ما لقى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة ٥/ ٥٧) ومسلم (الجهاد والسير ، ما لقي النبى صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين ٣/ ١٤١٨) والنسائي (السير - الكبرى) كما في تحفة الأشراف (٧/ ١١٨) .

- وسفيان الثورى عند البخارى (الجهاد ، الدعاء على المشركين بالهزيمة ٤/ ٥٣) ومسلم (٣/ ١٤١٨) والنسائى (السير - الكبرى) كما في تحفة الأشراف (٧/ ١١٨) وأبى يعلى (٩/ ٢١١) .

- وزهير بن معاوية عند البخارى (المغازى ، دعاء النبيّ على كفار قريش ٥/ ٩٤) ومسلم (٣/ ١٤١٨) .

- يوسف بن اسحاق عند البخارى (الطهارة ١/ ٦٩)

- واسرائيل بن يونس عند البخارى (الصلاة ، المرأة تطرح عن المصلى شيئا من الأذى ١/ ١٣٨) والبيهقى (٩/ ٧) .

- وزكريا بن أبى زائدة عند مسلم (٣/ ١٤١٨) .

ستتهم عن أبى اسحاق بهذا الاسناد نحوه .

وذكره الهيثمى في الزوائد (٦/ ١٧ - ١٨) وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه " الأجلح بن عبد الله الكندى " وهو ثقة عند ابن معين وغيره وضعّفه النسائي وغيره - اهـ

---

(١) ما بين القوسين ساقط فى "ب" . (٢) فى "ب" (فى نفسه) .

(٦٦٨) حدثنا أحمد قال وهو ما قد ثنا محمد بن على بن داود قال ثنا سعيد بن سليمان الواسطى قال ثنا هشيم عن منصور وخالد عن ابن سيرين عن يحى بن الجزّار أنّ [ابن مسعود] صلّى وعلى بطنه فَرْثٌ ودَمٌ فلم يُعِدِ الصلاة .

قال أبو جعفر وهذا المذهب قد ذهب اليه غيرُ واحد من أهل العلم منهم مالك والثورى والحسن بن صالح وزفر بن الهُذيل . ولهم في ذلك مخالفون من أهل العلم وهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن كانوا يقولون ان ذلك نجسٌ وانه في حكم دماء الأشياء التي هو منها . وكان مما احتجّ به الذاهبون الى قولهم هذا على أهل المقالة الأولى فيما احتجّوا به لقولهم ذلك من حديث ابن مسعود الذى وصفناه ان حديث ابن مسعود ذلك انما رواه كما ذكروا "علىُّ بن صالح" عن أبى اسحاق وقد خالفه" زكريا بن أبى زائدة وشعبة بن الحجاج" فروياه عن أبى اسحاق بخلاف ذلك :

---

٦٦٨ - رجال الأثر : ثقات .
(١) محمد بن على بن داود ثقة (٦١)
(٢) سعيد بن سليمان الواسطى ثقة ثبت (٢٤٩)
(٣) هشيم بن بشير ثقة ثبت (٨٤)
(٤) منصور بن زاذان ثقة (١٢٤)
(٥) خالد الحذاء ثقة ثبت (٥٣)
(٦) محمد بن سيرين ثقة ثبت امام حجة (٣٥٣)
(٧) يحى بن الجزّار العُرنى الكوفى ، وقيل اسم أبيه (زبّان) وقيل بل هو لقبه ، ثقة وثقه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن سعد والعجلى ، من الثالثه / م ع

ابن سعد (٦/ ٢٩٤) التاريخ الكبير (٤/ ٢/ ٢٦٥) العجلى (٤٧٠) الجرح (٩/ ١٣٣) الثقات (٥/ ٥١٩) الكاشف (٣/ ٢٢١) التهذيب (١١/ ١٩١) التقريب (٢/ ٣٤٤) .

٦٦٨ - الحكم على الاسناد : اسناده صحيح .

٦٦٨ - تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبى شيبة (١/ ٣٩٢) عن هشيم بهذا الاسناد مثله .
وقد تابع منصوراً وخالداً على روايتهما عن ابن سيرين : قتادةُ وعاصمُ بن سليمان عند عبد الرزاق (١/ ١٢٥) وعنه الطبرانى في الكبير (٩/ ٢٨٤) ونقل عنه الهيثمى في الزوائد (٢/ ٥٨) وقال : رجاله ثقات .

وقال ابن أبى شيبة (١/ ٣٩٢) : حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن ابن سيرين انه أمسك عن هذا الحديث بعد ولم يعجبه .

وأخرج العقيلى (٤/ ٣٩٦) باسناده عن ابن عون ، قال : قال لى محمد انى أعرض حديثي عليك وعلى أيوب . فعرض علينا ، فمرّ بحديث يحى بن الجزّار أن مسعود صلى وعلى بطنه فرث ودم . فقال : انكر هذا . اهـ . فالله أعلم بحقيقة ذلك .

وانظر شواهد لهذا الحديث في مصنف عبد الرزاق (١/ ٣٧٢) والسنن الكبرى للبيهقى (١/ ١٤٠ - ١٤٣ و ٣٥٧) .

(٦٦٩) حدثنا احمد قال كما ثنا الحسن بن غليب قال ثنا يوسف بن عدى قال ثنا (١٧٥/أ) عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا بن أبى زائدة عن أبى اسحاق عن عمرو بن ميمون الأودى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس عند البيت وقد نحروا جزوراً بالأمس ،قال أبو جهل أيكم يذهب الى سلا جزور بنى فلان فيأخذه فيضعه على كتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] اذا سجد ؟ فانبعث أشقى القوم فأخذه ، فلما سجد النبى صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه ،فاستضحكوا وجعل بعضهم يقبل على بعض[2] وأنا قائم أنظر لو كانت لى منعة لطرحتُه عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبى صلى الله عليه وسلم ساجد ما يرفع رأسه . حتى انطلق انسان فأخبر فاطمة فجاءت وهي جارية فطَرَحَتْه عنه ثم أقبلتْ عليهم تسبّهم فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم . وكان اذا دعا دعا ثلاثا .واذا سأل سأل ثلاثا . ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات. فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته ،ثم قال اللهم عليك بأبى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة ابن ربيعة (١٧٥/ب) والوليد بن عتبة وأُمّية بن خلف وعقبة بن أبى مُعَيْط ، وذكر السابع فلم أحفظه . والذى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمّاهم صَرْعَى [يوم بدر] ثم سُحِبُوا في القليب قليب بدر .

---

٦٦٩ - رجال الحديث : ثقات .

(١) الحسن بن غليب بن سعد بن مهران الأزدى مولاهم المصرى ،أحد مشايخ الطحاوى . ليس به بأس ،مات سنة تسعين ومائتين وله اثنتان وثمانون سنة/س .

التهذيب (٢/٥٠٣) التقريب (١/١٧٠) .

(٢) يوسف بن عدى ثقة (٩٥)
(٣) عبد الرحيم بن سليمان ثقة (١٤٩)
(٤) زكريا بن أبى زائدة خالد بن ميمون بن فيروز ،أبو يحى الكوفى ثقة وثقه الأكثرون احمد وابن معين وابن سعد والعجلى وابو داود والنسائي ويعقوب ابن سفيان وأبو بكر البزار ،وقال القطان ليس به بأس،وقال أبو حاتم ليّن الحديث. كان يدلس عن الشعبى وابن جريج ،وكذلك رماه بالتدليس ابو داود وأبو زرعة والدارقطنى ،وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين . وسماعه من أبى اسحاق السبيعى بآخره بعد ما كبِرَ واختلط . مات سنة تسع وأربعين ومائة أو قبلها /ع

ابن سعد (٦/٣٥٥) تاريخ عثمان الدارمي (٧٢) التاريخ الكبير (٢/١/٤٢١) العجلى (١٦٥) الجرح (٣/٥٩٣) سير الاعلام (٦/٢٠٢) الميزان (٢/٧٣) الكاشف (١/٣٢٣) العبر (١/١٦٢) التهذيب (٣/٣٢٩) التقريب (١/٢٦١) مراتب المدلسين (٦٢) الشذرات (١/٢٢٤) .

(٥) أبو إسحاق السبيعي ثقة اختلط بآخره (٢٢٠)
(٦) عمرو بن ميمون الأودى . ثقة (٢١٧)

---

(١) فى "ب" : (على كتفى محمد) . (٢) فى "ب" : (يميل إلى بعض) .

(٨٤/أ)(٦٧٠) حدثنا أحمد قال وكلا ثنا يزيد بن سنان قال/ثنا أبو داود الطيالسي قال ثنا شعبة عن أبي اسحاق قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وقريش [قعود] وسلا جزور قريب منه . فلما سجد قالوا من يأخذ هذا السلا فيلقيه على ظهره ؟ فكأنهم هابوه فقال عقبة بن أبي مُعَيْط أنا . فقام فألقاه على ظهره وهو ساجد فلم يزل ساجداً حتى جاءت فاطمة عليها السلام وهي جارية فألقته عن ظهره . قال عبد الله فما سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا على قريش غير يومئذ . قال اللهم عليك بالملأ من قريش ، اللهم عليك بأبي جهل بن هشام ، اللهم عليك بعتبة بن ربيعة ، اللهم عليك بشيبة بن ربيعة ، اللهم عليك بعقبة بن أبي مُعَيْط ، اللهم عليك بأُميّة بن خلف . قال عبد الله فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر جميعا ثم سُحبوا حتى أُلقوا (١) في القليب غير أبي جهل أو أُميّة (٢) فإنه كان رجلاً بَدِيناً فَتَقطّع.

---

٦٦٩ ــ الحكم على الحديث : الحديث صحيح ، وسماع زكريا من أبي اسحاق وان كان بعد الاختلاط لكنه توبع عليه بعدد من الثقات ، راجع تخريج الحديث (٦٦٧) .

٦٦٩ ــ تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (الجهاد والسير ، ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين ٣/١٤١٨) من طريق زكريا بن أبي زائدة بهذا الاسناد مثله وذكر هذه القصة ابن سعد في طبقاته (٢/٢٣) .

٦٦٩ - غريب الحديث :

" السَّلَى " الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الولد من بطن أُمّه ملفوفاً فيه، وقيل هو في الماشية السَّلَى وفي الناس المشيمة .

النهاية (٢/٣٩٦) .

٦٧٠ ــ رجال الحديث : ثقات.

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)

(٢) أبو داود الطيالسي ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)

(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٦٧٠ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٧٠ -تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسي في مسنده ص (٤٣) بهذا الإسناد مثله إلا أنه قال " أُميّة ابن خلف أو أُبَيّ بن خلف " شك شعبة .

---

(١) في الاصل (قلبوا) والتصحيح من "ب" . (٢) في "ب" (أبي أُمية) .

(٦٧١) حدثنا أحمد قال وثنا ابراهيم بن مرزوق (١٧٦/أ) قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة ثم ذكر باسناده مثله .

قالوا فكان في حديثي زكريا وشعبة ان الذى جعله ذلك الشقي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى كان سلا ناقة منحورة وهو الذى يكون فيه ما (هى)(٢) حاملة به مما لا دم فيه (ولا فرث ، ومما هو كسائر لحمها . ولا اختلاف بين أهل العلم ان من كان في كمه لحم ناقة مذكاة لا دم)(٣) ولا روث فيه فصلى وهو حامله [كذلك] ان صلاته جائزة ، واذا كان هذا الاختلاف في هذا الحديث كما ذكرنا ان يُحمل(٤) ما رواه اثنان عليه أولى بالصحة مما رواه واحد عليه ، وان كان رواته جميعاً عدولاً أئمة حفاظاً أثباتا . وإن جُعِلَتْ الروايتان متكافيتين لم تكن واحدة منهما أولى من الأخرى وكانتا لما تضادتا ارتفعتا . وصار ما فيه هذا الاختلاف من الأرواث من الأشياء المأكولة لحومها كما لا حديث فيه . [وأما ما روى فيه] عن ابن مسعود من حديث يحى بن الجزار فقد يحتمل أن يكون ذلك لم يكن له (من المقدار ما تفسد به الصلاة . إذ كان قليلُ الدم في ذلك)(٥) خلاف (٦) كثيره عند كثير من أهل العلم(١) ممن يقول بالمقالة الثانية(٧) من المقالتين اللتين ذكرناهما . ثم رجعنا الى طلب الأَوْلَى من هذين القولين بالنظر الصحيح المرجوع الى مثله عند عدم وجود حكم الأشياء المختلف (١٧٦/ب) فيها في الكتاب والسنة واجماع الأمة . فوجدنا الأصل المتفق عليه انّ دماء الأنعام المأكولة لحومها نجسة وان وقوعها في المياه يفسدها وإنّ إصابتها الثياب تنجسها كدماء بنى آدم في ذلك ، ولم يكن لأكل لحوم ما هى منه راجعة الى حكم لحومها وجُعِلَتْ راجعة الى حكم دمائها . فكان النظر على ذلك ان يكون كذلك أرواثها لا تجب طهارتها بطهارة لحومها وأن تكون (٨٤/ ب) أرواثها كدمائها وكغائط بنى آدم ودمائهم في نجاستها . فهذا النظر في هذا الباب .

فإن قال قائل فإنّ الناقة المذكورة في حديث ابن مسعود الذى ذكرت إنما نحرها الوثنيون الذين لا تحلّ ذبائحهم ولا يكون معها ذكاة ، فسلاها كسلا ناقة ميّتة . ففي هذا الحديث حجة عليك(٨) لمن يذهب الى أن من صلىّ وفى ثوبه نجاسة أو في بدنه نجاسة أو هو حامل نجاسة من ميتة أو من غيرها انّ صلاته جائزة .

---

٦٧١ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)

(٢) وهب بن جرير ثقة ثبت (٩٣)

(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)

===

---

(١) انظر أقوالهم في مصنف عبد الرزاق (٣٧٢/١) ومصنف ابن ابى شيبة (٣٩٢/١)

(٢) ما بين القوسين زيد من "ب" . (٣) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

(٤) فى "ب" (ان نجعل) . (٥) ما بين القوسين ساقط فى "ب" . (٦) فى "ب" (اذا كان قليل الدم فى ذلك كالكثير عند كثير من اهل العلم) . (٧) فى "ب" (بالمقالة الثالثة) .

(٨) فى الاصل (حجة عليهم) والتصحيح من "ب" .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انّ تلك الناقة قد كانت كذلك ، ولكن كان ذلك النحر لها في وقت قد كانت ذبائح أهل الأوثان كذبائح من سواهم من أهل الاسلام كما كان نكاح نساءهم في أول الاسلام كذلك ، ثم حرّم الله بعد ذلك نكاح (١٧٧/أ) نساءهم وأكل ذبائحهم بقوله عزوجل (اليوم أُحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حلّ لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أُوتو الكتاب من قبلكم)[1] فكان في ذلك تحريم ما قد [كان] قبل ذلك الوقت غير حرام . ثم طرأ عليه التحريم الذى ذكرنا في النساء والذبائح ، فعاد الأمر فيهما إلى ما هو جارٍ عليه إلى يوم القيامة - والله عزوجل نسئله التوفيق .

== ٦٧١ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٧١ - تخريج الحديث :

أخرجه الامام احمد (٤١٧/١) عن وهب بن جرير بهذا الاسناد مثله .

قلت : لم يذكر الطحاوى فى هذا الباب الا رواية (علي بن صالح وزكريا بن أُبي زائدة وشعبة) ولقد تبين لى عند تتبع طرق هذا الحديث ان هناك آخرين يَرْوُوْنَ هذا الحديث عن أبي اسحاق السبيعي ، وهم (سفيان الثورى ، وزهير بن معاوية ويوسف بن أبي اسحاق واسرائيل بن يونس (٢) . ورواية هولاء جميعا فى صحيح البخارى ، وكلهم رووا هذا الحديث على مارواه شعبة الا اسرائيل بن يونس فقال فى روايته : " ... أيكم يقوم الى جزور بنى فلان فَيَعْمِدُ الى فرثها ودمها وسلاها ... الحديث " . فشارك عليا فى ان الموضوع على ظهره عليه السلام كان فرث الناقة ودمها ، وشارك الآخرين فى ان الموضوع سلاها مما يرجح ان جميع ذلك وضع ، والله اعلم .
فرواية اسرائيل هذه تدفع ماذهب اليه الطحاوى وتغير الحكم فى هذه المسألة .

وقد اختلف مذاهب العلماء فى بول وروث مايوكل لحمه اختلافا بينا ، فيرى المالكية أن الابوال والارواث نجسة من محرم الاكل ، طاهرة من مباح الاكل ، ويرى الحنابلة ان بول وروث مايؤكل لحمه طاهران ، بخلاف الحنفية والشافعية فإنهم يرون نجاسة الابوال والارواث كلها سواء أكانت من مأكول اللحم او غير مأكوله ، عدا بعض المسائل اليسيرة .

وقد رجح زميلنا الدكتور عبد المجيد محمود صلاحين (٣) بعد استعراض الادلة ومناقشتها ان ادلة القائلين بالنجاسة عامة في مجملها وانهم أجابوا على الاحاديث التى أورد ها القائلون بالطهارة بأجوبة فى كثير منها ضعف وتكلف . لكن هناك احاديث صريحة لا يمكن الاجابة عليها ومنها : طوافه صلى الله عليه وسلم بالبيت العتيق راكبا ، وفى بعض الروايات انه طاف اسبوعا ، كما انه اذن لام سلمة بذلك . وهذه ادلة صريحة فى الموضوع .

ثم ان الحكم بالنجاسة يستلزم تكليف العباد بامر شرعي يتمثل فى مجانبة هذه النجاسة والابتعاد عنها ، وفساد الصلاة بالتلبس بها وغير ذلك من الاحكام ، والاصل عدم التكليف بهذا . هذا بالاضافة الى قاعدة الاصل فى الاشياء الطهارة ، ولم يورد الشافعية والحنفية من الادلة مايصلح ان يكون ناقلا عن هذا الاصل المقرر المعروف . فالقاعدة تؤيد مذهب الحنابلة والمالكية فى الحكم بطهارة بول وروث ما يوكل لحمه . والله اعلم .

---

(١) سورة المائدة (٥)

(٢) يراجع تخريج الحديث (٦٦٧) .

(٣) فى رسالته (أحكام النجاسات فى الفقه الاسلامي) : ٣٥/١ - ٨٥ ، والتى تقدم بها لنيل درجة الماجستير فى الفقه والاصول ، في جامعة ام القرى .

(٧١) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أولى الناس بالإمامـــــة .

(٦٧٢) حدثنا أحمد قال ثنا محمد بن عمرو بن يونس قال ثنا عبد الله بن نمير الهمداني عن الأعمش عن اسماعيل بن رجاء الزبيدي عن أوس وهو ابن ضَمْعَج قال سمعت أبا مسعـــود الأنصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمّ القومَ أقرأُهم لكتاب الله عزوجل ، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سِناً ، ولا يُؤمّ الرجلُ في سلطانه ولا يُجلس على تكرِمَتِهِ في بيتـــه إلا بإذنـــه .

٦٧٢ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوي فانه حدّث بمناكيـــر .

(١) محمد بن عمرو بن يونس حدث بمناكير (٥٥)

(٢) عبد الله بن نمير الهمداني ثقة (٢٩٣)

(٣) الأعمش ثقة ثبت (٢٩٣)

(٤) اسماعيل بن رَجَاء بن ربيعة الزُبيدي ، أبو اسحاق الكوفي ، ثقة وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي والعجلي . تكلم فيه الأزدي بلاحجة . قال الأعمش: كان يجمع صبيان المكاتب ويحدثهم لكي لا ينسى حديثه ، من الخامسة/م ع

تاريخ ابن معين (٢/ ٣٤) ابن سعد (٦/ ٣١٨) التاريخ الكبيـــــر (١/ ١/ ٣٥٢) العجلي (٦٥) الجرح (٢/ ١/ ٦٨) الميزان (١/ ٢٢٨) الكاشف (١/ ٧٣) التهذيب (١/ ٢٩٦) التقريب (١/ ٦٩) .

(٥) أوس بن ضَمْعَج الكوفي الحضرمي ويقال النخعي ، ثقة مخضرم . عابد ، وثقه شعبة وابن سعد والعجلي ، توفي سنة اربع وسبعين /م ع

التاريخ الكبير (١/ ٢/ ١٧) العجلي (٧٤) الجرح (٢/ ٣٠٤) الثقـــات (٤/ ٤٣) العبر (١/ ٦٢) الكاشف (١/ ٨٩) التهذيب (١/ ٣٨٣) التقريب (١/ ٨٥) .

٦٧٢ - الحكم على الحديث : إسناده صحيح لغيره فقد توبع محمد بن عمرو بن يونس بغير واحد من الثقات .

٦٧٢ - تخريج الحديـــث:

تابع محمد بن عمرو بن يونس على روايته عن عبد الله بن نمير : الحسنُ بن علي عند أبي داود (الصلاة ، من أحق بالإمامة ١/ ٣٩٢) والبيهقي (٣/ ٩٠) / ومحمود ابن غيلان عند الترمذي (ماجاء من أحق بالامامة ١/ ٤٥٨) .

وتابع عبد الله بن نمير على روايته عن الأعمش: سفيانُ الثوري ومعمر عند عبد الـرزاق (٢/ ٣٨٩) ومن طريقيه الطبراني في الكبير (١٧/ ٢١٨) / وسفيانُ بن عيينة عند الحميـــدي (١/ ٢١٧) ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٧/ ٢١٩) / وأبو معاوية عند الترمذي (١/ ٤٥٨) .

يشهد له حديث أبي سعيد الخدري أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٤٣) وأحمد (٣/ ٤٨ ، ٨٤ ، ٥) والدارمي (١/ ٢٣٠) ومسلم (١/ ٤٦٤) والنسائي (٢/ ٧٧ ، ١٠٣) وأبو يعلى (٢/ ٤٦٨ و ٤٨٦) والبيهقي (٣/ ١١٩) والبغوي (٣/ ٣٩٩) .

ومن حديث أنس أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٣٩٠) وأحمد (٣/ ١٦٣) وذكره الهيثمي في الزوائد (٢/ ٦٣) وقال : رواه أحمد ورجاله موثقون .

وحديث عمرو بن سلمة أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٤٣) وأحمد (٣/ ٤٧٥) و (٥/ ٧١) وأبو داود (١/ ٣٩٣) والنسائي (٢/ ٧١ ، ٨٠) والبيهقي (٣/ ٩١) وذكره الهيثمي فـــي الزوائد (٢/ ٦٣) وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير وقال رجالهما رجال الصحيـــح .

(٦٧٣) حدثنا احمد قال وثنا (١٧٧/ب) موسى بن الحسن المعروف بالسقلى قال ثنا معاوية بن عمرو بن المهلب الأسدى[(١)] قال ثنا زائدة بن قدامة (الثقفي)[(٢)] عن الأعمش ثم ذكر باسناده مثله غير انه لم يقل " ولا يؤم الرجل (في سلطانه إلى آخر الحديث) • (٣)

قال أبو جعفر هكذا روى الأعمش هذا الحديث عن اسماعيل بن رجاء وقد روى عن اسماعيل محمد بن جحادة بخلاف ذلك .

(٦٧٤) حدثنا احمد قال كما ثنا ابراهيم بن أبي داود قال ثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا محمد بن جحادة عن اسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضَمْعَج عن عقبة ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سِنّاً فإن كانوا في السن سواء فأقرأهم .

وقد رواه أيضا المسعودى عن اسماعيل بخلاف ذلك .

= وحديث مالك بن الحويرث أخرجه أحمد (٤٣٦/٣) و (٥٣/٥) والدارمي (٢٢٩/١) واصحاب الكتب الستة مختصرا ومطولا كما في تحفة الاشراف (٣٣٦/٨) والبيهقي (٣٨٥/١) •

وحديث ابن عباس أخرجه ابن ماجة (١٣١/١) والبغوى (٣٩٩/٣) وحديث أبي هريرة أخرجه البزار كما في كشف الاستار (٢٢٩/١- ٢٣٠) •

٦٧٢ - غريب الحديث : " تكرمته " فراشه وسريره ونحو ذلك •- معالم السنن (٣٩٣/١) •

٦٧٣ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا •

(١) موسى بن الحسن : في تاريخ بغداد (٤٦/١٣) : موسى بن الحسن بن عبد الله بن يزيد أبو عمران المعروف بالصقلى (بالصاد المهملة) وذكر شيوخه وتلاميذه ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا •

(٢) معاوية بن عمرو بن المهلب ثقة ثبت (٤٧٩)

(٣) زائدة بن قدامة الثقفى ثقة ثبت امام حجة (٥٠٨)

(٤) الأعمش ثقة ثبت (٣)

٦٧٣ - الحكم على الحديث : نتوقف في الحكم على اسناد الطحاوى لجهالة شيخه الا أن الحديث صحيح •

٦٧٣ - تخريج الحديث :

تابع موسى بن الحسن الصقلى على روايته عن معاوية بن عمرو : محمد بن النضر الأزدى عند الطبراني في الكبير (٢١٩/١٧) =

---

(١) في "ب" (الازدى) •

(٢) في الاصل (القطعى) خطأ، والصواب (الثقفى) كما ورد في "ب" •

(٣) ما بين القوسين زيد من "ب" •

(٨٥/أ) (٦٧٥) حدثنا أحمد قال [كما] ثنا بكار بن قتيبة قال/ثنا أبو داود قال ثنا المسعودي قال ثنا اسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضَمْعَج عن أبي مسعود البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله عزوجل فإن كانوا في القراءة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سنا، ولا يؤم أمير في(١) بيته ولا في سلطانه ولا يجلس على تكرمته حتى يأذن لك . (٢) .

وقد رواه أيضا شعبة عن اسماعيل [بخلاف ذلك :

== وقد تابع زائدة على روايته عن الأعمش: أبو خالد الأحمر عند ابن أبي شيبة (١/٣٤٣) وعنه مسلم (١/٤٦٥) والطبراني (١٧/٢٢٢) والبيهقي (٣/١٢٥) / وأبو معاوية الضرير عند احمد (٤/١٢١) و (٥/٢٧٢) ومسلم (١/٤٦٥) والترمذي (١/٤٥٨) والطبراني (١٧/٢٢١) / وجرير بن حازم عند مسلم (١/٤٦٥) وابن الجارود ص (١١٤) والطبراني (١٧/٢٢٠) والدارقطني (١/٢٨٠) والحاكم (١/٢٤٣) والبيهقي (٣/١١٩) . / وسفيان الثوري عند عبد الرزاق (٢/٣٨٩) والطبراني (١٧/٢١٨) والبغوي (٣/٣٩٤) / وسفيان بن عيينة عند الحميدي (١/٢١٧) ومسلم (١/٤٦٥) والبيهقي (٣/١١٩) / وفضيل بن عياض عند النسائي (٢/٧٦) / وزهير بن معاوية عند الطبراني (١٧/٢١٩) وعبد الله بن ادريس عنده (١٧/٢٢٢) وجعفر بن الحارث وشريك ومندل بن علي ثلاثهم عند الطبراني أيضا (١٧/٢٢٠) وأبو شهاب وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي أيضا عنده (١٧/٢٢) / ومحمد بن فضيل عند مسلم (١/٤٦٥) والطبراني (١٧/٢٢٢) كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه.

٦٧٤- رجال الحديث: ثقات . (١) ابراهيم بن أبي داود : ثقة ثبت م ه (١٨)
(٢) أبو معمر هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ميسرة، أبو معمر المقعد المنقري البصري . سمع عبد الوارث بن سعيد التنوري، كان ثقة حافظا متقنا صدوقا . سبق في (٥٠٢) .
(٣) عبد الوارث بن سعيد التنوري ثقة ثبت (٧٦)
(٤) محمد بن جُحادة الأودي ثقة (٥٠١)
(٥) وبقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .
وعقبة بن عمرو هو أبو مسعود الأنصاري .

٦٧٤ - **الحكم على الحديث** : اسناده صحيح .

٦٧٤ - **تخريج الحديث** : أخرجه الطبراني (١٧/٢٢٢) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري عن عبد الوارث بهذا الاسناد مثله الا انه قال (محمد بن عبادة) بدل (محمد بن جحادة) . وقد تابع محمد بن جحادة على روايته عن اسماعيل : حجاج بن أرطاة عند الطبراني (١٧/٢٢٤) والدارقطني (١/٢٧٩-٢٨٠) والحاكم (١/٢٤٣) كلهم بلفظ " يؤم القوم أقدمهم هجرة " قدّموا الهجرة على غيرها من الأمور .

٦٧٥ - **رجال الحديث**: ثقات .
(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)
(٢) ابو داود الطيالسي ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)
(٣) المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ثقة (٤٢١)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد سبقوا في - (٦٧٣)

٦٧٥ - **الحكم على الحديث** : اسناده صحيح .

٦٧٥ - **تخريج الحديث** : لم أجده في مسند الطيالسي بهذا الاسناد وانما رواه عن شعبة كما سيأتي في تخريج الحديث القادم - وقد تابع الطيالسي على روايته عن المسعودي عاصمُ ابن علي عند الطبراني (١٧/٢٢٣) وعبد الله بن يزيد المقرئ عند البيهقي (٣/١٢٥) فذكرا الحديث بنحو لفظ الطحاوي .

---

(١) في " ب" (ولا يؤم امرأ) .   (٢) في "ب" (إلا أن يأذَنَ لك) .

(٦٧٦) حدثنا أحمد قال حدثنا بكار قال حدثنا سعيد بن عامر قال حدثنا شعبة عن اسماعيل] بن رجاء (١٧٨/أ) عن أوس بن ضَمْعَج عن أبي مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله وأقدمهم في القراءة فان كانوا في القراءة سواء فأقدمهم في الهجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سنا، ولا يؤم أمير في إمارته ولا في أهله ولا يجلس على تكرمته الا بإذنه أوإلاّ أن يأذن لك.

وقد رواه أيضا عن اسماعيل فطرُ بن خليفة بخلاف ذلك:

(٦٧٧) حدثنا أحمد قال كما ثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال ثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني قال ثنا فطر بن خليفة عن اسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضَمْعَج عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤمكم أقرأكم، فإن كانت [القراءة واحدة فأقدمكم هجرة فإن كانت] الهجرة واحدة فأعلمكم بالسنة، فإن كانت السنة واحدة فأقدمكم سنّا، ولا يؤم الرجل في بيته ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه.

---

٦٧٦ - رجال الحديث : ثقات.

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)

(٢) سعيد بن عامر الضُبَعي، أبو محمد البصري ثقة مأمون، وثّقه ابن مهدي وابن سعد وابن معين وابن قانع والعجلي - قال الخطيب: حدّث عنه ابن المبارك ومحمد بن يحي القزاز وبين وفاتيهما مائة وتسع سنين - توفي سنة ثمان ومائتين وله ست وثمانون ٠/ع٠ تاريخ الدارمي (٣٩٥) التاريخ الكبير (٢/١/٥٠٢) الجرح (٤/٤٨) العبر (١/٢٧٨) الكاشف (١/٢٨٩) التهذيب (٤/٥٠) التقريب (١/٢٩٩) السابق واللاحق للخطيب ص (٢١٩)

(٣) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦)

(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا (٦٧٣)

٦٧٦ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٦٧٦- تخريج الحديث : تابع سعيد بن عامر على روايته عن شعبة : الطيالسي في مسنده ص (٨٦) ومن طريقه البيهقي (٣/١٢٥) /ومحمد بن جعفر غندر عند أحمد (٤/١٢١) ومسلم (١/٤٦٥) وابن ماجة (١/١٧٦) /ويحي القطان عند أحمد (٤/١٢١) والنسائي (٢/٧٧) / وأبو الوليد الطيالسي عند أبي داود (١/٣٩٠) والطبراني (١٧/٢٢٢) والبيهقي (٣/١٢٥) /وعفان عند أحمد (٤/١١٨) / واسماعيل بن عُليّة ايضا عند احمد (٤/١٢١) /ومعاذ بن معاذ عند أبي داود (١/٣٩١) /وسليمان بن حرب عند الطبراني (١٧/٢٢٢) والبيهقي (٣/١٢٥) /وحجاج ابن المنهال ومحمد بن كثير وسهل بن بكار وحفص بن عمر الحوضي عند الطبراني (١٧/٢٢٢ - ٢٢٣) وعبد الله بن ادريس ايضا عند (١٧/٢٢٤) ٠ كلهم عن شعبة بهذا الاسناد نحوه.

٦٧٧ - **رجال الحديث** : ثقات سوى " فطر " فإنه صدوق.

(١) سليمان بن شعيب الكيساني - ثقة (٩٨)

===

قال أبو جعفر فتأملنا هذا الحديث واختلاف رواته فيه عن اسماعيل فوجدناه يدور على أربع مراتب وهي: أقرأ القوم لكتاب الله عزوجل وأعلم القوم بالسنة، وأقدم القوم هجرة، وأكبر (١٧٨/ب) القوم سنا. وكان القرآن الذى يكون بعضهم أقرأ له من بعض مما لا بدّ منه في الصلاة ومما هي مُضَمِّنَةٌ(١) به، وكذلك ما كان مأخوذا من السنة مما لا تقوم الصلاة الا به، الصلاة [به] مضمنة. فكانت المرتبتان الأُخريان وهما الهجرة والسن ليستا كذلك، وليست الصلاة بهما مضمنة. لأن جماعة لو (حضر) (٢) فيهم رجل من أهل الهجرة وبقيتهم ليسوا من أهلها فصلّوا دونه أجزأتهم صلاتهم. وان كان الأحسن لهم والأولى بهم والأفضل لهم أن لو جعلوه امامهم فيها. وكذلك لو حضر قوم الصلاة وفيهم رجل هو أسنّهم فصلّوا دونه كانت صلاتهم جائزة. وإن كان الأولى بهم والأفضل لهم أن لو قدموه إماما وأْتمّوا به. فكانت المرتبتان الأُولَيَان مما لابد منهما في الصلاة ومما هي بهما مضمنة. [وكانت المرتبتان الأُخريان انما تُستعملان فيها أدباً لا فرضاً وليست الصلاة بهما مضمنة] فكان أعلى المرتبتين الأوليين: القرآن. وأعلى المرتبتين (الأخريين)(٣): الهجرة.

== (٢) خالد بن عبد الرحمن الخراساني. ثقة (٣٨٠)
(٣) فطر بن خليفة صدوق (٢١٦)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا (٦٧٣)

٦٧٧ - الحكم على الحديث: اسناده صحيح لغيره فقد توبع فطر بن خليفة بمحمد بن جحادة في الحديث (٦٧٤) والمسعودى في (٦٧٥) وشعبة في (٦٧٦).

٦٧٧ - تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/٢٢٤) والبغوى (٣/٣٩٥) من طريق فطر ابن خليفة به نحوه. وقد تابع فطرا على روايته عن اسماعيل: ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودى عند الطبرانى (١٧/٢٢٤) وزيد بن أبى أنيسة والحسن بن يزيد الأصمّ أيضا عنده (١٧/٢٢٥).

قال الخطابى في معالم السنن، عقب حديث شعبة: وهذا هو الصحيح المستقيم في الترتيب، وذلك انه جعل صلى الله عليه وسلم ملاك أمر الإمامة القراءة، وجعلها مقدمة على سائر الخصال المذكورة معها، والمعنى في ذلك انهم كانوا قوماً أميين لا يقرأون. فمن يعلم منهم شيئا من القرآن كان أحقَ بالإمامة ممن لم يتعلم لأنه لا صلاة الا بقراءة، واذا كانت القراءة من ضرورة الصلاة، وكانت ركنا من اركانها، صارت مقدمة في الترتيب على الاشياء الخارجة عنها.

ثم تلا القراءةَ بالسنة وهى الفقه ومعرفة أحكام الصلاة وما سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وبيّنه من أمرها فإن الامام اذا كان جاهلا بأحكام الصلاة وبما يعرض فيها من سهو ويقع من زيادة ونقصان أفسدها أو أخرجها، فكان العالم بها والفقيه فيها مقدما على من لم يَجْمَعْ علمها ولم يعرف أحكامها. ومعرفة السنة وإن ==

---

(١) أى مشتملة عليه داخلة فيه. (٢) في الأصل (حضروا) والذى أثبته أشبه وأقرب الى الصواب، وأيضا لو زدنا "الواو" بعد قوله "حضروا" لاستقامت العبارة.
(٣) في الاصل (الأوليين) وفى "ب" كما أثبته.

/ ب) فاستدلَلْنَا بذلك على ان الأولى من أهل المراتب الأربع اللاتى ذكرنا بالإمامة/في الصلاة أهل القرآن ثم أهل السنة ثم أهل الهجرة ثم أهل السِنّ . ولم نجد في رواية أحد ممن روى هذا الحديث وَضَعَ الإمامة في أهل هذه [المراتب] كذلك غير الأعمش . فإن روايته (١٧٩/أ) إياه كذلك فكانت بذلك أولاها عندنا . والله عزوجل نسئله التوفيق .

= كانت مؤخرة في الذكر، وكانت القراءة مبدوء بذكرها ، فإن الفقيه العالم بالسنة اذا كان يقرأ من القرآن ما يجوز به الصلاة أحق بالإمامة من الماهر بالقراءة اذا كان متخلفاً عن درجته في علم الفقه ومعرفة السنة .

وانما قُدِّم القارىء في الذكر لأن عامة الصحابة اذا اعتبرت أحوالهم وجدت أقرأهم أفقههم . قال ابن مسعود : كان أحدنا إذا حفظ سورة من القرآن لم يخرج عنها الى غيرها حتى يُحكم علمها ويعرف حلالها وحرامها ، اوكما قال . فأما غيرهم ممن تأخر بهم الزمان فإن أكثرهم يقرؤون القرآن ولا يفقهون فقُرّاؤُهم كثير والفقهاء منهم قليل .

معالم السنن بذيل سنن أبى داود (٣٩٢/١) وبنحو ذلك قال البغوى في شرح السنة (٣٩٥/٣ - ٣٩٦) .

(٧٢) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يقضى **بين** المختلفين في الإمامة في الصلوات على الجنائز هل **يدخل** في قول النبى صلى الله عليه وسلم ولا يؤمّ أمير في إمارته أم لا ؟

قال أبو جعفر : روينا في الباب الذى قبل هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يُؤَمّ أمير في إمارته . فكان أبو حنيفة وأصحابه يدخلون الإمامة في الصلوات على الجنائز في ذلك . وكان الشافعى لا يدخلها فيه - فنظرنا هل روى في ذلك شيء عمن تقدمهم **ما يوافق أحدَ** هذين القولين أم لا ؟

(٦٧٨) حدثنا أحمد قال فوجدنا أبا أمية قد ثنا قال ثنا قبيصة بن عقبة قال ثنا سفيان عن أبى الجحاف - قال أبو جعفر : وهو داود بن أبى عوف - وعن اسماعيل بن رجاء قال أخبرنى من شهد الحسين بن علىّ حين مات الحسن عليهما السلام قال لسعيد ابن العاص تَقَدَّمْ فلولا إنها سنة ما تقدمتَ .

---

٢٧٨ - رجال الأثر : ثقات سوى أبى الجحاف فانه صدوق ربما أخطأ -

(١) أبو امية ثقة (٧١)

(٢) قبيصة بن عقبة وسفيان الثورى ثقتان ثبتان (٢١)

(٣) أبو الجَحّاف داود بن أبى عوف سويد التميمى البُرجُمى الكوفى ، صدوق شيعى ربما أخطأ . وثّقه سفيان الثورى وأحمد وابن معين . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وضعّفه الأزدى وابن عدى وقال : ليس هو عندى ممن يحتجّ به ، شيعى ، عامة ما يرويه في فضائل أهل البيت - من السادسه / ت س ق .
ابن سعد (٦/٣٢٧) التاريخ الكبير (٢ / ١ / ٢٣٣) كنى مسلم ص (٢٢٩) العقيلى (٢ / ٣٧) الجرح (٣ / ٤٢١) الاستغناء (١ / ٥٣٤) الميزان (٢ / ١٨) الكامل (٣ / ٩٥٠) الكاشف (١ / ٢٢٣) التهذيب (٣ / ١٩٦) التقريب (١ / ٢٣٣) ، اللباب (١ / ١٣٣)

(٤) اسماعيل بن رجاء الزبيدى ثقة (٦٧٢)

(٥) أخبرنى من شهد الحسين هو أبو حازم الأشجعى كما سيأتى في الحديث القادم .

(٦) الحسين بن على بن أبى طالب (٣٧٠)

(٧) الحسن بن على بن أبى طالب الهاشمى أبو محمد سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته من الدنيا وأحد سيدى شباب أهل الجنة وكان أشبه الناس وجهاً برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال عنه عليه السلام : ان ابنى هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين ، وصدق قوله عليه السلام حين صالح مع معاوية وترك الخلافة ابتغاء وجه الله وحقنا للدماء . مات شهيدا بالسّم سنة تسع وأربعين أو خمسين وهو ابن سبع وأربعين / ع .
الاستيعاب (١ / ٣٨٣) اسد الغابة (٢ / ١٠) الاصابة (١ / ٣٢٨) التاريخ الكبير (١ / ٢ / ٢٩٨) العجلى (١١٦) الجرح (٣ / ١٩) سير الاعلام (٣ / ٢٨٠) التهذيب (٢ / ٢٩٥) التقريب (١ / ١٦٨) .

===

(٦٧٩) حدثنا احمد قال ووجدنا ابراهيم بن محمد بن يونس (٧٩ / ب) البصرى قد ثناقال ثناأبو حذيفة قال ثنا سفيان عن سالم بن أبى حفصة عن أبى حازم قال:إنى لشاهد يوم مات الحسن ابن على فرأيت حُسيناً يقول لسعيد بن العاص وهو يطعن في عنقه تقدم(١) لولا انها سنّة ما تقدمتَ . قال فكان بينهما شيء . فقال أبو هريرة تَنْفسُون على ابن نَبِيّكم تربة تدفنونه فيها ؟ وإنى سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحبّهما فقد أحبّنى ومن أبغضهما فقد أبغضنى .

قال أبو جعفر : فكان في هذا الحديث ما قد دلّ على دخول الصلوات على الجنائز في ذلك . وكان القياس عندنا يوجب هذا القول . وكان الشافعىّ مما يحتجّ به لقوله الذى ذكرناه عنه في ذلك ان هذا من الفروض الخاصة . وكان مُخَالِفُوه في ذلك يقولون إنها من الفروض العامّة التي تسقط عن العامة بقيام الخاصة منهم بها . لأن على المسلمين الصلوات على جنائزهم كما عليهم غسلهم وكما عليهم مواراتهم في قبورهم .

== (٨) سعيد بن العاص بن أميّة ، أبو عثمان الأموى قُتل أبوه ببدر مشركا ، وكان لسعيد عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين ، وكان أشبه شيء لهجة برسول الله صلى الله عليه وسلم فأُقيمت عربية القرآن على لسانه ، وهو أحد الذين كتبوا المصحف لعثمان ، وولى إمرة الكوفة لعثمان وإمرة المدينة لمعاوية توفي سنة ثمان وخمسين / بخ م مدس فق .

الاستيعاب (٢ / ٦٢١) اسد الغابة (٢ / ٣٩١) الاصابة (٢ / ٤٧) التاريخ الكبير (٢ / ١ / ٥٠٢) الجرح (٤ / ٤٨) سير الاعلام (٣ / ٤٤٤) العبر (١ / ٤٧) الكاشف (١ / ٢٨٨) التهذيب (٤ / ٤٨) التقريب (١ / ٢٩٩) تهذيب الاسماء واللغات (١ / ٢١٨)

٦٧٨ ـ **الحكم على الاسناد :** اسناده صحيح من طريق اسماعيل بن رجاء وأبو الجحاف توبع بإسماعيل بن رجاء في هذا الحديث ، وسالم بن أبى حفصة في الحديث القادم .

٦٧٨ ـ **تخريج الأثر :**

تابع أبا أُميّة على روايته عن قبيصة ، يعقوبُ بن سفيان عند البيهقى (٤ / ٢٩) كما تابع قبيصة على روايته عن سفيان ، وكيع عند البزار كما في كشف الاستار (١ / ٣٨٥) وذكره الهيثمى في الزوائد (٣ / ٣١) وقال : رواه البزار ورجاله موثقون .

٦٧٩ - **رجال الحديث :** ثقات سوى شيخ الطحاوى فلم أجد فيه جرحا ولا تعديلا . وأبو حذيفة النهدى صدوق سيء الحفظ .

(١) ابراهيم بن محمد بن يونس مسكوت عنه (٣٣٧)
(٢) أبو حذيفة موسى بن مسعود صدوق سيء الحفظ (٣٢٧)
(٣) سفيان هو الثورى ثقة ثبت امام حجة (٢١)
(٤) سالم بن أبى حفصة ـ ثقة . (٢٥١)
(٥) ابو حازم هو الأشجعى اسمه سلمان ثقة (١٤٣)

===

---

(١) فى " ب " (وهو يطعن فى عقبه يقول تقدم ...) .

وكان من قام بذلك منهم يسقط به الفرض عن بقيتهم . وكانت الجماعات للصلوات الخمس في المساجد واجبة (١٨٠/أ) على المسلمين إلا [أن] من قام بذلك منهم سقط به الفرض عن بقيتهم . وكانت الجماعة في الصلوات الخمس لو حضرها الأمير كانت الإمامة فيها اليه دون غيره من الناس ، فمثل ذلك في القياس الجماعة في الصلوات على الجنائز/ إذا (٨٦/أ) حضرها الأمير كانت الإمامة فيها اليه دون غيره من الناس . والله عزوجل نسئله التوفيق .

---

٦٧٩ - الحكم على الحديث : نتوقف في الحكم على اسناد الطحاوى لجهالة شيخه وقد ورد الحديث بأسانيد صحيحة ولذا صححه الحاكم .

٦٧٩ - تخريج الحديث :

قد تابع أبا حذيفة على روايته عن سفيان الثورى :

- وكيع عند البزار كما في كشف الاستار (١/ ٣٨٥)
- وعبد الرزاق (٣/ ٤٧١-٤٧٢) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٣/ ١٤٨) .
- وزائدة بن قدامة عند الطبراني (٣/ ١٤٨)
- وعبيد الله بن موسى عند الحاكم (٣/ ١٧١) والبيهقي (٤/ ٢٨ - ٢٩) وقال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
- والحسين بن حفص عند البيهقي (٤/ ٢٨) / وقبيصة بن عقبة عند الطحاوى راجع الحديث (٦٧٨) والبيهقي (٤/ ٢٩) .

وذكره الهيثمي في الزوائد (٣/ ٣١) وقال : رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون . اهـ وابن حجر في التهذيب (٢/ ٣٠١) وفي تلخيص الحبير (٢/ ١٤٥) . وفيه : " وقال ابن المنذر : ليس في الباب أعلى منه ، لأن جنازة الحسن حضرها جماعة كثيرة من الصحابة وغيرهم " .

وقوله عليه السلام : " من أحبّهما فقد أحبّني " قد روى هذا الجزء باختلاف في اللفظ يسير والمعنى واحد ، كثير من الأئمة . مثل البخاري (٣/ ٨٧) و (٥/ ٣٢) و (٧/ ٢٠٥) ومسلم (٤/ ١٨٨٢-١٨٨٣) وأحمد (٢/ ٢٤٩ ، ٢٨٨ ، ٣٣١ ، ٤٤٠ ، ٤٤٦ ، ٥٣١ ، ٥٣٢) و (٤/ ٢٨٤ ، ٢٩٢) و (٥/ ٢١٠ ، ٣٦٩) والترمذي (٥/ ٦٥٧) والنسائي (المناقب - الكبرى) كما في تحفة الاشراف (١٠/ ٨٠) وابن ماجة في المقدمة (١/ ٢٨) والطبراني في الكبير (٣/ ٤٠ - ٤١) من عدة طرق . وأبو يعلى (٨/ ٤٣٤) و (٩/ ٢٥٠) و (١١/ ٧٨) والحاكم (٣/ ١٦٦) والخطيب في تاريخه (١/ ١٤١) وذكره الهيثمي في الزوائد (٩/ ١٧٩- ١٨٠) وقال : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

٦٧٩ - غريب الحديث :

قوله " تَنْفَسُون على ابن نبيّكم تربة " في لسان العرب (٦/ ٢٣٨) " نَفِسَ عليه بالشيء نَفَساً : ضنّ به ولم يره يستأهله ولم يحبّ أن يصل اليه .

يفسّر قولَ أبي هريرة هذا ما ذكره الحافظ في التهذيب (٢/ ٣٠٠) عن أبي حازم : لما حُضِرَ الحسنُ قال للحسين : ادفنوني عند أبي يعني النبي صلى الله عليه وسلم الا أن تخافوا الدماء ، فان خفتم الدماء فلا تهريقوا فيّ دما ، ادفنوني في مقابر المسلمين .

(٧٣) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما تعلق به في إمامة الصبيان الذين لم يبلغوا في الفرائض من الصلوات .

---

(٦٨٠) حدثنا أحمد قال ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا أبو داود قال ثنا مِسْعَر بن حبيب قال ثنا عمرو بن سلمة الجَرْمى أن أباه ونفرا من قومه أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله من يصلّى لنا،أو قالوا من يصلّى بنا . قال أكثركم أخذا للقرآن أو قال جمعاً للقرآن ، قال فقدموا فلم يكن في القوم [أحد] أخذ من القرآن أكثر مما أخذت، فقدّمونى وأنا غلام أصلى بهم وعلىّ شملة لى . قال مسعر فأنا أدركته يصلى بهم ويصلى على جنائزهم ولا ينازعه في ذلك أحد .

---

٦٨٠ - رجال الحديث : ثقات

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)

(٢) أبو داود الطيالسى ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)

(٣) مِسْعَر بن حبيب الجَرْمي أبو الحارث البصرى ، ثقة ، وثقه احمد وابن معين من السادسة /د

التاريخ الكبير (٤/٢/١٣) الجرح (٨/٣٦٨) الكاشف (٣/١٢١)التهذيب (١٠/١١٢) التقريب (٢/٢٤٣)

(٤) عمرو بن سَلِمَة بن قيس الجَرْمى ،أبو بُرَيد ويقال أبو يزيد نزل البصرة ، أَمَّ قومه زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير ولم يصح له سماع ولا رواية ،كذا قال المزى . وقال ابن حجر : روى ابن مندة في كتاب الصحابة حديث عمرو من طريق صحيحة انه كان في الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا تصريح بوفادته ، وقد روى أبو نعيم في الصحابة أيضا من طرق ما يقتضى ذلك ، ولذا قال ابن حجر في التقريب : صحابى صغير/خ د س.

الاستيعاب (٣/١١٧٩) اسد الغابة (٤/٢٣٤) الاصابة(٢/٥٤١)التاريخ الكبير (٣/٢/٣١٣) الجرح (٦/٢٣٥) الكاشف(٢/٢٨٥) التهذيب(٨/٤٢) التقريب (٢/٧١) .

(٥) سَلِمَة (بخفض اللام) بن قيس ويقال نفيع الجَرْمى ،والد عمرو ،صحابى له وفادة ، وسكن البصرة /خ د س . الاستيعاب (٢/٦٤٢) اسد الغابة (٢/٤٣٧) الاصابة (٢/٦٨) التاريخ الكبير(٢/٢/٦٩) الجرح (٤/١٧٨) الكاشف (١/٣٠٩) التهذيب (٤/١٦٣) التقريب (١/٣١٩)

٦٨٠ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٨٠ - تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى في مسنده ص (١٩٤) بهذا الاسناد مثله.تابعه،على روايته عن مسعر بن حبيب : وكيعٌ عند ابن أبى شيبة (١/٣٤٤) أحمد (٥/٢٩)وأبى داود (الصلاة ،من أحق بالامامة (١/٣٩٥) ./ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة (٣/٢٣٥) ./ وعبد الواحد بن واصل عند احمد (٥/٧١) / وعثمان بن عمر عند البزار كما في كشف الأستار (١/٢٣٠) / ويحى بن سعيد القطان عند الطبراني في الكبير (٧/٥٨) .

(٦٨١) حدثنا أحمد قال وثنا (١٨٠/ب) بكار قال ثنا أبو عمر قال ثنا حماد بن سلمة أن أيوب السختياني أخبرهم عن عمرو بن سلمة [الجَرْمي] قال كنا بحاضر يمر بنا الناس إذا جاءوا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون قال رسول الله صلى الله عليه سلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكنت غلاما حافظا فحفظت من ذلك قرآنا كثيرا، فوفد أبي في ناس من قومه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلّمهم الاسلام وقال لِيَؤُمكم أقرأكم فلم يكن في القوم أحد أقرأ منّي . فكنت أؤمهم وأنا ابن سبع سنين أو ثمان، وعلى بردة لي فكنت اذا سجدت تكشفت، فمرت بنا ذات يوم امرأة وأنا أصلي بهم فقالت واروا عنا عورة قارئكم هذا ، فاشتروا لي قميصا عمانيا فلم أفرح بشيء بعد الاسلام ما فرحت بذلك القميص . قال حماد قال أيوب وكان أول من سمعت منه هذا الحديث أبو قلابة .

وقد تابع سعرا على روايته عن عمرو بن سلمة ، يحي بن رباح عند الطبراني ، في الكبير (١٧/ ٣٠) وفيه : "انطلقت مع أبي الى النبي صلى الله عليه وسلم باسلام قومه . . . فذكر الحديث . وذكره الهيثمي في الزوائد (٢/ ٦٣-٦٤) وقال : هو في الصحيح من حديثه عن أبيه . وهذا عن نفسه . والله أعلم رواه الطبراني في الكبير ورجاله الصحيح . اهـ .

٦٨١ — رجال الحديث : ثقات سوى أبي عمر الضرير فإنه صدوق .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)
(٢) ابو عمر هو الضرير حفص بن عمر صدوق (١٩)
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩)
(٤) ايوب السختياني ثقة ثبت امام حجة (١٨)
(٥) عمرو بن سَلِمَة صحابي صغير (٦٨٠)

٦٨١ — الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره ، فقد توبع أبو عمر الضرير بحجاج بن المنهال .

٦٨١ — تخريج الحديث :

تابع أبا عمر حفص الضرير على روايته عن حماد بن سلمة ، حجاجُ بن المنهال عند الطبراني في الكبير (٧/ ٥٦)

وتابع حماد بن سلمة على روايته عن أيوب :

— حماد بن زيد عند ابن سعد (١/ ٣٣٦) و (٧/ ٨٩) والبخاري (المغازي مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح ٥/ ١٩١ - ١٩٢) وابي داود (الصلاة ، من أحق بالامامة ١/ ٣٩٣) ومحمد بن نصر المروزي كما في مختصر قيام الليل ص(٢٢١) والنسائي (٢/ ٩) وابن الجارود في المنتقى ص(١١٤) والطبراني في الكبير (٧/ ٥٥ - ٥٦) والحاكم (٣/ ٤٧) والبيهقي (٣/ ٩١) . وقال الحاكم : قد روى البخاري هذا الحديث عن سليمان ابن حرب مختصرا فأخرجته مطولا .

(٦٨٢)حدثنا أحمد قال ثنا يزيد بن سنان قال ثنا يزيد بن هارون قال أنبا عاصم الأحول ومسعر عن عمرو بن سلمة قال لما وفد قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن.فجاءوا فعلموني الركوع والسجود فكنت أصلي بهم وعليّ بردة مفتوقة فكانوا (١٨١/أ) يقولون لأبي (٢)ألا تُغَطي (٣) عنّا إست ابنك •

فكان في هذا الحديث إمامة الصبي المذكور فيه بقومه . فذهب قوم منهم الشافعي الى إجازة إمامة الصبيّ الذى لم يبلغ في الصلاة إذا عقلها في الصلوات الخمس للرجال البالغين . واحتجوا في ذلك بهذا الحديث . وخالفهم في ذلك آخرون منهم أبو حنيفة وأصحابه فلم يجيزوا صلاة من عليه تلك الصلاة خلف من ليست عليه (١) . وكان من الحجة لهم على أهل القول الأول في هذا الحديث ان ذلك الفعل من تقديم ذلك الصبي والائتمام به لم [يكن] بأمر

/ ب)النبي صلى الله عليه وسلم بذلك [بعينه] وانما كان من فعل/الذين قدموه مما قد دل على قلة علمهم بأحكام الصلاة من ائتمامهم بمكشوف العورة فيهما .

== .ـ واسماعيل بن عليّة عند ابن أبى شيبة (٣٤٣/١) وأحمد (٣٠/٥) وابن خزيمة (٦/٣) •

.ـ وشعبة عند ابن سعد (٣٣٧/١) و (٩٠/٧) وأحمد (٧١/٥) •

.ـ ومعمر عند عبد الرزاق (٣٩٠/٢ ، ٣٩١ ، ٣٩٩)

.ـ وسفيان الثورى عند النسائي (٨٠/٢)

.ـ والحارث بن عمير عند الطبراني في الكبير (٥٧/٧)

وقد تابع أيوب على روايته عن عمرو بن سَلِمَة : أبو قلابة عند ابن سعد (٣٣٧/١) و (٩٠/٧) واحمد (٤٧٥/٣) و(٣٠/٥و ٧١) والبخارى (١٩١/٥ - ١٩٢) والنسائي (٩/٢) والطبراني في الكبير (٥٩/٧)

٦٨٢ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) يزيد بن سنان ثقة (١٣)

(٢) يزيد بن هارون ثقة ثبت حافظ حجة (١٢٢)

(٣) عاصم الأحول ثقة (٥٠)

(٤) مسعر بن كدام ثقة ثبت امام (١٥٣)

٦٨٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٦٨٢ ـ تخريج الحديث :

أخرجه ابن سعد (٣٣٧/١) و (٩٠/٧) وابن أبى شيبة (٣٤٣/١) عن يزيد بن هارون عن عاصم،ومن هذا الطريق أيضا النسائي (٧١/٢) والبيهقي (٩١/٣) وأشار الى رواية يزيد ،أبو داود في سننه (٣٩٥/١) - وأخرجه ابن سعد (٣٣٦/١) و (٨٩/٧) عن يزيد بن هارون عن مسعر به . ==

---

(١) انظر تفصيل أقوالهم في معالم السنن (٣٩٣/١) وشرح السنة (٤٠١/٣) وفتح البارى (١٥٥/٢) •

(٢) في الأصل (ألاتغطوا) • (٣) في الأصل بدون (لأبي) •

وذلك مما تمنع منه الشريعة وليس لأنـه كان فى [عهد] النبي صلى الله عليه وسلم يكون حجة . إذ كان النبى صلى الله عليه وسلم لم يقف عليه فيمضيه (١) ، وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد ذكر له رفاعة بن رافع الأنصارى وهو رجل من [جلّة] أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن نقباء الأنصار وممن شهد بدرا أنهم كانوا على (١٨١/ب) عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (فى الماء من الماء) . (٢) .

(٦٨٣) حدثنا أحمد قال كما ثنا ابن أبى داود قال ثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال أنبا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن معمر بن أبى حبيبة عن عبيد بن رفاعة بن رافع عن أبيه قال إنى لجالس عن يمين عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذ جاء رجل فقال يا أمير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتى الناس في الغسل من الجنابة برأيه . فقال عمر اعجل علىّ به . فجاء زيد فقال عمر بلغ من امرك انك تفتى الناس بالغسل من الجنابة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيك . فقال له زيد أما والله يا أمير المؤمنين ما أفتيت برأيي ولكنى سمعتُ من أعمامى شيئا فقلت به ، فقال من أى أعمامك ؟ فقال من أبى بن كعب وأبى أيوب ورفاعة بن رافع . فالتفت الىّ عمر فقال ما يقول هذا الفتى ؟ قلت ان كنا لنفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لا نغتسل . قال أفسألتم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقلت لا ـ فقال علىّ بالناس ـ فأصفق (٣) الناس ان الماء لا يكون إلا من الماء إلا ما كان من علىّ ومعاذ رضى الله عنهما فقالا اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل . فقال أمير المؤمنين لا أجد أحدا أعلم بهذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه (١٨٢/أ) فأرسل الى حفصة فقالت لا علم لي . فأرسل الى عائشة فقالت إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل . فتحطم عمر وقال لإن أُخبرتُ بأحد يفعله ثم لا يغتسل لأُنْهِكنّه عقوبة .

== تابعه على روايته عن عاصم ، زهير بن معاوية عند أبى داود (١/٣٩٤) وعند المروزى كما في مختصر قيام الليل ص (٢٢١) والطبراني في الكبير (٧/٥٨) .

كما تابعه على روايته عن مسعر ، أبو عاصم عند البيهقي (٣/٩١) .

٦٨٣ ـ رجال الحديث : ثقات سوى ابن اسحاق فانه صدوق مدلس .

(١) ابن أبى داود هو ابراهيم ثقة ثبت (١٨)
(٢) محمد بن عبد الله بن نمير ثقة ثبت حجة (١٠٩)
(٣) عبد الله بن ادريس ثقة ثبت امام حجة (٣١٧)
(٤) محمد بن اسحاق بن يسار صدوق مدلس (٣٢)
(٥) يزيد بن أبى حبيب ثقة ثبت حجة (٣٢)

===

---

(١) أى يقرّه ـ ولهذا قال الخطابى : كان احمد يضعّف أمر عمرو بن سلمة ، وقال مرة دعه وليس بشيء . معالم السنن (١/٣٩٤) والجوهر النقي (٣/٩١)

(٢) ما بين القوسين زيد من نسخة "ب" . (٣) فى الأصل (معاوية) وفى "ب" كما أثبته .

فهذا عمر لم ير ما حدّثه به رفاعة مما كانوا يفعلونه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم يذكروه له فيحمده منهم حجةً (١) ، فاذا كان ذلك من رفاعة مع جلالة مقداره وعلو منزلته في ذلك ، كذلك [كان] مثله فيمن ليس له من البصيرة كبصيرته (٢) ولا من الصحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كصحبته ولا من شهود بدر وما سواها من مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم كماله ، أحرى أن يكون ما قصر فعلهم ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك لا حجة فيه - فعاد بذلك هذا الحديث لا حجة فيه لأحد من أهل هذين القولين على أحد من أهل القول الآخر منهما . والله [عزوجل نسئله] التوفيق .

---

(٦) معمر بن أبى حبيبة ويقال حبيّة (بمثناتين تحتانيتين) العدوى ، ثقة وثقه ابن معين والعجلى ، من الخامسة / ت .
تاريخ عثمان الدارمي برقم (٧٣٣) التاريخ الكبير (٤ / ١ / ٣٧٧) العجلى (٤٣٥) الجرح (٨ / ٢٥٤) الثقات (٧ / ٤٨٤) الكاشف (٣ / ١٤٥) - التهذيب (١٠ / ٢٤٣) التقريب (٢ / ٢٦٦) .

(٧) عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصارى الزّرقي ، ويقال فيه (عبيد الله) ، يقال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين ، وقال العجلى مدنى تابعى ثقة . / بخ عم أسد الغابة (٣ / ٥٣٩) الاصابة (٣ / ٧٨) تاريخ ابن معين (٢ / ٣٨٦) التاريخ الكبير (٣ / ١ / ٤٤٧) العجلى (٣٢٠) الجرح (٥ / ٤٠٦) الثقات (٥ / ١٣٣) الكاشف (٢ / ٢٠٨) التهذيب (٧ / ٦٥) التقريب (١ / ٥٤٣) .

(٨) رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان أبو معاذ الزرقى ، بدرى ، وأبوه نقيب ، شهد رفاعة مع علىّ الجمل وصفين ومات سنة احدى أو اثنتين وأربعين في أول خلافة معاوية / خ عم الاستيعاب (٢ / ٤٩٧) اسد الغابة (٢ / ٢٢٥) الاصابة (١ / ٥١٧) التاريخ الكبير (٢ / ١ / ٣١٩) الجرح (٣ / ٤٩٢) الكاشف (١ / ٢٤٢) التهذيب (٣ / ٢٨١) التقريب (١ / ٢٥١) .

٦٨٣ - **الحكم على الحديث** : اسناده صحيح لغيره فقد توبع ابن اسحاق بالليث بن سعد .

٦٨٣ - **تخريج الحديث** :

أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (١ / ٥٨ - ٥٩) بهذا الاسناد مثله وأحمد (٥ / ١١٥) والطبراني في الكبير (٥ / ٤٣) من طريق ابن ادريس .

تابع ابنَ ادريس على روايته عن ابن اسحاق : عبدُ الأعلى بن عبد الأعلى عند ابن أبى شيبة (١ / ٨٧ - ٨٨) وعنه عبد الله بن أحمد في زوائد مسند أبيه (٥ / ١١٥) والطبراني (٥ / ٤٣) / وزهير بن معاوية عند احمد (٥ / ١١٥) .

كما تابع ابنَ اسحاق على روايته عن يزيد بن أبى حبيب : الليثُ بن سعد عند الطبرانى في الكبير (٥ / ٤٢) .

وذكره الهيثمي في الزوائد (١ / ٢٦٦) وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات الا ان ابن اسحاق مدلس وهو ثقة . وفي الصحيح طرف منه . اهـ وابن حجر في المطالب العالية (١ / ٥٣ - ٥٥) وعزاه لابن أبى شيبة وأحمد بن حنبل وأحمد بن منيع . اهـ .

===

---

(١) أى لم ير عمر ما حدّثه به حجة . (٢) في الأصل (من النصرة كنصرته) وفي "ب" كما أثبته .

....

وحديث " إنما الماء من الماء " وهو حديث منسوخ إنما جعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم رخصة للناس في أول الاسلام ثم أمر بالغسل ونهى عن ذلك . أخرج هذا الحديث الشافعي في مسنده (١/ ٣٧) وعبد الرزاق (١/ ٢٥٠-٢٥٣) وابن أبي شيبة (١/ ٨٩) وأحمد (٣/ ٢٩، ٣٦) و (٥/ ١١٥، ١١٦، ٤١٦، ٤٢١) والدارمي (١/ ١٥٩) والبخاري (١/ ٨٠- ٨١) ومسلم (١/ ٢٦٩) وابو داود (١/ ١٤٦) والترمذي (١/ ١٨٣) والنسائي (١/ ١١٥) وابن ماجة (١/ ١١١) ابو يعلى (٢/ ٤٣٢) و (٨/ ٣٢١) وابن خزيمة (١/ ١١٢) وأبو عوانة (٥/ ١١٥-١١٦) والطبراني (١١/ ٣٠٤) وابن حبان كما في نصب الراية (١/ ٨٣) والدارقطني (١/ ١٢٦) والبيهقي (١/ ١٦٥- ١٦٦) والحازمي في الناسخ والمنسوخ من الآثار (٣٠) والزيلعي في نصب الراية (١/ ٨١- ٨٣) وابن حجر في تلخيص الجبير (١/ ١٣٥) .

وحديث " إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل " هو الناسخ للحديث المتقدم ، أخرجه مالك (١/ ٤٥-٤٦) والطيالسي ص (٣٢١) والشافعي في مسنده (١/ ٣٧-٣٨) وعبد الرزاق (١/ ٢٤٥) وابن أبي شيبة (١/ ٨٥) واحمد (٢/ ١٧٨، ٣٩٣) و(٥/ ١١٥) و (٦/ ٤٧، ٩٧، ١١٢، ١٢٣، ١٣٥، ١٦١، ٢٢٧، ٢٣٩، ٢٦٥) والدارمي (١/ ١٦٠) والبخاري (١/ ٨٠) ومسلم (١/ ٢٧١) وأبو داود (١/ ١٤٨) والترمذي (١/ ١٨٠) والنسائي (١/ ١١٠) وابن ماجة (١/ ١١١) وأبو يعلى (٨/ ١٥١ و ٣٢١- ٣٢٢) وابن خزيمة (١/ ١١٤) وأبو عوانة (١/ ٢٨٩) والطحاوي في معاني الآثار (١/ ٥٥ - ٦١) والدارقطني (١/ ١٣) والبيهقي (١/ ١٦٤) والبغوي (٢/ ٣-٧) والحازمي في الناسخ والمنسوخ (٣١- ٣٦) .الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة (٧٨- ٨٠) .

٦٨٣ ــ **غريب الحديث :**

" فأصفق الناس " الصَّفْقَة : الاجتماع على الشيء ، وأصفقوا على الأمر : اجتمعوا عليه . النهاية (٣/ ٣٩) ولسان العرب (١٠/ ٢٠١) .

(٧٤) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمّا سأل ربه عزوجل ثم ودّ انه ما سأله إيـاه . (٨٧/أ)

---

(٦٨٤) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن أبى داود قال ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبِي (١٨٢/ب) وحدثنا أحمد قال وثنا أحمد بن داود بن موسى قال ثنـا أبو الربيع الزهراني قالا ثنا حماد بن زيد قال ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ربّى عزوجل مسئلـة وددت انى لم أكن سألته . فقلت أى ربّ قد كانت قبلى أنبياء منهم من سخّرت له الريح ثم ذكر سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم . ومنهم من كان يُحيـي الموتى ثم ذكر عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم، ومنهم يذكر ما أُعطوا . قال ألم أجدك يتيما فآويت؟ قلت بلى أى رب . قال ألم أجدك ضالا فهديت ؟ قلت بلى أى ربّ - قال ألم أجدك عائلا فأغنيت ؟ قلت بلى أى ربّ . قال ألم أشرح لك صدرك ووضعتُ عنك وزرك ؟ قلت بلى أى ربّ .

---

٦٨٤ - رجـال الحديـث : ثقـات .

(١) ابراهيم بن أبى داود ثقة ثبت (١٨)

(٢) عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبِي نسبة الى حجابة بيت الله الحرام وهـم جماعة من عبد الدار ، أبو محمد البصرى ، ثقة وثقه ابن معين وأبو داود وأبو حاتـم وابن حبان ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين /خ س .

ابن سعد (٢٠٧/٧) التاريخ الكبير (٣/١/١٤١) الجرح (٥/١٠٦) التهذيب (٥/٣٠٤) التقريب (١/٤٣٠) اللباب (١/٣٤٢)

(٣) أحمد بن داود بن موسى ثقـة (٤٦)

(٤) أبو الربيع الزهراني ،سليمان بن داود العَتَكى البصرى ، الحافظ نزيـل بغداد ، ثقة ، وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي . وقال الآجرى : سألت أبا داود عن أبى الربيع والحَجَبِي أيهما أثبت في حماد بن زيد؟ فقال أبو الربيع أشهرهما والحجبى ثقة . وقال ابن حجر: لم يتكلم فيه أحـد بحجة ردّا على قول ابن خراش: (تكلم الناس فيه وهو صدوق) . مات سنة أربع وثلاثين ومائتين /خ م د س . الاستغناء (١/٦٢٣) التاريخ الكبير (٢/٢/١١) كنى مسلم ص(٣٧٨) كنى الدولابى (١/١٧٤) الجرح (٤/١١٣) تاريخ بغداد (٩/٣٨) سير الاعلام (١٠/٦٧٦) التذكرة (٢/٤٦٨) العبـر (١/٣٢٨) التهذيب (٤/١٩٠) التقريب (١/٣٢٤) .

(٥) حماد بن زيد ثقة ثبت حجة (١٨)

(٦) عطاء بن السائب ثقة اختلط بآخره (٢٨٣)

(٧) سعيد بن جبير ثقة ثبت (١٣٢)

===

(٦٨٥) حدثنا أحمد قال وحدثنا محمد بن علي بن داود قال ثنا اسحاق بن هشام التمّار (ح) وحدثنا أحمد قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قال ثنا اسحاق بن أبي اسرائيل قالا ثنا حماد بن زيد قال ثنا عطاء بن السائب، قال محمد بن عليّ في حديثه قال حماد وأظنه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. (وقال اسحاق بن ابراهيم في حديثه قال حماد وأكثر ظنّي انه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم ذكر هذا الحديث)(١). (١٨٣/أ) ففي هذا الحديث ما يدلّ انه صلى الله عليه وسلم كان سأل ربه أن يؤتيه شيئا يُبيِّن به من الأنبياء قبله صلوات الله عليهم (من جنس ما آتاه من تقدمه منهم مما أبانه من سائر الأنبياء صلوات الله عليهم) سواه(١)، منهم سليمان صلى الله عليه وسلم لما سأله أن يؤتيه ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فسخّر له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب والشياطين كل بنّاء وغوّاص وآخرين مقرنين في الأصفاد. ومنهم عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم آتاه أن يبرئ الأكمه والأبرص بإذنه وأن يخرج الموتى بإذنه. فكان من الله عزوجل إعلامه إياه انه قد آتاه ما هو فوق ذلك مما قد اقتصر في الحديث ومما لم يقتصر فيه(٢) مما هو مذكور في سورة (ألم نشرح لك) مما خاطبه به من قوله عزوجل له صلى الله عليه وسلم (ورفعنا لك ذكرك)(٣) حتى جعله مذكورا في الأذان الذي يدعى به الى الصلوات التي افترضها على خلقه وتعبدهم بها. ولم يؤت ذلك أحدا ممن تقدمه من الأنبياء صلوات الله عليهم من سليمان ومن عيسى وممن سواهما منهم.

---

٦٨٤ - الحكم على الحديث: اسناده صحيح فان سماع حماد بن زيد من عطاء كان قبل الاختلاط.

٦٨٤ - تخريج الحديث: أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٤٥٥) من طريق ابى الربيع الزهراني بهذا الاسناد مثله.

٦٨٥ - رجال الحديث: ثقات سوى التمار فلم أقف عليه. وعطاء بن السائب ثقة اختلط بآخره.

(١) محمد بن علي بن داود ثقة (٦١)
(٢) اسحاق بن هشام التمّار لم أقف عليه وأخرج أبو عوانة أيضا من طريقه في سنده.
(٣) اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثقة (١٠١)
(٤) اسحاق بن أبي اسرائيل ثقة ثبت (٦٢)
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق.

٦٨٥ - الحكم على الحديث: اسناده صحيح من طريق اسحاق بن ابراهيم وحماد بن زيد سمع من عطاء قبل اختلاطه.

٦٨٥ - تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٤٥٥) من طريق عارم أبي النعمان ==

---

(١) ما بين القوسين ساقط في "ب".
(٢) في الأصل (مما قد اقتص في الحديث ومما لم يقتص فيه..) والذي أثبته ورد في "ب".
(٣) سورة الشرح الآية (٤).

وجعله مع ذلك مما لم يذكر في تلك السورة ولا في هذا الحديث مذكورا في الصلوات بعد ذكره (١٨٣/ب) عزوجل فيها ويُصَلّى عليه فيها في التشهد لها ،فودّ صلى الله عليه وسلم لما وفقه الله عزوجل على ذلك أنه لم يكن سأله ما سأله أن يعطيه اياه مما قد كان أعطاه ما هو فوقه وما هو أفضل منه. ثم روى عنه صلى الله عليه وسلم مما قد أحَطْنَا علما انه لم يقله الا بعد ذلك .

(٦٨٦) حدثنا أحمد قال ما قد حدثنا فهد بن سليمان ومحمد بن جعفر المعروف بابن الامام قالا حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال ثنا زهير بن معاوية قال (٨٧/ب) حدثنا أبو خالد يزيد الأسدى عن عون بن أبي جحيفة السُّوائي عن/عبد الرحمن بن علقمة الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي عقيل قال انطلقت في وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتينا فأنخنا بالباب وما في الناس أبغض الينا من رجل نلج عليه ، فما خرجنا

== عن حماد بن زيد به . وذكره الهيثمي في الزوائد (٨/٢٥٣-٢٥٤) وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط.

٦٨٦- رجال الحديث : ثقات سوى أبي خالد الدالاني فإنه وثقه الجمهور وضعّفه ابن حبان .

(١) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١١)
(٢) محمد بن جعفر المعروف بابن الامام ثقة (١٥٧)
(٣) احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي ثقة متقن (١٥١)
(٤) زهير بن معاوية ثقة ثبت حجة (١٢٥)
(٥) ابو خالد الأسدى هو يزيد بن عبد الرحمن الدالاني وثقه الجمهور وضعّفه ابن حبان (٦٨) .
(٦) عون بن أبي جحيفة واسمه وهب بن عبد الله ،السوائي الكوفي ، ثقة وثقه ابن معين وابو حاتم والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة ست عشرة ومائة /ع.
ابن سعد (٦/٣١٩) التاريخ الكبير (٤/١/١٥) الجرح (٦/٣٨٥) الثقات(٥/٢٦٣) الكاشف (٢/٣٠٧) التهذيب(٨/١٧٠) التقريب (٢/٩٠) .
(٧) عبد الرحمن بن علقمة أو ابن أبي علقمة ، مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ،روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان وفد ثقيف قدموا عليه ومعهم هدية ، وقيل روى عن عبد الرحمن بن أبي عقيل الثقفي وروى أيضا عن عبد الله بن مسعود وعنه عون بن أبي جحيفة ، قال ابن أبي حاتم عن أبيه : ليست له صحبة ،وذكره في الصحابة خليفة ويعقوب بن سفيان وابن مندة/د س . الاستيعاب (٢/٨٤٢) اسد الغابة (٣/٤٧٧) الاصابة(٢/٤١٢) التاريخ الكبير(٣/١/٣٢٣) الجرح (٥/٢٤٨و ٢٧٣) الثقات (٥/٨٥) التهذيب(٦/٢٣٣) التقريب. (١/٤٩٢) .

===

حتى ما في الناس أحب الينا من رجل دخلنا عليه . فقال قائل منّا يارسول الله ألا سألت ربك ملكا كملك سليمان صلى الله عليه وسلم قال فضحك ثم قال فلعلّ لصاحبكم عند الله عزوجل أفضل من ملك سليمان صلى الله عليه وسلم. ان الله لم يبعث نبياً قطّ إلا أعطاه دعوة . فمنهم من اتخذها دنيا فأعطيها،ومنهم من دعا بها على قومه إذ عصوا فأُهلكوا بها . وإن الله عزوجل أعطاني دعوة فاختبأتها (١٨٤/أ) عند ربي عزوجل شفاعة لأمتي يوم القيامة .

فعقلنا بذلك ان منزلته صلى الله عليه وسلم من ربّه عزوجل فوق منزلة سليمان صلى الله عليه وسلم ثم زاده الله عزوجل بعثته [إياه] إلى الناس جميعا وانزاله عليه (قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا) (١) ولم يكن غيره من الأنبياء يبعث إلا إلى قومه أو إلى خاص من الناس دون بقيّتهم وخصّه عزوجل بما أبانه لنا به على لسانه صلى الله عليه وسلم من قوله :

== (٨) عبد الرحمن بن أبي عقيل الثقفي صحابي ،في الجرح : انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم في وفد ، روى عون بن أبي جحيفة عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي عنه .

الاستيعاب (٨٤١/٢) اسد الغابة (٤٧٦/٣) الاصابة (٤١١/٢) الجرح (٢٧٣/٥) .

٦٨٦ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح إن شاء الله .

٦٨٦ ــ تخريج الحديث :

أخرجه ابن سعد (٤١/٦) وابن أبي شيبة (٤٨٢/١١) والبزار كما في كشف الأستار (١٦٥/٤) والطبراني (في الجزء المفقود) كما في مجمع الزوائد (٣٧١/١٠) كلهم عن أحمد بن عبد الله بن يونس بهذا الاسناد نحوه . وذكره المزّي في تحفة الاشراف (٢٠٤/٧) في ترجمة عبد الرحمن بن أبي عقيل من طريق أحمد بن يونس بهذا الاسناد ولم يعزه لأحد .

وذكره الهيثمي في المجمع (٣٧١/١٠) وقال رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات.

وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣٨٧/٤) ولم يعزه لأحد المسانيد . قال محققه : قال البوصيري : رواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى والبزار والطبراني ورواته ثقات.

---

(١) سورة الأعراف (١٥٨)

(٦٨٧) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا المزني قال ثنا الشافعيّ قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أُعطيتُ خمسا لم يُعطهن أحد قبلي جُعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ونُصرت بالرعب وأُحلّت لي الغنائم وأُرسلت الى الأحمر والأبيض وأُعطيت الشفاعة.

---

٦٨٧ - رجال الحديث : ثقات سوى المزني فإنه صدوق

(١) المزني صدوق والشافعي ثقة ثبت امام (٤٩)

(٢) سفيان بن عيينة ثقة ثبت امام حجة (٤٨)

(٣) ابن شهاب الزهري ثقة ثبت امام حجة (١٣)

(٤) سعيد بن المسيب ثقة ثبت امام حجة (٤٢)

٦٨٧ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره والحديث ورد في الصحيح.

٦٨٧ - تخريج الحديث : تقدم هذا الحديث برقم (١٩٤).

والحديث أخرجه الطحاوي في السنن المأثورة بروايته عنا لمزني عن الشافعي ص(٢٤٢) وابن أبي شيبة (٤٣٣/١١) واحمد (٤١٢/٢ و ٤٤٢) والبخاري (الجهاد ٦٥/٤) و(التعبير ٤٣/٧) و (الاعتصام ١٣/٧١) ومسلم (المساجد ٣٧١/١) والترمذي (السير ١٢٣/٤) والبزار كما في كشف الاستار (١٤٧/٣) والعقيلي (٢٧/٢) والبيهقي (٤٣٣/٢).

- ويشهد له حديث جابر أخرجه ابن أبي شيبة (٤٣٢/١١) وأحمد (٣٠٤/٣) والدارمي (٣٦٣/١) والبخاري (التيمم ٩١/١) و (الصلاة ١١٩/١) و (الخمس ١٠٤/٤) ومسلم (المساجد ٣٧٠/١) والنسائي (٢١٠/١) والبيهقي (٢١٢/١) و (٤٣٣/٢) و (٢٩١/٦) و (٤/٩) والبغوي (١٩٦/١٣).

- وحديث أبي ذر : أخرجه الطيالسي ص (٦٤) وابن أبي شيبة (٤٣٥/١١) واحمد (١٤٥/٥، ١٤٨، ١٦١) والدارمي (٤٤٢/٢) والبزار كما في كشف الاستار (١٦٧/٤) وذكره الهيثمي في الزوائد (٢٥٩/٨) وعزاه لأحمد وقال رجاله رجال الصحيح.

- وحديث حذيفة بن اليمان أخرجه أحمد (٣٨٣/٥) ومسلم (٣٧١/١) والبيهقي (٢١٣/١).

- وحديث أبي امامة أخرجه احمد (٢٥٦/٥) وفي الترمذي طرف منه (١٢٣/٤) والطبراني (في الجزء المفقود منه) والبيهقي (٢١٢/١) و (٤٣٣/٢) وذكره الهيثمي في الزوائد (٢٥٩/٨) وعزاه لاحمد والطبراني وقال رجال احمد ثقات.

- وحديث ابن عباس أخرجه ابن أبي شيبة (٤٣٢/١١) واحمد (٢٥٠/١ و ٣٠١) والبزار كما في كشف الاستار (١٤٧/٣) و (١٦٦/٤) والطبراني في الكبير (٦١/١١ و ٧٣) والبيهقي (٤٣٣/٢) وذكره الهيثمي في الزوائد (٢٥٨/٨) وعزاه لأحمد والبزار والطبراني . وقال : ورجال أحمد رجال الصحيح غير " يزيد بن أبي زياد " وهو حسن الحديث .

- وحديث علي بن أبي طالب أخرجه ابن أبي شيبة (٤٣٤/١١) واحمد (٩٨/١) والبزار كما في كشف الاستار (١٤٧/٣) والبيهقي (٢١٣/١) وذكره الهيثمي ==

(٦٨٨) حدثنا أحمد قال سمعت المزني يقول سمعت [محمد] ابن ادريس يعني الشافعي يقول جلست الى سفيان فذكر هذا الحديث . فقال الزهري عن أبي سلمة أو سعيد عن أبي هريرة ثم ذكره .

ولم يكن غيره من الأنبياء صلى الله عليهم وسلم يصلّى الا في مواضع خاصة (١٨٤/ب). وخصّ أيضا بأن جعل له الطهور بالصعيد الذى هو من الأرض طهورا يقوم مقام الطهور بالماء اذا اعوز الماء حتى يؤدّى به الفرائض كما كان يؤديها بالطهور بالماء لو كان وجده. ولم يؤت ذلك أحد [قبله] من الأنبياء صلوات الله عليهم وفضّله عزوجل باحلاله له الغنائم ولم تكن حلالا لأحد من الأنبياء قبله وانما كانت نار تنزل من السماء فتأكلها . ففي ذلك ما قد دلّ على فضله على جميع الأنبياء صلى الله عليه وعليهم وزاده الله شرفا وفضلا وجزاه عنا أفضل ما جزى به أحداً من خلقه عن أحد منهم - والله نسئله التوفيق .

في الزوائد (١ / ٢٦٠) وعزاه لأحمد وفي (٨ / ٢٥٨) وعزاه للبزار وحسّنه في كلا الموضعين .

- وحديث أبي موسى الأشعري أخرجه ابن أبي شيبة (١١ / ٤٣٣) وأحمد (٤ / ٤١٦) والطبراني (في الجزء المفقود منه) وذكره الهيثمي في الزوائد (٨ / ٢٥٨) وعزاه لاحمد والطبراني وقال ورجاله رجال الصحيح .

وانظر شواهد أخرى في الطبراني (١٢ / ٤١٢) ومجمع الزوائد (١ / ٢٦١) و (٢ / ٩٠) و (٨ / ٢٥٩) وكشف الاستار (٤ / ١٦٦) .

٦٨٨ - رجال الحديث : ثقات سوى المزني فإنه صدوق .

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن ثقة امام فقيه (٤٣)

(٢) بقية رجاله تقدموا في الحديث السابق .

٦٨٨ - تخريج الحديث :

ذكر الطحاوي اختلاف الزهري في هذا الحديث في السنن المأثورة بروايته عن المزني عن الشافعي ص (٢٤٢) .

(٧.٥) بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الصلاة بعد طلوع الشمس حتى ترتفع وبعد قيامها حتى تميل وبعد تغيّرها حتى تغرب ، وهل كان ذلك على سائر الأيام ، وهل كان ذلك على فرائض الصلوات ونوافلها أم لا ؟

---

(٦٨٩) حدثنا أحمد قال ثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال حدثنا علي بن معبد
٨٨/أ) قال ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زرّ قال قال لي عبد الله كنا نُنهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها (١٨٥/أ) ونصف النهار .

---

٦٨٩ - رجال الحديث : ثقات
(١) سليمان بن شعيب الكيساني ثقة (٩٨)
(٢) علي بن معبد بن شداد ثقة (٧٧)
(٣) أبو بكر بن عياش ثقة متقن (١٥١)
(٤) عاصم بن أبي النجود بهدلة ثقة في زرّ (٣)
(٥) زر بن حبيش ثقة ثبت (٧٨)
٦٨٩ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .
٦٨٩ - تخريج الحديث : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٥١) بهذا الاسناد مثله .
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٥٢-٣٥٤) وعنه أبو يعلى (٨/٣٩٠) عن أبي بكر ابن عياش بهذا الاسناد مثله . ومن طريق أبي بكر ايضا البزار كما في كشف الاستار (١/٢٩٣) والطبراني (١٠/١٧٠) وذكره الهيثمي في الزوائد (٢/٢٢٧) وعزاه للطبراني وقال وفيه " ضرار بن صرد " وهو ضعيف جدا.اهـ.
قلت : توبع " ضرار " بعلي بن معبد في رواية الطحاوي .

وحديث ابن مسعود يشهد له حديث ابن عباس عن عمر بهذا المعنى رواه الأئمة الستة وغيرهم . وفي الباب عن عليّ وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وابن عمر وعقبة بن عامر وسمرة بن جندب وعبد الله بن عمرو وسلمة بن الأكوع وزيد بن ثابت ومعاذ بن عفراء وكعب بن مرة وأبي امامة وعمرو بن عبسة ويعلى بن أمية ومعاوية والصناجي وسعد بن أبي وقاص وعائشة وأبي ذر وأبي قتادة وحفصة وأبي الدرداء وصفوان بن المعطل وغيرهم .

ينظر الموطا (١/٢١٩) - ٢٢١) والطيالسي ص (٣٢٣) والشافعي في مسنده (١/٥٥) وعبد الرزاق (٢/٤٢٤) و (٣/٥٢٥) وابن أبي شيبة (٢/٣٤٨) والفتح الرباني (٢/٢٨٧ - ٢٩٩) والدارمي (١/٢٧٤) والبخاري (١/١٥٢-١٥٣) ومسلم (١/٥٦٦ - ٥٧١) وأبو داود (٢/٥٦-٥٨) والترمذي (١/٣٤٣ - ٣٥١) والنسائي (١/٢٧٥ و ٢٥٨) وابن ماجة (١/٢٢٧) والبزار كما في كشف الاستار (١/٢٩١) وأبو يعلى (١٠/٤٩ - ٥٠) وابن الجارود (١٠٦) وابن خزيمة (٢/٢٥٤) وأبو عوانة (١/٣٧٩-٣٨٧) وابن حبان كما في الموارد ص (١٦٣) والبيهقي (٢/٤٥١-٤٥٥) والبغوي (٢/٣٤٨-٣٥٢) و (٣/٣١٨ - ٣٢٨) والزيلعي في نصب الراية (١/٢٤٩-٢٥٣) والهيثمي في الزوائد (٢/٢٢٤ - ٢٢٨) وابن حجر في تلخيص الجبير (١١/١٨٥ - ١٩٢) .

قال الترمذي (١/٣٥٠ - ٣٥١) : " والذي عليه أكثر أهل العلم على كراهية ==

(٦٩٠) حدثنا احمد قال ثنا بحر بن نصر الخولانى قال ثنا عبد الله بن وهب قال حدثنى معاوية بن صالح الحمصى (٢) قال حدثنى أبو يحى-قال أبو جعفر وهو سليم بن عامر الخبائرى-وضمرة بن حبيب وأبو طلحة عن أبى امامة الباهلى قال حدثنى عمرو ابن عبسة السلمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّ أقرب ما يكون [الرب عزوجل من] العبد جوف الليل الآخر . فان استطعت أن تكون ممن يذكر الله عزوجل في تلك الساعة فافعلْ فإن الصلاة محضورة مشهودة الى طلوع الشمس. فاذا طلعت فانها تطلع بين قرنى شيطان وهى ساعة صلاة الكفار فدع الصلاة حتى ترتفع ويذهب شعاعُها - قال معاوية وأما ضمرة فقال حتى ترتفع قِيْدَ رُمحٍ (١) . ثم الصلاة محضورة مشهودة الى أن ينتصف النهار وانها ساعة تفتح أبواب جهنم وتسجر فدع الصلاة حتى يفيء الفَيءُ - ثم الصلاة محضورة مشهودة الى غروب الشمس فانها تغرب بين قرنى شيطان وهي ساعة صلاة الكفّار .

== الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس الا ما استُثْنِيَ من ذلك مثل الصلاة بمكة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف . وقد قال به قوم من أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم . وبه يقول الشافعي وأحمد واسحاق .

وقد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم الصلاة بمكة أيضا بعد العصر وبعد الصبح وبه يقول سفيان الثورى ومالك وبعض أهل الكوفة . اهـ .

٦٩٠ - رجال الحديث : ثقات.

(١) بحر بن نصر الخولانى ثقة (٣٤١)

(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥)

(٣) معاوية بن صالح بن حُدَيْر الحضرمي أبو عمرو الحمصى ،ثقة له أوهام ،وثقه احمد وابن مهدى وابن معين في قول والنسائي وأبو زرعة وابن سعد والعجلى والبزار . وقال أبو حاتم : لا يحتجّ به ،وقال ابن عدى له حديث صالح وما أرى بحديثه بأسا وهو عندى صدوق الا انه يقع في أحاديثه إفرادات . وقال الذهبى صدوق امام ،وقال ابن حجر صدوق له أوهام ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة /ز م ع

ابن سعد (٧ / ٥٢١) تاريخ ابن معين (٢ / ٥٧٣) التاريخ الكبير (٤/١/ ٣٣٥) العجلى (٤٣٢) الكامل (٦ / ٢٤٠٠) الجرح (٨ / ٣٨٢) الثقات (٧ / ٤٧٠) سير الاعلام (٧ / ١٥٨) الميزان (٤ / ١٣٥) العبر (١ / ١٧٦) الكاشف (٣ / ١٣٩) التهذيب (١٠ / ٢٠٩) التقريب (٢ / ٢٥٩) .

(٤) سُليم بن عامر الخبايرى أبو يحى الكلاعى الحمصى ، ثقة وثقه ابن سعد والعجلى والنسائي ويعقوب بن سفيان ،وقال أبو حاتم لا بأس به ، مات سنة ثلاثين ومائة/بخ م م

التاريخ الكبير (٢ / ٢ / ١٢٥) العجلى (١٩٩) الجرح (٤ / ١ / ٢١١) الكاشف (١ / ٣١٠) التهذيب (٤ / ١٦٦) التقريب (١ / ٣٢٠) . ==

---

(١) أى قدر رمح . النهاية (٤ / ١٣١) . (٢) فى "ب" (الحنفى) .

(٦٩١) حدثنا أحمد قال ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا أبو عامر العقدى عن موسى بن عُلَيّ عن ابيه قال سمعت عقبة بن عامر الجهني قال ثلاث ساعات كان رسول الله (١٨٥/ب) صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيها أو نقبر فيها موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل وحين تَضَيَّفُ(١) الشمس للغروب حتى تغرب .

==(٥) ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيرى ،أبو عتبة الحمصى تابعى ثقة - وثقه ابن معين وابن سعد والعجلى وقال أبو حاتم لا بأس به ،مات سنة ثلاثين ومائة . وكان مؤذن المسجد الجامع بدمشق /عم تاريخ ابن معين (٢/ ٢٧٤) تاريخ عثمان الدارمي(٤٤٠) التاريخ الكبير(٢/ ٢/ ٣٣٧) العجلى (٢٣٢) الجرح (٤/ ٤٦٧) الثقات(٤/ ٣٣٨)الكاشف (٢/ ٣٤) التهذيب (٤/ ٤٥٩) التقريب (١/ ٣٧٤) .

(٦) أبو طلحة هو نُعَيم بن زياد الأنمارى ، أبو طلحة الشامي قال ابن المديني : معروف، وقال النسائي والعجلى ثقة.وذكره ابن حبان في الثقات ،من الثالثة /د س التاريخ الكبير(٤/ ٢/ ٩٥) العجلى (٤٥٢) الجرح (٨/ ٤٦١) الثقات (٥/ ٤٧٦) التهذيب (١٠/ ٤٦٤) التقريب (٢/ ٣٠٥) .

(٧) أبو امامة الباهلى هو صدى بن عجلان (٣٠٠)

٦٩٠- الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٩١- تخريج الحديث : أخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار (١/ ١٥٢)بهذا الاسناد مثله . وأخرجه الحاكم (١/ ٣٠٩) من طريق بحر بن نصر بهذا الاسناد نحوه . تابع بحر ابن نصر على روايته عن ابن وهب: يحي بن نصر الخولاني عند المروزى كما في مختصر قيام الليل ص(٧٨) .

وتابع ابنَ وهب على روايته عن معاوية بن صالح ،معنُ بن عيسى عند ابن سعد (٤/ ٣١٥) والترمذى (٥/ ٥٦٩- ٥٧٠)وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه . /والليث بن سعد عند النسائي (١/ ٢٧٩) .

كما تابع سليم بن عامر وضمرة وأبا طلحة على روايتهم عن أبي امامة : شداد بن عبد الله عند ابن سعد (٤/ ٢١٦) وأحمد (٤/ ١١١ و ١١٢) ومسلم(١/ ٥٦٩) وأبى عوانة (١/ ٣٨٦-٣٨٧) والبيهقى (٢/ ٤٥٤) والبغوى (٣/ ٣٢) /وعبد الرحمن بن البيلماني عند ابن أبى شيبة (٢/ ٣٥١) وأحمد (٤/ ١١١ و ١١٣ - ١١٤) والنسائي (١/ ٢٨٣) وابن ماجة (١/ ٢٤٨) /وأبو سلام الدمشقي عند أحمد (٤/ ١١١) وأبى داود (٢/ ٥٧) والحاكم(١/ ١٦٤) و (٣/ ٦٥)والبيهقي (٢/ ٤٥٥) وقال الحاكم: حديث أبى سلام هذا أشفى وأتم من حديث شداد بن عبد الله الذى أخرج من طريقه مسلم. اهـ . /وعمرو بن عبد الله عند احمد (٤/ ١١١) /ويحى بن أبى كثير عند مسلم(١/ ٥٦٩) والبيهقى (٢/ ٤٥٤) /والعباس بن سالم عند الحاكم(٤/ ١٤٧) مختصرا .

كما تابع أبا أمامة على روايته عن عمرو بن عبسة : شهر بن حوشب عند ابن سعد (٤/ ٢١٧- ٢١٨) واحمد (٤/ ٣٨٥) / وعبيد بن عمير عند المروزى كما في مختصر قيام الليل ص(١٧٥) /وسليم بن عامر عند احمد (٤/ ٣٨٥) أرسله عن عمرو بن عبسة.وأبو قلابة عند عبد الرزاق (١/ ٥٢) .

٦٩١ - **رجال الحديث** : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)

(٢) أبو عامر العقدى ثقة ثبت (٥٩) . / (٣) موسى بن عُلَيّ (بالتصغير)بن رباح اللخمى أبو عبد الرحمن المصرى ثقة ثبت وثقه ابن سعد واحمد وابن معين والنسائي والعجلى ،وقال أبو حاتم : كان رجلا صالحا يتقن حديثه لا يزيد ولا ينقص ،صالح الحديث ،وكان من ثقات المصريين . مات بالاسكندرية سنة ثلاث وستين ومائة /بخ م ==

---

(١) تضيف : أى تميل . النهاية (٣/ ١٠٨) . (٢) فى "ب" (تصفر) .

(٦٩٢) حدثنا أحمد قال ثنا يونس بن عبد الأعلى قال أنبا عبد الله بن وهب قال حدثني عياض بن (عبد الله الفهري)(١) عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، [فقال يارسول الله] أمن ساعات الليل والنهار [ساعة] تأمرني أن لا أصلي فيها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا صليت الصُبْحَ فاقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس. فإنها تطلع بين قرني شيطان .

=== التاريخ الكبير (٤/ ١/ ٢٨٩) العجلي (٤٤٤) الجرح (٨ / ١٥٣) سير الاعلام (٧ / ٤١١) العبر (١/ ١٨٦) الكاشف (٢ /١٦٥) التهذيب (١٠ / ٣٦٣) التقريب (٢ / ٢٨٦) .

(٤) على بن رباح اللخمي . ثقـــة (١٠٣)

٩١- الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٢٩١ ــ تخريج الحديث : أخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار (١ /١٥١) بهذا الاسنـاد مثله . وتابع أبا عامر العقدى على روايته عن موسى بن عُلىّ :

- عبد الله بن المبارك وعنه الطيالسي ص(١٣٥) وابن ماجة (١ /٢٧٩) .
- ووكيع وعنه ابن أبي شيبة (٢ /٣ ٣٥) واحمد (٤ /١٥٢) وابو داود (٣ /٥٣١) والترمذى (٣٤٨/٣) وقال حسن صحيح ، وابن ماجة (١ / ٢٧٩) وابو يعلى (٣ /٢٩٢) وابوعوانة (١ / ٣٨٦) .
- وعبد الرحمن بن مهدى وعنه أحمد (٤ /١٥٢) والنسائي (٤ /٨٢) والبيهقى (٢ / ٤٥٤) والبغوى (٣ /٣٢٧) .
- والليث بن سعد : ومن طريقه عبد الرزاق (٣ /٥٢٥) وابن عدى (٦ /٢٠٦٨) وعمر بن شاهين في كتاب الجنائز كما في نصب الراية (١ /٢٥٠) .
- وعبد الله بن وهب : ومن طريقه مسلم (١ /٥٦٨) والنسائي (٤ /٨٢) والبيهقى (٢ / ٤٥٤) .
- وأبو عبد الرحمن المقرىء وروح بن القاسم : ومن طريقهما الطبراني (١٧ /٢٨٩) والبيهقى (٤/ ٣٢) .
- وعبد الله بن صالح ومن طريقه الطبراني (١٧ / ٢٨٩) .
- ووهب بن جرير وعنه الدارمي (١ / ٢٧٤) .
- وزيد بن حباب وأبو نعيم ومن طريقهما ابوعوانة (١ / ٣٨٦) .

وقوله عليه السلام " وأن نقبر فيهنّ موتانا " حمله أبو داود على الزمن الحقيقي فانه ذكره في الجنائز وبوّب عليه (باب الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها . وحمله الترمذى على الصلاة وبوّب عليه (باب ماجاء في كراهية صلاة الجنازة عند طلوع الشمس وعند غروبهما) ونقل عن ابن المبارك قوله : " معنى هذا الحديث " ان نقبر فيهن موتانا " يعني الصلاة على الجنازة . وحمله ابن ماجة على الصلاة والدفن وبوّب عليه (باب ما جاء في الأوقات التي لا يصلى فيها على الميّت ولا يدفن) .

قال الخطابي : " واختلف الناس في جواز الصلاة على الجنازة والدفن في هذه الساعات الثلاث ، فذهب أكثر أهل العلم الى كراهية الصلاة على الجنائز في الأوقات التي تكره الصلاة فيها . وكان الشافعي يرى الصلاة على الجنائز أى ساعة من ليل أو نهار وكذلك الدفن في أىّ وقت من ليل أو نهار . وقول الجماعة أولى لموافقته الحديث ."

معالم السنن (٣ / ٥٣٢) وينظر شرح السنة (٣ /٣٢٦) ونصب الرايـة (١ / ٢٥٠) .

٢٩٢ ــ رجال الحديـــث : ثقات سوى عياض ففيه لين .

(١) يونس بن عبد الأعلى ثقة (١٤)

(٢) عبد الله بن وهب ثقـة ثبت (١٥)

===

---

(١) في الأصل (عياض بن عبد القرشي) والصواب ما أثبته .

ثم الصلاة مشهودة محضورة متقبلة حتى ينتصف النهار،فاذا انتصف النهار فأقصر عن الصلاة حتى تميل الشمس فإن حينئذ تسعر جهنم وشدة الحر من فيح جهنم. فإذا مالت الشمس فالصلاة محضورة مشهودة متقبلة [حتى تصلى العصر فاذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة] حتى تغرب الشمس ، ثم الصلاة مشهودة محضورة متقبلة حتى تصلى الصبح .(٢).

(٦٩٣) حدثنا أحمد قال ثنا يونس قال أنبا ابن وهب ان مالكا حدثه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار [عن عبد الله (١) الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

== (٣) عياض بن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الفهري القرشي المدني وقال أحمد ابن صالح : ثبت له بالمدينة شأن وفي حديثه شيء وقال الساجي روى عنه ابن وهب أحاديث فيها نظر . وقال البخاري منكر الحديث ،وقال ابن معين : ضعيف الحديث وقال أبو حاتم. ليس بالقوى ،وقال الذهبي في الميزان : وثق وقال ابن حجر : فيه لين ،من السابعة/م د س ق .
التاريخ الكبير (٤ / ١/ ٢٢) والعقيلي (٣ / ٣٥٠) والجرح (٦ / ٤٠٩) الثقات لابن حبان (٧ / ٢٨٣) الثقات لابن شاهين (١٨٠) الميزان (٣ / ٣٠٧) الكاشف (٢ / ٣١٢) التهذيب (٨ / ٢٠١) التقريب (٢ / ٩٦).

(٤) سعيد بن أبي سعيد المقبري . ثقة (٧٠)

٦٩٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده فيه لين الا أن عياض توبع بالضحاك بن عثمان فيتقوى به.

٦٩٢ - تخريج الحديث :

أخرجه ابن خزيمة (٢ / ٢٥٧) عن يونس بن عبد الأعلى بهذا الاسناد مثله. تابعه على روايته عن ابن وهب: أحمد بن عيسى المصرى وعنه أبو يعلى (١١ / ٤٥٧) وابن حبان في صحيحه كما في الموارد ص (١٦٣) .

والسائل هو صفوان بن المعطل السلمي . فقد روى البيهقي (٢ / ٤٥٥) من طريق الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة قال سأل صفوان بن المعطل رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكر الحديث . قال البيهقي : ورواه عياض بن عبد الله القرشي عن سعيد المقبرى بنحوه إلا انه لم يسم السائل .

وحديث صفوان أخرجه أحمد (٥ / ٣١٢) وابن ماجة (١ / ٢٢٧) وابن حبان كما في الموارد ص (١٦٣) والحاكم (٣ / ٥١٨) وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

٦٩٢ ـ **رجال الحديث** : ثقات .
(١) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢)
(٢) زيد بن أسلم ثقة (٢٦)
(٣) عطاء بن يسار ثقة فاضل (٢٧٩)
(٤) عبد الله الصنابحي هو عبد الرحمن بن عسيله المرادي أبو عبد الله الصنابحي ،ثقة من كبار التابعين ،قدم المدينة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة أيام ، ==

---

(١) كذا في الأصل والصواب (أبو عبد الله الصنابحي) .

(٢) في "ب" (حتى يطلع الصبح) .

إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان . فإذا ارتفعت فارقها ، حتى إذا استوت قارنها فإذا زالت فارقها ، فإذا دنت للغروب قارنها ، فإذا غربت فارقها ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات .

(٦٩٤) حدثنا أحمد قال حدثنا على بن شبية قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا (٨٨/ب) روح بن عبادة قال حدثنا مالك وزهير/بن محمد قالا حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار [قال سمعت عبد الله الصنابحي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم ذكر مثله .

== ثم نزل الشام ، والناس يخطئون في اسمه وكنيته ، فمن قال : (عبد الرحمن الصنابحي) فقد أصاب اسمه ، ومن قال : (أبو عبد الله الصنابحي) فقد أصاب كنيته ، وهو رجل واحد ، ومن قال (أبو عبد الرحمن) فقد أخطأ قلب اسمه فجعله كنيته ، ومن قال (عبد الله الصنابحي) فقد أخطأ قلب كنيته فجعلها اسمه ، هذا قول على بن المديني - وكان كثير المناقب .

مات في خلافة عبد الملك وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين السبعين الى الثمانين /ع .

الاستيعاب (٤ / ١٧٠٦) اسد الغابة (٣/ ١٩٣) الاصابة (٣ / ٩٧) الجرح (٥/ ٢٦٢) الاستغناء (١ / ٢٦٦) الحلية (٥ / ١٢٩) اللباب (٢ / ٢٤٧) الكاشف (٢ / ١٥٧) التهذيب (٦ / ٢٢٩) التقريب (١ / ٤٩١) .

٦٩٣ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح وهو مرسل .

٦٩٣ ـ تخريج الحديث :

أخرجه مالك في الموطأ (١ / ٢١٩) بهذا الاسناد مثله . وعنه الشافعي في سنده (١ / ٥٥) وفي الرسالة فقرة (٨٧٤) وفي الأم (١ / ١٤٧) واحمد (٤ / ٣٤٩) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢ / ٢٢١) والنسائي (١ / ٢٧٥) وأبو يعلى (٣ / ٣٧) والبيهقي (٢ / ٤٥٤) والبغوي (٣ / ٣٢٠) .

- تابع مالكا على روايته عن زيد بن أسلم ، معمر وعنه عبد الرزاق (٢ / ٤٢٥) وعنه أحمد (٤ / ٣٤٨) وابن ماجة (١ / ٢٢٧) .
- وحفص بن ميسرة عند ابن سعد (٧ / ٤٢٦) وذكره المزي في زوائد تحفة الاشراف (٧ / ١٨٦) .

قال ابن عبد البر : اتفق جمهور رواة مالك عنه على سياقه . وقال مطرف واسحاق ابن الطباع وغيرهما " عن أبي عبد الله الصنابحي " وهو الصواب . وهو عبد الرحمن بن عسيلة وهو تابعي كبير لا صحبة له . ينظر تلخيص الحبير (١ / ١٨٦) .

٦٩٤ ـ رجال الحديث : ثقات سوى على بن شبية وزهير بن محمد فإنهما صدوقان .

(١) على بن شبية ـ مستقيم الحديث (٨)
(٢) روح بن عبادة ثقة فاضل (٢٦٦)
(٣) زهير بن محمد التميمي لا بأس به (٥١٠)
(٤) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

===

ملحوظة : راجع الحكم على الحديث وتخريجه في ص (٨١٦) .

قال الطحاوى :

فأما سائر الأيام (١) فهذه الأوقات (١٨٦/أ) قد لحقها هذا النهى المذكور في هذه الآثار ، ولا اختلاف بين أهل العلم أن التطوع [كله] قد دخل في ذلك ، غير أن مالكا ذهب الى أن الصلاة عند قيام الشمس [غير] منهيّ عنها إذ كانت عنده مما لا تتهيأ الصلاة فيه ، لأنها انما تقوم ثم تميل بلا وقت من الزمان قبل ميلها فتتهيّأ الصلاة فيه ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الحجة على الناس جميعا . ولم يَنْهَ إلا عن ممكن ممن إذا فعله كان عاصيا . وقد وجدناها تقوم وتكون شبه المضطرب مدة ما ثم تزول بعد ذلك . فتلك المدة هي التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيها [ومعقول ان ما نهى عن الصلاة فيها] (٤) ابتداءً انه يدخل في ذلك النهى الدخول في الصلاة التي يطرأ عليه ذلك الوقت الذى نهى عن الصلاة فيه . لأن المصلين يحتاج منهم الى أن يكونوا من حين يدخلون في صلاتهم الى أن يخرجوا منها على الأحوال التي لا يجوز أن يدخلوا فيها إلا عليها من الطهارة ومن ستر العورة ومن استقبال القبلة . فمثل ذلك هم في الوقت الذى قد نهوا أن يصلّوا فيه هم فيه كذلك أيضا ، وغير أن أبا يوسف والشافعى قد أخرجا يوم الجمعة من ذلك في الصلاة فيه عند قيام قائم الظهيرة (١٨٦/ب) وخالفا بين الجمعة في ذلك وبين سائر الأيام واحتجّا في ذلك بآثار روياها فيه باستثناء يوم الجمعة من النهى المروى في ذلك . وذلك مما لم نجده صحيحا ولا مرويا عن ثبت من الأثبات الذى يؤخذ العلم عنهم ، وانما وجدناه في آثار منقطعة وفي آثار لا أسانيد لها تقوم بها الحجة عند أهل الأسانيد (٣) . وما كان مثل هذا لم يجب أن يخرج به مما قد عمّه رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا . ومما لا يجب أن يستعمل فيه ما يخرج منه شيئا الا بمثل ما جاء مما يدخل فيه سائر الأيام في ذلك (٥) . غير أنّ قوما قد احتجوا لهما في ذلك بأن قالوا قد رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) في الأصل (سائر الأنبياء) خطأ ظاهر

(٣) ذكر البيهقى هذه الآثار في السنن الكبرى (٢/٤٦٤) وهى ما تخلو من انقطاع أو جهالة راو في الاسناد فلا تصلح للاحتجاج . وأما الحديث الصحيح المروى عن سلمان الفارسى والذى أخرجه البخارى (٢/٩) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة وتطهر ما استطاع من طهره ومسّ من دهن بيته أو طيبه ثم راح الى الجمعة فصلّى ما بدا له ، فاذا خرج الامام استمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى - وحديثا أبى هريرة وأبى سعيد عند البيهقى (٣/١٩٢) بهذا المعنى - ووجه الاستدلال بها أن النبى صلى الله عليه وسلم استحب التبكير الى الجمعة ثم رغب في الصلاة الى خروج الامام من غير تخصيص ولا استثناء - نقول يمكن تخصيصها بالأحاديث التي ورد فيها النهي عن الصلاة حين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس ، ولا وجه لاستثناء الجمعة من نهيٍ عمّ سائر الأيام - والله أعلم .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط فى "ب" . (٥) فى الأصل (سائر الآثار) والتصحيح من "ب" .

أمر بالإبراد بصلاة الظهر في الحرّ . وأخبر مع ذلك ان شدة الحرّ من فيح جهنّم. ولم يأمر لذلك بالابراد بالجمعة ،قالوا فدلّ ذلك أن يوم الجمعة مخصوص في ذلك بمعنى بان به من سائر الأيام سواه . فتأملنا ما قالوا من ذلك فلم نجد له معنى . لأن الوقت الذى يبرد بصلاة الظهر فيه هو بعد زوال الشمس والوقت الذى نهي عن الصلاة فيه هو عند قيام الشمس قبل زوالها . فهما وقتان مختلفان قد كان (١٨٧/أ) من رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل واحد منهما غير ما كان منه في الآخر. فالواجب علينا/التمسك بأمره (٨٩/أ) والانتهاء عند نهيه. وأن لا يجعل شيئا من أمره ومن نهيه مخالفا للآخر منهما حتّى نستعمل جميع ما أمرنا به وحتى لا نخرج عن شيء من أمره ولا من نهيه.

ثم تكلم أهل العلم في قضاء الصلوات الفرائض في هذه الساعات المنهيّ عن الصلاة فيها ، فقال بعضهم لا يجوز أن يصلى فيها صلاة من الصلوات المفروضات على حال من الأحوال . وقال بعضهم لا يجوز أن يصلى فيها صلاة من الصلوات المفروضات غير عصر اليوم الذى يصلى فيه. فانها تصلى في حال تغيّر الشمس وقبل مغيبها . وممن قال ذلك منهم أبو حنيفة وأصحابه . وذهبوا في ذلك الى أن آخر وقت العصر هو غروب الشمس والى أن النهي عن الصلاة بعد تغيّرها الى مغيبها قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا . فأخرجوا ما هو وقت لها من ذلك فيها وأدخلوا فيه ما سواها من الصلوات . وكان القياس عندنا يمنع من ذلك ويوجب أن آخر وقتها هو تغيّر الشمس ،لأنّا قد وجدنا كل وقت سوى ذلك الوقت يجوز أن تصلى (١٨٧/ب) فيه [الفرائض (يجوز أن تصلى فيه] النوافل . وكل وقت لا يجوز أن تصلى فيه الغرائض) (١) لا يجوز أن تصلى فيه النوافل . وهذا قول قد روى عن أبى بكرة صاحب رسول الله صلى صلى الله عليه وسلم :

---

٦٩٤ ــ الحكم على الحديث : إسناده صحيح لغيره .

٦٩٤ ــ تخريج الحديث :

تقدم تخريجه في الحديث السابق . ومن طريق روح بن عبادة عن مالك وزهير بن محمد به أخرجه أحمد في مسنده (٣٤٩/٤) .

وله شاهد من حديث عائشة أخرجه أحمد (٧٤/٦) ومسلم (صلاة المسافرين ، ٨٣٣) والنسائي (٢٧٨/١ - ٢٧٩) وأبو يعلى (٨/ ٢٥٩) وأبو عوانة (٣٨٢/١) والبيهقى (٤٥٣/٢) .

---

(١) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

(٦٩٥) حدثنا أحمد قال ثنا عبيد بن رحّال قال ثنا حسين بن الحسن المروزي قال ثنا يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن يزيد بن أبي بكرة قال واعدنا أبو بكرة الى أرضه فسَبَقنا اليها فأتيناه ولم نصلّ العصر، فوضع رأسه فنام ، ثم استيقظ وقد تغيّرت الشمس فقال أصليتم العصر ؟ قلنا لا . فقال ما كنت أنتظر غيركم . فأمهل عن الصلاة حتى غابت الشمس ثم صلاها . فهذا هو القياس في هذا الباب وقد كان مالك بن أنس ومحمد بن ادريس الشافعي يذهبان الى أن النهي الذي ذكرناه في هذه الآثار انما هو على التطوع من الصلوات لا على الصلوات المفروضات منها . فتأملنا ما اختلفوا فيه من ذلك فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قصد بنَهْيه عن الصلاة في هذه الآثار الى أوقات من الأيام التي ذكرها منها فيها . فأردنا أن ننظر هل يدخل في ذلك الفرائض مع النوافل ، أو ما تدخل معها فيه ، فوجدناه صلى الله عليه وسلم قد نهى عن صيام أيام (١٨٨/أ) من السَّنَةِ . وهي يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق . فوجدناهم جميعا قد جعلوا ذلك على الصيام المفروض من قضاء رمضان ومن الكفارات وعلى التطوع من الصيام فلم يجعلوا لأحد [أن] يصومها عن شيء من ذلك ،، ولم يجعلوا صومه اياها إن صامها (مجزئ) عنه عما صامها عنه . ولم يرد بذلك صيام المتمتع أيام التشريق اذا لم يجد الهَدْيَ . لأن ذلك مما قد اختلف فيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطلقه بعضُهم وحَظَره بعضُهم . ولكنا أردنا ما سواه من قضاء رمضان ومن الصوم عن الكفارات/ومن الظهارات . ولما كان النهي قد (٨٩/ب) دخل ذلك كله فيه كان مثل ذلك النهي عن الصلوات في الأوقات المذكور النهي عن الصلوات فيها في هذه الآثار التي قد رويناها يدخل فيه فرائضها وسننها .

---

٦٩٥ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوي ويزيد بن أبي بكرة فهما مجهولان .

(١) عبيد بن رحّال مسكوت عنه (١٦٨)

(٢) حسين بن الحسن بن حرب بن عبدالله السلمي أبو عبدالله المروزي ، ثقة وثقه مسلمة ،وقال الذهبي ثقة عالم حافظ وقال أبو حاتم صدوق ، وكذا قال ابن حجر في التقريب . مات سنة ست وأربعين ومائتين /ت ق

التاريخ الكبير (١/٢/٣٨٥) الجرح (٣/٤٩) الكاشف (١/١٦٩) العبر (١/٣٥١) التهذيب (٢/٣٣٤) التقريب (١/١٧٥)

(٣) يزيد بن زريع ثقة ثبت حافظ حجة (٣١)

(٤) يونس بن عبيد ثقة ثبت امام حجة (٣٤)

(٤) محمد بن سيرين ثقة ثبت امام حجة (٣٥٣)

فقال قائل قد كان ينبغي لك أن ترد النهي عن الصلوات في هذه الأوقات الى النهي عن الصلوات بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وبعد صلاة العصر حتى تغرب، وأهل (١٨٨/ب) العلم جميعا يبيحون قضاء الصلوات الفائتات فيهما واحكام الصلوات بأحكام الصلوات أشبه من أحكام الصلوات بأحكام الصيام .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الناهي عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ، وبعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس هو الصلاة لا نفس الوقت. ألا ترى ان رجلين لو حضرا وقد صلى الناس صلاة الصبح ولم تطلع الشمس وأحدهما لم يصلّ الصبح والآخر قد صلاها إنّا نأمر الذى لم يصلّها ان يصليها وننهى الآخر عن الصلاة لسواها مما دخل في نهي النبي صلى الله عليه وسلم اياه عنه . وأنهما لو حضرا بعد صلاة العصر ولم تغيّر الشمس وأحدهما قد صلّى العصر والآخر لم يصلّها فأرادا أن يصليا تطوعا مع سعة الوقت انا نبيح ذلك للذى لم يصل صلاة العصر منهما ونمنع من ذلك الذى قد صلاّها منهما . فعقلنا بذلك أن الناهي عن الصلاة في ذينك الوقتين

== (٦) يزيد بن أبي بكرة : لا أدرى من هو؟ فلم أجد في أولاد أبي بكرة (نفيع بن الحارث الثقفي) من اسمه يزيد ، ثم ان ابن سيرين يروى عن عبد الرحمن بن أبي بكرة كما يروى عن أبي بكرة نفسه . وعبد الرحمن ثقة التهذيب (١٤٨/٦) وتوفّي أبو بكرة عن اربعين ولدا من بين ذكر وانثى وكان أسنّ ولد أبي بكرة " عبد الله " كما في ابن سعد (١٨٩/٧)

(٧) أبو بكرة نفيع بن الحارث الثقفي ،كناه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي بكرة لأنه تعلق ببكرة من حصن الطائف فنزل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم ،وسكن البصرة ،توفى سنة اثنتين وخمسين /ع
ابن سعد (١٥/٧) الاستيعاب (١٦١٤/٤) اسد الغابة (٣٥٤/٥) الاصابة (٥٧١/٣) كنى مسلم ص (١٧٨) كنى الدولابي (١٨/١) الثقات (٤١١/٣) الاستغناء (١١٨/١) العبر (٤١/١) التهذيب (٤٦٩/١٠) التقريب (٣٠٦/٢) .

٦٩٥ — الحكم على الحديث : اسناده ضعيف إلا إن الحديث قد ورد بأسانيد صحيحة .

٦٩٥ — تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق (٤-٣/٢) عن معمر والثورى عن أيوب عن ابن سيرين أن أبا بكرة أتاهم في بستان لهم فنام عن صلاة العصر قال : فرأينا انه قد كان صلّى ، ولم يكن صلى ، فقام فتوضأ ولم يصلّ حتى غابت الشمس .

وابن أبي شيبة (٦٦/٢) عن عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين عن بعض بني أبي بكرة نحوه . كما روى (٦٣/٢) عن أبي الأحوص عن أبي حمزة عن مولى لأبي بكرة فذكر نحوه . ===

هو الصلاة لا الوقتان . وكان النهي عن الصلاة في الأوقات المذكورات في الآثار التي رويناها في هذا الباب يستوي فيها الناس جميعاً ولا يتباينون فيها ، فعقلنا بذلك (١٨٩/أ) أن الناهي عن الصلوات فيها هو زمانها لا ما سواها . وكانت الأيام التي نهي عن صيامها مما يستوي فيه الناس جميعا فيما قد أجمعوا على دخوله في النهي عن صيامها عنه . (عن ذلك الصوم هو النهي عنه في زمان بعينه مثل ذلك ما في) (٢) فكان ذلك النهي عن الصلوات فيه من الزمان للزمان لا لما سواه ، نظيره النهي عن الصيام في زمان للزمان لا لما سواه . فلذلك رددنا حكم الصلاة في هذه الاوقات اليه لا الى الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس . فقال هذا القائل فللذين يذهبون الى اباحة الصلوات المفروضات في هذه الأوقات من الحجة على من خالفهم في ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه :

(٦٩٦) حدثنا أحمد قال فذكر ما قد ثنا على بن معبد قال ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن خِلَاس(١) عن أبى رافع عن أبى هريرة رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : من أدرك من صلاة الغداة ركعة قبل أن تطلع الشمس فليصلّ اليها أخرى .

=== وروى الترمذى (٣٣٦/١) تعليقا : فقال : " ويروى عن أبى بكرة أنه نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصلّ حتى غربت الشمس .

وروى البزار كما في كشف الأستار (١٩٩/١) باسناده عن أبى بكرة مرفوعا : "من نسى صلاة أو نام عنها فليصلها اذا ذكرها " ـ قال البزار لا نعلمه عن أبى بكرة الا من هذا الوجه . وقال الهيثمى في الزوائد (٣٢٢/١) رجال البزار موثقون . اهـ وهذا الحديث ليس على عمومه بل فعل راوى الحديث يدل على وجوب تخصيص هذا الحديث بالحديث الذى ورد فيه النهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة .

وقد اختلف أهل العلم في الرجل ينام عن الصلاة أو ينساها فيستيقظ أو يذكر وهو في غير وقت صلاة ، عند طلوع الشمس أو عند غروبها . فقال بعضهم : يصليها اذا استيقظ أو ذكر ، وان كان عند طلوع الشمس أو عند غروبها وهو قول أحمد واسحاق والشافعى ومالك .

وقال بعضهم : لا يُصلى حتى تطلع الشمس أو تغرب ، وهو الذى دل عليه حديث الباب وذهب قوم من أهل الكوفة الى هذا .

ينظر سنن الترمذى (٣٣٥/١) .

٦٩٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عبد الوهاب . فإنه صدوق .
(١) على بن معبد بن نوح ثقة (١٣٧)
(٢) عبد الوهاب بن عطاء صدوق (٤)
(٣) سعيد هو ابن أبى عروبة ثقة (٤) لازمه عبد الوهاب وعُرف بصحبته .
(٤) قتادة ثقة ثبت (٤)
(٥) خِلاس (بكسر أوله وتخفيف اللام) ابن عمرو الهَجَرى البصرى ، ثقة . ==

---

(١) في الأصل (حلاس) بالحاء المهملة
(٢) ما بين القوسين ساقط فى الأصل واستدركته من "ب" .

(٦٩٧) حدثنا احمد قال وما قد ثنا ابراهيم بن مرزوق قال أنبا أبو عامر العقدى قال ثنا على بن المبارك عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة ان رسول (٩٠/أ) صلى الله عليه وسلم (١٨٩/ب) قال من أدرك/ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فقد تمت صلاته. واذا أدرك ركعة من صلاة الصبح فقد تمت صلاته. وفي ذلك آثار كثيرة، هذا أوكدها تركنا أن نأتي بها خوف طول الكتاب بها.

== قال أحمد وأبو داود : ثقة ثقة، ووثقه ابن معين والعجلى، وكان على شرطة على. قال ابن حجر : قرأت بخط الذهبي " مات خلاس قبيل المائة " /ع

التاريخ الكبير (٢/١/٢٢٧) العجلى (١٤٥) الجرح (٣/٢/٤٠٢) المراسيل للرازى ص(٥١) سؤالات الآجرى ص(٣٤٥) جامع التحصيل ص (١٧٢) الميزان (١/٦٥٨) التهذيب (٣/١٧٦) التقريب (١/٢٣٠).

(٦) أبو رافع هو إما مولى ام سلمة واسمه عبد الله بن رافع، مدنى ثقة، سمع أبا هريرة وأم سلمة، قال أبو زرعة والنسائي والعجلى ثقة وذكره ابن حبان في الثقات. من الثالثة/م ع

التاريخ الكبير (٣/١/٩٠) كنى مسلم (٣٧٩) الجرح (٥/٥٣) الثقات (٥/٣٠) الاستغناء (١/٦٢٠) التهذيب (٥/٢٠٦) التقريب (١/٤١٣)

* أو نفيع بن رافع أبو رافع الصائغ وقد سبق في (٤٨٥) وكلاهما يرويان عن أبى هريرة.

٦٩٦ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح لغيره فقد توبع عبد الوهاب بعدد من الثقات.

٦٩٦ - تخريج الحديث:

تابع عبد الوهاب على روايته عن سعيد بن أبى عروبة ابن أبى عدى عند احمد (٢/٢٣٦) ومحمد بن جعفر ايضا عنده (٢/٤٨٩) وروح بن عبادة عند احمد (٢/٤٨٩) والبيهقى (١/٣٧٩)

وتابع سعيداً على روايته عن قتادة، همام عند احمد (٢/٤٩٠) والنسائي (الصلاة - الكبرى) كما في تحفة الاشراف (١٠/٣٩٠) والدارقطنى (١/٣٨٢ و ٤١١ - ٤١٣) والحاكم (١/٢٧٤) والبيهقى (١/٣٧٩).

٦٩٧ - رجال الحديث : ثقات.

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) ابو عامر العقدى ثقة ثبت (٥٩)
(٣) على بن المبارك الهُنائي (بضم الهاء وتخفيف النون) ثقة وثقه ابن معين وابن المدينى وابن نمير والعجلى ويعقوب بن شيبة وأبو داود - كان له عن يحيى بن أبى كثير كتابان : أحدهما سماع والآخر ارسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء.

قال أبو داود قلت لعباس العنبرى كيف يعرف كتاب الارسال، قال الذى عند وكيع عنه عن عكرمة من كتاب الإرسال، وكان الناس يكتبون كتاب السماع، وقال ابن عدى هو ثبت في يحيى، متقدم فيه وهو عندى لا بأس به، من كبار السابعة /ع.

فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انه قد يحتمل أن يكون كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن ينهى عن الصلاة في الاوقات التي قد ذكرناها في صدر هذا الباب ، ثم نهى عن الصلاة في تلك الاوقات فنسخ بذلك ما في هذين الحديثين ، وقد يحتمل أن يكون ما في هذين الحديثين هو الناسخ لذلك ، واذا تكافأ الاحتمالان في ذلك ارتفعا ورجع الامر فيما فيه هذا الاختلاف الى ما يجب الرجوع اليه فيه عند عدمه من الكتاب ومن السنة والاجماع وهو القياس الذى قد ذكرناه ، والله نسئله التوفيق ،

== تاريخ عثمان الدارمي برقم (٥٠٠) التاريخ الكبير (٣/٢/٢٩٥) العجلي (٣٤٩) الجرح (٦/٢٠٣) الثقات (٧/٢١٣) الكامل (٥/١٨٢٧) تاريخ بغداد (٤/٤٦) الميزان (٣/١٥٢) الكاشف (٢/٢٥٥) التهذيب (٧/٣٧٥) التقريب (٢/٤٣) .

(٣) يحيى بن أبي كثير ثقة ثبت حجة (٢٧٠)

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن ثقة ثبت امام فقيه (٤٣)

٦٩٧ — الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٦٩٧ — تخريج الحديث :

تابع أبا عامر العقدى على روايته عن على بن المبارك عبدُ الملك بن عمرو عند احمد (٢/٢٥٤) . كما تابع على بن المبارك على روايته عن يحى بن أبي كثير ،شيبانُ النحوى عند النسائي (١/٢٥٧) والبيهقى (١/٣٧٨) والبغوى (٢/٢٥٠) .

كما تابع يحى بن ابى كثير على روايته عن أبى سلمة ، الزهريُ عند مالك في الموطا (١/١٠) والشافعى في مسنده (١/٥٤) وعبد الرزاق (١/٥٨٤) واحمد (٢/٢٦٠) وينظر الفتح الربانى (٢/٢٨٤- ٢٨٥) والدارمي (١/٢٢٢) والبخارى (١/١٥١) ومسلم (١/٤٢٤) والنسائي (١/٢٥٧) وابن ماجة (١/١٢٦) وابن خزيمة (٢/٩٣) وأبى عوانة (١/٣٧٢- ٣٧٣) والطحاوى في معانى الآثار (١/١٥١) والعقيلى (٤/٣٩٨) والبيهقى (١/٣٧٦ و ٣٧٨ و ٣٨٧) و (٣/٢٠٢ - ٢٠٣) والبغوى (١/٢٤٨- ٢٤٩) ./ ومحمد بن عمرو عند احمد (٢/٣٤٨) كلاهما عن أبى سلمة به .

كما تابع أبا سلمة على روايته عن ابى هريرة ،ابنُ عباس عند عبد الرزاق (١/٥٨٥) واحمد (٢/٢٨٢) ومسلم (١/٤٢٥) وأبى داود (١/٢٨٨) والنسائي (١/٢٥٧) وابن خزيمة (٢/٩٢) وابى عوانة (١/٣٧١- ٣٧٢)- والطحاوى في معاني الآثار (١/١٥١) وابن حبان كما في الموارد (٩٣) و البيهقى (١/٣٦٨) .

.— وعطاء بن يسار وبشر بن سعيد وعبد الرحمن الأعرج عن أبى هريرة عند مالك (١/٦) والطيالسى (٣١٣) والشافعى في مسنده (١/٥٤) واحمد (٢/٤٦٢) والدارمي (١/٢٢٢) والبخارى (١/١٥١) ومسلم (١/٤٢٣) والترمذى (١/٣٥٣) والنسائي (١/٢٥٧ و ٢٧٣) وابن ماجة (١/١٢٥) وابن خزيمة (٢/٩٣) وابى عوانة (١/٣٥٨) والدارقطنى (٢/٨٤) والبيهقي (١/٣٦٧ - ٣٦٨ و ٣٧٨- ٣٧٩ و ٣٨٦) والبغوى (٢/٢٤٨) و (٤/٢٧٣) . ==

وقد روى عن عبد الله بن عمر ما يدل على إفتراق حكم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر في وقتها [للفرائض(٢)] الصلوات وبعد طلوع الشمس قبل إرتفاعها كذلك .

(٦٩٨) حدثنا احمد قال كما ثنا يونس قال أنبا ابن وهب قال أخبرني مالك والليث أن نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر أنه كان يصلي على الجنائز بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر (١٩٠/أ) اذا صُلِّيتا(١) لوقتهما - قال أبو جعفر : ومعنى " إذا صُلِّيتَا لوقتهما " أي صُلِّيَتَا لوقتهما وبقي من وقتهما قبل أن يخرج ما يصلى فيه على الجنائز التي هي الفرائض . (٢)

== - وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند النسائي (١/ ٢٧٤) .
- وذكوان عن أبي هريرة عند عبد الرزاق (١/ ٥٨٥) والطحاوي في معاني الآثار (١/ ١٥٠) .
- وبشير بن نهيك عن أبي هريرة : عند احمد (٢/ ٣٠٦ ، ٣٤٧ ، ٥٢١) و الترمذي (٢/ ٢٨٨) وابن خزيمة (٢/ ٩٤) والدارقطني (١/ ٣٨٢-٣٨٣) والحاكم (١/ ٢٧٤) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

وله شاهد من حديث عائشة ام المؤمنين أخرجه أحمد كما في الفتح الرباني (٢/ ٢٨٥) ومسلم (١/ ٤٢٤) والنسائي (١/ ٢٧٣) وابن ماجة (١/ ١٢٥) وأبو عوانة (١/ ٣٧٢) والطحاوي في معاني الآثار (١/ ١٥١) والبيهقي (١/ ٣٧٨) وأشار اليه الترمذي (١/ ٣٥٤) .

وقال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، وبه يقول اصحابنا والشافعي واحمد واسحاق - ومعنى هذا الحديث عندهم لصاحب العذر مثل الرجل ينام عن الصلاة او ينساها فيستيقظ ويذكر عند طلوع الشمس وعند غروبها . اهـ .

وقال الشيخ شمس الحق العظيم آبادي : " تؤخذ من هذه الروايات كلها الرد على الطحاوي حيث خص " الادراك باحتلام الصبي وطهر الحائض واسلام الكافر ونحو ذلك . وأراد بذلك نصرة مذهبه في أن من أدرك من الصبح ركعة تفسد صلاته . لأنه لا يكملها الا في وقت الكراهة - وزعم الطحاوي أيضا أن أحاديث النهي ناسخة لحديث الادراك ، وهى دعوى تحتاج الى دليل ، فانه لا يصار الى النسخ بالاحتمال والجمع بين الحديثين ممكن بأن يخصص حديث الأدراك وغيره من هذا العموم ولا شك أن التخصيص أولى من ادعاء النسخ . . . الخ ينظر تفصيل ذلك في التعليق المغني على الدارقطني (١/ ٣٨٢ - ٣٨٣) وانظر ما استدل به الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٥٠ - ١٥٣) .

٦٩٨ - رجال الحديث : ثقات .
(١) يونس بن عبد الاعلى ثقة (١٤)
(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥)
(٣) مالك بن أنس ثقة ثبت امام حجة (٢٢)
(٤) الليث بن سعد ثقة ثبت امام حجة (٢٤)
(٥) نافع ثقة ثبت امام حجة (١٨)

٦٩٨ - الحكم على الأثر : إسناده صحيح .

==

---

(١) في الأصل (صلينا) والتصويب من الموطا (١/ ٢٢٩) .
(٢) في "ب" (فرائض) بدون "أل" .

(٦٩٩) حدثنا احمد قال وكما ثنا يونس قال أُنبا ابن وهب قال اخبرني مالك عن محمد ابن أبي حرملة مولى عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب أن زينب ابنة ابي سلمة توفيت، وطارق امير المدينة، فأتي بجنازتها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع. قال وكان طارق يغلس بالصبح - قال ابن أبي حرملة : فسمعت عبد الله بن عمر يقول لأهلها : إما أن تصلوا على جنازتكم الآن واما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس .

---

٦٩٨ - تخريج الأثر :

أخرجه مالك في الموطا (الجنائز ١/٢٢٩) بهذا الاسناد مثله. وعنه عبد الرزاق (٣/٥٢٣) كما أخرج عبد الرزاق أيضا عن معمر عن أيوب عن نافع وعن الثوري عن عبد الله بن دينار. وابن أبي شيبة (٣/٢٨٧ - ٢٨٨) بسنده عن ميمون وأبي بكر بن حفص كلهم عن ابن عمر بنحوه - وُروى مثله عن علي مرفوعا أخرجه البيهقي (٢/٤٥٩) قال: "لا تصلوا بعد العصر الا أن تصلوا والشمس نقية وفي رواية مرتفعة".

وروى الشافعي في مسنده (١/٥٨) وأيضا أبو يعلى (١٠/٤٩ - ٥٠) عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت أنا وعطاء بن أبي رباح ابن عمر طاف بعد الصبح وصلى قبل أن تطلع الشمس .

ولما ذكر هذا لنافع قال : كذب أهل مكة على ابن عمر. قال البيهقي : وهذا التكذيب غير مقبول من نافع، وكأنه لم يعلم عدالة من رواه عن ابن عمر من أهل مكة، ولو علمها لأشبه أن يصدق ولا يكذب . وكان ابن عمر - يجيز الصلاة على الجنازة بعد العصر وبعد الصبح، فكذلك ركعتا الطواف . وانما النهي عنده عن تحري طلوع الشمس وغروبها بالصلاة . فما رواه أهل مكة عنه في ركعتي الطواف لائق بمذهبه . والله أعلم . السنن الكبرى (٢/٤٦٣) .

٦٩٩ - رجال الأثر : ثقات .

(١) محمد بن أبي حرملة القرشي ابو عبد الله المدني، مولى عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، قد ينسب الى مواليه فيقال (محمد بن حويطب) ثقة كثير الحديث، وثقه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات، مات في أول خلافة أبي جعفر المنصور سنة بضع وثلاثين ومائة /خ م د ت س

التاريخ الكبير (١/١/٥٩) الجرح (٧/٢٤١) الكاشف (٣/٢٨) التهذيب (٩/١١٠) التقريب (٢/١٥٣) .

(٢) زينب بنت ام سلمة (١٧٢)

(٣) طارق بن عمرو المكي الأُموي مولاهم القاضي، ولاه عبد الملك بن مروان المدينة سنة (٧٢) ثم عزله في سنة (٧٣) وكان من ولاة الجور، قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه : نظرت إلى امور كلها أتعجب منها، عجبت لمن سخط ولاية عثمان حتى ابتلوا بطارق مولاه، على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم مات في حدود الثمانين، وثقه ابو زرعة /م د

الجرح (٤/٤٨٧) الكاشف (٢/٣٦) التهذيب (٥/٦) التقريب (١/٤٧٦)

(٤) وبقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٦٩٩ - الحكم على الأثر : اسناده صحيح .

==

(٧٠٠) حدثنا احمد وقال وكما ثنا القاسم بن عبد الله بن مهدى قال ثنا ابو مصعب قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن انيس بن ابى يحيى عن ابيه ان جنازة وضعت قبل طلوع الشمس، فقام ابن عمر فقال أين ولىّ هذه الجنازة ؟ ليصلّ عليها قبل أن يطلع قرن الشيطان .

قال أبو جعفر فدلّ ذلك أن مذهب عبد الله بن عمر كان لا بأس بالصلاة على الجنائز بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس وانه لا يصلح أن يصلى (عليها بعد طلوع الشمس (١٩٠/ب) الى أن ترتفع. والصلاة على الجنائز من الفرائض [وان] كان يقوم بها بعض الناس عن بعض حتى يسقط) بها[1] الفرض عن بقيتهم . فمثل ذلك الصلوات [الفرائض] الفائتات هكذا حكمها ، تصلى بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس ولا يصلح أن تصلى بعد طلوع الشمس حتى ترتفع ، وبالله التوفيق .

---

٦٩٩ ـ تخريج الأثر :

أخرجه مالك في الموطا (١/٢٢٩) بهذا الاسناد مثله . ومن طريقه ابن سعد (٨/٤٦١ - ٤٦٢) والبيهقى (٢/٤٦٠) و (٤/٣٢) .

قال البيهقى (٢/٤٦٠) : واحتج بعض من ذهب الى هذا القول بحديث عقبة بن عامر : (ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلى فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع . . . الحديث . وذلك حديث صحيح .

٧٠٠ ـ رجال الأثر :

(١) القاسم بن عبد الله بن مهدى : لا بأس به (٥٩٢)

(٢) ابو مصعب هو الزهرى احمد بن أبى بكر - ثقة حجة (٢٠٣)

(٣) حاتم بن اسماعيل ثقة ثبت (١٦٣)

(٤) أنيس بن أبى يحيى سَمْعَان الاسلمى ، أبو يونس ، ثقة وثقه يحى القطان وقال هو اثبت من اخيه (محمد) ووثقه ابن سعد وابن معين وابو حاتم وابن أبى خيثمة والنسائي والعجلى وابو داود والحاكم والخليلى . مات سنة ست واربعين ومائة / د ت .

التاريخ الكبير (١/٢/٤٢) الجرح (٢/٣٣٤) الكاشف (١/٨٨) التهذيب (١/٣٨٠) التقريب (١/٨٥)

(٥) ابو يحى سَمْعَان الأسلمى مولاهم المدنى ، تابعى ثقة . قال النسائى : ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات ، من الثالثه / ع .

التاريخ الكبير (٢/٢/٢٠٤) كنى مسلم ص(١٠٧٨) الجرح (٤/٣١٦) الثقات (٤/٣٤٥) الاستغناء (٢/٩٩٧) الكاشف (١/٣٢٢) التهذيب (٤/٢٣٨) التقريب (١/٣٣٣) .

٧٠٠ ـ تخريج الأثر : أخرجه ابن أبى شيبة (٣/٢٨٧) عن حاتم بن إسماعيل بهذا الاسناد مثله . كما اخرج عبد الرزاق (٣/٥٢٣-٥٢٤) عن معمر عن الزهرى عن سالم . والبيهقى (٢/٤٦٠) من طريق أبى بكر بن حفص كلاهما عن ابن عمر مثله . وقد روى عبد الرزاق (٣/٥٢٤) والبيهقى (٤/٣٢) قصة اخرى شبيهة بهذه وقعت مع ابن عمر .

---

(١) ما بين القوسين ساقط فى "ب" .

(٧٦) باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نومه ونوم أصحابه عن صلاة الصبح حتى أيقظهم حَرُّ الشمس. (١)

---

(٧٠١) حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرُعيني قال ثنا أبو (٩٠/ب) جعفر احمد بن محمد بن سلامة الأزدى قال ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا ابو عامر العقدى قال ثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان سفر فقال من يكلأ لنا الليلة لا ينام حتى الصبح (٢)؟ فقال بلال أنا. فاستقبل مطلع الشمس فضرب على آذانهم حتى أيقظهم حَرُّ الشمس. فقام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ وتوضؤا ثم قعدوا هنيهة ثم صلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر.

---

٧٠١ - رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) ابو عامر العقدى ثقة ثبت (٥٩)
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩)
(٤) عمرو بن دينار ثقة ثبت حجة (٦٩)
(٥) نافع بن جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل ،النوفلي القرشي أبو محمد المدني- ثقة فاضل امام ،وثقه ابن سعد والعجلي وأبو زرعة وابن خراش ، وذكره ابن حبان في الثقات ،مات سنة تسع وتسعين /ع.

ابن سعد (٥/ ٢٠٥) التاريخ الكبير (٤/ ٢/ ٨٢) العجلي (٤٤٦) الجرح (٨/ ٤٥١) الثقات (٥/ ٤٦٦) سير الاعلام (٤/ ٥٤١) العبر (١/ ٨٨) الكاشف (٣/ ١٧٣) التهذيب (١٠/ ٤٠٤) التقريب (٢/ ٢٩٥).

(٦) جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي ، قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في فداء أسارى بدر ثم أسلم بعد ذلك عام خيبر وقيل يوم الفتح وحسن اسلامه ،وكان عالما بالأنساب، مات سنة ثمان أو تسع وخمسين /ع.

الاستيعاب (١/ ٢٣٢) اسد الغابة (١/ ٣٢٣) الاصابة (١/ ٢٢٥) التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٢٢٣) الجرح (٢/ ٥١٢) سير الاعلام (٣/ ٩٥) العبر (١/ ٤٥) الكاشف (١/ ١٢٥) التهذيب (١/ ٦٣) التقريب (١/ ١٢٦).

٧٠١- الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٧٠١ - تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠١) بهذا الاسناد مثله.
وقد تابع أبا عامر العقدى على روايته عن حماد بن سلمة ، عبدُ الصمد وعفانٌ عند أحمد (٤/ ٨١) وانظر الفتح الرباني (٢/ ٣٠٧) / ويحى بن حسان عند النسائي (١/ ٢٩٨).
كما تابع حمادا على روايته عن عمرو بن دينار ،ابن عيينة وعنه الشافعي في مسنده (١/ ١٩٧).

---

(١) في "ب" (باب بيان مشكل ما روى فيمن نام عن صلوة الصبح وفي نومه صلى الله عليه وسلم ونوم أصحابه ....). (٢) في "ب" (حتى نصلي الصبح).

(٧٠٢) حدثنا احمد قال ثنا ابن أبي داود قال ثنا ابراهيم بن الجراح قال ثنا أبو يوسف عن حصين بن (١٩١/أ) عبد الرحمن عن أبي قتادة (١) الانصاري عن أبيه قال أسرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة من غزواته ومن معه، فقال بعض القوم لو عَرَّسْتَ، (فقال اني أخاف أن تناموا عن الصلاة، فقال بلال أنا أُوقظكم، فنزل القوم) (٢) فاضطجعوا، وأسند بلال ظهره الى راحلته، وأُلقي عليهم النوم فاستيقظ القوم وقد طلع حاجب الشمس، فقال أين ما قلت يا بلال؟ فقال يا رسول الله ان الله قبض أرواحكم حين شاء وردها [اليكم] حين شاء. فأذَّنَ للناس بالصلاة فأذنهم فتوضؤا، فلما ارتفعت الشمس صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر ثم صلى الفجر.

---

٧٠٢ ـ رجال الحديث: ثقات سوى ابراهيم بن الجراح فانه صدوق يخطئ وأبو يوسف صدوق.

(١) ابراهيم بن أبي داود ثقة ثبت (١٨)

(٢) ابراهيم بن الجرّاح بن صبيح مولى بني تميم من أهل مرو الروذ سكن الكوفة، روى عن الامام ابي يوسف وعنه ابن أبي داود، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ. وقال ابو عمر الكندي في قضاة مصر: "كان محمودا في ولايته للقضاء الى أن قدم عليه ابنه اسحاق فتغيّر حاله وفسدت أحكامه، مات بمصر سنة سبع عشرة ومائتين. الولاة والقضاة للكندي ص(٤٢٧). الثقات (٦٩/٨) لسان الميزان (٤٣/١) كشف الاستار (٥).

(٣) أبو يوسف هو يعقوب بن ابراهيم الانصاري القاضي صاحب ابي حنيفة، قال الذهبي في التذكرة: أكبر شيخ له حصين بن عبد الرحمن (٢٩٣/١) وقد تقدم في (٩٨).

(٤) حصين بن عبد الرحمن السلمي ثقة ثبت حجة (٨٧)

(٥) عبد الله بن أبي قتادة: ثقة (٣٢٣).

٧٠٢ ـ الحكم على الحديث: اسناده حسن، وقد توبع أبو يوسف بخالد الحذاء وعبثر.

٧٠٣ ـ تخريج الحديث:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٠١/١) بهذا الاسناد مثله. وقد تابع أبا يوسف على روايته عن حصين، خالد الحذاء وعبثر كلاهما عند أبي داود (٣٠٧/١) وهشيم في الحديث الآتي. كما تابع حصينا على روايته عن ابن أبي قتادة: معمر عند عبد الرزاق (٥٨٩/١).

وأخرج أبو يوسف أيضا في الآثار (٢٥) عن أبي حنيفة عن حماد عن ابراهيم أرسله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث مطولا.

---

(١) كذا في الأصل ـ والصواب (حصين بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه) كما في تحفة الاشراف (٢٤٧/٩).

(٢) ما بين القوسين ساقط في "ب".

(٧٠٣) حدثنا احمد قال ثنا صالح بن عبد الرحمن قال ثنا سعيد بن منصور قال أنبا هشيم قال أنبا حصين فذكر باسناده مثله .

(٧٠٤) حدثنا احمد قال ثنا علي بن شيبة قال ثنا يزيد بن هارون قال أنبا حماد ابن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة أو قال في سَرِيّةٍ ، فلما كان آخر السَحَر عَرَّسنا ، فما استيقظنا حتى أيقظنا حر الشمس. فجعل الرجل منا يَثِبُ دهشا فزعا . فاستيقظ رسول الله (١٩١/ب) صلى الله عليه وسلم فأمرنا فارتحلنا من سيرنا حتى ارتفعت الشمس.

---

٧٠٣ - رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوي فانه صدوق .

(١) صالح بن عبد الرحمن الانصاري صدوق (٢٢)
(٢) سعيد بن المنصور وهشيم بن بشير ثقتان ثبتان (٨٤)
(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمي ثقة ثبت حجة (٨٧)

٧٠٣ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٧٠٣ - تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠١) بهذا الاسناد مثله .
وابن ابي شيبة (٢/ ٦٦) واحمد (٥/ ٣٠٧) والبخاري (التوحيد ، المشيئة والإرادة ٩/ ١٧٠) والبيهقي (٢/ ٢١٦) كلهم من طريق هشيم بهذا الاسناد مثله .
تابع هشيماً على روايته عن حصين : محمدُ بن فضيل عند البخاري (المواقيت، الأذان بعد ذهاب الوقت ١/ ١٥٤) وابن خزيمة (١/ ٢١٣) والبيهقي (١/ ٤٠٣) والبغوي (٢/ ٣٠٧) .

٧٠٤ - رجال الحديث : رجاله ثقات سوى شيخ الطحاوي فإنه مستقيم الحديث .

(١) علي بن شيبة مستقيم الحديث (٨)
(٢) يزيد بن هارون ثقة ثبت امام حجة (١٢٢)
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩)
(٤) ثابت البناني ثقة ثبت (١٠)
(٥) عبد الله بن رباح الانصاري أبو خالد المدني ، سكن البصرة ، ثقة فاضل ، وثقه ابن سعد والعجلي والنسائي وأثنى عليه ابن المديني وابن خراش، قتله الأزارقة (اصحاب نافع بن الأزرق من الخوارج) في حدود سنة تسعين م م/

التاريخ الكبير (٣/ ١/ ٨٤) تاريخ ابن معين (٢/ ٣٠٦) العجلي (٢٥٥) الجرح (٥/ ٥٢) الثقات (٥/ ٢٧) الكاشف (٢/ ٧٦) التهذيب (٥/ ٢٠٦) التقريب (١/ ٤١٤) .

٧٠٤ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح

٧٠٤ - تخريج الحديث : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠١) بهذا الاسناد مثله . وأحمد (٥/ ٢٩٨) والدارقطني (١/ ٣٨٦) ==

ثم نزلنا فقضى القوم حاجتهم ثم أمر بلالا فأذن فصلينا ركعتين فأقام فصلى الغداة ـ قال عبد الله فسمعني عمران بن حصين وأنا أحدث هذا الحديث في المسجد الجامع. فقال من الرجل ؟ فقلت أنا عبد الله بن رباح الانصاري. فقال : القوم أعلم بحديثهم أنظر كيف تحدث فإني أحد السبعة تلك الليلة . فلما فرغت قال ما كنت أحسبُ أن أحدا يحفظ هذا الحديث غيري .

(٧٠٥) قال حماد وحدثنا حميد الطويل عن بكر عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

== عن يزيد بن هارون به . والهيثمي في الزوائد (١/ ٣٢١) وقال رواه احمد ورجاله رجال الصحيح . والساعاتي في الفتح الرباني (٢/ ٣٠٣) ٪تابعه على روايته عن حماد بن سلمة : ابراهيم بن الحجاج عند أحمد (٥/ ٢٩٨)/وموسى بن اسماعيل عند أبي داود (١/ ٣٠٤) ومن طريقه البغوي (٢/ ٣٠٨) /وبهز بن أسد عند ابن خزيمة (١/ ٢١٤) .

وتابع حمادا على روايته عن ثابت: سليمان بن المغيرة عند ابن سعد (١/ ١٨٠-١٨٢) ومسلم (١/ ٤٧٢-٤٧٤) وأبي داود (١/ ٣٠٧) مختصراً،والنسائي (١/ ٢٩٤) وأبي عوانة (٢/ ٢٥٧) والدارقطني (١/ ٣٨٦) والبيهقي (١/ ٤٠٤) و(٢/ ٢١٦) وفي دلائل النبوة (٤/ ٢٨٢- ٢٨٥) .

كما تابعه حماد بن زيد عن ثابت عند النسائي (١/ ٢٩٤) وابن ماجة (١/ ١٢٥) وابن خزيمة (٢/ ٩٤) .

وأخرجه العقيلي (١/ ٢١٣) من طرق حماد بن سلمة وحماد بن زيد وسليمان ابن المغيرة وصححه . وقد تابع ثابتا على روايته عن عبد الله بن رباح : قتادة عند عبد الرزاق (١/ ٢٧٨) وخالد بن سُمير عند ابي داود (١/ ٣٠٥) والبيهقي (٢/ ٢١٦ - ٢١٧) .

٧٠٥ ـ رجال الحديث : ثقات سوى شيخ الطحاوي فانه مستقيم الحديث .

(١) حميد الطويل ثقة (١١)

(٢) بكر بن عبد الله بن عمرو المزني ، أبو عبد الله البصري ثقة ثبت حجة ،امام فقيه عابد ،وثقه ابن معين والنسائي وابو زرعة وابن سعد والعجلي مات سنة ثمان ومائة . قال حميد الطويل كان بكر مجاب الدعوة/ع.

ابن سعد (٧/ ٢٠٩) تاريخ ابن معين (٢/ ٦٢) التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٩٠) العجلي (٨٤) الجرح (٢/ ٣٨٨) الثقات (٤/ ٧٤) سير الاعلام (٤/ ٥٣٢) العبر (١/ ١٠١) الكاشف (١/ ١٠٨) التهذيب (١/ ٤٨٤) التقريب (١/ ١٠٦) .

(٣) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في الحديث السابق .

٧٠٥ ـ الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

==

فكان في هذه الآثار تأخير رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح الى ارتفاع الشمس . ففي ذلك تشديد[1] لقول من قال ان الصلوات الفرائض لا تصلى عند طلوع الشمس لأن طلوع الشمس لو لم يكن يمنع من ذلك لما أخّر رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاء الصلاة فيه الى الوقت الذى أخّرها اليه .

فقال قائل فقد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا عن عائشة انها قالت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ؟ فقال ياعائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي[2]. قال (٩١/أ) ففي هذا الحديث انه قد نام نوما ذهب (١٩٢/أ) عنه به الفهم بقلبه ، وفي ذلك نوم قلبه ـ قال وقد حقق ما قلنا :

(٧٠٦) حدثنا احمد قال فذكر ما قد ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا ابو داود قال ثنا عبّاد بن ميسرة المنقرى قال سمعت أبا رجاء العُطَارِدِى قال ثنا عمران بن الحصين قال عرسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ الا بحرّ الشمس فاستيقظ منا ستة ، ثم استيقظ أبو بكر رضى الله عنه [فجعل] يمنعهم أن يوقظوه ويقول لعل الله عزوجل أن يكون قد احتبسه في حاجته فجعل أبو بكر يكبّر حتى استيقظ .

قال ففي هذا الحديث ما قد دلّ أن عينيه كانتا قد نامتا وأن قلبه قد كان نام لأنه لو كان بقى له قلبه لم يخالطه النوم لما خفي عليه استيقاظ من استيقظ من نومه قبله ولا احتاج الى متابعة التكبير حتى يوقظه ذلك من نومه .

---

٧٠٥ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠١) بهذا الاسناد مثله . ومسلم (المساجد ،قضاء الصلاة الفائتة ١/ ٤٧٦) وعبد الله بن احمد في زوائد سند أبيه (٥/ ٢٩٨) كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن حميد به نحوه . تابع حميدا على روايته عن بكر ،مبارك بن فَضَالة عند احمد (٥/ ٣٠٥) .

كما تابع بكر بن عبد الله على روايته عن عبد الله بن رباح ،قتادةُ عند عبد الرزاق (١/ ٥٨٨-٥٨٩) وعنه البيهقى في دلائل النبوة (٤/ ٢٨٥)

٧٠٦ ـ رجال الحديث : ثقات سوى عباد بن ميسرة فانه ليّن الحديث .

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)
(٢) ابو داود الطيالسي ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)
(٣) عباد بن ميسرة المنقرى البصرى المعلم ، ليس بالقوى ولكن يكتب حديثه وكان من العباد ،ضعّفه احمد ،وقال ابن معين : ليس به بأس، وقال مرة : ليس بالقوى ولكنه يُكتب ،وكذا قال ابو داود ،وقال ابن عدى هو ممن يكتب حديثه ،من السابعة /س فق .

تاريخ ابن معين (٢/ ٢٩٣) التاريخ الكبير (٣/ ٢/ ٣٨) العقيلى (٣/ ١٣٣) الجرح (٦/ ٨٦) الكامل (٤/ ١٦٤٧) الميزان (٢/ ٣٧٨) الكاشف (٢/ ٥٦) التهذيب (٥/ ١٠٧) التقريب (١/ ٣٩٤) . ==

---

(١) فى "ب" (تشديد) . (٢) راجع حديث (٧٠) .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه أن الأمر في ذلك ليس كما توهم وان الذى كان عليه صلى الله عليه وسلم مما في حديث عائشة رضى الله عنها (١) هو الذى كان عليه، وهو علامة من علامات نبوته أبانه الله عزوجل بها عمن سواه من خلقه - وأما نومه في الليلة التي نام غيها (١٩٢/ب) كنوم من سواه من الناس فكان لمعنى أراد الله عزوجل به أن يكون سببا لما يفعل من بعده في مثل تلك الحال والدليل على ذلك :

---

(٤) ابو رجاء العُطارِدى هو عمران بن مِلْحَان ويقال تيم البصرى ، أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ، ثقة عابد معمّر ، وثقه ابن معين وأبو زرعة وابن سعد وابن عبد البر . مات سنة بضع ومائة وله مائة وبضع وعشرون سنه /ع

ابن سعد (١٣٨/٧) الاستيعاب (١٢٠٩/٣) و (١٦٥٧/٤) اسد الغابة (٦/ ١٠٨) الاصابة (٧٢/٤) تاريخ ابن معين (٧٠٤/٢) كنى مسلم ص(٧٣٧) العجلى (٤٩٨) الجرح (٣٠٣/٦) اللباب (٣٤٦/٢) الاستغناء (١٨١/١) سير الاعلام (٢٥٣/٤) العبر (٩٨/١) التهذيب (١٤٠/٨) التقريب (٨٥/٢) .

٧٠٦ - الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع عبّاد بن ميسرة بعدد من الثقات، والحديث ورد في الصحيح .

٧٠٦ - تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار (٤٠٠/١) بهذا الاسناد مثله . وقد تابع عبّاد بن ميسرة على روايته عن أبى رجاء العُطارِدى .

- عوف بن أبى جميلة عند عبد الرزاق (   ) وعنه الطبراني (١٣٤/١٨) والبيهقي (٣٢/١) وفي دلائل النبوة (٢٧٦/٤) - وابن أبى شيبة (٦٧/٢) واحمد (٤/ ٤٣٤) والبخارى (الطهارة، الصعيد الطيب وضوء المسلم (٩٣/١- ٩٥) ومسلم (٤٧٦/١) وابن خزيمة (٩٤/٢ و٩٩) وابى عوانة (٣٠٧/١) و (٢٥٦/٢) - والطبرانى (١٣٢/١٨) والبيهقى (٢١٨/١ و ٤٠٤) وفي الدلائل (٢٧٧/٤) .
- وسَلْم بن زَرِيْر عند البخارى (علامات النبوة ٢٣٢/٣) ومسلم (٤٧٤/١- ٤٧٦) وابى عوانة (٣٠٨/١) و (٢٥٤/٢) - ٢٥٥) والطبرانى (١٣٧/١٨ - ١٣٨) والبيهقي (٢١٩/١) .
- وعقبة بن خالد أو خالد بن عقبة عند الطيالسى ص (١١٥) والشك منه .
- وعمران القصير عند الطبراني (١٣٦/١٨) .
- وعباد بن منصور الناجى عند البيهقى في الدلائل (٢٧٩/٤) .

كلهم عن أبى رجاء بهذا الاسناد ، تابعه على روايته عن عمران ، الحسنُ البصرى : عند الطيالسى (١١٢) وعبد الرزاق (٥٨٩/١) واحمد (٤٣١/٤ و٤٤١) وابى داود (٣٠٨/١) وابن خزيمة (٩٧/٢) والطحاوى في معاني الآثار (٤٠٠/١) والدارقطني (٣٨٣/١ و ٣٨٥) والحاكم (٢٧٤/١) والبيهقى (٤٠٤/١) و (٢١٧/٢) . وذكره الهيثمى في الزوائد (٣٢٢/١) والساعاتي في الفتح الربانى (٣٠٢/٢) .

---

(١) تقدم حديث عائشة برقم (٧٠)

(٧٠٧) حدثنا أحمد قال ما قد ثنا بكار بن قتيبة قال ثنا أبو داود قال ثنا المسعودى عن جامع بن شداد أبى صخرة عن عبد الرحمن (١) بن أبى علقمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة الحديبية نزل منزلا . فقال من يحرسنا الليلة ؟ قال عبد الله أنا [قال النبي صلى الله عليه وسلم إنك تنام ، فأعاد ثلاث مرات ، قال عبد الله أنا] قال أنت إذاً . فحرستُهم فلما كان في وجه الصبح أدركنى ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم استيقظ إلا بالشمس في ظهورنا ، فقام النبى صلى الله عليه وسلم فصنع كما يصنع للصلاة وصلى بنا ، ثم قال لو شاء الله عزوجل أن لا تناموا لم تناموا ولكن أراد أن تكون سنة لمن بعدكم وهكذا لمن نام أو نسى .

(٧٠٨) حدثنا أحمد قال وما قد حدثنا سليمان بن شعيب قال ثنا عبد الرحمن (٢) بن زياد قال ثنا المسعودى ثم ذكر باسناده مثله . غير انه قال عن عبد الرحمن بن علقمة ولم يقل ابن أبى علقمة .

---

٧٠٧ ـ رجال الحديث : ثقات.

(١) بكار بن قتيبة ثقة (١١)

(٢) ابو داود الطيالسى ثقة ثبت امام حجة (١٢٩)

(٣) المسعودى (عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة) ثقة (٤٢١)

(٤) جامع بن شداد المحاربى ، أبو صخرة الكوفى ، ثقة قال العجلى شيخ عال ثقة ثبت من قدماء شيوخ الثورى ، ووثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي ويعقوب بن سفيان وزاد (متقن) . توفي سنة ثمان عشرة ومائة /ع

ابن سعد (٦/٣١٨) التاريخ لابن معين (٢/٧٧) التاريخ الكبير (١/٢/٢٤٠) العجلى (٩٤) الجرح (٢/٥٢٩) الثقات (٤/١٠٧) الكاشف (١/١٢٣) التهذيب (٢/٥٦) التقريب (١/١٢٤) .

(٥) عبد الرحمن بن أبى علقمة ويقال ابن علقمة . مختلف صحبته (٦٨٦)

٧٠٧ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٧٠٧ ـ تخريج الحديث :

أخرجه الطيالسى ص (٤٩ ـ ٥٠) فقال حدثنا شعبة والمسعودى ، وحديث المسعودى أحسن ثم ذكر بهذا الاسناد مثله ومن طريقه البيهقى (٢/٢١٨) .

وقد تابع الطيالسى على روايته عن المسعودى ، يزيدُ بن هارون عند احمد (١/٣٩١) وذكره الساعاتي في الفتح الرباني (٢/٣٠٥) /وعبد الرحمن بن مهدى عند أبى يعلى (٩/١٨٧ ـ ١٨٨) .

كما توبع المسعودى على روايته عن جامع بن شداد بشعبة عند الطيالسى (٤٩) وفي الحديث الآتى برقم (٧٠٩) .

وتوبع جامع بن شداد على روايته عن عبد الرحمن بالقاسم بن عبد الرحمن عند أبى يعلى (٨/٤٢٦) وعنه ابن حبان برقم (١٥٧١) بتحقيق حسين سليم أسد .

٧٠٨ ـ رجال الحديث : ثقات .

(١) سليمان بن شعيب ثقة (٩٨)

(٢) عبد الرحمن بن زياد . ثقة (١٨٧) ==

---

(١) فى " ب" (عبد الله بن أبى علقمة) (٢) فى "ب" (عبد الملك بن زياد) .

(٧٠٩) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا ابو أمية قال ثنا عُبيد الله بن موسى العبسى قال ثنا زافر بن سليمان (١٩٣/أ) عن شعبة عن جامع بن شداد عن عبد الرحمن بن علقمة ولم يقل ابن أبى علقمة عن عبد الله بن مسعود قال كُنّا مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فلما كنا بدهاس من الأرض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكلأنا الليلة؟ فقال بلال أنا ،قال إذًا تنام . فنام حتى طلعت الشمس واستيقظ فلان وفلان . (١٩١/ب) فقلنا تكلموا حتى يستيقظ . فاستيقظ رسول الله/صلى الله عليه وسلم فقال افعلوا ما كنتم تفعلون وكذلك يفعل من نام أو نسى .

فكان ذلك النوم لهذا المعنى ، فقال هذا القائل وأى حاجة كانت بهم الى علم ذلك بما كان منه بعد استيقاظه من نومه لم يكونوا يعلمونه قبل ذلك .

---

٧٠٨ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٧٠٨ ــ تخريج الحديث:

تابع عبدَ الرحمن بن زياد على روايته عن المسعودى ، عبدُ الله بن المبارك عند النسائي (السير ـ الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٧٧/٧) . / وقرةُ بن حبيب عند الطبرانى في الكبير (٢٧٨/١٠) ورجاله ثقات كما قاله الهيثمى في الزوائد (٣٢٤/١) .

٧٠٩ ــ رجال الحديث : ثقات سوى " زافر " فانه صدوق يهم .
(١) ابو امية ثقة (٧١)
(٢) عبيد الله بن موسى العبسى ثقة ثبت (٨)
(٣) زافر بن سليمان صدوق يهم (٢١٥) . / (٤) شعبة ثقة ثبت امام حجة (٨٦) .
(٥) بقية رجاله ثقات وقد تقدموا في (٧٠٧)

٧٠٩ ــ الحكم على الحديث : اسناده حسن فقد توبع زافر بعدد من الثقات، والحديث ورد بأسانيد صحيحة .

٧٠٩ ــ تخريج الحديث:
تابع زافر بن سليمان على روايته عن شعبة ،أبو داود الطيالسى ص(٤٩-٥٠) ومن طريقه البيهقى (٢١٨/٢) /ويحى القطان وعنه احمد (٣٨٦/١) والطبراني (٢٧٩/١٠) / ومحمد بن جعفر غندر وعنه ابن أبى شيبة (٦٤/٢) و(١٦١/١٤ و ٤٥٣) وأحمد (٤٦٤/١) وابو داود (٣٠٩/١-٣١٠) والنسائي (السير ـ الكبرى)كما في تحفة الاشراف (٧٧/٧ - ٧٨) والبزار كما في كشف الأستار (٢٠٢/١) .
وتابع شعبة على روايته عن جامع بن شداد ،سفيان الثورى عند الطبراني (١٠/ ٢٧٩) / وعبد الله بن الوليد المزنى عند النسائي في عمل اليوم والليلة ص (٣٦٠) والطبرانى (٢٧٩/١٠) .

كما تابع جامع بن شداد على روايته عن عبد الرحمن بن علقمة ، القاسمُ بن عبد الرحمن عند ابن ابى شيبة (٨٣/٢) وعنه أبو يعلى (٤٢٦/٨) وعنه ابن حبان كما في الموارد ص (٩٤) وعند احمد (٤٥٠/١) ومن طريقه البيهقى (٤٠٤/١) وعند البزار كما في كشف الأستار (٢٠٢/١) والطبرانى (٢٠٨/١٠) وذكره الهيثمي في الزوائد (٣١٩/١) وعزاه للطبراني . ==

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انه قد يجوز أن يكونوا لم يكونوا (١) يعني علموا كيف حكم الله عزوجل فيمن نام عن صلاة من الصلوات المكتوبات حتى خرج وقتها الذي كانت تُصَلّى فيه هل يصليها في غيره أو لا يصليها كما لا يصلى الجمعة في غير وقتها اذا لم يصلّها في وقتها . وانه قد يجوز أيضا أن يكون فرض الله عزوجل لم يوجب عليه تلك الصلاة إذ كان وقتها الذي امر أن يصليها فيه كان والقلم مرفوع عنه . (١٩٣/ب)

(٧١٠) حدثنا أحمد قال كما ثنا يونس قال أنبا ابن وهب قال أنبا جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما عن علي عليه السلام ح

== ويشهد له حديثا عمرو بن أمية الضمري وذي مخبر الحبشي أخرجهما أبو داود (٣٠٨/١ و ٣٠٩) وغيره . وحديث ابن عباس أخرجه ابن أبي شيبة (٨٢/٢) وأحمد (٢٥٩/١) والبزار كما في كشف الاستار (٢٠١/١) والنسائي (٢٩٩/١) وأبو يعلى كما في مجمع الزوائد (٣٢١/١) . وينظر الفتح الرباني (٣٠٦/٢) . ومن حديث أبي جحيفة أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٢/٢) و (١٦١/١٤) وابو يعلى (١٩٢/٢) .

٧١٠ ــ **رجال الحديث** : ثقات .

(١) يونس بن عبد الاعلى ثقة (١٤)
(٢) عبد الله بن وهب ثقة ثبت (١٥)
(٣) جرير بن حازم ثقة (١١٢)
(٤) الأعمش (سليمان بن مهران) ثقة ثبت (٣)
(٥) ابو ظَبْيَان (حصين بن جندب) ثقة (٢٩١)

٧١٠ ــ الحكم على الحديث : اسناده صحيح ولا يضر وقفُ من أوقفه على عليّ ، فقد رفعه عنه آخرون .

٧١٠ ــ تخريج الحديث :

أخرجه ابو داود (الحدود ، المجنون يسرق أو يصيب حدا ٤/ ٥٥٨ ــ ٥٦٠) من عدة طرق . والنسائي (الرجم ــ الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٤١٣/٧) وابن خزيمة (١٠٢/٢) واعاده في (٣٤٨/٤) وعنه ابن حبان كما في الموارد ص (٣٦٠) . والدارقطني (١٣٩/٣) والحاكم (٢٥٨/١) و (٥٩/٢) و (٣٨٨/٤) والبيهقي (٢٦٩/٤) و(٢٦٤/٨) كلهم من طريق الأعمش بهذا الاسناد مثله .

وتابع الأعمش على روايته عن أبي ظَبْيَان ، عطاءُ بن السائب عند الطيالسي ص (١٥) واحمد في مسنده (١٥٤/١ ــ ١٥٥ و ١٥٨) وفي فضائل الصحابة (٧٠٧/٢) وابو داود (٥٦٠/٤) وابو يعلى (٤٤٠/١) وابن خزيمة (٣٤٨/٤) /وابوحصين عن أبي ظبيان عند النسائي (الرجم ــ الكبرى) كما في تحفة الاشراف (٣٦٦/٧ ــ ٣٦٧) .

كما تابع ابنَ عباس على روايته على عليّ ، الحسنُ البصري عند احمد في فضائل الصحابة (٧١٩/٢) وفي مسنده (١١٦/١ و ١٤٠) والترمذي (٣٢/٤) وقال غريب من هذا الوجه ، وقد روي من غير وجه على عليّ عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم . اهـ والنسائي (الرجم ــ الكبرى) كما في تحفة الاشراف ==

---

(١) في "ب" (... قد يجوز أن يكونوا لم يعلموا كيف حكم الله عزوجل ...) وهي أوضح مما في الاصل .

(٧١١) وحدثنا أحمد قال وكما ثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رُفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يُفيق .

فعلموا بذلك من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قوله ما لم يكونوا علموه قبل ذلك . فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من هذه الآثار وأن كل صنف منها لمعنى أُريد به غير المعنى الذى يخالفه مما أُريد به غيره منها . والله نسئله التوفيق .

== (٣٦٠/٧) والحاكم (٣٨٨/٤ - ٣٨٩) والبيهقي (٣٢٥/٤) و (٢٦٥/٨) / وأبو الضحى عن علي عند أبي داود (٥٦٠/٤) والبيهقي (٨٣/٣) و (٥٧/٦) و (٣٥٩/٧) . / والقاسم بن زيد عن علي عند ابن ماجة (٣٧٧/١) .

وذكره البخاري (٥٩/٧) و (٢٠٤/٨) والترمذي (٣٢/٤) والبغوي (٢٢٠/٩) تعليقا .

٧١١ - رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن مرزوق ثقة ثبت (١١)
(٢) عفان بن مسلم ثقة ثبت (٣٨)
(٣) حماد بن سلمة ثقة (١٩)
(٤) حماد بن زيد ثقة ثبت حجة (١٨)
(٥) ابراهيم هو النخعي ثقة فقيه (٨)
(٦) الأسود بن يزيد ثقة (٢٩٢)

٧١١ - الحكم على الحديث : إسناده صحيح .

٧١١ - تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (١٠٠/٦ - ١٠١ و ١٤٤) والدارمي (٩٣/٢) وابو داود (٥٥٨/٤) والنسائي (١٥٦/٦) وابن ماجة (٣٧٧/١) وابو يعلى (٣٦٦/٧) وعنه ابن حبان كما في الموارد (٣٥٩) وابن الجارود ص (٥٨ - ٥٩) والحاكم (٥٩/٢) وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي والبيهقي (٨٤/٦ و ٢٠٦) و (٤١/٨) و (٣١٧/١٠) . كلهم من طريق حماد بن سلمة بهذا الاسناد مثله . وذكره الترمذي (٣٢/٤) تعليقا .

يشهد له حديث شداد بن أوس أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٥/٧) وذكره الهيثمي في الزوائد (٢٥١/٦) وقال : رواه الطبراني ورجاله ثقات . /وحديث أبي هريرة أخرجه البيهقي (٥٦/٦) بسند صحيح ، والبزار (٢٥١/٢) بسند ضعيف . / وحديث ابن عباس أخرجه الطبراني في الكبير (٨٩/١١) . قال الهيثمي في الزوائد (٢٥١/٦) فيه عبد الله بن حمزة ضعيف - / وحديث ابي قتادة أخرجه الحاكم (٣٨٩/٤) وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ورد عليه الذهبي بقوله : عكرمة بن ابراهيم ضعّفوه . اهـ .

ينظر لمزيد التفصيل نصب الراية (١٦٤/٤ - ١٦٥) وتلخيص الحبير (١٨٣/١ - ١٨٤) وارواء الغليل (٤/٢) .

تنبيه : الرفع مجاز عن عدم التكليف ، لأنه يكتب لهم فعل الخير ، قاله ابن حبّان كما في تلخيص الحبير (١٨٤/١) .

(٧٧) باب بيان مشكل السبب الذى أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة التي نام هو وأصحابه عنها حتى طلعت الشمس الى الوقت الذى أخرها اليه ما هو ؟

قد ذكرنا في الآثار التي رويناها في الباب الذى ذكرنا فيه نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن هذه الصلاة حتى طلعت عليهم الشمس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرها (١٩٤/أ) حتى استعلت[1] عليه الشمس. فقال قوم إن تأخيره إياها كان ليخرج عنه الوقت الذى لا تحل فيه الصلاة [ويدخل عليه الوقت الذى تحل فيه الصلاة] وهم أبو حنيفة وأصحابه. وخالفهم في ذلك مخالفون منهم الشافعى، فقالوا إنما كان سبب تأخيره إياها لحضور الشيطان كان أتاهم في ذلك الوادى، وليخرجوا عنه إلى ما سواه من ذلك الموضع الذى فيه ذلك الشيطان، وذكروا في ذلك :

(٧١٢) حدثنا أحمد قال ما ثنا فهد بن سليمان قال ثنا أبو سلمة موسى ابن اسماعيل قال ثنا أبان بن يزيد قال ثنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال عرس بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من خيبر،[2] فقال من يحفظ علينا صلاتنا ؟ فقال بلال أنا. فناموا فما استيقظوا إلا بالشمس فقال (٩٢/أ) رسول الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن هذا المكان الذى أصابتكم فيه الغفلة. ثم قال يا بلال أنمت ؟ قال أخذ بنفسى الذى أخذ بأنفسكم ثم أمر بلالا فأذن وأقام وصلى، ثم قال من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها، ثم قال إن الله عزوجل قال (وأقم الصلاة لذكرى)[1].

---

٧١٢ ـ رجال الحديث : ثقات.

(١) فهد بن سليمان وموسى بن اسماعيل المنقرى ثقتان ثبتان (١٠)
(٢) أبان بن يزيد بن العطار ثقة ثبت (٤٠٥)
(٣) معمر بن راشد والزهرى ثقتان ثبتان حجتان (١٣)
(٤) سعيد بن المسيب ثقة ثبت امام حجة (٤٢)

٧١٢ ـ الحكم على الحديث : اسناده صحيح.

٧١٢ ـ تخريج الحديث :

تابع فهد بن سليمان على روايته عن اسماعيل المنقرى، أبو داود (٣٠٣/١) وعنه ابو عوانة (٢٥٣/٢-٢٥٤) والبيهقى (٢١٨/٢) كما تابعه احمد بن محمد البرتى القاضى عن المنقرى عند البيهقى (٤٠٣/١).

==

---

(١) بعض آية (١٤) من سورة طه.
(٢) فى "ب" (استقلت الشمس).
(٣) فى "ب" (من حنين).

(٧١٣) حدثنا أحمد قال [وما] قد ثنا علي بن عبد الرحمن قال حدثنا (١٩٤/ب) يحى بن معين قال ثنا مروان (٢) بن معاوية قال ثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال عَرَّسْنَا [ليلة] مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر. فما أيقظنا الا حر الشمس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذ كل رجل منكم برأس راحلته، فإن هذا منزلٌ حَضَرنا فيه الشيطان. فأخذ كل انسان منا برأس راحلته. فلما نزلنا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

== وتابع معمرا على روايته الزهري، يونسُ بن يزيد عند مسلم (١/ ٤٧١) وابو داود (١/ ٣٠٢) والنسائي (١/ ٢٩٦) وابن ماجة (١/ ٢٢٥) وابو عوانة (٢/ ٢٥٣) والبيهقي (١/ ٤٠٣) و (٢/ ٢١٧ و ٤٥٦) والبغوي (٢/ ٣٠٦)/ كما تابعه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، أخرجه الترمذي (تفسير سورة طه ٥/ ٣١٩) وقال غير محفوظ. رواه غير واحد من الحفاظ عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا، ولم يذكروا فيه عن أبي هريرة. اهـ. وتعقبه المزي بقوله: قد رواه الأوزاعي ويونس عن الزهري مسندا واختلف فيه على معمر. تحفة الاشراف (١٠/ ٢٥).

وهذا الخبر رواه مالك (١/ ١٣-١٤) ومن طريقه البغوي (٢/ ٢٠٥) عن الزهري عن ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا. وكذا رواه عبد الرزاق (١/ ٥٨٧) عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا.

وقال أبو داود (١/ ٣٠٣-٣٠٤): رواه مالك وابن عيينة والأوزاعي وعبد الرزاق عن معمر وابن اسحاق، لم يذكر احد منهم الأذان في حديث الزهري هذا، ولم يسنده منهم أحد إلا الأوزاعي وأبان العطّار عن معمر. اهـ

وقال الزرقاني في شرحه على الموطا (١/ ٣١): " وهذا مرسل عند جميع رواة الموطا وقد تبين وصله. فأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجة من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة. ورواية الارسال لا تضرّ في رواية من وصله، لأن يونس من الثقات الحفاظ، احتجّ به الائمة الستة وتابعه الأوزاعي وابن اسحاق في رواية ابن عبد البرّ - وتابع مالكا على ارساله معمر في رواية عبد الرزاق عنه، وسفيان بن عيينة. ووصله في رواية أبان العطار عن معمر، لكن عبد الرزاق أثبت في معمر من أبان، ومحمد بن اسحاق في السيرة عن ابن شهاب عن ابن المسيب مرسلا، فيُحمل على أن الزهري حدث به على الوجهين مرسلا وموصولا. اهـ.

وقوله عليه السلام: " من نسي صلاة فليصلّها إذا ذكرها " له شاهد من حديث أنس أخرجه ابن ابي شيبة (١٤/ ١٦١) واحمد (٣/ ١٠٠، ٢٣٤، ٢٦٧، ٢٦٩، ٢٨٢) والدارمي (١/ ٢٢٤) والبخاري (١/ ١٥٥) ومسلم (١/ ٤٧٧) وابو داود (١/ ٣٠٧) والترمذي (١/ ٣٣٦) والنسائي (١/ ٢٩٣-٢٩٤) وابن ماجة (١/ ٢٢٤) وابو يعلى (٥/ ٢٤١، ٢٤٢) وابن خزيمة (٢/ ٩٧) وابو عوانة (٢/ ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٦٠) والطحاوي في معاني الآثار (١/ ٤٦٦) والصيداوي في في معجم شيوخه ص (٩٣) والبيهقي (٢/ ٢١٨)

ومن حديث أبي سعيد الخدري أخرجه ابو يعلى (٢/ ٤٠٧) ومن حديث أبي قتادة أخرجه النسائي (١/ ٢٩٤).

٧١٣ - رجال الحديث: ثقات.

(١) علي بن عبد الرحمن المخزومي ثقة (٣٦)

==

---

(٢) في الأصل (يحى بن معاوية) والتصحيح من هامش الأصل.

(٧١٤) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا ابراهيم بن أبي داود قال ثنا مسدد قال ثنا يحى بن سعيد عن يزيد بن كيسان ثم ذكر باسناده مثله ، غير انه قال ثم دعا بماء فتوضأ ثم سجد سجدتين ثم أُقيمت الصلاة فصلّى الغداة .(١) .

= (٢) يحى بن معين ثقة ثبت امام الجرح والتعديل (٤٣٥)

(٣) مروان بن معاوية الفزارى ثقة ثبت (٣٢١)

(٤) يزيد بن كيسان اليشكرى ابو اسماعيل ويقال ابو مُنَيْن الكوفى ، ثقة وثقه احمد وابن معين والنسائي والدارقطني وقال يحى القطان : صالح وسط ،وقال أبو حاتم : يكتب حديثه محله الصدق صالح الحديث ، فلما سئل يحتجّ بحديثه؟ قال بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا . وقال أيضا يحوّل من كتاب الضعفاء . وقال ابن حبان : كان يخطئ ويخالف لم يفحش خطاؤه حتى يعدل به عن سبيل العدول ولا أتى بما ينكر فهو مقبول الا ما يعلم انه اخطأ فيه فيترك خطاؤه كغيره من الثقات . من السادسة/بخ م ٤

تاريخ ابن معين (٦٧٦/٢) التاريخ الكبير (٣٥٤/٢/٤) الجرح (٩/ ٢٨٥) الكامل (٢٧٣٦/٧) الميزان (٤٣٨/٤) الكاشف (٢٤٩/٣) التهذيب (٣٥٦/١١) التقريب (٣٧٠/٢)

(٥) أبو حازم سلمان الأشجعي ثقة (١٤٣)

٧١٣ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح .

٧١٣ تخريج الحديث :

تابع ابنَ معين على روايته عن مروان ،الحارثُ بن سُريج عند أبي يعلى (١١/ ٤٥) كما تابع مروان على روايته عن يزيد بن كيسان ،الوليدُ بن القاسم عند ابي عوانة (٢٥١/٢) / ويحى بن سعيد القطان عند احمد (٤٢٨/٢ - ٤٢٩) وابن عوانة (٢٥١/٢-٢٥٢) - كما تابع يزيد على روايته عن أبي حازم ، اسماعيلُ بن أبي خالد عند ابن أبي شيبة (٦٤/٢) و (١٦٢/١٤) وعنه ابو يعلى (٧٢/١١) .

والتعريس : نزول المسافر آخر الليل نَزْلَةً للنوم والاستراحة. النهاية (٢٠٦/٣)

٧١٤ - رجال الحديث : ثقات .

(١) ابراهيم بن أبي داود ثقة ثبت (١٨)

(٢) مسدد ثقة ثبت (٣٩)

(٣) يحى بن سعيد القطان ثقة ثبت حجة (١١٩)

(٤) يزيد بن كيسان ثقة (٧١٣)

٧١٤ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح .

٧١٤ - تخريج الحديث : اخرجه احمد (٤٢٩/٢ و ٤٨٦) ومسلم (المساجد ١/ ٤٧١) والنسائي (٢٩٨/١) وابن خزيمة (٥٩/٢ و ٩٥ و ١٠٠) وابو عوانة (٢٥٢/٢) والبيهقي (٢١٨/٢) والبغوى (٣٠٧/٢) كلهم من طريق يحى بن سعيد القطان بهذا الاسناد نحوه .

---

(١) في " ب " (الصلاة) .

(٧١٥) حدثنا أحمد قال وما قد ثنا روح بن الفَرَج قال ثنا أبو مصعب الزهرى (١) قال ثنا ابن أبى حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس ذات ليلة بطريق مكة. فلم يستيقظ هو ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس. فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا منزل به شيطان. فاقتاد رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتاد أصحابه حتى ارتفع الضحى ثم أناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه (١٩٥/أ) فأمّهم فصلى الصبح.

قالوا فإنما كان تأخيره الصلاة لمكان الشيطان الذى كان في ذلك المكان لا لأنه في وقت لا يجوز له أن يقضيها فيه. ولما اختلفوا في ذلك نظرنا فيما اختلفوا فيه منه. فوجدنا حضور الشيطان مما لا يمنع من الصلاة إذ كان قد عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فلم يخرج منها لذلك وكان منه إليه فيها ومن إستتمامه إياها حتى فرغ منها.

٧١٥- رجال الحديث : ثقات.

(١) روح بن الفرج ثقة (١٤٩)

(٢) أبو مصعب الزبيرى ثقة حجة (٢٠٣)

(٣) ابن أبى حازم هو عبد العزيز بن أبى حازم سلمة بن دينار المحاربى أبو تمام المدنى، ثقة فقيه، قال أحمد : لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه، وقد روى عن أقوام لم يكن يُعرف انه سمع منهم. وقال ابن معين ثقة صدوق ليس به بأس، وقال أبو حاتم صالح الحديث ووثقه النسائي والعجلي وابن نمير، قال ابن سعد ولد سنة سبع ومائة. ومات ساجدا سنة أربع وثمانين ومائة/ع ابن سعد (٤٢٤/٥) التاريخ الكبير (٢٥/٢/٣) العجلى (٣٠٤) الجرح (٣٨٢/٥) سير الاعلام (٣٦٣/٨) الميزان (٦٢٦/٢) العبر (٢٢٣/١) التهذيب (٣٣٣/٦) التقريب (٥٠٨/١) الشذرات (٣٠٦/١).

(٤) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقى وأبوه ثقتان (٤٩٧)

٧١٥ - الحكم على الحديث : اسناده صحيح.

٧١٥ - تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار (٤٠٢/١) بهذا الاسناد مثله.

---

(١) كذا في الأصل والصواب (الزبيرى).

(٧١٦) حدثنا أحمد قال ما قد حدثنا بحر بن نصر قال ثنا عبدالله بن وهب ح وحدثنا أحمد قال وما قد ثنا فهد قال ثنا عبدالله بن صالح قالا حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي ادريس الخولاني عن أبي الدرداء رضي الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فسمعناه يقول أعوذ بالله منك. ثم قال ألعنك بلعنة الله ثلاثا ،ثم بسط يده كأنه يتناول شيئا . فلما فرغ من الصلاة قالوا يارسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك؟ قال إنّ عدو الله ابليس جاء بشهاب من نار ليجعله في (٩٢/ب) وجهي فقلت أعوذ بالله منك فلم يستأخر ثم قلتها فلم يستأخر/(١٩٥/ب) ثم قلت ذلك فلم يستأخر . ثم قلت ألعنك بلعنة الله التامّة فلم يستأخر ثم قلتها فلم يستأخر ثم قلت ذلك فلم يستأخر ثم أردت آخذه،ولولا دعوة أخينا سليمان صلى الله عليه وسلم لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة .

---

٧١٦ - رجال الحديث : ثقات سوى عبدالله بن صالح فإنه صدوق .

(١) بحر بن نصر ثقة (٣٤١)
(٢) عبدالله بن وهب ثقة ثبت (١٥)
(٣) فهد بن سليمان ثقة ثبت (١٠)
(٤) عبدالله بن صالح صدوق (٢١٠)
(٥) معاوية بن صالح ثقة ربما يهم (٦٩٠)
(٦) ربيعة بن يزيد الايادي ثقة (٢٤٤)
(٧) أبو ادريس الخولاني عائذالله ثقة فقيه (١٣٣)

٧١٦ - الحكم على الحديث : الحديث صحيح من طريق ابن وهب .

٧١٦ - تخريج الحديث :
أخرجه مسلم (المساجد ،جواز لعن الشيطان اثناء الصلاة (١/ ٣٨٥) والنسائي (٣/ ١٣) والبيهقي (٢/ ٢٦٤) كلهم من طريق ابن وهب بهذا الاسناد مثله .

وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٨) والبخاري (١/ ١٢٤) و (٤/ ١٩٧) و (٦/ ١٥٦) ومسلم (١/ ٣٨٤) وابو يعلى (١٠/ ٣٦٠ و ٥٠٦) وابوعوانة (٢/ ١٤٣) وابن حبان كما في الموارد ص(١٤٠) وأبو نعيم في دلائل النبوّة برقم (٥٤٣) والبيهقي (٢/ ٢١٩ و ٢٦٤) والبغوي (٣/ ٢٦٩) .
وشواهد أخرى من حديث جابر بن عبدالله أخرجه أحمد (٥/ ١٣٧) ومن حديث عائشة أخرجه ابن حبان كما في الموارد ص(١٤٠) ومن حديث ابن مسعود أخرجه البيهقي (٢/ ٢١٩) وقال : تابعه جابر بن سمرة فرواه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه .

فاستحال بذلك أن يكون كان تركه صلى الله عليه وسلم للصلاة كان لذلك ، لاسيما وقد ذكر أبو قتادة وعمران بن الحصين (١) في حديثيهما اللذين ذكرناهما في ذلك الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أخّر الصلاة الى أن ارتفعت الشمس ثم صلاها ، فكان في ذلك ما قد دلّ أن تأخيره إياها كان عندهما إلى إرتفاع الشمس لا لما سوى ذلك . (*) .

فقال الآخرون فإن في هذا الحديث ما دلّ على انه قد كان خرج الوقت المنهى عن الصلاة فيه وهو قول رواته " فما أيقظهم إلا حرّ الشمس " ففي ذلك ما قد دلّ على إرتفاعها قبل أن يستيقظوا من نومهم .

فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه انه قد يجوز أن تكون الشمس طلعت بحرارتها كما هو موجود بالحجاز في حرها الى الآن ، ولولا أنّ ذلك كان كذلك لما كان لذكر (١٩٦ /أ) أبي قتادة وعمران لارتفاعها معنًى . وقد ذكرنا في ذلك الباب مما يوجبه النظر في الصلاة عند طلوع الشمس ما نحن مستغنون به عن اعادته ههنا ـ والله نسأله التوفيق .

---

(١) أحاديث (٧٠٤-٧٠٦)

(*) قال البيهقي (٢/ ٢١٩) : وفي حديث أبي قتادة وأبي هريرة وغيرهما دلالة على أن وقت القضاء لا يتضيّق ولو كان يتضيّق لأشبه أن لا يؤخرها عن حال الانتباه لمكان الشيطان . فقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخنق الشيطان . قال الشافعي رحمه الله : وخنقه الشيطان في الصلاة أكبر من واد فيه شيطان . اهـ .